



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة
شعبة التفسير وعلوم القرآن

استدراكات ابن عاشور على الثعلبي وابن العربي والقرطبي في تفسيره التحرير والتنوير

دراسة نظرية تطبيقية

رسالة علمية مقدمة لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه)
في التفسير وعلوم القرآن

إعداد الطالب:

فهد بن زويد بن مزيد العطري
الرقم الجامعي (٤٢٩٧٠٠٨٥)

إشراف فضيلة الشيخ:

أ.د/ أمين محمد عطيه باشه
استاذ التفسير بقسم الكتاب والسنة

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م



ملخص الرسالة

عنوان الرسالة: (استدراكات ابن عاشور على الثعلبي وابن العربي والقرطبي في تفسيره التحرير والتنوير "دراسة نظرية تطبيقية").

وتتكون من مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهارس.

احتوت المقدمة على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، إضافة إلى الدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

واحتوى القسم الأول على الدراسة النظرية التي توزعت على ثلاثة فصول، تحدثت في الفصل الأول عن الأئمة الأربعة (المقرئ الثعلبي، والإمام ابن العربي، والإمام القرطبي، والعلامة ابن عاشور)، حيث تناولت جوانب مختلفة من حياتهم بمختلف مراحلها، والفصل الثاني اشتمل على تعريف الاستدراكات، ونشأتها، وأنواعها، مع بيان ذلك بالأمثلة التوضيحية، والفصل الثالث تحدثت فيه عن صيغ ابن عاشور في الاستدراكات، ومنهجه فيها، وذلك من خلال إيراد نماذج من المواضيع التي استدرك فيها على من قبله.

واحتوى القسم الثاني على الدراسة التطبيقية التي توزعت على ثلاثة فصول. اشتمل **الفصل الأول** على دراسة استدراكات ابن عاشور على الثعلبي، **والفصل الثاني:** اشتمل على دراسة استدراكات ابن عاشور على ابن العربي، **والفصل الثالث:** اشتمل على دراسة استدراكات ابن عاشور على القرطبي.

ثم الخاتمة واحتوت على أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

ثم ختمت الرسالة بفهارس كاشفة عن محتوياتها.

والحمد لله رب العالمين،،،

الطالب:

فهد بن زويد بن مزيد العطري

Thesis Abstract

Title: "Bin Ashoor Recognitions about Al tha'alabi, Ibn AL- Arabi and AlQurtobi in his explanation Edition and El Umination" Theoretical practical study It consist, of Introduction, two parts, conclusion and indexes.

Introduction: The subject Importance, reasons of choose, in addition to previous studies, methodology and plan.

First part: The theoretical study in three chapters.

Chapter one discussed the four chiefs (Al tha'alabi, Ibn AL- Arabi, AlQurtobi, and Bin Ashoor), Through different stages of their life .

Chapter two: definition of recognitions, kinds, with illustrative examples .

Chapter three: Bin Ashoor formulas in recognitions, his methodology through proceeded situations .

Second part: The practical study in three chapters .

First chapter: Bin Ashoor Recognitions About Al tha'alabi.

Chapter two: Bin Ashoor Recognitions About Ibn AL- Arabi .

Chapter three: Bin Ashoor Recognitions About AlQurtobi.

Conclusion: Included the main Results .

Then followed by indexes to illustrate it's contents .

Researcher

Fahd Bin Zowaid Mazed AlAtry

المقدمة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين إله الأولين والآخرين، وخالق الخلق أجمعين،
والصلاة والسلام على من بعثه ربه رحمة للعالمين، وحجة على العباد إلى يوم
الدين، وعلى آله وصحبه الذين ساروا على نهجه في اتباع القرآن الكريم، الذي
كانوا به يهتدون، فسارت راياتهم في الآفاق مشرقين ومغربين، أمّا بعد:

فإن غاية الإنسان في هذه الدنيا تحقيقُ العبودية لله رب العالمين، التي
عليها مناط التكليف، وعليها تدور رحي الرسالات السماوية كلها، والعلم من
أشرف مقامات العبودية إذا كان متعلقاً بنصوص الوحيين الشريفيين إذ هما أصل
العلوم ومصدرها وأُسُها.

وعلم التفسير من أَجَلِّ العلوم وأُنفعها وأشرفها لتعلقه بكلام الله ﷻ، وكل ما
كان متصلاً بالتفسير ومتعلقاً به كان له من القدر والمنزلة بقدر تعلقه به.

ولما كان الأمر كذلك؛ انذرى علماء الإسلام في شتى الأقطار لدراسة كلام
رب العالمين فنوا أعمارهم، ونذروا حياتهم لخدمة الكتاب المبين حتى
استخرجوا دُرَرَهُ، واقتنصوا شوارده، ونهلوا من معينه، وارتشفوا من سلسبيله
العذب.

وكان من بين هؤلاء المشاعل المضيئة، الكواكب النّوّارة؛ العلامة محمد
الطاهر ابن عاشور (ت ١٣٩٣هـ) صاحب التفسير المشهور: "تحرير المعنى
السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد" والمعروف باسم
"التحرير والتنوير من التفسير" فلقد أفنى فيه ثمرةً ووقته، وعصارة ذهنه،
وأودعه من المباحث المفيدة والأقوال المحرّرة حتى صار مرجعاً جامعاً مليئاً
بالفوائد والعلوم، حيث يقول في مقدمته:

«وعسى أن يجد فيه المطالع تحقيق مراده، ويتناول منه فوائد ونكتاً على

قدر استعداده، فإني بذلت الجهد في الكشف عن نكت من معاني القرآن وإعجازه خلت عنها التفاسير، ومن أساليب الاستعمال الفصيح ما تصبو إليه همم النحارير، بحيث ساوى هذا التفسير على اختصاره مطولات القماطير، ففيه أحسن ما في التفاسير، وفيه أحسن مما في التفاسير»^(١). فالكتاب فيه خلاصات قيّمة، وجمع لكثير مما كُتب قبله من التفاسير مع التدقيق والتحقيق والترجيح والاستدلال حيث يقول:

«فجعلتُ حقاً أ علي أن أبدي في تفسير لقرآن نكتاً لم أر من سبقني إليها، وأن أقف موقف الحكم بين طوائف المفسرين تارة لها وآونة عليها، فإن الاقتصار على الحديث المعاد، تعطيل لفيض القرآن الذي ما له من نفاذ.

ولقد رأيت الناس حول كلام الأقدمين أحد رجلين: رجل معتكف فيما شأده الأقدمون، وآخر أخذ بمعوله في هدم ما مضت عليه القرون، وفي كلتا الحالتين ضرٌّ كثير، وهنالك حالة أخرى ينجبر بها الجناح الكسير، وهي أن نعد إلى ما أشأده الأقدمون فنهذه ونزيده، وحاشا أن ننقضه أو نبيده، عالماً بأن غمض فضلهم كفران للنعمة، وجدد مزايها سلفها ليس من حميد خصال الأمة، فالحمد لله الذي صدق الأمل، ويسر إلى هذا الخير ودل»^(٢).

وكان من بين هذه التفاسير التي استقى منها ابن عاشور وأفاد، واعتمد وأشاد، وانتقد وأجاد؛ تفسير "الكشف والبيان" للإمام المقرئ المفسر أبي إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، وتفسير "أحكام القرآن" للإمام أبي بكر بن عبدالله بن محمد الأندلسي المعروف بابن العربي (ت ٥٤٣هـ)، وتفسير "الجامع لأحكام القرآن" للإمام المفسر أبي عبدالله محمد بن أحمد

(١) التحرير والتنوير (٨/١).

(٢) المصدر نفسه (٧/١).

القرطبي (ت ٦٧١هـ)؛ حيث كان كثير النقل عنهم، والإفادة منهم، ونقل عنهم نقولات كثيرة جداً، أقرهم على كثير منها، واستدرك عليهم في بعضها، ولما للقول المستدرك عليه، والمستدرك من قيمة علمية لأحببت أن يكون موضوع بحثي للدكتوراه دراسة هذه الاستدراكات، فيكون هذا العمل مني إسهاماً في خدمة كتاب الله تبارك وتعالى وقد جعلت عنوانه:

"استدراكات ابن عاشور على الثعلبي وابن العربي والقرطبي في تفسيره التحرير والتنوير دراسة نظرية تطبيقية".

❖ أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

سبقت الإشارة إلى شيء من ذلك في المقدمة، وهناك نقاط أخرى كثيرة تبين أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومن أبرزها:

١- المنع الملاءمة ابن عاشور ~ نقل من تفسير الثعلبي وابن العربي والقرطبي نقولات مهمة، أيدهم في كثير منها، واستدرك عليهم في بعضها، مما يحتاج إلى تحرير، ووقوف على الصواب في ذلك قدر المستطاع.

٢- أن المستدرك عليهم من أئمة هذا العلم ومن أوعيته الجامعة.

٣- أن المستدرك وهو العلامة محمد الطاهر بن عاشور، يُعدُّ من العلماء الأجلاء المتأخرين، وله مؤلفات ورسائل كثيرة وإسهامات شتى في فنون مختلفة، مما يدل على علو مرتبته، ومبلغ علمه، ومدى تقننه، ونظيره أضعف على تفسيره عمقاً في المعلومات وتحققاً في الأقوال، وتمحيصاً وتوثيقاً للنصوص، ومباحث وفوائد لم يسبق إليها.

٤- يُعدُّ تفسير التحرير والتنوير من كتب التفسير الجامعة، عظيم النفع، لما فيه من المباحث المتقنة، والردود المحررة، وفيه كذلك استدراكات

وتعقبات على من سبقه وهي كثيرة جداً.

٥- هذه الدراسة -إن شاء الله ذاتُ نتائجَ حميدة ومفيدة للكاتب ولمكتبة التفسير، لأنها في الحقيقة دراسة تفسيرية مقارنة، لا تكفي بذكر أحد الاحتمالات، ولا بتقديم أحد الأقوال من غير دليل، بل لابد فيها من جمع الأقوال في المسألة، وتمحيصها وبيان الراجح بالدليل.

٦- أن بيان هذه الاستدراكات وغيرها - كالتعقبات والردود والزيادات وهي مفرقة في كتب التفسير - لها قيمتها العلمية كما معها وذكر أدلتها مفصلة تُبرز أن مؤلفات التفسير ليست جامدة تذكر قول من سبقها دون مناقشة، بل ناقشت ووافقت وخالفت وأضافت وأبدعت، بل وخرجت بجديد لا يخرج عن أصول السلف في الجملة، وما خرج منها نبه عليه من بعده، وكان هذا ديدنها في جميع أطوارها.

٧- يبرز من خلال هذه الدراسة مدى الصلة القوية والارتباط الوثيق بين السابقين في التفسير ومنهم الثعلبي وابن العربي والقرطبي، والمتأخرين ومنهم الطاهر بن عاشور، وفي هذا ردٌّ على من يقلل من شأن تفسير المتأخرين بحجة أنه مبتوت الصلة بتراث السابقين.

٨- تعلّق هذا الموضوع بدراستي في شعبة التفسير وعلوم القرآن تعلّقاً مباشراً.

و أرجو من الله تعالى أن يعلّمني ما ينفعني، وأن ينفعني بما علّمني، وأن يجزل لي ولمشاخي الفضلاء الأجر والمثوبة.

❖ أهداف البحث:

(١) جمعُ استدراكات ابن عاشور (ت ١٣٩٣هـ) على الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، وابن العربي (ت ٥٤٣هـ)، والقرطبي (ت ٦٧١) من أول القرآن إلى آخره.

(٢) الوقوف على منهج ابن عاشور في الاستدراك والاستدلال.

(٣) الوصول إلى أصوب الأقوال في المسألة بعد عرضها ومناقشتها.

❖ الدراسات السابقة:

لم يتطرق أحد من الباحثين - في حدود اطلاعي - إلى استدراكات ابن عاشور في التفسير على أحد ممن سبقه في دراسة مستقلة، ما عدا رسالة ماجستير بعنوان:

استدراكات الإمام محمد الطاهر بن عاشور في تفسيره على من سبقه في أسباب النزول، جمعاً ودراسةً؛ لسعيد محمد عباس الشهراني (بحث اجتياز تكميلي) بكلية التربية بجامعة الملك سعود قسم الدراسات الإسلامية.

وهذا البحث اقتصر على استدراكات ابن عاشور على من سبقه من المفسرين فيما يتعلق بأسباب النزول فقط، دون التعرض للاستدراكات الأخرى، وكان معتمده على الناحية الحديثية لا التفسيرية.

وجملة ما بحث في تفسير هذا الإمام منصباً على الدراسات اللغوية والأصولية، أو ذكر منهجه في التفسير، وتمثلت تلك الدراسات في الآتي:

- ١- ابن عاشور ومنهجه في التفسير، لسعيد مطلق هذب، رسالة ماجستير.
- ٢- الشيخ محمد الطاهر بن عاشور مفسراً، دراسة في العصر والشخصية

- والآثار والمصادر والمنهج، لإبراهيم الوافي، رسالة دكتوراه.
- ٣- تفسير ابن عاشور، التحرير والتنوير، دراسة منهجية ونقدية، لجمال محمود أحمد أبو حسان، رسالة ماجستير.
- ٤- الشيخ محمد الطاهر بن عاشور مفسراً، لرشيد العلمي، رسالة ماجستير.
- ٥- ابن عاشور ومنهجه في تفسيره التحرير والتنوير لعبدالله بن إبراهيم الرئيس.
- ٦- محمد الطاهر بن عاشور: مذهبه وآراؤه العقديّة، لحبيبة شيدخ، رسالة ماجستير.
- ٧- منهج الطاهر بن عاشور في أصول الاعتقاد، دراسة وتقويماً لمحمد حسن سعيد العمري، رسالة ماجستير.
- ٨- الشيخ محمد الطاهر بن عاشور وفكره الأصولي من خلال تفسير التحرير والتنوير، للحسين الزروقي، رسالة ماجستير.
- ٩- تنظير علم المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور، لمحمد حسين، رسالة دكتوراه.
- ١٠- مقاصد الشريعة عند ابن عاشور، لسوبغه مخلوف، رسالة ماجستير.
- ١١- المنحى البياني في تفسير التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، لأحمد عزوز، رسالة دكتوراه.
- ١٢- الفكر الإصلاحي المعاصر في الغرب الإسلامي، محمد الطاهر بن عاشور نموذجاً، لمحمد سدره، رسالة دكتوراه.
- ١٣- الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في تفسيره التحرير والتنوير، لهيا بنت ثامر بن مفتاح العلي، رسالة دكتوراه. نشر دار الثقافة،

الدوحة، ١٩٩٤م.

١٤- مباحث التشبيه والتمثيل في تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور، شعيب بن أحمد الغزالي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى.

١٥- المقاييس البلاغية في تفسير التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور، دجواس برّي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

١٦- خصائص بناء الجملة القرآنية ودلالاتها البلاغية في تفسير التحرير والتنوير، إبراهيم بن علي الجعيد، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى.

١٧- أثر الدلالات اللغوية في التفسير عند الطاهر بن عاشور في كتابه التحرير والتنوير، لمشرف بن أحمد بن جمعان الزهراني، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى.

١٨- الإمام محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في توجيه القراءات من خلال تفسيره التحرير والتنوير، محمد بن سعد بن عبدالله القرني، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى.

١٩- المناسبات وأثرها في تفسير التحرير والتنوير، من خلال سورة الفاتحة والبقرة وآل عمران، جمعاً ودراسة ونقداً، لأحمد بن محمد قاسم مذكور. (وقد تم استكمال هذه الدراسة إلى سورة الناس، قسمت على عدد من طلاب وطالبات الماجستير).

✪ حدود هذا البحث:

سيكون حدُّ هذا البحث منصباً على استدراكات ابن عاشور في تفسيره "التحرير والتنوير" على الثعلبي في تفسيره "الكشف والبيان"، وعلى ابن

العربي في تفسيره "أحكام القرآن"، وعلى القرطبي في تفسيره "الجامع لأحكام القرآن".

❖ خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهارس، وهي كما يأتي:

❖ المقدمة، وتشمل الآتي:

- ١- أهمية الموضوع وأسباب اختياره. ٢- أهداف البحث.
- ٣- الدراسات السابقة. ٤- حدود البحث.
- ٥- خطة البحث. ٦- المنهج المتبع في البحث.

❖ القسم الأول: الدراسة النظرية، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: التعريف بالأئمة الأربعة، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالإمام الثعلبي (بإيجاز)، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، ورحلاته العلمية،

وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).

المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية.

المطلب الرابع: التعريف بتفسيره "الكشف والبيان".

المبحث الثاني: التعريف بالإمام ابن العربي (بإيجاز)، وفيه أربعة

مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، ورحلاته العلمية،

وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).

المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية.

المطلب الرابع: التعريف بتفسيره "أحكام القرآن".

المبحث الثالث: التعريف بالإمام القرطبي (بإيجاز)، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

المطلب الثاني: حياته العلمية (طابه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).

المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية.

المطلب الرابع: التعريف بتفسيره "الجامع لأحكام القرآن".

المبحث الرابع: التعريف بالعلامة ابن عاشور (بإيجاز)، وفيه أربعة

مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

المطلب الثاني: حياته العلمية (طابه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).

المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية.

المطلب الرابع: التعريف بتفسيره "التحرير والتنوير".

الفصل الثاني: الاستدراكات، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف الاستدراكات، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريفها عند أهل اللغة.

المطلب الثاني: تعريفها عند الأصوليين.

المطلب الثالث: تعريفها عند الفقهاء.

المطلب الرابع: تعريفها عند المحدثين.

المطلب الخامس: تعريفها عند المفسرين.

المبحث الثاني: الاستدراكات في التفسير: نشأتها، وتطورها.

الفصل الثالث: صيغ الاستدراك عند ابن عاشور ومنهجه فيها.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الصيغ الصريحة في استدراكاته، مع أمثلتها ونماذج منها.

المبحث الثاني: الصيغ غير الصريحة في استدراكاته، مع أمثلتها ونماذج

منها.

المبحث الثالث: منهج ابن عاشور في الاستدراك.

◊ **القسم الثاني:** الدراسة التطبيقية:

(استدراكات ابن عاشور على الثعلبي وابن العربي والقرطبي) وفيه ثلاثة

فصول:

الفصل الأول: استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على

الثعلبي.

الفصل الثاني: استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على

ابن العربي.

الفصل الثالث: استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على

القرطبي.

◊ **الخاتمة:** وفيها أهم النتائج، والتوصيات.

◊ **الفهارس:** وتتضمن الآتي:

- فهرس الآيات القرآنية الكريمة. - فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.

- فهرس الآثار. - فهرس الأعلام المترجم لهم.

- فهرس المصطلحات والمفردات المشروحة.

- فهرس الأماكن والبلدان.
- فهرس القراءات الشاذة.
- فهرس الأبيات الشعرية.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الفرق والقبائل.
- فهرس الموضوعات.

✦ المنهج المتبع في البحث:

المنهج المتبع في إخراج البحث هو (المنهج الاستقرائي التحليلي)، وتتمثل أهم مفرداته وخطواته في التالي:

١- استعراض تفسير التحرير والتنوير من أوله إلى آخره، وتدوين استدراكات العلامة ابن عاشور على المقرئ الثعلبي، والإمام ابن العربي، والإمام القرطبي، مثل قوله: لا يكاد يستقيم منها.. وهذا القول مردود.. والوجه كذا.. نأً أَدْفَع جوابه.. وهذا الرد باطل.. والأصح كذا.. ولا تخفى سماجة هذا القول.. ونحو ذلك، وكذلك ما كان غير صريح كقوله معتمدا لقول في معنى الآية: وهو الظاهر ثم يذكر بعد ذلك قولاً للثعلبي أو ابن العربي أو القرطبي بصيغة التمريض أو بدونها، أو إيراده لقول أحدهم والاستدراك عليه بقول لأحد العلماء، وسيأتي بيان ذلك وأمثله في الفصل الثالث من القسم الأول عند الحديث عن منهجه في الاستدراك، بما يتبين به المقصود، من غير إطالة.

٢- وَضَع عنوان لكل استدراك يبين محله قدر الإمكان، مع ذكر الآية موضع الاستدراك مع اسم السورة ورقم الآية في أعلى الصفحة في بداية كل استدراك وكذا الآيات التي تأتي عَرَضاً في ثنايا البحث؛ سوف يتم وضع اسم السورة ورقم الآية تِلْوَ وَهَا مباشرةً.

٣- تقديم ما يقوله الثعلبي أو ابن العربي أو القرطبي، ثم إتباعه بقول

واستدراك ابن عاشور، ثم في الدراسة لا أتقيد بموطن الاستدراك فحسب، بل أنكر ما قبله وما بعده حسب السياق - إذا تطلب الأمر - حتى تتضح الأقوال والأدلة التي استدلت بها كل واحد منهم.

٤- وَضَع مسائل الاستدراك في كل سورة بأرقام متسلسلة تبدأ في كل سورة بالرقم (١) وتنتهي بحسب قلتها أو كثرتها، وإذا لم يكن في السورة إلا استدراك واحد لن أذكر له رقمًا، وإنما سأذكر اسم السورة والاستدراك تحتها.

٥- إذا لم يوجد في سورة (ما) استدراكات لن أذكرها، بل أتجاوزها إلى ما فيها استدراك أو أكثر.

٦- تحرير محل النزاع بين ابن عاشور ومن استدرك عليه إذا كان يحتاج إلى بيان وتوضيح وترّك ما كان واضحًا.

٧- ذكر دليل كل إمام فيما ذهب إليه من ذكّر شيئًا لم يذكر دليلًا ووجدت ما يؤيد ما ذهب إليه ذكرت ذلك، وذلك عند مناقشة الاستدراك.

٨- إذا ظهر لي ما يُعذر به أحد الأئمة بيّنته إذ أن القصد من هذا البحث الإنصاف والموضوعية.

٩- تبين موقفي من كل استدراك، هل كان الصواب حليف ابن عاشور، أم الثعلبي أم ابن العربي أم القرطبي، وذلك بالدليل والبرهان مراعيًا الأدلة لكل قول، حسب المستطاع.

١٠- ما ظهر لي من الأقوال أنه صواب - بعد إفراغ الوسع وبذل الجهد - فإني أذكره.

١١- عزو القراءات إلى كتب القراءات.

١٢- الترجمة لكل علم له قول، من غير المشهورين، دون من يرد ذكرهم عرضاً.

١٣- أمّا الصحابة رضي الله عنهم، فلن أترجم لهم لشهرتهم.

١٤- ضبط ما يحتاج إلى ضبط بالشكل، ويُشكّل فهمه، وما لا فلا.

١٥- التعريف بالأماكن المبهمة التي تحتاج إلى تعريف.

١٦- تخريج الأحاديث تخريجاً علمياً موجزاً، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما سوف أكتفي بهما؛ وإذا كان في غير الصحيحين أو أحدهما، فأني سأذكر تخريجه من بقية الكتب الستة، فإن لم أجده فيها، فمن غيرها، مراعيًا عدم الإطالة، والبعد عن الاستقصاء في ذكر المصادر التي خرّجته، ولكني أذكر طرفاً منها، مع بيان ترجمة الحديث من خلال ذكر كلام المتقدمين أو أبرزهم، فإن لم أجد اكتفيت بذكر كلام أبرز المعاصرين، كل ذلك بإيجاز يفي بالغرض ولا يخلُ بالمقصود.

١٧- عزّ و الشواهد الشعرية إلى قائلها.

١٨- إذا وجدت إشكالاً في النصوص المنقولة، والذي يكون سببه في الغالب النسخ واختلاف النسخ أو الطبعات، فما تبين لي وجزمت بصحته فأني أصلده في المتن وأنبه عليه في الحاشية، وما لم أجزم بصحته فأني أتركه، مع التنبيه عليه في الحاشية.

١٩- عند الإحالة إلى صفحة النص المنقول، فإن الإحالة تكون للصفحة التي فيها بدايته، وإن كان هذا النص من صفحات عدة.

٢٠- المعوّل عليه في معرفة طبعات المصادر والمراجع هو الفهرس الخاص بذلك في آخر الرسالة، لصعوبة ذكر الطبعة دائماً عند أول موضع لكثرة عدد المراجع، ولكي لا يتكرر ذلك.

٢١- الالتزام بطبعة واحدة لكل كتاب - غالباً والأصل إلا أن عدد الطباعات إلا لفائدة، كوجود سقط، أو تصحيف ونحو ذلك في الطبعة المعتمدة، فإذا تعددت الطباعات فإني سوف أُميز الطبعة - التي لم ألتزمها - في موضع النقل، وأُطلق الأخرى اعتماداً على بيانات فهرس المراجع.

٢٢- الاعتماد على الرسم العثماني في كتابة الآيات القرآنية، بقراءة حفص عن عاصم.

وفي ختام هذه المقدمة أتقدم بالشكر لله أولاً فهو المستحق للحمد سبحانه وعجل لما أسبغ علي من نعمه ظاهرة وباطنة، وأسبل علي من الستر، ويسر لي من العسر.

والشكر والامتنان لوالديّ الكريمين، الذين كان لهما الفضل بعد الله في كل ما أصبو إليه، فقد أحاطاني بدعائهما، وعظيم اهتمامهما، فخصهما يا رب بمزيد من فضلك، وكن لهما كما كنت لخاصة عبادك وأوليائك!
ثمّ الشكر لأهل بيتي؛ الذين صبروا واحتسبوا، وإخوتي الذين أحاطوني باهتمامهم وسؤالهم.

كما أتقدم بوافر الشكر والتقدير لشيخ الفاضل الأستاذ الدكتور أمين محمد عطيه باشه الذي أولاني من اهتمامه ووقته وتوجيهه الشيء الكثير وكان دافعاً لي ومعيناً لي بعد الله في إتقان هذا البحث وسرعة إنجازه فقد بذل لي من وقته في الكلية وفي المنزل فجزاه الله عني خير الجزاء، كما أتقدم بالشكر لقسم الكتاب والسنة وكلية الدعوة والجامعة عمومًا في إتاحة الفرصة للمواصلة والبحث فجزى الله الجميع خير الجزاء.

ولما كان عمل البشر عرضة للخلل والتقصير، لانفراد المولى سبحانه بالكمال المطلق، كان هذا الموضوع لا يخرج عن هذا الأصل بحال، وما أزع

- وما ينبغي لي - أني أشبعت هذا الموضوع بحثاً وتمحيصاً، ولكنني حاولت قدر إمكاني، ووسع طاقتي، أن يكون قريباً من الكمال.

وقد أردت - علم الله - التدقيق ما استطعت، والتمحيص ما قدرت فإن كنتُ قد أصبت، فبتوفيق الله وحده أصبت، والله المنه والفضل من قبل ومن بعد.

وإن كان سهمي قد طاش فاستغفر الله أن أقولَ في القرآن برأيي، أو أركن إلى ما تقاصر من فهمي، ورحم الله العلماء السابقين والأئمة المفسرين - فالفضل كل الفضل للمتقدم - وجعلنا الله ممن يرعى لهم حرمتهم، ويعرف فضلهم وسابقتهم، وكلُّ يؤخذ من قوله ويُرد إلا محمد ﷺ والكمال لله وحده.

وختاماً: أسأل الله أن ينفعنا ويرفعنا بالقرآن، وأن يجعلنا من خدام كتابه العظيم، وأن يرزقنا إخلاص النية وقبول العمل، وما توفيقني إلاً بالله، وصلى الله على نينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً مزيداً.

القسم الأول

القسم الأول

الدراسة النظرية

ويشتمل على ثلاثة فصول:

✦ الفصل الأول: التعريف بالأئمة الأربعة (الثعلبي وابن العربي والقرطبي وابن عاشور).

✦ الفصل الثاني: الاستدراكات.

✦ الفصل الثالث: صيغ الاستدراك عند ابن عاشور ومنهجه فيها.



التعريف بالأئمة الأربعة (الثعلبي وابن العربي والقرطبي وابن عاشور)

وفيه أربعة مباحث : -

- ✧ المبحث الأول: التعريف بالإمام الثعلبي (بإيجاز).
- ✧ المبحث الثاني: التعريف بالإمام ابن العربي (بإيجاز).
- ✧ المبحث الثالث: التعريف بالإمام القرطبي (بإيجاز).
- ✧ المبحث الرابع: التعريف بالعلامة ابن عاشور (بإيجاز).

* * * * *



التعريف بالإمام الثعلبي (بإيجاز)

ويشتمل على أربعة مطالب :

- ◆ المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.
- ◆ المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).
- ◆ المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية.
- ◆ المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (الكشف والبيان).

* * * * *

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته

◆ اسمه ونسبه^(١):

الإمام الحافظ العلامة، شيخ التفسير، أبو إسحاق، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي^(٢) النيسابوري^(٣) الشافعي.

قال السمعاني^(٤): «يقال له الثعلبي والثعلبي وهو لقبٌ لا نسب»^(٥).

◆ مولده^(٦):

لم تذكر كتب التراجم التي تناولت سيرة أبي إسحاق الثعلبي تاريخ ولادته، ويمكن أن نقارب في سنة ولادته فنقول: الإمام الثعلبي ~ عاش في أواخر القرن الرابع الهجري وأوائل الخامس، ولم تسعفنا المصادر بذكر سنة ولادته،

(١) ينظر: الأعلام للزركلي (٢١٢/١)، ووفيات الأعيان لابن خلكان (٧٩/١).

(٢) بفتح الثاء المثناة وسكون العين المهملة وبعد اللام المفتوحة باء موحدة. ينظر: الأنساب للسمعاني (٥٠٥/١)، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة لرضا كحالة (٦٧).

(٣) بفتح النون وسكون الياء المثناة من تحتها وفتح السين المهملة، وبعد الألف باء موحدة مضمومة، وبعد الواو الساكنة راء - وهذه النسبة إلى نيسابور. وهي من أحسن مدن خراسان. ينظر: الإكمال لابن ماكولا (٥٢٩/١).

(٤) عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد، مؤرخ ورحالة وحافظ من حفاظ الحديث، مولده ووفاته بمرو، من كتبه "الأنساب" و "تاريخ مرو" مات سنة (٥٦٢هـ). ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (١٢٥/٦)، والأعلام للزركلي (٥٥/٤).

(٥) الأنساب للسمعاني (٥٠٦/١).

(٦) ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (٣)، وسير أعلام النبلاء (٤٣٥/١٧).

فتكون ولادته قبل سنة سبعين وثلاثمائة هجرية، وبعد سنة ستين وثلاثمائة هجرية.

وذلك لأن أقدم شيوخه الذين أخذ عنهم هو أبوبكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني المتوفي سنة ٣٨١ هـ.

◆ نشأته^(١):

تعتبر الأسرة هي اللبنة الأولى التي يكتسب فيها الفرد القدرات والمهارات والعادات الخلقية والاجتماعية.

ومن يطلع على ترجمة الثعلبي يجد أن هذا الإمام نشأ وترعرع في مدينة نيسابور^(٢) في أسرة كريمة عريقة في العلم، فتيسر له بذلك أسباب العلم وأقبل عليه بعزيمة وصدق مما جعلته يتبوأ المكانة الرفيعة بين علماء عصره، ولا أدق وأوضح في وصف نشأته العلمية من كلامه عن نفسه حيث قال: «وإني مذ فارقت المهد إلى أن بلغت الأشد اختلفت إلى ثقات الناس، واجتهدت في الاقتباس من هذا العلم الذي من الدين أساس والعلوم الشرعية الرأس»^(٣).

(١) ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (٣)، وسير أعلام النبلاء (٤٣٥/١٧)، والأعلام للزركلي (٢١٢/١).

(٢) مدينة جميلة من بلاد خراسان في مستو من الأرض وأبنيتهما من طين، كانت في العصر العباسي من أشهر مراكز الثقافة والتجارة والعمران، وهي قديمة البناء، وقدر مساحتها ثلاثة أميال في مثلها، وهو بلد واسع افتتحه عبدالله بن عامر بن كريز في خلافة عثمان رضي الله عنه سنة ثلاثين والعمامة يسمونه نشاوور وهي مدينة عظيمة ذات فضائل جسيمة، وتعد معدن الفضلاء ومنبع العلماء. ينظر: معجم البلدان (٣٣١/٥)، والروض المعطار في خبر الأقطار (٥٨٨).

(٣) الكشف والبيان (٧٣/١).

♦ وفاته^(١):

توفي أبو إسحاق الثعلبي يوم الأربعاء لسبع بقين من شهر المحرم سنة سبع وعشرين وأربعمائة هجرية (٤٢٧هـ) في بلدة نيسابور، وهو الصحيح الذي يجمع عليه عامة الذين ترجموا للثعلبي.



(١) ينظر: وفيات الأعيان (٨٠/١)، وسير أعلام النبلاء (٤٣٧/١٧).

**المطلب الثاني: حياته العلمية
(طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه،
وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).**

◆ طلبه للعلم، ورحلاته العلمية^(١):

كان أحد أوعية العلم، وكان أوجد زمانه في علم القرآن، عالمًا بارعا في العربية حافظًا واعظًا، موثقًا.

فقد استطاع الثعلبي استثمار الجو العلمي الذي عاش فيه استثمارا ناجحا عاد عليه بالنفع في حياته العلمية، وقد بلغ الشيوخ الذين تلقى عنهم العلم ما يقرب من ثلاثمائة شيخ وعدد كبير من الكتب والمسموعات حيث يقول: «استخرت الله تعالى في تصنيف كتاب شامل كامل، مهذب ملخص، مفهوم منظوم، مستخرج من مائة كتاب مجريات مسموعات، سوى ما التقطته من التعليقات، والأجزاء المتفرقات وتلففته عن أقوام من المشايخ الأثبات، وهم قريب من ثلاثمائة شيخ»^(٢).

وبلغ الثعلبي من الجد والنشاط مكانة ليس لها مثيل في طلب العلم وتحصيله حيث إنه لا يترك أحدا عنده علم إلا أتاه ولو كان في داره، وفي هذا يقول:

«أخبرنا أبو محمد عبدالله بن حامد الوزان بقراءتي عليه في داره...»^(٣).

وهكذا أفنى هذا الإمام عمره في طلب العلم يرحل إليه في أي مكان، ولعل

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٥٨/٤)، والتفسير والمفسرون (٢١٢/١).

(٢) الكشف والبيان (٧٥/١).

(٣) المصدر نفسه (٨٢/١).

الفوضى السياسية والصراعات المذهبية السائدة آنذاك حالت دون خروجه عن نيسابور.

◆ شيوخه وتلاميذه^(١):

أولاً : شيوخه^(٢):

١- المقرئ أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني النيسابوري، توفي سنة (٣٨١هـ).

٢- ابن حامد الوزان، عبدالله بن حامد بن محمد بن عبدالله بن ماهان الأصبهاني الوزان، وقد أكثر الثعلبي من الرواية عنه، والتي بلغت (٤٠) رواية، توفي سنة (٣٨٩هـ)^(٣).

٣- الحسن بن أحمد المخلدي، محدث نيسابور أبو محمد، توفي سنة (٣٨٩هـ).

٤- أبو صالح البيهقي، شعيب بن محمد بن شعيب بن محمد بن إبراهيم العجلي، روى عنه الحاكم وغيره، توفي ببیهق سنة (٣٩٦هـ)^(٤).

٥- أبو بكر بن فورك، محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، واعظ عالم بالأصول والكلام، من فقهاء الشافعية، سمع بالبصرة وبغداد،

(١) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء (٤٣)، والوافي بالوفيات (٤٨٤/٢)، وسير أعلام النبلاء (٤٣٦/١٧).

(٢) للثعلبي عدد كبير من شيوخه، ولكني سأقتصر على المشهورين منهم الذين تربطهم به صلة وثيقة، وكان لهم التأثير المباشر في حياته العلمية، وهم الذين ورد ذكرهم في تفسيره.

(٣) ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي (١٨٣)، وطبقات الشافعية للسبكي (٣٠٦/٣).

(٤) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي (٣٠٣/٣).

وحدث بنيسابور، وبنى فيها مدرسة، كان صدوقاً خيراً صالحاً، توفي سنة (٤٠٦هـ)^(١).

٦- عبدالله بن محمد بن عبدالله الرومي، أبو محمد، من أهل نيسابور، لعل أحد آبائه من الروم، توفي سنة (٣٩٣هـ)^(٢).

٧- أبو عبدالرحمن السلمي، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي، أبو عبدالرحمن السلمي النيسابوري، من مؤلفاته "حقائق التفسير" ويعد من التفسير الإشاري المذموم^(٣).

٨- ابن قَجُويَه، الشيخ الإمام، أبو عبدالله، الحسين بن محمد بن الحسين بن عبدالله بن صالح بن شعيب بن فنجويه، الثقفي الدينوري، كان ثقة صدوقاً، كثير الرواية للمناكير، حسن الخط، كثير التصانيف، توفي سنة (٤١٢هـ)^(٤).

٩- الحسن بن محمد بن الحسن بن حبيب النيسابوري، أبو القاسم الواعظ النحوي المفسر، كان إمام عصره في القراءات وعلومها، نحويًا أدبيًا، عارفًا بالمغازي والسير والقصص، وكان يدرس لأهل التحقيق، ويعظ العوام، وله التفسير المشهور؛ وانتشر عنه بنيسابور العلم الكثير، توفي سنة (٤٠٦هـ)^(٥).

١٠- أبو بكر الجوزقي، محمد بن عبدالله بن محمد بن زكريا الشيباني، محدث نيسابور في عصره، نسبته إلى (جوزق) من قراها، كان من الحفاظ

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢١٤/١٧)، والأعلام للزركلي (٨٣/٦).

(٢) ينظر: الأنساب للسمعاني (١٠٥/٣).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٤٧/١٧)، وطبقات الشافعية للسبكي (١٤٣/٤).

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٨٣/١٧).

(٥) ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (٣٢)، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، حرف الحاء (٣٩١/١).

الثقات، من مصنفاته (المسند الصحيح على كتاب مسلم) و(المتفق والمفترق) توفي سنة (٣٨٨هـ)^(١).

١١- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبدالله بن حمدويه بن نعيم الضبي، الطهماني النيسابوري، الشهير بالحاكم، ويعرف بابن البيع، أبو عبدالله: من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، مولده ووفاته في نيسابور، توفي سنة (٤٠٥هـ)^(٢).

١٢- أبو إسحاق المهرجاني، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الأسفراييني المهرجاني، الإمام العلامة، أحد المجتهدين في عصره، توفي سنة (٤١٨هـ)^(٣).

ثانياً : تلاميذه:

١- أبو الحسن الواحدي، علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري، كان من أولاد التجار. أصله من ساوة^(٤). فقيه شافعي. واحد عصره في التفسير، كان لهاملاً عالمًا بارعاً محدثاً. ومن تصانيفه: «البيسط»؛ و«الوسيط»؛ و«الوجيز» كلها في التفسير؛ و«أسباب النزول». توفي بنيسابور سنة (٤٦٨هـ)^(٥).

٢- أبو سعيد الخوارزمي أحمد بن إبراهيم الشريحي الخوارزمي، روى

(١) ينظر: الأنساب للسمعاني (١١٩/٢)، والأعلام للزركلي (٢٢٦/٦).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦٢/١٧)، والأعلام للزركلي (٢٢٧/٦).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٥٣/١٧)، والأنساب للسمعاني (١٤٤/١).

(٤) مدينة تقع بالقرب من بحيرة ساوه، جنوب العراق، كثيرة الخيرات والثمار والمياه، ويقال أن جميع أهلها سنها على المذهب الشافعي. ينظر: آثار البلاد وأخبار العباد للقرظيني (١٥٧)، ومعجم البلدان (١٧٩/٣).

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٣٩/١٨)، وملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية (٧٧/١١).

عنه الإمام البغوي في مقدمة كتابه "معالم التنزيل"^(١).

٣- أبو سعيد الفُرْ خراذي، محمد بن سعيد بن محمد أبو سعيد الفرخراذي الطوسي، روى الكشف والبيان عن شيخه الثعلبي^(٢).

٤- أبو معشر الطبري، عبدالكريم بن عبدالصمد بن محمد بن علي بن محمد القطان، كان مقرئ أهل مكة في عصره، وله مؤلفات منها "التلخيص في القراءات" توفي سنة (٤٧٨هـ)^(٣).

٥- أحمد بن خلف الشيرازي، أبو بكر، ذكر ابن الأثير الجزري أن تفسير الكشف والبيان قد وصله عن طريق أحمد بن خلف الشيرازي عن شيخه أبي إسحاق الثعلبي^(٤).

٦- علي بن أحمد بن علي الواقدي، أورد ابن قدامة المقدسي في كتابه "التوايين" أحاديث وقصص بالإسناد من طريق علي بن أحمد الواقدي أخبرنا أبو إسحاق الثعلبي^(٥).

◆ أقوال العلماء فيه:

بلغ الإمام الثعلبي مكانة علمية بارزة، واشتهر بغزارة علمه، وسعة معرفته، وقد اختلفت أقوال العلماء في هذا الإمام بين مبالغ له ومعارض على بعض ما ذكره في تفسيره وخاصة الأحاديث التي ساقها فيه، وسأكتفي هنا بذكر

(١) ينظر: توضيح المشتبه (٣٤/١).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٨٩/٢٠).

(٣) ينظر: طبقات المفسرين للداودي (٣٣٢/١).

(٤) ينظر: الأنساب للسمعاني (٤٤٩/٧).

(٥) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة (٢٠٩/١).

من أثنى عليه من العلماء، ومن ذلك:

ما قاله ابن خلكان^(١): «كان أوجد زمانه في علم التفسير، وصنّف التفسير الكبير الذي فاق غيره من التفاسير»^(٢). وقال ياقوت^(٣) في معجم الأدباء: «أبو إسحاق الثعلبي، المقرئ، المفسّر، الواعظ، الأديب، الثقة، الحافظ، صاحب التصانيف الجليّة من التفسير: الحاوي أنواع الفرائد من المعاني والإشارات، وكلمات أرباب الحقائق ووجوه الإعراب والقراءات..»^(٤).

ووصفه تاج الدين السبكي^(٥) بقوله: «كان أوجد زمانه في علم القرآن وله كتاب العرائس في قصص الأنبياء ﷺ، قال ابن السمعاني يقال له الثعلبي والثعالبي وهو لقب لا نسب»^(٦).

وأثنى عليه ابن الجزري^(٧) في غاية النهاية حيث قال: «إمام بارع

(١) أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الأربلي، أبو العباس، المؤرخ الحجة، صاحب "وفيات الأعيان" وهو أشهر كتب التراجم، ولد في إربل بالقرب من الموصل سنة (٦٠٨هـ) ثم انتقل إلى مصر وولي التدريس في كثير من مدارس مصر ودمشق، مات سنة (٦٨١هـ). ينظر: العبر في خبر من غير (٣٣٤/٥)، والأعلام للزركلي (٢٢٠/١).

(٢) وفيات الأعيان (٧٩/١).

(٣) ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي، أبو عبدالله شهاب الدين، مؤرخ ثقة، من أئمة الجغرافيين، ومن العلماء باللغة والأدب، أصله من الروم، مات سنة (٦٢٦هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٢٢٠/٦)، والأعلام للزركلي (١٣١/٨).

(٤) معجم الأدباء لياقوت الحموي (١٩٤/١).

(٥) عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي، أبو نصر، قاضي القضاة المؤرخ الباحث، ولد في القاهرة سنة (٧٢٧هـ)، وانتقل إلى دمشق مع والده فسكنها، وتوفي بها سنة (٧٧١هـ). ينظر: شذرات الذهب لابن عماد (٢٢٠/٦)، والأعلام للزركلي (١٨٤/٤).

(٦) طبقات الشافعية الكبرى (٥٨/٤).

(٧) محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الدمشقي المقرئ الشافعي المعروف بابن الجزري،

مشهور»^(١).

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية^(٢): «والثعلبي هو في نفسه كان فيه خير ودين....»^(٣).

ولا شك أن نعت الإمام الثعلبي بالحافظ والمفسر والمقروء له اعتبار عند أهل الاختصاص؛ فلا تطلق هذه الصفات إلا على من تبحر في العلم.



✍ =

ولد سنة ٧٥١هـ بدمشق فنشأ بها، وقد تفرد بعلم القراءات وكان أعظم فنونه وأجل ما عنده، من كتبه (النشر في القراءات العشر)، و (غاية النهاية في طبقات القراء)، مات بشيراز سنة ٨٣٣هـ. ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/٢٤٩)، والأعلام للزركلي (٧/٤٥).

(١) غاية النهاية في طبقات القراء (٤٣).

(٢) أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية، شيخ الإسلام، ولد بحران سنة (٦٦١هـ)، ثم انتقل إلى دمشق وسجن بها حتى مات سنة (٧٢٨هـ). ينظر: الوافي بالوفيات (٢/٣٧٥)، والأعلام للزركلي (١/١٤٤).

(٣) مقدمة في أصول التفسير (٢٦).

المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية^(١)

ذكر المؤرخون للثعلبي مؤلفات كثيرةً اشتهر بها وألفها في ألوانٍ من العلوم والثقافات الإسلامية وفيما يلي أبرز مؤلفاته المطبوعة والمخطوطة:

١- الكشف والبيان في تفسير القرآن، ويعرف بتفسير الثعلبي، وهو مطبوع، وسيأتي الحديث عنه في المطلب الرابع.

٢- عرائس المجالس في قصص الأنبياء، يذكر فيه مؤلفه قصص الأنبياء ومن له تعلق بهم، وقد قسمه إلى أبواب وفصول ومجالس، وهو مليء بالقصص الغريبة والإسرائيليات، وهو مطبوع متداول.

٣- نفائس العرائس ونزهة العيون والمجالس. ذكره كارل بروكلمان، ونسبه للثعلبي، وذكر له عدة نسخ خطية، وقال إنه طبع بالعربية بمصر تحت مسمى "عرائس التيجان" وترجم إلى اللغة التركية.

٤- ربيع المذكرين. ذكره السيوطي، والداودي، وياقوت الحموي، وعمر رضا كحالة^(٢).

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٢٧/٤)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٤٣)، وسير أعلام النبلاء (٤٣٦/١٧)، وتاريخ الأدب العربي (٦٣٣/١، ١٥٣/٦)، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (٦٠/٢).

(٢) ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (٢٨)، وطبقات المفسرين للداودي (٥٦/١)، ومعجم الأدباء (١٠٤/٢)، ومعجم المؤلفين (٦٠/٢).

- ٥- كتاب مبارك. يذكر فيه قتلى القرآن الذين سمعوا القرآن وماتوا بسماعه، ذكره كارل بروكلمان^(١).
- ٦- الدرر الفاخرة في الأمثال الساخرة. ذكره بروكلمان، وذكر له نسخة في راغب باشا بتركيا، وقال: لعله لأبي منصور الثعالبي، وجاء في الهامش لعله: الدرر الفاخرة لحمزة بن الحسن الأصفهاني.
- ٧- الكامل في علوم القرآن. ذكره الواحدي في مقدمة البسيط، وقال إنه قرأه على شيخه الثعلبي^(٢).
- ٨- قصة شمسون النبي. ذكره يوسف إلياس سركيس في معجم المطبوعات العربية والمعربة^(٣).
- ٩- قصة سيدنا يوسف عليه السلام. ذكره بروكلمان في تاريخ الأدب العربي^(٤).
- ١٠- قصة سيدنا موسى الصديق. ذكره سركيس^(٥).

(١) ينظر: تاريخ الأدب العربي (١٥٤/٦).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٢٣٤/١).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٦٦٣/١).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (١٥٣/٦).

(٥) ينظر: المصدر نفسه (٦٦٣/١).

المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (الكشف والبيان عن تفسير القرآن)^(١)

يسمى: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، وقد حقق علمياً في جامعة أم القرى وسيخرج إلى النور قريباً إن شاء الله تعالى.

وقد ألقى مؤلف هذا التفسير ضوءاً عليه في مقدمته، وأوضح فيها عن منهجه وطريقته التي سلكها فيه فذكر أموراً نلخصها فيما يلي:

أولاً: اختلافه منذ الصغر إلى العلماء، واجتهاده في الاقتباس من علم التفسير الذي هو أساس الدين ورأس العلوم الشرعية، ومواصلته ظلام الليل بضوء الصباح بعزم أكيد وجهد جهيد، حتى رزقه الله ما عرف به الحق من الباطل، والمفضول من الفاضل، والحديث من القديم، والبدعة من السُّنَّة، والحُجَّة من الشبهة، وظهر له أن المصنفين فتفسير القرآن فِرَقَ على طُرُقٍ مختلفة.

ثانياً: قوله: «استخرتُ الله تعالى في تصنيف كتاب شامل، مهذب، ملخص، مفهوم، منظوم، مستخرج من زهاء مائة كتاب مجموعات مسموعات. سوى ما التقطته من التعليقات والأجزاء المتفرقات، وتلقفته عن أقوام من المشايخ الأثبات، وهم قريب من ثلاثمائة شيخ نسقته بأبلغ ما قدرتُ عليه من الإيجاز والترتيب».

ثالثاً: ثم ذكر في أول الكتاب أسانيده إلى مَنْ يروى عنهم التفسير من علماء السلف، واكتفى بذلك عن ذكرها أثناء الكتاب، كما ذكر أسانيده إلى مصنفات أهل عصره - وهي كثيرة - وكتب الغريب والمشكل والقراءات، ثم

(١) ينظر: التفسير والمفسرون (١/٢١٣-٢١٩) بتصرف.

ذكر باباً في فضل القرآن وأهله، وباباً في معنى التفسير والتأويل، ثم شرع في التفسير.

رابعاً: طريقته المتبعة في تفسيره:

يبدأ بذكر اسم السورة، وعدد آياتها، وكلماتها، وحروفها، ثم يذكر ما ورد في فضائلها من الأحاديث المسندة، ثم يبدأ في تفسيرها، يتبع التفسير التحليلي؛ فيأخذ الآية، فيفسر معناها، مبيناً الوجوه اللغوية والنحوية، ويذكر أوجه القراءات المتواترة والشاذة.

ثمفسّر القرآن بما جاء عن السلف، مع اختصاره للأسانيد، اكتفاءً بذكرها في مقدمة الكتاب، ويعرض للمسائل النحوية ويخوض فيها بتوسع ظاهر فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى في الآية [٩٠] من سورة البقرة: ﴿بِسْمَا أَشْتَرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءَ وَبِعْضٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٩٠﴾﴾ نجده يتوسع في الكلام على نِجْمٍ " هِرَاسٍ " ويفيض في ذلك^(١).

كما أنه يعرض لشرح الكلمات اللغوية وأصولها وتصاريفها، ويستشهد على ما يقول بالشعر العربي فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى في الآية [١٧١] من سورة البقرة: ﴿وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بِكُمْ عَمِي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾﴾ نجده يحلل كلمة "ينعق" تحليلاً دقيقاً ويصرفها على وجوهها كلها^(٢).

(١) ينظر: الكشف والبيان (٣٢٥/١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٤١/٢).

ومثلاً عند تفسيره لقوله تعالى في الآية [١٧٣] من السورة نفسها: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاعٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فإنه يحلل لفظ البغي ويتكلم عن أصل المادة بتوسع^(١).

ومما يلاحظ على هذا التفسير أن صاحبه يتوسع في الكلام عن الأحكام الفقهية عندما يتناول آيات الأحكام، فتراه يذكر الأقوال والخلافات والأدلة ويعرض للمسألة من جميع نواحيها، إلى درجة أنه يخرج عما يُراد من الآية. انظر إليه عندما يعرض لقوله تعالى في الآية [١١] من سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ الآية، تجده يفيض في الكلام عما يُفعل بتركة الميت بعد موته، ثم يذكر جملة الورثة والسهام المحددة، ومن فرضه الرُبُوعَ من فرضه الثُمْن، والثُلثان والثُلُث، والسُدُس.. وهكذا، ثم يعرض لنصيب الجد والجدة والجدّات، ثم يقول بعد هذا: فصل في بساط الآية، وفيه يتكلم عن نظام الميراث عند الجاهلية وقبل مبعث الرسول ﷺ^(٢).

ومما يلاحظ على هذا التفسير أن صاحبه قد وقع فيما وقع فيه كثير من المفسرين من الاغترار بالأحاديث الموضوعية في فضائل القرآن سورة سورة، فروى في نهاية كل سورة حديثاً في فضلها منسولاً لبي بن كعب، كما اغتر بكثير من الأحاديث الموضوعية على السنة الشيعية فسوّد بها كتابه دون أن يشير إلى وضعها واختلاقها. وفي هذا ما يدل عن أن الثعلبي لم يكن له باع في معرفة صحيح الأخبار من سقيمها.

والثعلبي قد جرّ على نفسه وعلى تفسيره بسبب هذه الكثرة من الإسرائيليات، وعدم الدقة في اختيار الأحاديث، اللوم المرير والنقد اللاذع من

(١) ينظر: المصدر نفسه (٤٥/٢).

(٢) ينظر: الكشف والبيان (٢٦١/٣).

بعض العلماء الذين لاحظوا هذا العيب على تفسيره، فقال ابن تيمية في مقدمته في أصول التفسير: «والتعلبي هو نفسه كان فيه خير ودين، وكان حاطب ليل، ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع»^(١).

وقال أيضاً في فتاواه - وقد سئل عن بعض كتب التفسير: «وأما الواحدي فإنه تلميذ الثعلبي، وهو أخبر منه بالعربية، لكن الثعلبي فيه سلامة من البدع وإن ذكرها تقليداً لغيره وتفسيره، وتفسير الواحدي البسيط والوسيط والوجيز فيها فوائد جلية، وفيها غث كثير من المنقولات الباطلة وغيرها»^(٢).

ومَن يقرأ تفسير الثعلبي يعلم أن ابن تيمية لم يتقوّل عليه، ولم يصفه إلا بما هو فيه.

وقال الكتاني^(٣) في الرسالة المستطرفة عند الكلام عن الواحدي المفسّر: «ولم يكن له ولا لشيخه الثعلبي كبير بضاعة في الحديث، بل في تفسيرهما - وخصوصاً الثعلبي - أحاديث موضوعة وقصص باطلة»^(٤).

(١) أصول التفسير لابن تيمية (٢/٢٦).

(٢) أصول التفسير لابن تيمية (٢/٤٨).

(٣) محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني الحسني الفاسي، أبو عبدالله، مؤرخ محدث، مكثّر من التصنيف، مولده ووفاته بفاس، رحل إلى الحجاز مرتين، وهاجر بأهله إلى المدينة، له نحو ٦٠ مؤلفاً، ومنها: الرسالة المستطرفة، مات سنة (١٣٦٤هـ). ينظر: الأعلام للزركلي (٦/٧٢).

(٤) الرسالة المستطرفة (٧٨).

والحق أن الثعلبي رجل قليل البضاعة في الحديث، وقد لا يستطيع أن يميز الحديث الموضوع من غير الموضوع إلا لما روى في تفسيره أحاديث الشيعة الموضوعة على عليٍّ عليه السلام، وأهل البيت، وغيرها من الأحاديث التي اشتهر وضعها، دَازَ العلماء من روايتها^(١).

والعجب أن الثعلبي بعد هذا كله يعيب كل كتب التفسير أو معظمها، حتى كتاب محمد بن جرير الطبري الذي شهد له خلق كثير، وليته إذ ادَّعى في مقدمة تفسيره أنه لم يعثر كتيب مَن تَقَدَّمَ من المفسِّرين على كتاب جامع مهذَّب يُعتمد، أخرج لنا كتابه خالياً مما عابه على المفسِّرين.



(١) وقد استدرك العلامة ابن عاشور على بعض هذه الأحاديث الموضوعة، وسيأتي دراستها في موضعها عند دراسة استدراكات ابن عاشور على الثعلبي.

المبحث الثاني

التعريف بالإمام ابن العربي (بإيجاز)

ويشتمل على أربعة مطالب :

- ◆ **المطلب الأول:** اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.
- ◆ **المطلب الثاني:** حياته العلمية (طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).
- ◆ **المطلب الثالث:** مؤلفاته، وأثاره العلمية.
- ◆ **المطلب الرابع:** التعريف بتفسيره (أحكام القرآن).

* * * * *

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

◆ اسمه ونسبه^(١):

هو الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن أحمد المعافري^(٢) المعروف بابن العربي الفقيه المالكي القاضي أحد حفاظ الأندلس من أهل إشبيلية.

◆ مولده^(٣):

ولد القاضي أبو بكر بن العربي الأندلسي بإشبيلية ليلة الخميس لثمان بقين من شعبان في «٢٢» من شعبان سنة ٤٦٨ هجرية.

ووالده هو الفقيه الوزير أبو محمد عبدالله بن محمد بن عبدالله بن العربي المعافري وتجمع المصادر التي ترجمت له على أنه من وجوه وعلماء إشبيلية.

ولمّا أمه فهي بنت أبي حفص عمر بن الحسن الهوزني.

يكنى أبا بكر، ويلقب بابن العربي.

(١) ينظر: الأعلام للزركلي (٢٣٠/٦)، وسير أعلام النبلاء (١٣٠/١٩).

(٢) المعافري: هم المعافر باليمن والأندلس ومصر، بطن من زيد بن كهلان، من القحطانية، وهم: بنو معافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة، ويعدون من أعظم قبائل اليمن ثم انتشروا في غيرها. ينظر: جمهرة أنساب العرب (٤١٨/٢)، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة لرضا كحالة (٥٠٦).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣٠/١٩)، والأعلام للزركلي (٢٣٠/٦).

◆ نشأته^(١):

نشأ ابن العربي في أسرة فقيهة ذات مكانة مرموقة عند الدولة العبادية، فأبوه من فقهاء إشبيلية و رؤسائها، وحصلت له عند العبادية أصحاب إشبيلية مكانة ورياسة، وكان من أثرياء الأندلس من بيت اشتهر بالورع والعلم وكان يُدْفَقُ أمواله في سُبُل الخير فاشتهر اسمه، وكان رئيساً محتشماً وافر الأموال بحيث أنشأ على إشبيلية سوراً من ماله الخاص.

وكثيراً ما كان يحضره والده إلى مجالس العلم للاستماع إلى حلقات العلم ولقد تتلمذ على كبار علماء الأندلس. ولذا نشأ ينتقل في حلقات طلب العلم منذ نعومة أظفاره، فنبغ في القراءات والفقهِ والحديث، وكان عالي الهمة لا يمر عليه يوم دون تحصيل أو كسب ما يمكن كسبه من العلوم النافعة، ثم رحل إلى المشرق وغرف من مراكزه العلمية المتنوعة في مصر ومكة وبغداد ودمشق، والتقى بأبي حامد الغزالي وأبي الحسن المقدسي وأبي بكر الطرطوشي وغيرهم كثير. ثم عاد إلى إشبيلية بعلم كثير، ونقل كثيراً من معارف المشرق إلى بلاده. تولى القضاء مدة، وقد أجمع كل الذين ترجموا له أنه كان مثالاً للعدل والاستقامة وحُسنُ القيام بأمر القضاء. ثم أقبل على نشر العلم وبثه. ترك لنا تراثاً علمياً زاخراً في مختلف ميادين المعرفة: كعلوم القرآن والفقهِ، والنحو، واللغة والأدب، والتراجم وغيرها. مما جعل منه علماً موسوعياً، وقد بلغت مؤلفاته ٩٧ مؤلفاً ضاع منها أكثر مما بقي.

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣٠/١٩)، وملاحق تراجم الفقهاء (١٠/١١).

♦ وفاته^(١):

توفى الإمام ابن العربي ~ قرب مدينة فاس^(٢) عند رجوعه من مراکش في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وخمس مائة وفيها لُحَّه الحافظ أبو الحسن بن المفضل وابن خلكان، ونقل إلى فاس، ودفن بمقبرة الجياني، وقيل مات مسموماً.



-
- (١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣٠/١٩)، والوافي بالوفيات (٤٣١/١)، ووفيات الأعيان (٢٩٦/٤).
- (٢) مدينة مغربية، تقع على الطريق الآتية من الرباط، وكانت عاصمة البلاد قديماً، وتعتبر الآن مركزاً تجارياً وصناعياً وزراعياً وعلمياً وثقافياً. ينظر: آثار البلاد وأخبار العباد للقزويني (٣٩)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (٤٠٢).

**المطلب الثاني: حياته العلمية
(طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه،
وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه)**

◆ طلبه للعلم، ورحلاته العلمية^(١):

كان ثاقب الذهن، عذب المنطق، كريم الشمائل، كامل السؤدد، ولي قضاء إشبيلية، فحمدت سياسته، وكان ذا شدة وسطوة، فعزل، وأقبل على نشر العلم وتدوينه، وكان القاضي أبو بكر ممن يقال عنه: إنه بلغ رتبة الاجتهاد.

وقد رحل إلى مصر، والشام، وبغداد، ومكة. وكان يأخذ عن علماء كل بلد يرحل إليه حتى أتقن الفقه، والأصول، وقيد الحديث، واتسع في الرواية، وأتقن مسائل الخلاف والكلام، وتبحر في التفسير، وبرع في الأدب والشعر.. وأخيراً عاد إلى بلده إشبيلية بعلم كثير، لم يأت به أحد قبله، ممن كانت له رحلة إلى المشرق.

وعلى الجملة.. فقد كان ~ من أهل التفنن في العلوم، والاستبحار فيها، والجمع لها، متقدماً في المعارف كلها، متكلماً في أنواعها، نافذاً في جمعها، حريصاً على أدائها ونشرها، ثاقب الذهن في تمييز الصواب منها، ويجمع إلى ذلك كله آداب الأخلاق، مع حُسن المعاشرة، وكثرة الاحتمال، وكرم النفس، وحُسن العهد، وثبات الود. سكن بلده، ودَرَس الفقه والأصول، وجلس للوعظ والتفسير ورُحِل إليه للسمع، استقضى ببلده فنفع الله به أهلها لصرامته، وشدة نفوذ أحكامه، وكانت له في الظالمين سَورة مرهوبة، وتؤثر عنه في قضائه

(١) ينظر: الأعلام للزركلي (٢٣٠/٦)، ووفيات الأعيان (٢٩٦/٤)، والموسوعة الفقهية ملاحق تراجم الفقهاء (١٠/١١).

أحكام غريبة ثم صُرف عن القضاء، وأقبل على نشر العلم وبثه.

◆ شيوخه وتلاميذه^(١):

• أولاً: شيوخه:

سمع من أبيه أبي محمد وخاله في الأندلس الحسن بن عمر الهوزني.

- ومن شيوخه:

١- أبو محمد بن الأكفاني، هبة الله بن أحمد بن محمد الأنصاري الدمشقي الحافظ، لزم أبا محمد الكتاني مدة وكان ثقة فاهما شديد العناية بالحديث والتاريخ، كتب الكثير وكان من كبار العدول، توفي سنة (٥٢٥هـ)^(٢).

٢- مكي بن عبدالسلام، أبو القاسم بن الرميلى المقدسي الحافظ أحد من استشهد بالقدس، رحل وجمع وعنى بهذا الشأن وكان ثقة متحريراً، توفي سنة (٤٩٢هـ)^(٣).

٣- حجة الإسلام علم الأعلام: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الطوسي الفقيه الشافعي الأصولي الإمام أبو حامد الغزالي، لم يكن للشافعية في آخر عصره مثله، وله من المؤلفات: (الوسيط والبسيط والوجيز والخلاصة في الفقه، ومنها إحياء علوم الدين) وهو من أنفس الكتب وأجملها، توفي سنة (٥٠٥هـ)^(٤).

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣٠/١٩)، والتفسير والمفسرون للذهبي (٥٠٠/٢).

(٢) ينظر: العبر في خبر من غير للذهبي (٦٣/٤).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٣٣٧/٣).

(٤) ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٢١٧/٤).

- ٤- محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر، أبو بكر الشاشي القفال الفارقي، الملقب فخر الاسلام، المستظهري: رئيس الشافعية بالعراق في عصره. الفقيه أبو بكر الشاشي، توفي سنة (٥٠٧هـ)^(١).
- ٥- طراد بن محمد بن علي الهاشمي العباسي الزينبي، أبو الفوارس: نقيب النقباء، ومسند العراق في عصره، كان أعلى الناس منزلة عند الخليفة، توفي سنة (٤٩١هـ)^(٢).
- ٦- المبارك بن عبد الجبار بن أحمد، أبو الحسن الأزدي البغدادي الصيرفي، المعروف بابن الطيوري: عالم بالحديث، توفي سنة (٥٠٠هـ)^(٣).
- ٧- الفقيه نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود النابلسي المقدسي، أبو الفتح: شيخ الشافعية في عصره بالشام، أصله من نابلس، كان يعرف بابن أبي حافظ، توفي سنة (٤٩٠هـ)^(٤).
- ٨- علي بن إبراهيم بن العباس، أبو القاسم الحسيني العلوي ويعرف بالنسيب: فاضل، من أهل دمشق، أخرج له أبو بكر الخطيب " فوائد " عن شيوخه في عشرين جزءاً، توفي سنة (٥٠٨هـ)^(٥).
- ٩- علي بن الحسن بن الحسين بن محمد، أبو الحسن الخلعي الشافعي: مسند الديار المصرية في عصره، توفي سنة (٤٩٢هـ)^(٦).

(١) ينظر: الأعلام للزركلي (٣١٦/٥).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٢٢٥/٣).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٢٧١/٥).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٢٠/٨).

(٥) ينظر: المصدر نفسه (٢٥٠/٤).

(٦) ينظر: المصدر نفسه (٢٧٣/٤).

• ثانيًا: تلاميذه:

١- القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل: عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم. ولي قضاء سبتة، ومولده فيها، ثم قضاء غرناطة. (ت: ٥٤٤هـ)^(١).

٢- أبو الحسن المالقي، عبدالرحمن بن عبدالله بن أحمد بن الحسن بن أصبغ الخثعمي السهيلي المالقي، أبو القاسم، إمام في اللغة والنحو وصاحب الإختراعات والاستنباطات، توفي بمراكش سنة (٥٨٨هـ)^(٢).

٣- الحافظ أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله بن أحمد الخثعمي السهيلي: حافظ، عالم باللغة والسير، ضريير، ولد في مالقة، ونبغ، فاتصل خبره بصاحب مراكش فطلبه إليها وأكرمه، فأقام يصنف كتبه إلى أن توفي بها سنة: (٥٨١هـ)^(٣).

٤- محمد بن يوسف بن سعادة، أبو عبدالله: قاض أندلسي، متقن في المعارف، فيه ميل إلى التصوف، ولد وتعلم بمرسية. (ت: ٥٦٥هـ)^(٤).

٥- نجبة الرعيني، نجبة بن يحيى بن خلف بن نجبة الرعيني الإشبيلي، أبو الحسن النحوي، له علم بالقراءات، توفي سنة (٥٩١هـ)^(٥).

٦- علي بن أحمد بن لبال الشريشي، أبو الحسن القاضي، من أهل شريش،

(١) ينظر: الأعلام للزركلي (٩٩/٥).

(٢) ينظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (٣٢).

(٣) ينظر: الأعلام للزركلي (٣١٣/٣).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (١٩٤/٧).

(٥) ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (١٩٠/٢).

توفي بها سنة (٥٨٣هـ)^(١).

وغيرهم ممن لم أقف على ترجمة له، ومنهم^(٢):

- ١- أبو زيد عبدالرحمن بن محمد بن يحيى الغماري.
- ٢- عبدالرحمن بن حبيش القاضي.
- ٣- الحافظ محمد بن عبدالله بن فرج الجد الفهري.
- ٤- عبدالرحمن بن صابر.
- ٥- أحمد بن سلامة الأبار.
- ٦- عبدالخالق بن أحمد اليوسفي الحافظ.
- ٧- أحمد بن خلف الإشبيلي القاضي.
- ٨- الحسن بن علي القرطبي.
- ٩- محمد بن إبراهيم بن الفخار.
- ١٠- أبو عبدالله محمد بن علي الكتامي.
- ١١- عبدالمنعم بن يحيى بن الخلوف الغرناطي.
- ١٢- أبو الحسن علي بن أحمد الشقوري.
- ١٣- أحمد بن عمر الخزرجي التاجر.

(١) ينظر: الأعلام للزركلي (٢٠٠/٢٠).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣٠/١٩)، والتفسير والمفسرون للذهبي (٥٠٠/٢).

◆ أقوال العلماء فيه:

بلغ الإمام ابن العربي مكانة علمية بارزة، واشتهر بغزارة علمه، وسعة معرفته، قال ابن بشكوال^(١): «ختم علماء الأندلس وآخر أئمتها وحفاظها»^(٢)، وقال عنه الشيخ صديق حسن خان^(٣): «إمام في الأصول والفروع، سمع ودرس الفقه والأصول، وجلس للوعظ والتفسير وصدف في غير فن، والتزم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى أُوذي في ذلك بذهاب كتبه وماله؛ فأحسن الصبر على ذلك كله»^(٤).

وقال عنه القاضي عياض وهو مِمَّن أخذوا عنه: «استقضى ببلده فنفذ الله به أهلها لصرامته، وشدة نفوذ أحكامه، وكانت له في الظالمين سورة مرهوبة، وتؤثر عنه في قضائه أحكام غريبة، ثم صرف عن القضاء، وأقبل على نشر العلم وبثه»^(٥).

وأثنى عليه الشيخ محمد بن مَدَمَد المقرئ^(٦) بقوله: «علم الأعلام، الطاهر

(١) خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي، أبو القاسم، مؤرخ باحث من أهل قرطبة، ولي القضاء في إشبيلية، له نحو ٥٠ مؤلفاً أشهرها (الصلة) توفي سنة ٥٧٨ هـ. ينظر: العبر في خبر من غير (٢٣٤/٤)، والأعلام للزركلي (٣١١/٢).

(٢) الصلة لابن بشكوال (١٩٢)، والأعلام للزركلي (٢٣٠/٦).

(٣) محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري، أبو الطيب، من رجال النهضة الإسلامية، له ستون مصنفاً بالعربية والفارسية والهندية، منها: (أبجد العلوم، وفتح البيان، وغيرها) توفي سنة ١٣٠٧ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (١٧٦/٦)، ومعجم المؤلفين لرضا كحاله (٩٠/١٠).

(٤) فقه التمكين عند دولة المرابطين لعلي محمد الصلابي (٢٠٧).

(٥) التفسير والمفسرون (١/٣).

(٦) أحمد بن محمد المقرئ، شهاب الدين المغربي المالكي، نحوي، من مؤلفاته: (التحفة المكية) توفي

الأثواب، الباهر الأبواب، الذي أنسى ذكاء إياس، وترك التقليد للقياس، وأنتج الفرع من الأصل، وغدا في الإسلام أمضى من النصل»^(١).
وهذا غييض من فييض من أقوال أهل العلم في المدح والثناء على الإمام أبي بكر بن العربي، فرحمه الله وغفر له.



✍ =

سنة ٨٤٧ هـ . ينظر: الأعلام للزركلي (١/٢٢٧).

(١) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد موت النبي ﷺ لمحمد المعافري (١٣).

المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية^(١)

ألف ~ تصانيف كثيرة مفيدة، وبقيت كتبه شاهدة على علو كعبه وطول باعه في المعارف، والفنون، مما جعل منه معلمة مفتوحة لكل طالب، ومن أهمها:

- ١- أحكام القرآن الكبرى. وسيأتي الحديث عنه في المطلب الرابع.
- ٢- أحكام القرآن الصغرى. هو مختصر من كتابه أحكام القرآن الكبرى، وهو مطبوع متداول في مجلد واحد في ٥٧٤ صفحة، بتحقيق: أحمد فريد المزيدي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة (١٤٢٧ هـ) ط ١.
- ٣- العواصم من القواصم. مطبوع متداول، بتحقيق: د/عمار طالبي، نشر: مكتبة دار التراث، القاهرة.
- ٤- قانون التأويل في تفسير القرآن العزيز. مطبوع في مجلد واحد في ٧٠٢ صفحة، بتحقيق: د/محمد سليمان، نشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية، سنة: ١٤٠٦ هـ، ط ١.
- ٥- عارضة الأحوذى في شرح الترمذي. مطبوع متداول في ١٣ مجلد، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة المصرية القديمة.
- ٦- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس. مطبوع متداول في ٣ مجلدات، بتحقيق: محمد عبدالله ولد كريم، نشر: دار الغرب الإسلامي، سنة: ١٩٩٢ م، ط ١.

(١) ينظر: الأعلام للزركلي (٢٣٠/٦)، وملاحق تراجم الفقهاء (١٠/١١).

- ٧- الناسخ والمنسوخ. مطبوع متداول، بتحقيق: عبدالكريم المدغر، نشر: مطبعة فضالة، المغرب، سنة: ١٩٨٨م.
- ٨- المحصول في علم الأصول. مطبوع متداول، في جزء واحد، بتحقيق: حسين علي وسعيد فودة، نشر: دار البيارق، عمان، سنة: ١٤٢٠هـ.
- ٩- المسالك في شرح موطأ مالك. مطبوع متداول في ٨ مجلدات، بتحقيق: محمد وعائشة السليمانى، نشر: دار الغرب، سنة: ١٤٢٨هـ.
- ١٠- كتاب سراج المهتدين في آداب الصالحين. مطبوع، بتحقيق: محمد بوخبزة، نشر: دار ابن حزم.
- ١١- تبیین الصحيح في تعيين الذبيح. مطبوع، بتحقيق: عمران الطنجي.
- ١٢- الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنی وصفاته العلیا. حقق علميا، وهو تحت الطبع في المغرب العربي.
- ١٣- أنوار الفجر في مجالس الذكر. ألفه في عشرين سنة، ويقع في ثمانين ألف ورقة، وذكر بعضهم أنه رأى هذا التفسير وعدَّ أسفاره فوجد عدتها ثمانين مجلداً في تسعين سفراً، وقد فقد في أوائل القرن الثامن الهجري^(١).
- ١٤- كتاب المشكلين: مشكل الكتاب والسنة. مخطوط.
- ١٥- كتاب مراقي الزلف. مخطوط.
- ١٦- كتاب نواهي الدواهي. مخطوط.
- ١٧- كتاب سراج المريدين. مخطوط.
- ١٨- كتاب النيران في الصحيحين. مخطوط.

(١) التفسير والمفسرون للذهبي (٥٠١/٢).

١٩- تفضيل التفضيل بين التحميد والتهيل. مخطوط.

٢٠- الكافي في أن الدليل على النافي. مخطوط.

وغيرها كثير، فبالجملة قد خَلَّف ~ كتبًا كثيرة، انتفع الناس بها بعد وفاته،
كما نفع هو بعلمه مَن جلس إليه في حياته.



المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (أحكام القرآن)^(١)

يسمى: أحكام القرآن، ويقع في مجلدين كبيرين، وفي بعض النسخ أربع مجلدات، وهو مطبوع ومتداول بين أهل العلم.

ويتعرض هذا الكتاب لسور القرآن كلها، ولكنه لا يتعرض إلا لما فيها من آيات الأحكام فقط، وطريقته في ذلك أن يذكر السورة ثم يذكر عدد ما فيها من آيات الأحكام، ثم يأخذ في شرحها آية آية قبائلاً: الآية الأولى وفيها خمس مسائل (مثلاً)، الآية الثانية وفيها سبع مسائل (مثلاً).... وهكذا، حتى يفرغ من آيات الأحكام الموجودة في السورة.

♦ تفسير ابن العربي بين إنصافه واعتسافه:

يعتبر أحكام القرآن لابن العربي مرجعاً مهماً للتفسير الفقهي عند المالكية، وذلك لأن مؤلفه مالكي تأثر بمذهبه، فظهرت عليه في تفسيره روح التعصب له، والدفاع عنه، غير أنه لم يشتط في تعصبه إلى الدرجة التي يتغاضى فيها عن كل زلّة علمية تصدر من مجتهد مالكي، ولم يبلغ به التعسف إلى الحد الذي يجعل يفتند كلام مخالفه إذا كان وجيهاً ومقبولاً.

والذي يتصفح هذا التفسير يلمس منه روح الإنصاف لمخالفيه أحياناً، ولم يلمس منه روح التعصب المذهبي الذي يستولي على صاحبه فيجعله أحياناً كثيرة يرمى مخالفه وإن كان إماماً له قيمته ومركزه بالكلمات المقذعة اللاذعة، تارة بالتصريح، وتارة بالتلويح. ويظهر أن الرجل كان يستعمل عقله الحر، مع

(١) ينظر: التفسير والمفسرون (٢/٣ - ١٠) بتصرف.

تسلط روح التعصب عليه، فأحياناً يتغلب العقل على التعصب، فيصدر حكمه عادلاً لا تكدره شائبة التعصب، وأحياناً - وهو الغالب - تتغلب العصبية المذهبية على العقل، فيصدر حكمه مشوباً بالتعسف، بعيداً عن الإنصاف.

ومن الأمثلة الدالة على إنصافه:

١/ عند قوله تعالى في الآية [١٨٧] من سورة البقرة: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةٌ الصِّيَامِ الزَّهْدِ إِلَى نَسَائِكُمْ﴾... الآية، يقول: «المسألة السادسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ الاعتكاف في اللأفة هو اللبث، وهو غير مقدّر عند الشافعي، وأقله لحظة، ولا حد لأكثره. وقال مالك وأبو حنيفة: هو مقدّر بيوم وليلة، لأن الصوم عندهم من شرطه. قال علماؤنا: لأن الله تعالى خاطب الصائمين. وهذا لا يلزم في الوجهين: أما اشتراط الصوم فيه بخطابه تعالى لمن صام فلا يلزم بظاهره ولا باطنه، لأنها حال واقعة لا مشترطة، وأما تقديره بيوم وليلة لأن الصوم من شرطه ضعيف، فإن العبادة لا تكون مقدّرة بشرطها، ألا ترى أن الطهارة شرط في الصلاة، وتنقضي الصلاة، وتبقى الطهارة.»^(١)

فالمؤلف ~ لم يرقه هذا الاستدلال الذي أظهر بطلانه، وهذا دليل على أنه يستعمل عقله الحر أحياناً، فلا يسكت على الزلّة العلمية فيما يعتقد، وإن كان فيها ترويح لمذهبه.

٢/ وفي الآية السابقة حيث يقول: «المسألة السادسة والأربعون: نزع علماؤنا بهذه الآية إلى أن إزالة النجاسة غير واجبة، لأنه قال: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ كما سبق - "وأنتم محدثون" ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ فلم يذكر الاستنجاء وذكر الوضوء، ولو كان واجباً لكان أول مبدوء به.. وهي

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١/١٧٩).

رواية أشهب عن مالك. وقال ابن وهب: لا تجزئ الصلاة بها لا ذكراً ولا ناسياً.. والصحيح رواية ابن وهب، ولا حُجَّة في ظاهر القرآن، لأن الله ﷻ إنما بيّن في آية الوضوء صفة الوضوء خاصة، وللصلاة شروط: من استقبال الكعبة، وستر العورة، وإزالة النجاسة.. وبيان كل شرط منها في موضعه»^(١).
ففي هذه الحالة لا يميل إلى رواية أشهب عن مالك، ولا يرى في ظاهر الآية ما يشهد له.

ومن الأمثلة الدالة على تعصبه لمذهبه:

عندما تعرّض لقوله تعالى في الآية [٨٦] من سورة النساء: ﴿وَإِذَا حُجِّمُ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ حيث يقول: «المسألة السابعة: إذا كان الرد فرضاً بلا خلاف، فقد استدل علمائنا على أن هذه الآية دليل على وجوب الثواب في الهبة للعين، وكما يلزمه أن يرد مثل التحية يلزمه أن يرد مثل الهبة، وقال الشافعي: ليس في هبة الأجنبي ثواب.. وهذا فاسد، لأن المرء ما أعطى إلا يعطى، وهذا هو الأصل في هبها؛ إذ لا نعمل عملاً لمولانا إلا ليعطينا، فكيف بعضنا لبعض»^(٢).

ومن أمثلة حمله على مخالفه مذهبه:

١/ عندما تعرّض لقوله تعالى في الآية [٢٢٩] من سورة البقرة: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يُجَلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَاءٍ اِتِّمْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾... الآية، حيث يقول: «المسألة الرابعة عشرة: هذا يدل على أن الخلع طلاق، خلافاً لقول الشافعي في القديم إنه فسخ. وفائدة الخلاف أنه إن كان فسخاً لم يعد طلاقاً. قال الشافعي: لأن الله تعالى ذكر الطلاق مرتين

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١٠٣/٣).

(٢) المصدر نفسه (٣٨٣/٢).

ونكر الخُلاع بعده، وذكر الثالث بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾.

وهذا غير صحيح، لأنه لو كان كل مذكور في معرض هذه الآيات لا يُعد طلاقاً لوقوع الزيادة على الثالث لما كان قوله تعالى ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ﴾ طلاقاً، لأنه يزيد به على الثالث، ولا يفهم هذا إلا غبي أو متغاب.... إلخ^(١).

٢/ وعندما تعرّض لقوله تعالى في الآية [٦] من سورة المائدة: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾... الآية، حيث يقول في تعريض ساخر: «المسألة الحادية عشرة، قوله ﷺ: ﴿فَاغْسِلُوا﴾ وظن الشافعي - وهو عند أصحابه معد بن عدنان في الفصاحة بله أبي حنيفة وسواه - أن الغسل صب الماء على المغسول من غير عرك، وقد بينا فساد ذلك في مسائل الخلاف. وفي سورة النساء، وحققتنا أن الغسل مس اليد مع إمرار الماء، أو ما في معنى اليد»^(٢).

احتكامه إلى اللُّغة:

إن المؤلف ~ كثيرٌ أما يحتكم إلى اللُّغة في استنباط المعاني من الآيات، وفي الكتاب من ذلك أمثلة كثيرة يمكن الرجوع إليها بسهولة.

كراهيته للإسرائيليات:

كان ابن العربي شديد النفرة من الخوض في الإسرائيليات، ولذلك عندما تعرّض لقوله تعالى في الآية [٦٧] من سورة البقرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾.. الآية، نجده يقول: «المسألة الثانية: في الحديث عن بني إسرائيل: كثر استرسال العلماء في الحديث عنهم في كل طريق، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣٧٤/١).

(٢) المصدر نفسه (٧٠/٣).

قال: **لَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ** ^(١) ومعنى هذا الخبر: الحديث عنهم بما يُخبرون به عن أنفسهم وقصصهم، لا بما يُخبرون به عن غيرهم، لأن أخبارهم عن غيرهم مفتقرة إلى العدالة، وللتبوت إلى منتهى الخبر، وما يُخبرون به عن أنفسهم، فيكون من باب إقرار المرء على نفسه أو قومه، فهو أعلم بذلك، وإذا أخبروا عن شرع لم يلزمه قبوله، ففي رواية مالك عن عمر رضي الله عنه أنه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمسك مصحفاً قد تشرمت حواشيه، قال: ما هذا؟ قلت: جزء من التوراة، فغضب وقال: "والله لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي" ^(٢) ^(٣).
اتباعي" ^(٢) ^(٣).

نفرتة من الأحاديث الضعيفة:

كذلك نجد ابن العربي شديد النفرة من الأحاديث الضعيفة، وهو يُحذّر منها في تفسيره هذا، فيقول لأصحابه بعد أن بيّن ضعف الحديث القائل بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرة وقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به، وتوضأ مرتين مرتين، وقال: مَنْ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ أَتَاهُ اللهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا مَرَّتَيْنِ، وقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي، ووضوء أبي إبراهيم، يقول لهم بعد ما بيّن ضعف هذا الحديث: **«قَدْ أَلْقَيْتُ إِلَيْكُمْ وَصِيَّتِي فِي كُلِّ وَرْقَةٍ**

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب: الحديث عن بني إسرائيل، رقم (٣٦٦٢)، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب العلم، باب: الحث على إبلاغ العلم، رقم (٥٨٤٨). وقد صححه العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٥/١٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٦٨/٢٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الحديث بالكراريس، باب: من كره النظر في كتب أهل الكتاب، رقم (٢٦٤٢١). وقد حسنه العلامة الألباني. انظر: إرواء الغليل (٣٤/٦).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٤١/١).

ومجلس، أن لا تشتغلوا من الأحاديث بما لا يصح سنده...»^(١).



(١) المصدر نفسه (٣/١٠٧).

المبحث الثالث

التعريف بالإمام القرطبي (بإيجاز)

ويشتمل على مطالب :

- ◆ المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.
- ◆ المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).
- ◆ المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية.
- ◆ المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (الجامع لأحكام القرآن).

* * * * *

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

♦ اسمه ونسبه^(١):

أَجْمَعُ كُلَّ مَنْ تَرَجَّمَ لِلْقُرْطُبِيِّ عَلَى أَنْ اسْمَهُ بِمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ فَرَحٍ^(٢) الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْمَالِكِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ ثُمَّ الْقُرْطُبِيِّ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ بِخَطِّهِ ~ فِي كِتَابِهِ [التذكرة]^(٣).

وكنيته: أبو عبدالله، أجمع على ذلك كل من ترجم له ولقبه بعضهم بشمس الدين^(٤).

والخزرجي^(٥) نسبة إلى الخزرج إحدى فرعي قبيلة الأنصار (الأوس والخزرج) أصلهم من اليمن هاجروا منها حين خروج الأزدي فنزلوا يثرب ثم عمروها ولم يزالوا بها حتى أتاها النبي ﷺ، فأمنوا به ونصروه فسموا الأنصار.

(١) ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (٧٩)، وطبقات المفسرين للداودي (٦٥-٦٦)، والديباج المذهب لابن فرحون (٦٩)، والأعلام للزركلي (٣٢٢/٥)، وكشف الظنون (٣٩٠/١)، وهديّة العارفين (١٢٩/٢)، والقرطبي ومنهجه في التفسير لمحمود زلط (٦-٧)، والقرطبي شيخ أئمة التفسير (١١).

(٢) بفتح الفاء وسكون الراء والحاء مهملة. ينظر: الديباج المذهب (٣١٧).

(٣) ينظر: التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (١٧/١).

(٤) ينظر: القرطبي المفسر ليوسف الفرت (٣٣).

(٥) بفتح الخاء المعجمة، وسكون الزاي، وفتح الراء، وفي آخرها جيم. هم: بطن من بني النبيت من الأوس، من الأزدي القحطانية. ينظر: الأنساب (١٠٩/٥)، ومعجم القبائل العربية القديمة والحديثة (١٥٩).

والقرطبي^(١) نسبة إلى قرطبة وهي أعظم مدينة بالأندلس.

◆ مولده:

ولد الإمام القرطبي بقرطبة ولم تُشدر المصادرُ على وجه التحديد إلى سنة ولادته؛ إذ أنَّ كتبَ التراجم لم تتناول ولادته، ولكن يمكن أن نقارب ذلك فنقول إنَّ ولادته كانت تقريباً في أوائل القرن السابع الهجري^(٢).

◆ نشأته وطلبه للعلم^(٣):

نشأ الإمام القرطبي في كنف أبيه وتحت رعايته، في أسرة متواضعة بسيطة عادية، وكان أبوه يشتغل بالزراعة، وكان يباشر حصاد أحد المحاصيل يوم قُتل مع غيره من المسلمين على يد النصارى بقرطبة سنة ٦٢٧ هـ.

وعندما بلغ القرطبي من العمر ما يسمح له بتلقي التعليم تعلم العربية والشعر إلى جانب القرآن، وهي طريقة في التعليم انفرد بها أهل الأندلس، وهم في هذا يخالفون سائر الأمصار الإسلامية الأخرى.

ثمَّ واصل القرطبي تعليمه وترقى فيه فتنقل بين حلقات العلم في قرطبة إلى أنْ غادرها؛ عندما هرب أمام العدو ونجّاه الله بعد أن سقطت قرطبة في شهر شوال سنة ٦٣٣ هـ، وبقي في الأندلس في مدنٍ أخرى حتى سقطت

(١) بضم القاف، وسكون الراء، وضم الطاء المهملة، وفي آخرها الباء الموحدة. ينظر: الأنساب (٩٧/١٠).

(٢) ينظر: القرطبي شيخ أئمة التفسير (٣٢)، ومسائل الاعتقاد عند القرطبي رسالة ماجستير (٤).

(٣) ينظر: الديباج المذهب (٣٠٨)، والأعلام للزركلي (٣٢٢/٥)، وطبقات المفسرين للداودي

(٦٥/٢)، والقرطبي ومنهجه في التفسير لمحمود زلط (١٠)، والقرطبي شيخ أئمة التفسير (١٥).

الأندلس كاملةً ، وغادرها إلى الإسكندرية^(١) في مصر وأقام بها فترة من الزمن قبل أن يستقر في الصعيد؛ وذلك لأن الإسكندرية تقع في طريق من يقصد صعيد مصر أو القاهرة^(٢) من الأندلسيين، سواء جاءوا عن طريق البر أم البحر^(٣).

وتلقى القرطبي ثناءً مُقَامِه بالإسكندرية ألوانًا من الثقافة الإسلامية على يد بعض العلماء^(٤).

وبعد أن استقرَّ القرطبي بالإسكندرية فترة من الزمان اتجه إلى (منية بني خصيب)^(٥) واستقرَّ بها إلى أن توفاه الله.

(١) مدينة مصرية، تقع على البحر المتوسط، بناها الإسكندر المقدوني عام ٣٢٣ ق.م. وفيها مرفأبحري، وهي مدينة صناعية وسياحية وعلمية. ينظر: معجم البلدان (١/١٨٣)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (٣٦).

(٢) عاصمة جمهورية مصر العربية، وهي من أكبر مدن العالم اكتظاظًا بالسكان، ويمر بها نهر النيل الذي يقسمها إلى قسمين غربي وشرقي، وتعد من أشهر العواصم العربية، وبها عدد من الجامعات أهمها جامعة الأزهر. ينظر: معجم البلدان (٤/٣٠١)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (٤٣١).

(٣) الطريق من الأندلس إلى الإسكندرية بحرًا عن طريق البحر الأبيض المتوسط، وبرًا بمحاذاة الساحل الشمالي إلى الإسكندرية.

(٤) منهم على سبيل المثال شيخه (أبو بكر الطرطوشي المالكي) وسيأتي بيانه عند عرض شيوخه.

(٥) منية (بضم الميم وسكون النون، وياء مفتوحة وهاء) مدينة مشهورة بالصعيد تقع شمال أسيوط، وهي نسبة لرجل يسمى (الخطيب أو ابن الخصيب) وكان حاكمًا لها من قبل بعض الخلفاء العباسيين، وتشتهر حاليًا بزراعة قصب السكر. ينظر: الخطط التوفيقية لعلي باشا (١٦/٥١)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (٥٩٧).

♦ وفاته^(١):

بعد حياة حافلة بالعلم والمعرفة والتنقلات من قرطبة عند سقوطها في الأندلس إلى الإسكندرية ومن ثم إلى مصر، استقرَّ الإمام الجليل: أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي في (منية بني خصيب) المنيا من الصعيد الأدنى بمصر، شمال أسيوط وبقي فيها إلى أن توفاه الله ليلة الاثنين التاسع من شوال من سنة إحدى وسبعين وست مئة ودفن فيها.

وللقرطبي قبرٌ في (المنيا) بشرق النيل، وقد تمَّ بناء مسجدٍ كبيرٍ يحمل اسم هذا العالم الجليل بمكان يسمى: (أرض سلطان بالمنيا) سنة ١٩٧١م.

رحم الله هذا العالم ونفع بعلمه وأسكنه فسيح جناته.



(١) ينظر: الوافي بالوفيات (١٢٢/٢)، والديباج المذهب (٣١٧)، وطبقات المفسرين للسيوطي (٧٩)، والقرطبي ومنهجه في التفسير (٣٠)، والقرطبي شيخ أئمة التفسير (٤٥ - ٤٦).

**المطلب الثاني: حياته العلمية
(طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه،
وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه)**

♦ طلبه للعلم ورحلاته العلمية^(١):

جمَعَ أبو عبدالله القرطبي علومًا كثيرةً؛ ويَشهد لذلك ما وصلنا من مؤلفاته، فهو عالمٌ بكثير من العلوم والفنون ومنها:

(١) اللغة: ويظهر اهتمامه باللغة والنحو والإعراب والشعر في كتابه (الجامع لأحكام القرآن) كان يرجحُ كثيرًا فيه باللغة والإعراب والشعر.

(٢) التفسير: فهو إمامٌ في التفسير ويدل على ذلك مؤلفاته ومنها: كتابه (الجامع لأحكام القرآن) فقد سارت به الركبان واستفاد منه العلماء قديمًا وحديثًا.

(٣) الحديث: لم يهمل الإمام القرطبي هذا الجانب فقد برع فيه ويظهر ذلك جليًا في مؤلفاته في فن الحديث ومنها كتاب (المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس)، وكتاب (رسالة في ألقاب الحديث).

(٤) الفقه: فقد أظهر هذا الإمام براعته في الفقه من خلال كتابه (الجامع) فهو مرجع في الأحكام الفقهية.

(٥) القراءات: من خلال بعض مؤلفاته في هذا الجانب ومنها: (الانتهاز في قراءة أهل الكوفة والبصرة والشام وأهل الحجاز).

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٨٤/١٣)، وشذرات الذهب (٥٨٤/٧)، وكشف الظنون (٣٩٠/١) - (٥٣٤)، والقرطبي ومنهجه في التفسير لمحمود زلط (٥٠-٣٣)، والقرطبي شيخ أئمة التفسير (٣٣).

(٦) علوم القرآن: فهو عالمٌ في هذا الفن، ويظهر لك من خلال كتبه المؤلفة فيه ومنها: (التذكار في فضل الأذكار)، وغير ذلك من المؤلفات الدالة على علم هذا الإمام.

ومما يدل على مكانته العلمية نقله لكثير من آراء العلماء والمفسرين ممن سبقوه واستفادته منهم فنقل في كتابه الجامع عن جمعٍ من المفسرين، ورجح أحياناً بناءً على قولهم، وأحياناً يردّها وينتقدّها، وممن أخذ عنهم الإمام ابن جرير الطبري^(١)، والإمام أبو الحسن الماوردي^(٢)، والإمام أبو جعفر النحاس^(٣)، النحاس^(٤)، والعلامة ابن عطية المحاربي^(٥)، والعلامة محمود الزمخشري^(٦).

ومما يدل -أيضاً- على مكانته العلمية: نقل كثير من المفسرين عنه في كتبهم بل قد يرجحون ويستدلون بقوله وممن نقل عنه: العلامة أبو حيان الأندلسي في كتابه (البحر المحيط)^(٧)، ونقل عنه أيضاً: الإمام الحافظ ابن كثير في تفسيره^(٨)، ونقل عنه العلامة محمد بن علي الشوكاني في تفسيره^(٩)، ونقل

- (١) انظر على سبيل المثال في كتابه الجامع لأحكام القرآن (٢٨٧/١) (٣٤٥/٣) (٤٦٥/٤) (٧٧/٩).
- (٢) انظر على سبيل المثال في كتابه الجامع لأحكام القرآن (٨٧/١) (١٩٧) (٢٧٢/٣) (٣٥٠) (١٩٤/٥) (٢٢٢) (٢٤٦) (٥٠٨) (٤٢/١٠).
- (٣) انظر على سبيل المثال في كتابه الجامع لأحكام القرآن (٢٠٠/١) (٢٤٥) (٣٢٨) (٣٢٩) (٥٠٨/٥) (٦٦/٦) (١٠٩/٩).
- (٤) انظر على سبيل المثال في كتابه الجامع لأحكام القرآن (٤٤/١) (٦٧) (١٠١) (١٩٧) (٢٧١/٣) (١٨٢/٤) (٢٠٥) (٣٢٣) (٥٢/٥) (٨٠/٦) (١٢٤).
- (٥) انظر على سبيل المثال في كتابه الجامع لأحكام القرآن (١٩١/٥) (١٨/٦) (١٩) (٢٠) (٦٥) (١٢٤) (٨٦/٧).
- (٦) ينظر: البحر المحيط (١٠١/٢) (٢٥٤) (٣٦٣) (٧٧) (٦٩/٣) (١١٢/٤) (١١٩) (٢١٠/٥) وغيرها.
- (٧) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٤/١) (٤٤) (١٠١) (١٢٥) (١٣٣) (١٧٩) (٢٥١) (٢٥٩) ← =

عنه -أيضاً- العلامة ابن عاشور في تفسيره، وغيرهم.

◆ شيوخه وتلاميذه^(٢):

كان القرطبي محباً للعلم مهتماً به، ويتطلع إلى أوسع الآفاق في التحصيل، وينتقل من مكان إلى آخر لطلب المعرفة في مختلف المدن.

وتتلمذ على شيوخ فضلاء ويمكن أن نقسمهم إلى قسمين:

أولاً: شيوخه في قرطبة قبل قدومه مصر:

(١) أحمد بن محمد القيسي، أبو جعفر، المعروف بابن أبي حجة، عالم بالعربية وعلوم القرآن، توفي سنة ٦٤٣ هـ^(٣).

(٢) ربيع بن عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالرحمن بن ربيع الأشعري، قاضي قرطبة، ويكنى: أبا سليمان، كان رجلاً صالحاً^(٤).

(٣) يحيى بن عبدالرحمن بن أحمد الأشعري، المعروف بابن أبي عامر، أخو ربيع الأشعري، من أهل قرطبة، توفي سنة ٦٤٠ هـ، وقد ذكره القرطبي ونعته بقوله: شيخنا القاضي لسان المتكلمين^(٥).

☞ =

(٤٤٩، ٤٦٣، ٥٢١) (٥٠٣/٤) (٦١/٥).

(١) ينظر: فتح القدير (٧/١، ١٥، ٢٢، ٤٢٩) (٨/٢، ٤١، ٧٥) (٣٥٥/٣).

(٢) ينظر: الديباج المذهب (٦٨-٦٩)، والأعلام للزركلي (١/١٧٨)، والقرطبي ومنهجه في التفسير لمحمود زلط (٤٠-٤٤)، والقرطبي شيخ أئمة التفسير (٦٣-٩٥).

(٣) ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي (١/٣٨٣).

(٤) ينظر: الديباج المذهب (١٠).

(٥) ينظر: التذكرة (٣/١١١).

(٤) ابن قطرال، القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن حفص المعروف باليحصبي، كان كاتباً محدثاً، وأشار القرطبي إلى شيوخه هذا بقوله: «ثم سألت قاضي الجماعة أبا الحسن علي بن قطرال وحوله جماعة من الفقهاء فقالوا: غسله وكفنه وصلّ عليه»^(١).

ثانياً: شيوخه في الإسكندرية وغيرها من مدن مصر بعد قدومه من قرطبة، وهم:

(١) المحدث: رشيد الدين أبو محمد عبدالوهاب بن رواج. واسمه: ظافر بن علي بن فتوح الأزدي الأسكندراني المالكي، وهو من أئمة الحديث والفقهاء، توفي سنة ٦٤٨ هـ.

(٢) ابن الجميزي، العلامة: بهاء الدين أبو الحسن، علي بن هبة الله بن سلامة بن المسلم بن أحمد بن علي اللخمي المصري الشافعي، وهو من أعلام الحديث والفقهاء والقراءات والنحو، توفي سنة ٦٤٩ هـ.

(٣) أبو العباس، أحمد بن عمر بن إبراهيم المالكي القرطبي، صاحب (المفهم)، تعلم عليه الحديث والفقهاء، توفي سنة ٦٥٦ هـ.

(٤) صدر الدين البكري، وهو: الحسن بن محمد بن عمر بن عمروك التميمي النيسابوري الدمشقي، أبو علي، تتلمذ عليه في التاريخ والحديث، ووصف أنه كثير التخليط ثم صلحت حاله، توفي سنة ٦٥٦ هـ^(٢).

(٥) عبدالمعطي بن محمود بن عبدالمعطي، أبو محمد اللخمي، المتوفى سنة ٦٣٨ هـ، وقد أخذ عنه القرطبي شرحه لرسالة القشيري، واستفاد منها في

(١) الجامع لأحكام القرآن (٤٦٢/٢).

(٢) ينظر: الوافي بالوفيات (٣١/١١).

تفسيره^(١).

تلاميذه:

تكاد تجمع كتب التراجم على إغفال تلاميذ القرطبي، فلا يكاد يُذكر أحد منهم إلا في النادر، ولعل ذلك يعود إلى عدم اختلاط القرطبي بالناس، خصوصاً مع شكواه المتكررة في كتبه من ظهور الفساد والمنكرات، ومعاصرته لسقوط قرطبة، وخروجه منها حزيناً، فاشتغل بالطلب، وعكف على كتبه بالنظر فيها، والتأليف والكتابة، ولذلك كان من ذكر من تلاميذه لا يكادون يجاوزون أصابع اليدين، مع وفور علم هذا الإمام وجلالة قدره.

وسوف نشير إلى عدد من تلاميذه الذين وجدوا في بطون الكتب،

ومنهم:

- (١) ابنه شهاب الدين أحمد. قال السيوطي: روى عنه - أي القرطبي - بالإجازة: ولده شهاب الدين أحمد^(٢). كان عالماً مشاركاً في الفنون.
- (٢) أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن محمد بن إبراهيم بن الزبير بن عاصم الثقفي، العاصمي الغرناطي، الإمام الحجة، الحافظ، العلامة، شيخ القراء والمحدثين بالأندلس وغيره، توفي بغرناطة سنة ٧٠٨ هـ.
- (٣) إسماعيل بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالصمد الخراساني، توفي سنة ٧٠٩ هـ. نصّ ابن حجر على سماعه من القرطبي^(٣).
- (٤) ضياء الدين أحمد بن أبي السعود بن أبي المعالي البغدادي، المعروف

(١) الجامع لأحكام القرآن (٥٥١/٥).

(٢) ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (٧٩).

(٣) ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر (٣٧٩/١).

بـ(السطريجي)، ناوله القرطبي كتابه التذكرة، وكتب إليه بخطه ما نصه: «ناولت جميع هذا الكتاب ضياء الدين أحمد بن أبي السعود بن أبي المعالي البغدادي المعروف بـ(السطريجي) وأذنت له أن يناوله من شاء»^(١).

(٥) ابن عميرة. وهو: أحمد بن عبدالله بن محمد بن الحسن المعروف بـ(ابن عميرة)، وقد كان عالمًا فقيهاً، ولي القضاء في عدة مدن أندلسية، توفي في تونس^(٢).

(٦) أبو بكر الميموني. وهو: محمد بن الإمام الشهيد كمال الدين أبي العباس أحمد بن أمين الدين بن الميمون القسطلاني المصري، الفقيه المالكي^(٣).

◆ أقوال العلماء فيه:

أثنى المؤرخون والعلماء على الإمام القرطبي وامتدحوه: فقال عنه الذهبي^(٤): «إمام متقن متبحر في العلم له تصانيف مفيدة تدل على كثرة

(١) التذكرة (١/٢٣٤).

(٢) ينظر: الديباج المذهب (٤٦).

وتونس: مدينة تقع على ساحل البحر المتوسط، عمرت على أنقاض مدينة قرطاجنة، وهي اليوم عاصمة الجمهورية التونسية. ينظر: معجم البلدان (٢/٦٠)، والبلدان لليقوبي (باب القيروان)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (١٤٢).

(٣) ينظر: العبر في خبر من غير (٥/١٤٨).

(٤) شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبدالله الذهبي، ولد سنة ٦٧٣ هـ، وكان من أسرة تركمانية الأصل، عالم بالقراءات والحديث وعلم الرجال والتاريخ وله مؤلفات كثيرة في ذلك. ينظر: مقدمة كتابه سير أعلام النبلاء (١/١٧-٥٠)، والأعلام للزركلي (٥/٣٢٦).

اطلاعه هو فور فضلته، وقد سارت بتفسيره العظيم الركبان، وهو كامل في معناه، وله أشياء تدل على إمامته، وذكائه، وكثرة اطلاعه»^(١).

وقال ابن فرحون^(٢): «الإمام أبو عبدالله الأنصاري الأندلسي القرطبي المفسر كان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين الورعين، الزاهدين في الدنيا، المشغولين بما يعنيه من أمور الآخرة، وأوقاته معمورة ما بين توجهه وعبادة وتصنيفه، وكان قد اطّرح التكلف، يمشي بثوب واحد، وعلى رأسه طاقية»^(٣).



(١) سير أعلام النبلاء (٢٨٤/١٣).

(٢) إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمرى، عالم، ولد ومات في المدينة، وهو مغربي الأصل، من شيوخ المالكية، له مؤلفات منها (الديباج المذهب)، توفي سنة ٧٩٩ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٥٢/١).

(٣) الديباج المذهب (٣١٧).

المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية

♦ آثاره ومؤلفاته^(١):

ذكر المؤرخون للقرطبي مؤلفات كثيرةً اشتهر بها وألفها في ألوانٍ من العلوم والثقافات الإسلامية؛ التي تدلُّ على ذوقه الرفيع، وبراعته، ودقته، وحسن ترتيبه، وعلمه الجم، وفهمه الواسع، وقدرته العجيبة على التأليف بأنصع أسلوب وأجمله وأسهله. وفيما يلي أبرز مؤلفاته المطبوعة والمخطوطة:

المؤلفات المطبوعة:

١- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمن من السنة وآداب الفرقان، المتداول المعروف بـ (تفسير القرطبي)، وهو أهم وأفضل كتبه العلمية، وله منزلة عالية بين كتب التفسير.

٢- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة. وقد تناول فيه القرطبي: أحوال الموتى والقيامة والجنة والنار والفتن وأشرار الساعة، وطبعته المكتبة الأزهرية بتحقيق: أحمد السقا.

٣- التذكار في فضل الأذكار. وهو مطبوع متداول، وقد جعله في أربعين باباً في فضل كتابه العزيز وقارئه ومستعمله والعامل به. ولعلَّ أجود طبعاته طبعة دار البيان بتحقيق عبدالقادر الأرناؤوط.

٤- قمع الحرص بالزهد والقناعة ورد نلّ السؤال بالكسب والصناعة، ومنهجه فيه: يقوم بإيراد الحديث والحديثين، مع عزوهما إلى مصادرهما، ثمّ

(١) ينظر: كشف الظنون (١/٥٣٤)، والديباج المذهب (٣١٧)، والقرطبي شيخ أئمة التفسير (٩٧-١٥٥).

يقوم بشرحهما من الناحية اللغوية، وهو مطبوع عن مكتبة الصحابة بتحقيق: مجدي السيد، في: ٢١٤ صفحة.

٥- الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العليا، وهو مطبوع متداول، ألفه القرطبي قبل كتابه (الجامع) و (التذكار) وقد أحال القرطبي كثيراً عليه في تفسيره^(١)، وقال صاحب كشف الظنون عن هذا الكتاب بعد أن نسبه إلى القرطبي: ذكر في أوله واحداً وأربعين فصلاً في ذكر ما يتعلق بها من الأحكام^(٢).

الكتب المخطوطة:

١- الإعلام في معرفة مولد المصطفى ﷺ. ذكره القرطبي في تفسيره^(٣)، عند قوله تعالى: ﴿وَفَدَيْنَهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧]، ويوجد نسخة خطية في مكتبة طوب قاي بإستنبول^(٤).

٢- الانتهاز في قراءة أهل الكوفة والبصرة والشام وأهل الحجاز. ذكره القرطبي في كلامه حول ترك البسمة في سورة براءة^(٥).

٣- المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس. ذكره القرطبي في تفسيره مراراً، ومنها عند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

٤- منهج العباد ومحجة السالكين والزهاد. ذكره القرطبي في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿وَحُذِّبِيكَ ضَعْفًا فَضْرِبْ بِهِ، وَلَا تَحْنَثْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [٤٤].

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢٦/١) (٢٤١/٢) (٣٨٢/٣).

(٢) ينظر: كشف الظنون (١٥/٢).

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٦٦/٨).

(٤) ينظر: الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير (١٤٨).

(٥) ينظر: التذكار في فضل الأذكار (٢٩).

[ص:٤٤].

٥- أرجوزة جمع فيها أسماء النبي ﷺ^(١).

٦- اللمع اللؤلؤية في شرح العشرينيات النبوية. ذكره في كتابه التفسير

مرتين، ومنها عند قوله تعالى: ﴿أَهْمَ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبِعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكَنَّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [الدخان:٣٧]، وقد أشار عدد ممن ترجم له لأغلب هذه المؤلفات^(٢).

(١) ذكرها له حاجي خليفة في كشف الظنون (٦٢/١)، والداودي في طبقات المفسرين (٦٦/٢).

(٢) منهم: الزركلي في الأعلام (٣٢٢/٥)، والسيوطي في طبقات المفسرين (١٥)، والديباج المذهب

لابن فرحون (٣١٧)، ومقدمة تفسير القرطبي (١٨/١-٢٤)، والقرطبي شيخ أئمة التفسير

(١٤٥).

المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (الجامع لأحكام القرآن)

يسمى: الجامع لأحكام القرآن، وله طبعات عديدة أولها طبعة دار الكتب لمصرية في عشرين مجلدًا، وآخرها وأفضلها طبعة الرسالة التي أشرف على تحقيقها الدكتور: عبدالله التركي في أربعة وعشرين مجلدًا، وهو متداول بين طلبة العلم.

ويعد هذا التفسير من أجل التفاسير، لما اشتمل عليه من بسطٍ لمعاني القرآن، وتفصيل في أحكامه، ثم لما ورد فيه من قراءات وإعراب، وشواهد شعرية، ومباحث لغوية، ونكت نحوية وصرفية، وردّ على أهل البدع والأهواء، قال ابن تيمية فيه بعد ذكره لتفسير الزمخشري: «وتفسير القرطبي خيرٌ منه بكثير، وأقرب إلى طريقة أهل الكتاب والسنة، وأبعد عن البدع»^(١)، وقال السيوطي^(٢): «مصنف التفسير المشهور الذي سارت به الركبان»^(٣)، وقد وصف العلامة ابن فرحون هذا التفسير فقال: «هو من أجلّ التفاسير وأعظمها نفعًا، أسقط منه القصص والتواريخ، وأثبت عوضها أحكام القرآن واستنباط الأدلة، وذكر القراءات والإعراب والناسخ والمنسوخ»^(٤).

وذكر المؤلف ~ في مقدمة هذا التفسير السبب الذي حمله على تأليفه،

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٨٧/١٣).

(٢) أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي، صاحب المصنفات العديدة وأشهرها الدر المنثور، والإتقان في علوم القرآن، توفي سنة ٩١١ هـ. ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (٣٦)، وشذرات الذهب لابن عماد (٥١/٨).

(٣) طبقات المفسرين للسيوطي (٧٩).

(٤) الديباج المذهب (١٦٤).

والطريق الذي رسمه لنفسه ليسير عليه فيه، وشروطه التي اشترطها على نفسه في كتابه فقال: «وبعد.. فلما كان كتاب الله هو الكفيل بجمع علوم الشرع الذي استقل بالسُنَّة والفرض، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض، رأيت أن أشتغل به مدى عمري، وأستفرغ فيه مَدَّتِي^(١) بأن أكتب فيه تعليقاً وجيزاً يتضمن نكثاً من التفسير، والألغات، والإعراب، والقراءات، والرد على أهل الزيغ والضلالات، وأحاديث كثيرة شاهدة لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات، جامعاً بين معانيها، ومبيناً ما أشكل منها بأقوال الألف ومَن تبعهم من الخلف.. وشرطي في هذا الكتاب: إضافة الأقوال إلى قائلها، والأحاديث على مصنفها، فإنه يقال: من بركة العلم أن يُضاف القول إلى قائله، وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مبهمًا، لا يعرف من أخرجه إلا مَن اطلع على كتب الحديث، فيبقى مَن لا خبرة له بذلك حائرًا لا يعرف الصحيح من السقيم، ومعرفة ذلك علم جسيم، فلا يُقبل منه الاحتجاج به ولا الاستدلال، حتى يُضيفه إلى مَن خرَّجه من الأئمة الأعلام، والثقات المشاهير من علماء الإسلام، ونحن نُشير إلى جُمَل من ذلك في هذا الكتاب، والله الموفق للصواب وأضربُ عن كثير من قصص المفسرين، وأخبار المؤرخين، إلا ما لا بُد منه، ولا غنى عنه للتبيين، واعتصتُ من ذلك تبيين أي الأحكام، بمسائل تُفسر عن معناها، وتُرشد الطالب إلى مقتضاها، فُضِمَّتْ كُلُّ آية تتضمن حكمًا أو حكمين فما زاد مسائل نبين فيها ما تحتوي عليه من أسباب النزول، والتفسير الغريب، والحكم. فإن لم تتضمن حكمًا لذكرتُ ما فيها من التفسير والتأويل هكذا إلى آخر الكتاب، وسميته بـ «الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السُنَّة وآي الفرقان»^(٢).

والذي يقرأ في هذا التفسير يجد أن القرطبي قد وقى بما شرط على

(١) المَدَّة، بالضم: القوة. ينظر: القاموس (من).

(٢) تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (٢/١).

نفسه في هذا التفسير، فطريقته باختصار تقوم على^(١):

- ١- ذكر فضل السورة أو الآية، وما ورد في ذلك من أخبار، وربما ذكر فضل السورة قبل بدئه بالمسائل.
 - ٢- ذكر سبب النزول إن وجد.
 - ٣- تفسير الآية بما ورد فيها من آثار فإن المؤلف ينقل عن السلف كثيرًا لما أثير عنهم في التفسير والأحكام، مع نسبة كل قول إلى قائله وفاءً بشرطه كما ينقل عن تقدمه في التفسير، خصوصًا أن ألف منهم في كتب الأحكام.
 - ٤- تفسير الآية بما تحتمله الألفاظ من معاني في اللغة، مستشهدًا على ذلك بأشعار العرب، وأقوالهم.
 - ٥- ذكر الأحكام الفقهية المتعلقة بالآية مع ذكر الاختلاف فيها بين الأئمة مع إيراد أدلة كل منهم، وكثيرًا ما يستطرد أثناء ذكر هذه الأحكام، فلربما خرج إلى ما لا صلة له بالتفسير.
 - ٦- ذكر ما يتعلق بألفاظ الآية من اشتقاق، وتصريف، وإعلال، وإعراب، مع إيراد أقوال أئمة اللغة أحيانًا.
 - ٧- ذكر وجوه القراءات، المتواترة منها وغيرها.
- إلى غير ذلك من ترجيح لقول، أو تصحيح لحديث، أو ردّ لأقوال بعض الفرق كالمعتزلة والقدريّة.

(١) ينظر: القرطبي ومنهجه في التفسير للقصبي محمود زلط، والتفسير والمفسرون (١١/٣)، ومقدمة طبعة تفسير القرطبي للدكتور/عبد المحسن التركي.

◆ إنصاف القرطبي و عدم تعصبه:

وخير ما في الرجل أنه لا يتعصب لمذهبه المالكي، بل يمشي مع الدليل حتى يصل إلى ما يرى أنه الصواب أيًا كان قائله^(١).

◆ موقفه من حملات ابن العربي على مخالفه:

كذلك نجد القرطبي ~ كثيرًا ما يدفعه الإنصاف إلى أن يقف موقف الدفاع عن يهاجمهم ابن العربي من المخالفين، مع توجيه اللوم إليه أحيانًا، على ما يصدر منه من عبارات قاسية في حق علماء المسلمين، الذاهبين إلى ما لم يذهب إليه^(٢).

وفي الحقيقة؛ فإن هذا التفسير يُعدُّ بحق موسوعة علمية، جمع فيه القرطبي ~ شتى أنواع العلوم، وخص منها أحكام القرآن بالتفصيل، فبنى كتابه عليها، وأفاض في مسائل الخلاف بعيدًا عن أي تعصب مذهبي.



(١) انظر مثلاً: عند الآية (٤٣) من سورة البقرة، وكذلك الآية (١٧٣) من السورة نفسها.

(٢) انظر مثلاً: عند الآية (٣) من سورة النساء، وكذلك الآية (٦٧) من سورة النحل.

المبحث الرابع

التعريف بالعلامة ابن عاشور (بايجاز)

ويشتمل على أربعة مطالب :

◆ المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

◆ المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).

◆ المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية.

◆ المطلب الرابع: التعريف بتفسيره "التحرير والتنوير".

* * * * *

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.

◆ اسمه ونسبه^(١):

هو العلامة الإمام محمد الطاهر بن محمد بن عاشور القاضي نقيب الأشراف محمد الطاهر الأول ابن الشيخ محمد ابن الشيخ محمد الشاذلي ابن العالم الصالح عبدالقادر ابن العالم الزاهد محمد بن عاشور.

◆ مولده^(٢):

ولد محمد الطاهر بالمرسى^(٣)، وكانت ولادته سنة ١٢٩٦ هـ، بقصر جده لأمه محمد العزيز بوعتور.

◆ نشأته^(٤):

نشأ ابن عاشور في كنف أبيه، تحت رعاية جده الوزير الذي كان يحرص أن يكون خليفته في العلم والسلطان والجاه، فنشأ محباً للعلم وتحصيله.

وقد كان لابن عاشور ~ خمسة من الولد، ثلاثة ذكور، وبنتان، وهم: ابنه الأكبر العلامة محمد الفاضل، وقد توفي سنة (١٣٨٩ هـ)، وعبدالمك، وزين العابدين، وهو الابن الأصغر، وقد توفي سنة (١٣٨٧ هـ). ومن البنات: أم هاني وقد توفيت سنة (١٤٠٦ هـ)، وصفية.

(١) تونس وجامع الزيتونة لمحمد الخضر (١٢٣).

(٢) تراجم المؤلفين التونسيين (٣/٣٥٥).

(٣) المرسى: ضاحية من ضواحي تونس الشمالية. معجم البلدان لياقوت الحموي (١٠٧/٥).

(٤) شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور، حياته وآثاره لبلقاسم الغالي (٣٧).

♦ وفاته^(١):

عُمِّرَ الشيخ ابن عاشور طويلاً فقد عاش قرابة سبعٍ وتسعين سنة. وقد توفى بعد علة يسيرة أَلَمَتْ به، حيث أدى صلاة العصر، والتحق بجوار ربه قبل صلاة المغرب من يوم الأحد الموافق ١٣/٧/١٣٩٣ هـ بعد حياة حافلة بالجد والنشاط والإفادة، فرحمه الله رحمة واسعة، وجمعنا به في دار كرامته.



(١) شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور، حياته وآثاره لبلقاسم الغالي (٦٨).

المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه)

◆ طلبه للعلم^(١):

بدأ محمد الطاهر بن عاشور حفظ القرآن الكريم في السادسة من عمره، أي في سنة (١٣٠٢هـ) بمنزله، حيث تخصص في الناحية الخارجية من البيت غرفة تدعى (بيت الكتاب) معدة ليحفظ أطفال العائلة فيها القرآن، ومن ينضم إليهم من أطفال الأقارب والأصحاب، وكان مؤدبه هو الشيخ محمد الشيخ أصيل بني خيار.

وفي سنة (١٣٠٩هـ) بدأ يتلقى دروسًا بمسجد أبي حديد (وهو مسجد ملاصق لدار جده لأمه الوزير، بتونس شارع الباشا، دار ابن عاشور حاليًا).

ولما بلغ الرابعة عشر من عمره أي: سنة (١٣١٠هـ) التحق بجامع الزيتونة الأعظم، منخرطًا في سلك تلامذته، ولما كانت الدراسة في الجامع حسب اختيار الطالب، حيث يوكل إليه من يختاره من الشيوخ، والمواد التي يدرسها، فقد لقي عناية من الشيخ، حيث اختار له الأساتذة، ووجهه للدروس المناسبة.

درس خلال هذه الفترة التي هي سبع سنوات ليقدّم بعدها امتحان شهادة التطويع، وهي مجموعة من الكتب في مختلف الفنون، ومنها: النحو والصرف: حيث درس ألفية ابن مالك بشرحها، ودرس المقدمة الأجرومية مع شرح الشيخ

(١) ينظر: كتاب تونس جامع الزيتونة لمحمد الخضر، وشيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وأثاره.

خالد الأزهرى، وقطر الندى وبل الصدى لابن هشام (ت: ٧٦٢هـ) ولامية الأفعال لابن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، ودرس مغني اللبيب لابن هشام، بشرح محمد بن بكر الدماميني، (ت: ٨٢٨هـ).

والبلاغة: حيث قرأ شرح الرسالة السمرقندية لمحمد الدمهوري (ت: ١٢٨٨هـ) وشرح سعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٢هـ) على تلخيص المفتاح في المعاني والبيان للقزويني (ت: ٧٣٩هـ).

والمنطق: حيث قرأ السلم وهو منظومة في المنطق للشيخ عبدالرحمن بن محمد الصغير (ت: ٩٨٣هـ)، وقرأ التهذيب وهو رسالة في المنطق لسعد الدين التفتازاني.

وعلم الكلام: حيث قرأ العقائد النسفية، وهو متن في العقيدة للشيخ عمر بن محمد النسفي (ت: ٥٣٧هـ) وقد شرحه السعد التفتازاني، ودرس المواقف، وهو كتاب في علم الكلام لعرض الدين الإيجي (ت: ٦٩٠هـ) وشرحه للسيد الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ).

والفقه: حيث درس كتاب أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، لأحمد بن محمد الدردير (ت: ١٢٠١هـ) وشرح الشيخ محمد بن أحمد ميارة الفاسي (ت: ١٠٧٢هـ) على كتاب المرشد المعين على الضروري من علوم الدين لابن عاشر الأندلسي (ت: ١٠٤٠هـ) في الفقه المالكي، وقرأ أيضاً شرح أبي عبدالله محمد الطالب التاودي (ت: ١٢٠٧هـ) على تحفة الحكام لقاضي الجماعة بن عاصم المالكي (ت: ٨٢٩هـ).

وأصول الفقه: حيث درس شرح ابن الحطاب المالكي على الورقات لإمام الحرمين عبدالملك الجويني (ت: ٤٧٨هـ) وقرأ تنقيح الفصول في الأصول لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي (ت: ٦٨٤هـ).

والسيرة النبوية: حيث درس الشفاء للقاضي عياض، بشرح الشهاب الخفاجي (ت: ١٠٦٩هـ).

◆ شيوخه^(١):

تخرج ابن عاشور على أيدي لثة من علماء عصره، امتازوا بثقافة موسوعيّة في علوم الدّين، وقواعد اللغة العربية وبلاغتها وبيانها وبديعها فكان لهم عليه كبير الأثر، فاستفاد منهم العلم والأدب، ومن هؤلاء الذين أخذ عنهم:

١ - محمد العزيز بوعتور:

هو الشيخ محمد العزيز بن محمد الحبيب بن محمد الطيب ابن الوزير محمد بوعتور، ولد في سنة (١٢٤٠هـ) في تونس، وكان من أهل العلم البارزين، له آراؤه المستقلة، وكان مولعًا بالمطالعة، توفي سنة (١٣٢٥هـ)^(٢).

٢ - محمد بن يوسف:

من أعلام تونس في العصر الحديث، ولد بمدينة تونس سنة (١٢٧٤هـ) وتوفي بها سنة (١٣٥٨هـ) وقد كانت له عناية بالأدب، درس مقامات الحريري بجامع الزيتونة في حدود سنة (١٣١٥هـ) وكان يقرض الشعر، وله رسالة أدبية حررها لأحد أصدقائه يرد فيها مذهبه في تفضيل المتنبي على البحتري^(٣).

٣ - عمر بن أحمد بن يحيى:

هو عمر بن أحمد علي بن حسن بن علي بن قاسم المعروف بابن الشيخ

(١) توسعت قليلاً في ذكر شيء عن شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته، لأنه من المعاصرين والتراجم لهم قليلة والتعريف بهم أو ببعضهم قليل، بعكس من سبق، ولأنه أصل في البحث.

(٢) الأعلام للزركلي (٢٦٨/٦)، وتراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٣٥٥/٣).

(٣) تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (١٥٠/٥).

الفقيه المتكلم، العارف بالفلسفة الجامع بين المنقول والمعقول، ولد سنة (١٢٣٩هـ). وبدأ التدريس في جامع الزيتونة سنة (١٢٦٦هـ) ثم صار مدرساً من الطبقة الثانية سنة (١٢٦٨هـ) ثم مدرساً من الطبقة الأولى سنة (١٢٨٣هـ) توفي سنة (١٣٢٩هـ)^(١).

٤ - العلامة محمد بن عثمان بن محمد النجار:

هو أبو عبدالله محمد بن عثمان محمد النجار، ولد سنة (١٢٥٥هـ) بتونس، وتولى منصب الإفتاء في سنة (١٣١٢هـ) وكان يجمع بين الفتوى والتدريس بجامع الزيتونة، حتى توفي سنة (١٣٣١هـ)^(٢).

٥ - مصطفى بن علي رضوان السوسي:

ولد بمدينة سوسة^(٣)، سنة (١٢٤٤هـ) وفي عام (١٢٦٠هـ) التحق بجامع الزيتونة، وفي عام (١٢٨٠هـ) سمي مدرساً من الطبقة الثانية، وفي سنة (١٢٨٦هـ) عين مدرساً من الطبقة الأولى حيث اجتاز المناظرة بنجاح، توفي سنة (١٣٢٢هـ)^(٤).

(١) تونس وجامع الزيتونة لمحمد الخضر (١١٢)، وتراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٢/٢١١٣).

(٢) تونس وجامع الزيتونة لمحمد الخضر، (٩٧)، وتراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٥/١٦).

(٣) سوسة: بضم واحد السوس الذي في الصوف، وهي: مدينة تونسية قديمة غنية بآثارها الرومانية والإسلامية، وتعد حالياً عاصمة الساحل، وتعتبر مركز سياحي مهم. ينظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (٣/٢٨١)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكامل شربل (٣١٠).

(٤) تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٢/٣٦٥).

٦- صالح بن محمد الشريف:

صالح بن محمد المختار بن محمد العربي الشريف الجزائري، أصله من الجزائر، ولد في حدود سنة (١٢٨٥هـ) وانتصف للتدريس بالجامع الأعظم، وفي سنة (١٣١٠هـ) ارتقى إلى رتبة مدرس من الطبقة الثانية، ثم انتقل بعد ذلك إلى الطبقة الأولى، توفي سنة (١٣٣٨هـ)^(١).

٧- أحمد جمال الدين الفقيه:

ولد ببني خيار، وتلقى العلم بجامع الزيتونة، ودرس به، وكان من أبرز تلامذته الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، وكان من المقربين من القصر الملكي، ولا يعرف بالضبط تاريخ وفاته إلا أنه كان حيًّا سنة (١٣٦٣هـ)^(٢).

◆ تلاميذه:

تتلمذ على يد العلامة محمد الطاهر بن عاشور جمع غفير ممن صار لهم أثر في النهضة العلمية والدينية في تونس وما جاورها، ونذكر منهم:

١- محمد الفاضل بن عاشور:

وهو محمد بن الفاضل بن محمد الطاهر بن عاشور، ولد سنة (١٣٢٧هـ) توفي سنة (١٣٩٠هـ). من مؤلفاته: التفسير ورجاله، أعلام الفكر، تراجم الأعلام^(٣).

(١) شجرة النور الزكية، في طبقات المالكية لمحمد مخلوف (٤٢٥/١).

(٢) تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٥٠/٢)، ومعجم المؤلفين لرضا كحاله (١٨٤/١).

(٣) تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٣١٣/٣).

٢- زين العابدين بن حسين:

وهو زين العابدين بن حسين، ولد بتونس سنة (١٣١٧هـ) وتوفي سنة (١٣٧٧هـ).

من مؤلفاته: المعجم في النحو والصرف، والمعجم في القرآن، والدين في القرآن، والأربعون الميدانية في الحديث^(١).

٣- محمد بن خليفة المدني:

وهو محمد بن خليفة بن حسن بن الحاج عمر خلف الله المشهور بالمدني، ولد سنة (١٣٠٧هـ) وتوفي سنة (١٣٧٨هـ).

من مؤلفاته: تفسير سورة الواقعة، وتفسير سورة الفاتحة، ومجموعة تفاسير لآيات معينة، وكفاية المريد في فن التجويد، ورسالة اللباب في إثبات الحجاب بالسنة والكتاب^(٢).

٤- الشيخ عبدالحميد بن باديس:

وهو الشيخ محمد المصطفى بن مكي بن باديس الجزائري، ولد سنة (١٣٠٨هـ) وتوفي (١٣٥٩هـ) له مجالس كثيرة جمعها: عمار الطالب، بعنوان: ابن باديس حياته وآثاره، وهي تقع في أربعة مجلدات^(٣).

٥- محمد الصادق الشطي:

وهو محمد الصادق بن الشطي، ولد سنة (١٣١٢هـ) وتوفي سنة (١٣٦٤هـ). من مؤلفاته: تهذيب وتحريير إيضاح السالك في قواعد الإمام مالك،

(١) المصدر نفسه (١٣٦/٢).

(٢) تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٢٩١/٣).

(٣) الأعلام للزركلي (٢٨٩/٣).

وروح التربية والتعليم، والغرة في شرح فقه الدرّة، ولباب الفرائض^(١).

◆ أقوال العلماء فيه:

كان الطاهر بن عاشور عُلماً مُجدِّداً، على جانب عظيم من الأخلاق الفاضلة والخصال الحميدة، فقد عين قاضياً مالكيّاً في رمضان سنة (١٣٣١هـ) إثر شغور الوظيفة بترقي صاحبها محمد القصار مفتياً مالكيّاً، واستمر ابن عاشور في القضاء مدة عشر سنوات، إلى أن تولى في سنة (١٣٤١هـ) وظيفة مفتٍ مالكي^(٢).

وقد امتدحه العلماء كثيراً، وأثنوا عليه بما هو أهله، ومن هؤلاء الشيخ بلقاسم الغالي حيث قال فيه:

إلا تونس لم تعرف في عصره رجلاً عالمًا مؤلفاً، أوفر إنتاجاً وأغزر فائدة للمجتمع في مجال الثقافة من ابن عاشور، كما تدل على ذلك آثاره العلمية^(٣).

ووصفه الدكتور/ محمد الحبيب ابن الخوجة فقال: «كان فريداً مع تقدم السن في حضور واستحضر ما يسأل عنه من مسائل»^(٤).

(١) تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (١٩٦٣/٣)، والأعلام للزركلي (١٦٢/٦).

(٢) ينظر: ابن عاشور ومنهجه في التفسير لعبدالله الريس (٢١٠)، وشيخ الجامع الأعظم لبلقاسم الغالي (٥٩).

(٣) شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور (حياته وآثاره) لبلقاسم الغالي (٦٨).

(٤) المصدر نفسه (٦٣).

المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية

♦ آثاره ومؤلفاته العلمية^(١):

مع كثرة المناصب التي شغلها ابن عاشور، وعظم تبعثها، إلا أن ذلك كله لم يقطع من أن ينهل من معين العلم، فقد كان شغوفاً به، حتى قال عن نفسه: وإني أحمد الله على أن أودع في محبة العلم والتدقيق إلى تحصيله وتحريره، والأنس بدراسته ومطالعتة، سجية فطرت عليها فخالطت شغاف قلبي وملأت مهجتي ولأبي وغرزت في غريزة نمتها التريبة القويمة التي أخذني بها مشايخي- طيب الله ثراهم وطيب ذكراهم- ممن جمع أبوة النسب وأبوة الروح، أو من اختص بالأبوة الروحية وحدها، حتى أصبحت لا أتعلق بشيء من المناصب والمراتب تعلقي بطلب العلم، ولا أنس برفقة ولا حديث أنسي بمسايرة الأساتذة والإخوان في دقائق الأدب، ولا حبيب إلي شيء ما حبيت إلي الخلوة إلى الكتاب والقرطاس»^(٢).

وقد وصلت كتبه ومؤلفاته إلى قرابة الأربعين، هي غاية في الدقة العلمية، وتدل على تبحر الشيخ في شتى العلوم الشرعية والأدبية، ومن أهمها:

أولاً: الكتب العلمية:

١- آراء اجتهادية ومسائل علمية. (مخطوط).

(١) ينظر: تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٣/٣٠٤)، وابن عاشور ومنهجه في التفسير لعبدالله الريس، (١/١٩٠-٢٠٨)، وشيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور (حياته وآثاره) لبلقاسم الغالي (٦٨).

(٢) تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (٣/٣٠٦).

- ٢- أصول التقدم في الإسلام. طبعته الشركة التونسية للتوزيع، (د.ت).
- ٣- أصول النظام الاجتماعي في الإسلام طبعته دار النفائس برعمان سنة (١٤٢١هـ).
- ٤- أليس الصبح بقريب، التعليم العربي الإسلامي: دراسة تاريخية وآراء إصلاحية. طبعته الشركة التونسية للتوزيع سنة (١٩٦٧م).
- ٥- الأمالي على مختصر خليل. (مخطوط) وهو موجود في المكتبة العاشورية بالمرسى في تونس.
- ٦- تحقيقات وأنظار في القرآن والسنة. طبعته الشركة التونسية للتوزيع سنة (١٩٨٥م).
- ٧- تعليقات على شرح حديث أم زرع. (مخطوط).
- ٨- تفسير التحرير والتنوير. طبعته دار سحنون للنشر والتوزيع بتونس سنة (١٩٩٧م).
- ٩- التوضيح والتدقيق في أصول الفقه للقرافي. طبعته مطبعة النهضة بتونس سنة (١٣٤١هـ).
- ١٠- فتاوى ورسائل فقهية. (مخطوط).
- ١١- قصّة المولد. طبعته الدار التونسية للنشر سنة (١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م).
- ١٢- كَنْفُ الْمُعْطَى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ. طبعته الشركة التونسية للتوزيع سنة (١٩٧٥م).
- ١٣- مقاصد الشريعة الإسلامية طبعته الشركة التونسية للنشر والتوزيع سنة (١٩٨٥م).
- ١٤- النظر الفسيح عند مضايق الأنظار في الجامع الصحيح. طبعته الدار

العربية للكتاب بتونس وليبيا سنة (١٩٧٩م).

١٥- نقد علمي لكتاب الإسلام وأصول الحكم. طبعته المطبعة السلفية ومكتبتها بمصر سنة (١٣٤٤هـ).

١٦- أصول الإنشاء والخطابة. طبعته الدار التونسية للنشر والتوزيع سنة (١٩٨٨م).

١٧- الأمالي على دلائل الإعجاز. (مخطوط) وهو موجود في المكتبة العاشورية بالمرسى في تونس.

١٨- تحقيق كتاب (الاقتضاب في شرح أدب الكتاب) لعبدالله بن محمد البطلبوسي. (مخطوط) وهو موجود في المكتبة العاشورية بالمرسى في تونس.

١٩- تحقيق كتاب (قلائد العقيان) و(شروح ابن زكور) له. طبعته الدار التونسية للنشر سنة (١٩٨٩م).

٢٠- تحقيق (مقدمة في النحو). (مخطوط).

٢١- تحقيق (شرح القرشي على ديوان المتنبي). (مخطوط).

٢٢- تراجم لبعض الأعلام. (مخطوط).

٢٣- تصحيح وتعليق على كتاب (الانتصار لجالينوس) للحكيم ابن زهر. (مخطوط).

٢٤- تعليق على المَطْوَل بحاشية السديالكوتي. (مخطوط).

٢٥- ديوان بشار بن برد (جمع وتحقيق وشرح). طبعته الدار التونسية للتوزيع سنة (١٩٧٦م).

٢٦- ديوان الحماسة لأبي تمام (شرح وتحقيق). (مخطوط).

٢٧- ديوان سُحَايم (جمع وشرح). (مخطوط).

٢٨- ديوان النابغة الذبياني (شرح وتحقيق). طبعته الدار التونسية للتوزيع سنة (١٩٧٦م).

٢٩- سرقات المتنبي (شرح وتحقيق). طبعته الدار التونسية للنشر والتوزيع سنة (١٩٧٠م).

ثانيًا: الدوريات الثقافية:

ساهم العلامة ابن عاشور بالكتابة في المجلات والصحف والدوريات منذ وقت مبكر، فساهم في إثراء الحياة الثقافية، وجدّد في العلوم الإسلامية^(١).

ومن المجلات التي كان يكتب فيها:

- ١- مجلة السعادة العظمى في تونس.
- ٢- مجلة مصباح الشرق.
- ٣- مجلة المنار.
- ٤- مجلة الهداية الإسلامية.
- ٥- مجلة هدي الإسلام.
- ٦- مجلة نور الإسلام.
- ٧- مجلة الهداية الإسلامية في بغداد.
- ٨- مجلة المجتمع العلمي العربي بدمشق.

(١) ينظر: شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور (حياته وآثاره) لبلقاسم الغالي (٧٠) بتصرف.



المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (التحرير والتنوير)

اهتم - ~ - بالتفسير وعني به، وعقد له دروسًا في جامع الزيتونة يلقبها على طلابه، وكان ينشرها في المجلات العلمية مما نتج عن هذه الدروس تفسيره المعروف "بالتحرير والتنوير".

قال ابن عاشور في مقدمة تفسيره:

«وسميته: "تحرير المعنى السديد، وتوير العقل الجديد، من تفسير الكتاب المجيد"، واختصرت هذا الاسم باسم "التحرير والتنوير من التفسير"»^(١).

فهذه تسمية مؤلفه له، ثم اشتهر هذا التفسير باسم "التحرير والتنوير"، و"تفسير التحرير والتنوير".

ويقع في ثلاثين جزءًا في خمسة عشر مجلدًا، طبعة دار سحنون للنشر والتوزيع بتونس.

وقد بدأ في تأليفه سنة (١٣٤١هـ)، وفرغ منه سنة (١٣٨٠هـ)، وأشار في بدايته إلى أن منهجه هو أن يقف موقف الحَكَم بين طوائف المفسرين، تارة لها وأخرى عليه عَدْلًا لا ذلك بأن الاقتصار على الحديث المعاد في التفسير هو تعطيل لفيض القرآن الكريم الذي مال من نفاذ، ووصف تفسيره بأنه احتوى أحسن ما في التفاسير، وأن فيه أحسن مما في التفاسير.

وقد نقد الطاهر كثيرًا من التفاسير والمفسرين، ورأى أن أحد أسباب تأخر علم التفسير هو الولع بالتوقف عند النقل، حتى وإن كان ضعيفًا أو فيه كذب،

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٨/١).

وكذلك اتقاء الرأي ولو كان صواباً حقيقياً، فأصبحت كتب التفسير عالية على كلام الأقدمين، ولا همّ للمفسر إلا جمع الأقوال، وبهذه النظرة أصبح التفسير تسجيلاً يقيّد به فهم القرآن ويضيّق به معناه.

وبعد فراغه منه ختمه بكلمة عظيمة مؤثرة، قال فيها:

«وإن كلام رب الناس حقيق بأن يُخدَم سعيًا على الرأس، وما أدّى هذا الحق إلا قلمٌ مفسّرٍ يسعى على القرطاس، وإن قلبي استنّ بشوط فسيح، وكم زجر عند الكلال والإعياء زجر المنيح، وإذ قد أتى على التمام فقد حق له أن يستريح.

وكان تمام هذا التفسير عصر يوم الجمعة الثاني عشر من شهر رجب عام ثمانين وثلاث مائة وألف، وكانت مدة تأليفه تسعًا وثلاثين سنة، وستة أشهر، وهي حقبة لم تخلُ من أشغال صارفة، ومؤلفات أخرى أفنانها وارفة يوم نازع بقريحة شاربة طوراً، وطوراً غارفة، وما خلا ذلك من تشتت بال، وتطور أحوال، مما لم تخلُ عن الشكاية منه الأجيال، ولا كفران للنفان نعمة أوفى، ومكايل فضله عآي لا تُظفّف ولا تُكفى.

وأرجو منه - تعالى لهذا التفسير أن يُنجدَ ويغور، وأن ينفع به الخاصة والجمهور، ويجعلني به من الذين يرجون تجارة لن تبور. وكان تمامه بمنزلي ببلد المرسى شرقي مدينة تونس، وكتب محمد الطاهر بن عاشور^(١).

وقد بيّن في مقدمة تفسيره منهجه^(٢)، والذي يتضح من خلال النقاط الآتية:

- بدأ تفسيره بمقدمات عشر؛ لتكون - كما قال - عوناً للباحث في التفسير.
- حرص على بيان وجوه الإعجاز، ونكت البلاغة العربية، وأساليب

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٥٥٨/٣٠).

(٢) ينظر: مدخل لتفسير التحرير والتنوير لابن عاشور، محمد بن إبراهيم الحمد (٣٧).

الاستعمال.

- اعتنى ببيان تناسب اتصال الآي بعضها ببعض.
- بيّن أغراض جميع السور قبل أن يشرع في تفسيرها.
- اهتم بتحليل الألفاظ، وتبيين معاني المفردات بضبطها وتحقيقها.
- حرص على استنباط الفوائد، وربطها بحياة المسلمين.
- حرص على استلهاهم العبر من القرآن.





الاستدراكات

وفيه مبحثان : -

✧ المبحث الأول: تعريف الاستدراكات.

✧ المبحث الثاني: الاستدراكات في التفسير: نشأتها، وتطورها.

* * * * *



تعريف الاستدراكات

ويشتمل على خمسة مطالب :

- ◆ المطلب الأول: تعريفها عند أهل اللغة.
- ◆ المطلب الثاني: تعريفها عند الأصوليين.
- ◆ المطلب الثالث: تعريفها عند الفقهاء.
- ◆ المطلب الرابع: تعريفها عند المحدثين.
- ◆ المطلب الخامس: تعريفها عند المفسرين.

* * * * *

المطلب الأول: تعريفها عند أهل اللغة

يفهم الأصل اللغوي للاستدراك من خلال فحص دلالات جذره (درك)، وقد جاءت مدلولاته متعددة ومختلفة، من أكثرها استعمالاً:

طلبه حتى أدركه أي: لحق به وأدرك منه حاجته، وتدارك القوم: لحق آخرهم بأولهم. وتدارك خطأ الرأي بالصواب واستدركه. واستدرك عليه قوله. واستدركت ما فات وتداركته، بمعنى وتدارك القوم، أي تلاحقوا، أي لحق آخرهم وأولهم.

واستدرك الشيء بالشيء: حاول إدراكه به، واستدركت عليه قوله لأهبط لبح خطأ هو منه المستدرك للحاكم على الصحيحين.

وتدارك خطأ الرأي بالصواب، واستدركه واستدرك عليه قوله، واستدرك الشيء بالشيء: حاول إدراكه به، وأدرك عليه خطأه.

واستدرك: ما فات تداركه، والشيء بالشيء تداركه به، وعليه القول: أصلح خطأه، أو أكمل نقصه، أو أزال عنه لبيساً^(١).

ومما تقدم يظهر أن للاستدراك في اللغة استعمالين:

(١) ينظر: كتاب العين للخليل بن أحمد (٣٢٨/٥)، وأساس البلاغة للزمخشري، (١٨٦/١)، ومختار الصحاح للرازي، ص: (٢١٧)؛ ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٦٩/٢)، ولسان العرب لابن منظور (٤١٩/١٠)، والنهاية في غريب الأثر لأبي السعادات بن الجزري (٢٥٢/٢)، والمحكم والمحيط الأعظم للمرسي، (٧٥٠/٦)؛ وتاج العروس للزبيدي، (١٤٤/٢٧)؛ والمعجم الوسيط، (٢٨١/١).

الأول أن يستدرك الشّيء بالشّيء، إذا حاول اللّاحق به، يقال: استدرك النّجاة بالفرار.

والثّاني: في مثل قولهم: استدرك الرّأي والأمر، إذا تلافى ما فرط فيه من الخطأ، أو النّقص^(١).



(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٦٩/٣).

المطلب الثاني: تعريفها عند الأصوليين.

عرف الأصوليون الاستدراك: بأن يستدرك المتكلم على نفسه بأحد أدوات الاستدراك، وهي: بل ولكن، ولكن، وعلى، وأدوات الاستثناء^(١).

قال الأمدي^(٢):

«والثاني: ما تكون التفرقة فيه بلفظ الشرط والجزاء.. ومنه ما يكون بالغاية.. ومنه ما يكون بالاستثناء.. ومنه ما يكون بلفظ الاستدراك كقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ [المائدة: ٨٩]»^(٣).

وقال ابن أمير حاج الحلبي^(٤):

«لكن للاستدراك حال كونها خفيفة من الثقلية وعاطفة وثقلية وفسر الاستدراك بمخالفة حكم ما بعدها لما قبلها أي لحكمه فقط حال كونه ضدا نحو ما زيد أبيض لكن عمرو أسود، أو نقيضا نحو ما زيد ساكنا لكن عمرو

(١) كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري (٢٠١/٢).

(٢) أبو الحسن، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، الملقب سيف الدين الأمدي، ولد بعد سنة ٥٥٠هـ، وكان فقيهاً أصولياً، تفقه على المذهب الحنبلي، ثم انتقل للمذهب الشافعي، وله عدة مصنفات منها: "الأبكار"، و"الأحكام"، وغيرها، توفي بدمشق سنة: ٦٣١هـ. ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٧٩/٢)، ووفيات الأعيان (٢٩٣/٣).

(٣) الإحكام في أصول الأحكام للأمدي (٣٠٢/٢).

(٤) شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن أمير حاج الحلبي الحنفي عالم الحنفية بطلب وصدورهم، كان إماما عالما مصنفًا، له: (نخيرة القصر في تفسير سورة والعصر) و (حلية المجلي)، توفي بطلب في رجب ٨٧٩هـ، عن بضع وخمسين سنة. ينظر: شذرات الذهب لابن العماد (٣٢٧/٧)، والأعلام للزركلي (٤٩/٧).

متحرك»^(١).

قال الزركشي^(٢):

حَرَفُ «الضُّرَابِ» عَنِ الْأَوَّلِ وَإِثْبَاتٌ لِثَلَاثَةِ أُنْوَاعٍ مِنْهُ مَلُّ بَعْدَ اللَّذِّ فِي
وَيَأْتِي الْإِثْبَاتُ هِجَالًا لِمَا فِيهِ كَمَا يَأْتِي الْمَوْجَبُ قَالُوا وَهِيَ أَعْمٌ فِي الْإِسْتِدْرَاكِ
بِهَا مِنْ لِكْرٍ تَقُولُ فِي الْمَوْجَبِ قَلَمٌ زَيْدٌ بَلْ عَمْرٌ وَوَفِي الْمَذْفِي مَبَا قَامَ زَيْدٌ بَلْ
عَمْرٌ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا لَمُعْرَمُونَ ۖ ۞ بَلْ نَحْنُ مُحْرَمُونَ ۖ ۞﴾ [الواقعة: ٦٦-٦٧]»^(٣).

وقال السبكي:

«"على" ذكر النحاة مجيئها حرفاً بمعنى الاستعلاء والمصاحبة
والمجاوزه والتعليل والظرفية والاستدراك وموافقة من والباء وقد كثر استعمال
الفقهاء لها في التعليل.. وفي الاستدراك والإضراب: كقولهم فلان لا يدخل الجنة
على أنه لا ييأس من روح الله، ومنه:

بكل تداوينا فلم يشف ما بنا على أن قرب الدار خير من البعد»^(٤).

(١) التقرير والتحبير لابن أمير حاج الحلبي (٢٣٧/٦).

(٢) محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي، أبو عبدالله، بدر الدين، ولد سنة ٧٤٥ هـ، عالم بفقهاء الشافعية والأصول، تركي الأصل، مصري المولد والوفاء، له تصانيف كثيرة منها "الإجابة، ولقطة العجلان، والبحر المحيط" توفي سنة: ٧٩٤ هـ. ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٦٧/٣)، والأعلام للزركلي (٦٠/٦).

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٤٥/٢).

(٤) الأشباه والنظائر للسبكي (٢٢٢/٢)، والبيت لابن الدمينية. ينظر: ديوانه (٨٢).

وعرف الأصوليون الاستدراك:

فَمَعِ انْتَهَوْرَهُمُ النَّاشِئِ مِنْ الْأَكْلَامِ السَّابِقِ ثَلَاثُ جَاءَ نِي زَيْدٌ لَكَ. عَمُرُو.
 اتَّوَهُمُ الْإِنْمُخَاطَبُ عَدَمَ مَجْرِي عَمُرٍ أَيْضًا عَلَيَّ مُخَالَطَةً وَمُلَا بَقِيْبَيْنَهُمَا^(١).



(١) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٤٨/٢)؛ والتقريب والتحبير لابن أمير الحاج (٦٦/٢).

المطلب الثالث: تعريفها عند الفقهاء.

عرف الفقهاء الاستدراك بأنه:

إصلاح ما حصل في القول أو العمل من خللٍ أو قصورٍ أو فواتٍ.

ومنه عندهم: استدراك نقص الصلاة بسجود السهو، واستدراك الصلاة إذا بطلت بإعادتها، واستدراك الصلاة المنسية بقضائها، والاستدراك بإبطال خطأ القول وإثبات صوابه.

ويُخصّ الاستدراك الذي بمعنى فعل الشّيء المتروك بعد محله بعنوان "التّدارك" سواءً ترك سهواً أو ترك عمدًا^(١).

كقول الرّملي^(٢):

إذا سلّم الإمام من صلاة الجنازة تدارك المسبوق باقي التّكبيرات بأذكارها^(٣)، وقوله:

لهر نسي تكبيرات صلاة العيد فتذكّر لها - وقد شرع في القراءة- فاتت فلا

(١) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي (٤٧٣/٢)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧٠/٣).

(٢) محمد بن أحمد بن حمزة، شمس الدين الرملي، ولد سنة ٩١٩ هـ، وهو فقيه الديار المصرية في عصره، يقال له الشافعي الصغير، له تصانيف كثيرة منها: "عمدة الرابح، وغاية المرام، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" وغيرها. ينظر: البدر الطالع (٩٧/٢)، والأعلام للزركلي (٧/٦).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧٠/٣).

يتداركها»^(١).

ومما يطلق عليه الاستدراك عند الفقهاء قريباً لما ذكر، الاستدراك الإقرار حيث يقول القائل قولاً ثم يستدرك على نفسه بغير ما ذكر كالمصوب لقوله الأول، وهو أنواع.

قال الزحيلي:

«الاستدراك في الإقرار إما أن يكون في الصفة أو في القدر، والاستدراك في القدر إما أن يكون في نفس الجنس، أو في غير الجنس، فهذه ثلاثة أنواع للاستدراك ثم ذكر أمثلة ذلك ومنها:

الاستدراك في الصفة: بأن يقول: "عليّ قفيز حنطة جيدة، لا بل وسط" فيلزمه الأجود عند الحنفية؛ لأنه غير متهم في زيادة الصفة، متهم في نقصان الصفة، فكان مستدركاً في الجيد، راجعاً في الوسط، فيصح استدراكه، ولا يصح الرجوع عن الإقرار»^(٢).



(١) المصدر نفسه (٣/٢٧٠).

(٢) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي (٨/٢٤٧).

المطلب الرابع: تعريفها عند المحدثين

يُطلق الاستدراك عند المحدثين في الغالب على عدة أمور منها:

١- استدراك إمام على إمام أحاديث لم يخرجها في كتابه، مع وجود شرطه فيها، وذلك مثل ما فعل الحاكم في المستدرك على الصحيحين، وكاستدراكات ابن رجب على الترمذي. وقد يكون عكس ذلك، فيأتي عالم من العلماء ويستدرك على عالم سبقه إيراده لأحاديث تخالف شرطه الذي اشترطه في مصنفه.

٢- ومن الاستدراكات عند المحدثين ما يكون في الإسناد من إمام على آخر في روايته عن راو لا ينبغي الرواية عنه. أو الرواية عن من عنعن ولم يصرح، ومثال ذلك: قول الدارقطني^(١): «ولا نعلم إسماعيل روى عن عياض شيئاً». قال النووي^(٢):

«قلت: وهذا الاستدراك ليس بلازم، فإن إسماعيل بن أمية صحيح السماع

(١) علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود، أبو الحسن الدارقطني الشافعي، ولد سنة: ٣٠٦هـ، إمام عصره في الحديث، وهو أول من صنف في علم القراءات، وعقد لها أبواباً، من تصانيفه: "السنن، والعلل، والمؤتلف والمختلف، وغيرها" توفي سنة ٣٨٥هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٤٩/١٦)، والأعلام للزركلي (٣١٤/٤).

(٢) يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث. ولد في نوا (من قرى حوران، بسورية) سنة ٦٣١هـ، وقد بلغ من العلم مبلغه، فكان إماماً حافظاً متقناً، توفي سنة: ٦٧٦هـ. ينظر: العبر في خبر من غبر (٣١٢/٥)، والأعلام للزركلي (١٤٩/٨).

عن عياض..»^(١). بل ألف الدارقطني كتاباً في ذلك سماه الاستدراك.

ومثله كذلك رد النووي لاستدراك الدارقطني على قتادة، حيث قال:

«قال الدارقطني وقاتادة وإن كان ثقة وزيادة الثقة مقبولة عندنا، فإنه مدلس، ولم يذكر فيه سماعه من سالم، فأشبهه أن يكون بلغه عن سالم فرواه عنه، قلت:

هذا الاستدراك مردود لأن قتادة وإن كان مدلساً فقد قدمنا في مواضع من هذا الشرح أن ما رواه البخاري ومسلم عن المدلسين وعنونه، فهو محمول على أنه ثبت من طريق آخر سماع ذلك المدلس هذا الحديث ممن عنونه عنه»^(٢).

٣- ومن الاستدراكات عند المحدثين ما يكون على رفع موقوف أو وقف مرفوع.

٤- ومن الاستدراكات عند المحدثين ما يكون في الحكم على الأحاديث، من تضعيف راو ليس بضعيف، أو توثيق راوٍ ضعيف، ونحو ذلك، وكتب الجرح والتعديل والرجال مليئة بأمثلة ذلك.



(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاظي عياض - (٢٥٨/٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (٥١/٥)، والنووي استدراكات كثيرة جداً خصوصاً على الدارقطني في شرح مسلم.

المطلب الخامس: تعريفها عند المفسرين

الاستدراك عند المفسرين معناه أن يقب مفسرٌ متأخرٌ مفسراً متقدماً في بعض آرائه المتعلقة بالتفسير، ويُتبع ذلك التعقب - غالباً - بالتصحيح وترجيح ما يراه المتأخرو وقد يرد المستدرك على المستدرك عليه وقد لا يرد. ويمكن تعريفها أيضاً بأنه إنْبَاغُ المفسر قولاً يذكره في بيان معنى في القرآن بقول آخر، يصلح خطأه، أو يكمل نقصه، أو يبين لبسه^(١).

وتظهر من خلال التعريف السابق أمور مهمة، منها:

١- أن المقصود هنا هو تناول الاستدراكات المتعلقة بالتفسير دون غيرها.

٢- أن الاستدراكات في التفسير أنواع ثلاثة، هي:

الأول: إصلاح خطأ القول الأول.

الثاني: تكميل النقص في القول الأول.

الثالث: إزالة اللبس والغموض عنه.

(١) ينظر: استدراكات السلف في التفسير لنايف الزهراني (٩).



الاستدراكات في التفسير:

نشأتها، وتطورها

* * * * *

المبحث الثاني: الاستدراكات في التفسير: نشأتها، وتطورها

نشأت الاستدراكات في التفسير مع أول نشأه التفسير وظهوره، إذ هي طريق معتبرة في بيان المعاني وإيضاحها، بل كان أسلوب الاستدراكات في التفسير من أفضل أساليب الرد والتصحيح التي سلكها المفسرون^(١).

وقد كان أول ظهورها منذ العهد النبوي، ويظهر ذلك في بيان رسول الله ﷺ لمعاني القرآن الكريم، فقد أخذ هذا الأسلوب حظه من البيان النبوي، ومن ثم صار منهجاً متبعاً في تفاسير الصحابة والتابعين وتابعيهم، ومن بعدهم من أئمة المفسرين، اقتداء بالهدي النبوي في ذلك وأخذاً بفوائد هذا الطريق وعوائده الجليلة في التفسير.

وقد تنوعت الاستدراكات النبوية، واستدراكات الصحابة على بعضهم^(٢)، وعلى التابعين، وكذا استدراكات التابعين على الصحابة، وعلى بعضهم، وعلى أتباعهم.

ثم كانت استدراكات أتباع التابعين على سدن استدراكات التابعين.

وفيما يلي بعض الأمثلة على ما سبق ذكره مما هو متعلق بالتفسير:

(١) كتب في هذا المبحث عدد من الباحثين وقد أفدت منهم بتصرف واختصار وزيادة، ومن أفضل من كتب في ذلك على اختصاره: نايف الزهراني في رسالته المعنونة باستدراكات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى، وكذلك فهد السعيد في بحثه استدراكات الألوسي على ابن عطية.

(٢) ومن أبرز هؤلاء الصحابة الذين كان لهم نصيب في هذا الميدان أم المؤمنين عائشة > لكثرة ما استدركته على الصحابة. يراجع في هذا الكتاب: الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة للزرکشي، وقد طبعه المكتب الإسلامي: بتحقيق سعيد الأفغاني.

١ - الاستدراكات في التفسير ومن أمثلتها:

ما استدركه النبي ﷺ على الصحابة في فهمهم لمعنى الظلم في آية الأنعام. كما روى البخاري عن عبدالله ﷺ قال: «لما نزلت ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، قلنا يا رسول الله أيننا لا يظلم نفسه قال ليس كما تقولون ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ بشرك أولم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه ﴿يَبْنَىٰ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»^(١).

وكما في قصة عدي بن حاتم في فهمه للخيط الأبيض والأسود من الفجر وتصحيح النبي له ذلك فقد روى البخاري عن عدي بن حاتم ﷺ قال: "قلت يا رسول الله ما ﴿الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، أهما الخيطان، قال إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين، ثم قال لا بل هو سواد الليل وبياض النهار"^(٢).

٢ - الاستدراكات في القراءات: وهي تختص بقبول قراءة أوردتها، ومن

أمثلتها:

أن سعيد بن المسيب ﷺ قرأ: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّمَّا آوَّ مَثَلهَا﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ [البقرة: ١٠٦]، ما قيل لسعد بن أبي وقاص (نُدِسَهَا) قال إن القرآن لم ينزل على سعيد بن المسيب وآل مسيب، إنما هي ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]^(٣).

٣ - الاستدراكات في الإسرائيليات: وهي تختص بقبول شيء من أخبار

بني إسرائيل، أو ردها، أو تصحيحها، ومن أمثلتها:

(١) صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب: قول الله تعالى: واتخذ الله إبراهيم خليلاً، رقم (٣١٨١).

(٢) صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة البقرة (٤٢٤٠).

(٣) تفسير الطبري (٤٧٥/٢) وانظر فيه أيضاً: (٣٥٠/٧).

قول ابن عباس { في قوله تعالى: ﴿ وَفَدَيْنَهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ [الصافات: ١٠٧]،
"المفدي إسماعيل، وزعمت اليهود أنه إسحاق، وكذبت اليهود"^(١)، وغير ذلك
كثير.

ولما كانت الاستدراكات في التفسير عند السلف بهذه المثابة والانتشار،
صار بعد ذلك منهجا مسلوکًا في كثير من كتب التفسير، وربما أُفردت كتب
خاصة في الاستدراكات على تفاسير متقدمة^(٢)، ولم يخل من ذلك سوى التفاسير
المختصرة التي قصد مؤلفوها الاختصار دون التعقيب والرد.

وكلما اشتهر كتاب في التفسير وعظم اهتمام الناس به، كلما كثرت
الاستدراكات والتعقبات عليه، ومن أظهر الأمثلة على ذلك تفسير (جامع البيان
عن تأويل آي القرآن) لابن جرير الطبري، فقد جمع فيه مؤلفه أقوال مفسري
السلف بأسانيدها، وعرض لضعف هذه الأسانيد وعللها عند الحاجة، ودرس
متونها دراسة تفسيرية نقدية شاملة، فميز الأقوال وبينهما، ورجح ما اختاره
منهما، مع ذكر وجه ترجيحه، ومأخذ اختياره بالتفصيل والدليل، وقد اشتهر في
الناس إمامة مؤلفه، وتمكنه، واجتهاده في سائر العلوم، فلا غرو أن صار
تفسيره أصلاً لعامة من بعده، نقلاً وشرحاً وتهذيباً واعتراضاً.

(١) تفسير الطبري (٥١٣/١٠) مع ملاحظة أن بعض هذه الأمثلة ربما يكون قولاً مرجوحاً؛ وإنما
القصد التدليل لما سبق ذكره.

(٢) نحو كتاب: (مباحث التفسير) أو (الاستدراك) لأحمد بن محمد بن مظفر الرازي (ت: ٦٣١هـ)،
وهو استدراكات على تفسير الثعلبي - تحقيق: حاتم القرشي، رسالة ماجستير.
وكتاب (المتدارك على المدارك) لابن ضياء العدوي، محمد بن أحمد الصاغاتي الحنفي
(ت: ٨٥٤هـ) عمله على تفسير النسفي، ووصل فيه إلى آخر سورة هود. ينظر: الضوء اللامع
(٨٤/٧).

وكان من أثر منهج ابن جرير النقدي في تفسيره أنه استدرك على من سبقه من المفسرين في مواضيع كثيرة في تفسيره، كما استدرك عليه من تبعه من المفسرين، ممن جمع النقل والتحليل والترجيح وكان من أبرزهم في هذا الجانب: القرطبي، وابن كثير^(١).

ثم أصبح هذا الباب مجالاً خصباً للدراسات العليا، حيث سُجلت فيه عدد من الرسائل العلمية، مثل:

١. استدراكات السلف في التفسير لنايف الزهراني^(٢).
٢. استدراكات ابن عطية على الطبري لشايح الأسمري^(٣).
٣. استدراكات الألوسي على ابن عطية لفهد سعيد^(٤). وغيرها كثير.

(١) من أمثلة استدراكات ابن جرير الطبري على المفسرين قبله، انظر تفسير الطبري: (١٠٣/١)، (١١٢، ٢٢٧، ٢٢٨)، (٦٤٩/٢)، (٥٦/٣، ١٧٠)، (٩٣/٥)، (٣١/٦)، (٩٣/٧)، (٤٩/٨)، (٢٤٦/١٢)، (٤٦/١٣) وغيرها.

ومن أمثلة استدراكات القرطبي على ابن جرير الطبري، انظر ذلك في تفسير القرطبي: (١١/١)، (١١٨)، (١٦٤/٢) (٣٨٨/٣) وغيرها، وكذلك استدراكاته على غيره من المفسرين. وقد سجلت رسالة ماجستير في جامعة أم القرى بعنوان: استدراكات القرطبي على ابن العربي، للباحث: محمد فرحان.

ومن أمثلة استدراكات ابن كثير على ابن جرير. انظر ذلك في تفسير ابن كثير: (٢٣٢/١)، (٨٥٥/٢) وغيرها. وقد سجلت رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى بعنوان: تعقبات ابن كثير على المفسرين، للباحث: أحمد السيد.

(٢) رسالة ماجستير، سجلت في جامعة أم القرى، وتم طباعتها من قبل دار ابن الجوزي بالدمام.

(٣) رسالة دكتوراه، سجلت في الجامعة الإسلامية، وتم طباعتها ضمن منشورات البحث العلمي بالجامعة.

(٤) رسالة ماجستير، سجلت في جامعة أم القرى.





صيغ الاستدراك عند ابن عاشور ومنهجها فيها

وفيه ثلاثة مباحث : -

- ✧ المبحث الأول: الصيغ الصريحة في استدراكاته، مع أمثلتها ونماذج منها.
- ✧ المبحث الثاني: الصيغ غير الصريحة في استدراكاته، مع أمثلتها ونماذج منها.
- ✧ المبحث الثالث: منهج ابن عاشور في الاستدراك.

* * * * *



الصيغ الصريحة في استدراكاته،
مع أمثلتها ونماذج منها

* * * * *

المبحث الأول: الصيغ الصريحة في استدراكاته، مع أمثلتها ونماذج منها

استخدم ابن عاشور في استدراكاته على المفسرين عدداً من الصيغ الصريحة، وهي التي يصرح فيها بتخطئة غيره، أو بعد قولهم، أو ضعفه... إلخ. وأبرز هذه الصيغ الصريحة مع أمثلتها فيما يلي:

١- التصريح برد قول المستدرَك عليه. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْطَةً فَأَذْكُرُوا آيَةَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٦٩].

قال مستدرَكًا على القرطبي في قراءة قوله تعالى: ﴿بَصْطَةً﴾: «وظاهر عبارة القرطبي أنه في هذه الآية بسين وليس كذلك»^(١).

٢- التصريح ببعد قول المستدرَك عليه عن الصواب. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

فقد استبعد صحة ما ذهب إليه ابن العربي بقوله: «وذكر أيضاً أن أبا بكر بن العربي ذكر عدة من أسمائه تعالى مثل مُتَمَّ نوره، وخير الوارثين، وخير الماكرين، ورابع ثلاثة، وسادس خمسة، والطيب، والمعلم إلخ.

ولا تخفى سماجة عد نحو رابع ثلاثة، وسادس خمسة، فإنها وردت في

(١) التحرير والتنوير (١٥٩/٨)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٣٥٣).

القرآن في سياق المجاز الواضح ولا مناص من تحكيم الذوق السليم»^(١).

٣- التصريح بخطأ نقل المستدرَك عليه لقول (ما) في المسألة. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ سَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ تَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥].

حيث قال في استدراكه على ابن العربي: «ونسب ابن العربي إلى أحمد بن حنبل الجمع بين الرجم والجلد. وهو خلاف المعروف من مذهبه»^(٢).

ومثاله أيضاً:

عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَتِلْكَ رُبِعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذَىٰ أَلَّا تَعْلَمُوا﴾ [النساء: ٣].

حيث يقول ابن عاشور مستدركا على القرطبي ما نسبه للظاهرية في مسألة الجمع بين تسع زوجات: «وفي «تفسير القرطبي» نسبة هذا القول إلى الرافضة، وإلى بعض أهل الظاهر، ولم يعينه. وليس ذلك قولاً لداوود الظاهري ولا لأصحابه»^(٣).

(١) المصدر نفسه (٣٦٣/٨)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢٣٣).

(٢) التحرير والتنوير (٦٠/٤)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢٢٣).

(٣) المصدر نفسه (١٨/٤)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٣٤٥).

٤- التصريح برده لقول الجمهور ومخالفته لرأيهم. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿الطَّلِقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يُحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُعِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

قال ابن عاشور: «وأجاب الجمهور بأن الآية لم تذكر قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ على وجه الشرط بل لأنه الغالب من أحوال الخلع، ألا يرى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤]، هكذا أجاب المالكية كما في «أحكام ابن العربي»، و«تفسير القرطبي». وعندني أنه جواب باطل، و متمسك بلا طائل»^(١).

٥- ذكره بعد نقله لقول المستدرَك عليه أن الظاهر خلاف ما ذهب إليه:

عند قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُنِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَابْتِئَانًا بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بِعَدَاةٍ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨].

فقد ذكر ابن عاشور أن الظاهر خلاف ما ذهب إليه القرطبي بقوله: «وقال القرطبي: إن حكم الإنجيل العفو مطلقاً والظاهر أن هذا غير ثابت في شريعة عيسى»^(٢).

٦- التصريح بأن قول المستدرَك عليه فيه نظر. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَّمْ تَعْلَمُوا ءَابَاءَهُمْ

(١) التحرير والتنوير (٣٩١/٢)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢٠٥).

(٢) المصدر نفسه (١٤٢/٢)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٣٣٠).

فإخونكم في الدين وموليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به، ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله عفورا رحيمًا ﴿٥﴾ [الأحزاب: ٥].

حيث قال ابن عاشور: «قال القرطبي: لما نزلت هذه الآية قال المقداد: أنا المقداد بن عمرو، ومع ذلك بقي الإطلاق عليه ولم يسمع فيمن مضى من عصى مطلق ذلك عليه ولو كان متعمداً. اهـ. وفي قول القرطبي: ولو كان متعمداً، نظر، إذ لا تمكن معرفة تعمد من يطلق ذلك عليه»^(١).

ومثاله أيضاً:

عند قوله تعالى: ﴿يَسَّ ١﴾ [يس: ١].

فقد استبعد صحة ما ذهب إليه ابن العربي بقوله: «قال ابن العربي: وهو كلام بديع لأن العبد لا يجوز أن يسمّى باسم الله إذا كان فيه معنى منه كقوله: عالم وقادر، وإنما منع مالك من التسمية بهذا لأنه اسم من أسماء الله لا يدرى معناه فربما كان معناه ينفرد به الرب فلا يجوز أن يقدم عليه العبد فيقدم على خطر فافتضى النظر رفعه عنه اهـ. وفيه نظر»^(٢).

٧ - التصريح برده لجميع الأقوال المذكورة في المسألة. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا بُرَّهِيْمٌ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيْلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

حيث قال العلامة ابن عاشور بعد أن صرح برده لجميع الأقوال المذكورة في المسألة: «وأظهر من هذه الأقوال قول رابع تمالاً عليه الفقهاء وهو دلّ دليل وجوب الحجّ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ

(١) المصدر نفسه (١٨٩/٢١)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٣٩١).

(٢) التحرير والتنوير (١٩٤/٢٢)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢٧٢).

سَيِّلاً»^(١).

٨ - التصريح بوصف قول المستدرِك عليه بالشذوذ، أو الوهم، أو الغفلة، أو التكلف، أو السهو، ونحوها:

عند قوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طُبِّئَ مَا دَخَلْتُمْ بِهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣].

حيث قال مستدرِكًا على الثعلبي: «وقد وهم في هذه الواو بعض النحاة مثل ابن خالويه والحريري وتبعهما الثعلبي في «تفسيره» فزعموا أنها واو تدخل على ما هو ثامن إمّا لأن فيه مادة ثمانية»^(٢).

ومثاله أيضًا:

عند قوله تعالى: ﴿نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣].

حيث ضعف قول الثعلبي حين وصفه بقوله: «وذکر القرطبي عن الثعلبي أنّ الإنجيل في السريانية وهي الآرامية (أنكليون) ولعلّ الثعلبي اشتبه عليه الرومية بالسريانية، لأنّ هذه الكلمة ليست سريانية وإنّما لما نطق بها نصارى العراق ظنّوها سريانية، أو لعلّ في العبارة تحريفًا وصوابها اليونانية وهو في اليونانية (وَأَنْجِيلِيُون) أي اللفظ الفصيح»^(٣).

ومثاله أيضًا:

عند قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ

(١) المصدر نفسه (١٦٦/٣).

(٢) التحرير والتنوير (١٣٧/٢٤)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (١٤٨).

(٣) المصدر نفسه (١٠/٣)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (١٣٦).

الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ۗ وَكَلَّا ءَايِنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجَبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾ [الأنبياء: ٧٨ - ٧٩].

فقد خطأ قول ابن العربي بقوله: «وفي بقية القصة ما يصلح لأن يكون أصلاً في رجوع الحاكم عن حكمه، كما قال ابن عطية وابن العربي؛ إلا أن ذلك لم تتضمنه الآية ولا جاءت به السنة الصحيحة فلا ينبغي أن يكون تأصيلاً، وأن ما حاولاه من ذلك غفلة»^(١).

٩- التصريح بالنقص أو الغموض في كلام المستدرِك عليه ثم بيانه للمختار عنده، ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الجمانية: ٢١].

قال ابن عاشور: «وزاد القرطبي في حكاية كلام الكلبي أنهم قالوه حين برزوا لهم يوم بدر، وهو لا يستقيم لأن السورة مكية ولم ينقل عن أحد استثناء هذه الآية منها»^(٢).

١٠- التصريح بضعف الرواية، ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزَلِّ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤].

قال مستدرِكاً على الثعلبي: «ومن بدع التفاسير وركيها ما نسبه الثعلبي إلى ابن عباس أنه قال: نزلت هذه الآية فينا وفي بني أمية فتدل لنا أعناقهم بعد صعوبة ويلحقهم هوانٌ بعد عزّة، وهذا من تحريف كلم القرآن عن

(١) المصدر نفسه (٨٧/١٧)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢٥١).

(٢) التحرير والتنوير (٣٧٠/٢٥)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٤١٦).

مواضعه ونحاشي ابن عباس رضي الله عنه أن يقوله، وهو الذي دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يُعلمه التأويل»^(١).

ومثاله أيضاً:

عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ (٨٢) [النمل: ٨٢].

حيث قال: «وقد رويت في وصف هذه الدابة ووقت خروجها ومكانه أخبار مضطربة ضعيفة الأسانيد فانظرها في تفسير القرطبي وغيره إذ لا طائل في جلبها ونقدها»^(٢).

١١- نفي صحة ما ذهب إليه المستدرَك عليه. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿وَسَعَلُونَا عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاعَزَلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٣٣٣) [البقرة: ٢٢٢].

قال ابن عاشور مضعفاً ما ذهب إليه القرطبي: «وذكر القرطبي أن النصارى لا يمتنون من ذلك ولا أحسب ذلك صحيحاً فليس في الإنجيل ما يدل عليه»^(٣).

(١) المصدر نفسه (١١٣/١٩)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (١٣٩).

(٢) المصدر نفسه (٣١٠/١٩)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٣٨٧).

(٣) التحرير والتنوير (٣٤٦/٢)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٣٣٣).

ومثاله أيضاً:

عند قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾﴾ [الأحزاب: ١].

حيث قال مبيّناً ضعف سبب نزول الآية: «وهذا الخبر لا سند له ولم يعرج عليه أهل النقد مثل الطبري وابن كثير»^(١).

١٢ - بيانه لنقص حجة المستدرّك عليه، وعدم إتيانه بما يفيد ترجيح ما ذهب إليه. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنْ هَذَا إِلَّا لَسِحْرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى ﴿٦٣﴾﴾ [طه: ٦٣].

قال ابن عاشور مبيّناً ضعف حجة المستدرّك عليه في هذه المسألة: «وأما قراءة أبي عمرو وحده (إن هذين) بتشديد نون "إن" وبالياء بعد ذال "هذين". فقال القرطبي: هي مخالفة للمصحف. وأقول: ذلك لا يطعن فيها لأنها رواية صحيحة ووافقت وجهها مقبولاً في العربية»^(٢).

١٣ - النص على أن قول المستدرّك عليه مخالف للجمهور، أو المفسرين. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾ [الحجر: ٩٨-٩٩].

حيث قال مستدرّكاً على ابن العربي مخالفته للجمهور: «شاهدت الإمام بمحراب زكرياء من البيت المقدس سجد في هذا الموضع حين قراءته في

(١) المصدر نفسه (١٨٠/٢١)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (١٤٣).

(٢) التحرير والتنوير (١٤٤/١٦)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٣٨٤).

تراويح رمضان وسجدتُ معه فيها. وسجود الإمام عجيب وسجود أبي بكر بن العربي معه أعجب؛ للإجماع على أنه لا سجدة هنا، فالسجود فيها يعدّ زيادة وهي بدعة لا محالة»^(١).



(١) المصدر نفسه (٧٣/١٣)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢٤٦).

المبحث الثالث

الصيغ غير الصريحة في استدراكاته،
مع أمثلتها ونماذج منها

* * * * *

المبحث الثاني: الصيغ غير الصريحة في استدراكاته، مع أمثلتها ونماذج منها

استخدم ابن عاشور في استدراكه على المفسرين صيغة واحدة غير صريحة، وهي ذكره لقول المستدرِك عليه دون أن يردّه صراحة، ثم إتباعه بما يدل على اختياره لخلاف ذلك القول. ومثاله:

عند قوله تعالى: ﴿وَسَأَلُونَا عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

حيث قال: «قال القرطبي (من) بمعنى (في) ونظره بقوله تعالى: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤]، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]، وعن ابن عباس وأبي رزين مسعود بن مالك والسدي وقتادة^(١) أن المعنى: من الصفة التي أمركم الله وهي الطهر، فحيث مجاز في الحال أو السبب و(من) لا ابتداء الأسباب فهي بمعنى التعليل.

والذي أراه أن قوله: ﴿مَنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ قد علم السامعون منه أنه أمر من الله كان قد حصل فيما قبل، وأما (حيث) فظرف مكان وقد تستعمل مجزاً في التعليل فيجوز أن المراد بأمر الله أمره الذي تضمنته الغاية بـ "حتى" ^(٢).

(١) قتادة بن دعامَة بن قتادة، أبو الخطاب السدوسي البصري الضرير الأكمه، حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدثين، وممن يضرب به المثل في قوة الحفظ، وكان يرى القدر، مات سنة ١١٨ هـ. ينظر: الوافي بالوفيات (٢٢٥/٧)، وسير أعلام النبلاء للذهبي، (٥/٢٦٩ - ٢٨٣).

(٢) التحرير والتنوير (٣٥١/٢)، انظر دراسة هذه المسألة: ص(٣٣٥).

ومثله أيضاً:

عند قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ (١) وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ (٢)﴾ [البلد: ١-٢].

حيث قال: «وحكى ابن عطية عن بعض المتأولين: أن معنى ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ أنه حال، أي ساكن بهذا البلد اهو جعله ابن العربي قولاً ولم يعزه إلى قائل، وحكاه القرطبي والبيضاوي كذلك

وهو يقتضي أن تكون جملة ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ﴾ في موضع الحال من ضمير ﴿أُقْسِمُ﴾ فيكون القسم بالبلد مقيداً باعتبار كونه بلد محمد ﷺ.

وهو تأويل جميل لو ساعد عليه ثبوت استعمال ﴿حِلٌّ﴾ بمعنى جال، أي مقيم في مكان، فإن هذا لم يرد في كتب اللغة؛ لظـحاح "واللسان" والقاموس "والمفردات الراغب"، ولم يعرج عليه صاحب "الكشاف"، ولا أحسب إعراضه عنه إلا لعدم ثقته بصحة استعماله»^(١).

وهذا قليل جدا في استدراكاته ~ فأغلبها وردت بصيغ صريحة.

(١) التحرير والتنوير (٣٠/٣٠٨)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٤٦٤).

المبحث الثالث

منهج ابن عاشور في الاستدراك

* * * * *

المبحث الثالث: منهج ابن عاشور في الاستدراك

يتضح منهج ابن عاشور في الاستدراكات من خلال مناقشته للمفسرين في المسائل التي خالفهم فيها. وردوده عليهم.

ويمكن وصف منهجه من خلال النقاط الآتية:

✽ اعتراضه على قول من سبقه وبيان وجه الضعف. ويظهر ذلك عند اعتراضه على ابن العربي في حد بلوغ الغلام والجارية عند قوله تعالى: ﴿وَابْتُلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦].

حيث ضعف قول ابن العربي مبيناً موطن الضعف بعد أن أورد كلامه قائلاً: «وقد غفل عن هذا ابن العربي في أحكام القرآن، فتعجب من ترك هؤلاء الأئمة تحديد سنّ البلوغ بخمس عشرة سنة والعجب منه أشدّ من عجبه منهم فإنّ قضية ابن عمر قضية عين، وخلاف العلماء في قضايا الأعيان معلوم»^(١).

✽ إكمالها وتتميمه لما فات المستدرك عليه. ويظهر ذلك في إتمامه ما فات القرطبي من المراد بجابر في قول القرطبي عند تفسير سورة الزلزلة.

حيث قال: «وذكر القرطبي عن جابر أنها مكية.

ولعله يعني: جابر بن عبد الله الصحابي لأن المعروف عن جابر بن زيد أنها مدنية فإنها معدودة في نول السور المدنية فيما روي عن جابر بن

(١) التحرير والتنوير (٣٠/٤)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢١٢).

زيد»^(١).

هنا يتم ما فات القرطبي، ويأتي بالرد بالجواب عن المراد بمن هو جابر في هذه المسألة.

✽ استدراكه على مفسر استدراك عليه من مفسر آخر بنص الاستدراك وبنص الأدلة نفسها دون أن يشير إلى ذلك.

واتضح ذلك عند استدراكه على ابن العربي بنص استدراك القرطبي عليه، بل وساق الأدلة نفسها دون أن يشير إلى نقله من كتاب القرطبي في قوله تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٤].

حيث قال القرطبي مستدركا على ابن العربي: «واختاره ابن العربي وقال به، قال: لأن السفر عذر طرأ بعد لزوم العبادة ويخالف المرض والحيض، لأن المرض يبيح له الفطر، والحيض يحرم عليها الصوم، والسفر لا يبيح له ذلك فوجبت عليه الكفارة لهتك حرمة».

قال أبو عمر: وليس هذا بشيء، لأن الله سبحانه قد أباح له الفطر في الكتاب والسنة»^(٢).

ثم استدرك ابن عاشور على ابن العربي بنص الاستدراك دون أن يشير إلى ذلك فقال: «وبالغ بعض المالكية فقال: عليه الكفارة وهو قول ابن كنانة والمخزومي، ومن العجب اختيار ابن العربي إياه، وقال أبو عمر بن عبد البر:

(١) المصدر نفسه (٤٣١/٣٠)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٤٧٧).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٨٩/٢).

ليس هذا بشيء لأن الله أباح له الفطر بنص الكتاب»^(١).

✽ اعتماده على السياق في بناء الاستدراك، وتضعيف قول المستدرك عليه بذلك ويظهر هذا جلياً عند استعانته بالسياق في تضعيف ما ذهب إليه ابن العربي والقرطبي في أن ضمير الرفع ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عائدٌ على الله ﷻ في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٨].

حيث قال: «فضمير الرفع في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عائد إلى إبراهيم وهو الظاهر من السياق والمناسب لقوله ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ولأنه لم يتقدم اسم الجلالة ليعود عليه ضمير ﴿وَجَعَلَهَا﴾».

وحكى في الكشاف انه قيل: الضمير عائد إلى الله وجزم به القرطبي وهو ظاهر كلام أبي بكر بن العربي»^(٢).

✽ احتجاجه بمفسر على مفسر آخر لتقوية استدراكه، وهو ما قرره عند انتصاره لابن كثير على الطبري والقرطبي حيث يقول: «وقد حكى ابن عباس وغيرهما من السلف في هذه الآية قصة راهب بحكاية مختلفة جعلت كأنها المراد من الإنسان في هذه الآية. ذكرها ابن جرير والقرطبي، وضَعَّفَ ابن عطية أسانيدها، فلئن كانوا ذكروا الفقة فإنما أرادوا أنها تصلح مثلاً لما يقع من الشيطان للإنسان كما مال إليه ابن كثير».

فالمعنى: إذ قال للإنسان في الدنيا: اكفر، فلما كفر ووافى القيامة على الكفر قال الشيطان يوم القيامة: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ﴾ أي قال كل شيطان لقرينه من الإنس: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ﴾ طمعاً في أن يكون ذلك منجيه من العذاب»^(٣).

(١) التحرير والتنوير (١٦٢/٢)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (١٩٢).

(٢) التحرير والتنوير (٢٣٩/٢٥)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢٩٠).

(٣) المصدر نفسه (٩٨/٢٨)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٤٤٣).

﴿تضعيفه لأدلة المستدرَك عليه دون أن يبين وجوه الضعف فيها. ويظهر ذلك عند ردّه أدلة وأمثلة ذكرها ابن العربي في مسألة الرد على المطاعن القائلة/ وجدت فقرات قرآنية استكملت ميزان بحور من البحور الشعرية في قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾ [يس: ٦٩].

حيث قال: «مآل ابن العربي في «أحكام القرآن» إلى أن ما تكلفوه من استخراج فقرات من القرآن على موازين شعرية لا يستقيم إلا بأحد أمور مثل بتر الكلام أو زيادة ساكن أو نقص حرف أو حرفين، وذكر أمثلة لذلك في بعضها ما لا يتم له فراجعهُ»^(١).

ثم لم يبين موطن ضعف تلك الردود.

﴿في بعض المواطن لا يرى أن أحدا من المفسرين توصل لمعنى الآية، أو أنهم لم يصيبوا المعنى الدقيق لتفسير الآية، ثم يشرع في بيان المعنى الذي يراه ولم يسبق إليه، فتجده يقول أحياناً: ولم ينتلج صدري لكلام المفسرين.. والحيرة بادية على أقوال المفسرين.

ومثال ذلك ما ذكره في سورة الإسراء في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ﴾ [الإسراء: ٥٦] فقال: «لم أر لهذه الآية تفسيراً ينتلج له الصدر، والحيرة بادية على أقوال المفسرين في معناها وانتظام موقعها مع سابقها، ولا حاجة إلى استقراء كلماتهم. ومرجعها إلى طريقتين في محمل ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ﴾ إحداهما في "تفسير الطبري" وابن عطية عن ابن مسعود والحسن. وثانيتها في "تفسير القرطبي" والفخر غير معزوة لقائل.

والذي أرى في تفسيرها أن جملة ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ﴾ إلى

(١) التحرير والتنوير (٢٦٥/٢٢)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٢٧٨).

﴿تَحْوِيلًا﴾ معترضة بين جملة ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ﴾ [الإسراء: ٥٥]، وجملة ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ [الإسراء: ٥٧] (١).

ومثله أيضاً ما ذكره في سورة المجادلة في تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المجادلة: ١٢].

فقال: «في تفسير القرطبي وأحكام ابن الفرس حكاية أقوال في سبب نزول هذه الآية تحوم حول كون هذه الصدقة شرعت لصرف أصناف من الناس عن مناجاة النبي ﷺ إذ كانوا قد ألحفوا في مناجاته دون داع يدعوهم فلا ينتلج لها صدر العالم لضعفها سندا ومعنى، ومنافاتها مقصد الشريعة.

وأقرب ما روي عن خبر تقرير هذه الصدقة. ما في جامع الترمذي عن علي بن علقمة الأنماري عن علي بن أبي طالب قال: لما نزلت ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ قال لي النبي ﷺ "ما ترى ديناراً؟" قلت: لا يطيقونه، قال "فانصف ديناراً؟" قلت: لا يطيقونه. قال: "فكم؟" قلت: شعيرة قال الترمذي: أي وزن شعيرة من ذهب. قال: "إنك لزهيد" فنزلت: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٣] (٢).

ومثله أيضاً: ما ذكره في سورة المدثر في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُنُّنَّ سَتَكِثُرُ﴾ [المدثر: ٦].

حيث قال: «والاستكثار: عد الشيء كثيراً، أي لا تستعظم ما تعطيه. وهذا النهي يفيد تعميم كل استكثار كيفما كان ما يعطيه من الكثرة. وللأسبقين من المفسرين تفسيرات لمعناه ﴿وَلَا تَمُنُّنَّ سَتَكِثُرُ﴾ ليس شيء منها

(١) المصدر نفسه (١٤/١١٠)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٣٦٩).

(٢) التحرير والتنوير (٢٨/٣٩)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٤٣٢).

بمناسب، وقد أنهاها القرطبي إلى أحد عش»^(١).

✽ يقع ابن عاشور - أحيانا - في وهم في نسبة الأقوال، وذلك مثل وهمه في قوله: «وقال القرطبي: يقال زلق السهم وزهق، إذا نفذ، ولم أراه لغيره، قال الراغب قال يونس: لم يسمع الزلق والإزلاق إلا في القرآن اه»^(٢).

وذلك عند مناقشته معنى (لِزْلُقُونَكَ) في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَزْلُقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ [القلم: ٥١].

فقد اتضح من خلال استعراض ما ذكره القرطبي في تفسير هذه الآية أنه لم يقل بهذا القول، بل إن هذا القول لابن عباس^(٣).

✽ استدراكه على استدراك غيره من المفسرين، هذا ما سلكه مع القرطبي في مسألة إعطاء البنيتين الثلثين عند من يرى الإجماع على إعطاء البنيتين الثلثين، حيث قال القرطبي: «فتكلم العلماء في الدليل الذي يوجب لهما الثلثين ما هو؟ فقيل: الإجماع وهو مردود، لأن الصحيح عن ابن عباس أنه أعطى البنيتين النصف»^(٤).

ثم جاء ابن عاشور ليستدرك على القرطبي استدراكه فقال: «قال ابن عطية: وقد أجمع الناس في الأمصار والأعصار على أن للبنيتين الثلثين، أي وهذا الإجماع مستند لسنة عرفهاورد القرطبي دعوى الإجماع بأن ابن عباس صح عنه أنه أعطى البنيتين النصف.

(١) المصدر نفسه (٢٧٨/٢٩)، انظر دراسة هذه المسألة: ص (٤٥١).

(٢) المصدر نفسه (١١٠/٢٩).

(٣) انظر دراسة هذه المسألة: ص (٤٤٩).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٦٣/٥).

قلت: لعلّ الإجماع انعقد بعدما أعطى ابن عباس البنّتين النصف»^(١).

ومن خلال ما سبق بيانه وإيضاحه يتبيّن منهج ابن عاشور في الاستدراكات على من سبقه من المفسرين.



(١) التحرير والتنوير (٤/٤٧)، انظر دراسة هذه المسألة: ص(٣٤٨).

القسم الثاني

القسم الثاني الدراسة التطبيقية

استدراكات ابن عاشور
على الثعلبي وابن العربي والقرطبي

وفيه ثلاثة فصول:

❖ الفصل الأول: استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على
الثعلبي.

❖ الفصل الثاني: استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على
ابن العربي.

❖ الفصل الثالث: استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على
القرطبي.



استدراكات ابن عاشور
في تفسيره التحرير والتنوير على:
التعليق

* * * * *

سورة آل عمران

هل معنى الإنجيل في السريانية (انقليون) أم هذا المعنى في اليونانية. عند قوله تعالى: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣].

قال الإمام الثعلبي ~: «وقيل: هو بالسريانية "انقليون" ومعناه: الشريعة»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ذكر القرطبي عن الثعلبي أن الإنجيل في السريانية وهي الآرامية (أنكليون) ولعلّ الثعلبي اشتبه عليه الرومية بالسريانية لأنّ هذه الكلمة ليست سريانية وإنّما لما نطق بها نصارى العراق ظلّها سريانية أو لعلّ في العبارة تحريفًا وصوابها اليونانية وهو في اليونانية (أو أنيليون) أي اللفظ الفصح»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

قبل التحقق من مسألة استدراك ابن عاشور على الثعلبي في اختياره لأصل الإنجيل وهو أنه من اللغة السريانية، هل هو في محله أم لا؟ لا بد من تحقيق أصل الإنجيل^(٣) ومعناه.

(١) الكشف والبيان (٨/٣).

(٢) التحرير والتنوير (١٠/٣).

(٣) إنّ الباحث المدقق في معاجم اللغة العربية عن كلمة إنجيل لن يصل إلى نتيجة علمية يرضاها العلماء المستنيرون، حيث تدور معاني كلمة إنجيل في المعاجم العربية حول الجذر (ن ج ل) ومشقاته المختلفة، وهذا الجذر اللغوي وُضع ارتجالاً ولا دليل عليه يؤكد عند مؤلفي تلك المعاجم، وإنّما هو اجتهاد منهم حسب علوم عصرهم المتاحة لهم. ولذلك نجد معظمهم مترددين في إثبات عروبة الكلمة إنجيل، فهم ما بين مقر بأعجميتها وهم الغالبية، ومعترف بعروبيتها وإن ← =

والذي يتبين أن أصح الأقوال في كلمة الإنجيل أنها معربة من الكلمة اليونانية (افاجيليون) ومعناها البشارة بالخير أو بالخبر السار.....أي: الأخبار الطيبة^(١).

قال الشيخ رحمة الله بن خليل الرحمن^(٢): «ولفظ الإنجيل مختص بكتب هؤلاء الأربعة وقد يطلق مجازاً على مجموع كتب العهد الجديد، وهذا اللفظ معرب كان في الأصل اليوناني (انكليون) بمعنى البشارة والتعليم»^(٣).

وبعد هذه الخلاصة في تحقيق معنى الإنجيل وبيان أصلها، بقي لنا مسألة استدراك ابن عاشور على الثعلبي في اختياره لأصل الإنجيل وهو أنه من اللغة السريانية وهي الآرامية هل هو في محله أم لا؟

والذي يظهر لي بعد التأمل والتدقيق أن استدراك ابن عاشور على الثعلبي في هذه المسألة فيه نظر، ولا يوافق عليه وذلك لما يلي:

١- لئلا الثعلبي لم يختر هذا القول وظاهر عبارته إشارة لتضعيفه له ويدل على ذلك أمران:

☞ =

جهل جذرها اللغوي.

(١) ينظر: كتاب الإنجيل والصليب لعبدالأحد داود (١٩١)، وصاحب هذا الكتاب (عبدالأحد داود) هو قس مسيحي كبير كان اسمه (ديفد بنجامين) فلما أسلم غير اسمه لعبدالأحد، وكان يجيد كثير من اللغات، ويعد كتابه هذا من أهم الكتب التي كتبت في الإنجيل والصليب والديانة المسيحية عموماً.

(٢) رحمة الله بن خليل الرحمن الهندي الحنفي، نزيل الحرمين: باحث، عالم بالدين والمناظرة، جاور بمكة وتوفي بها، من مؤلفاته "التنبيهات"، وفي إثبات الاحتياج إلى البعثة والحشر والميقات وإظهار الحق"، توفي سنة: ١٣٠٦ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (١٨/٣)، ومعجم المؤلفين (١٥٣/٤).

(٣) إظهار الحق (١٠٣/١).

الأول: ذكره هذا القول بصيغة التمريض والتوهين والتضعيف بقوله:
وقيل: هو بالسريانية (انقليون) ومعناه: الشريعة، مما يدل على تضعيفه له.

الثاني: لم ينسب القول بأنّ الإنجيل بالسريانية (انكليون) لأحد بل قال:
وقيل، وفيه إشارة للضعف.

٢ لمنّ أحدًا من المفسرين لم يذكر هذا القول إلا قليلاً منهم، ومن ذكره
منهم فإنما ذكره بصيغة التضعيف ولم ينسب لأحد، ومن هؤلاء: الإمام البغوي،
وابن عادل الحنبلي.

فقال البغوي^(١): (وقيل: التوراة بالعبرانية تور، وتور معناه الشريعة،
والإنجيل بالسريانية أنقليون ومعناه الإكليل)^(٢).

وقال ابن عادل^(٣): (ف قيل: التوراة بالعبرانية نور، ومعناه الشريفة،
والإنجيل بالسريانية " إنكليون " ، ومعناه الإكليل)^(٤).

وعليه فإن الصحيح أن الثعلبي لم يختار هذا القول الذي نسبه إليه ابن
عاشور، وبذلك يكون استدراك ابن عاشور على الثعلبي في هذه المسألة غير
دقيق، والله أعلم.

(١) الشيخ الإمام، العلامة القدوة الحافظ، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن الفراء، البغوي
الشافعي، المفسر المحدث، صاحب التصانيف النافعة كشرح السنة، ومعالم التنزيل والمصابيح
وغيرها، وقد بورك له فيها، ورزق فيها القبول، كلّي زاهدًا قانعًا باليسير، توفي سنة ٥١٦ هـ
بمرو. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، (٤٣٩/١٩-٤٤٣)، والعبر في خبر من غير (٣٧/٤).

(٢) تفسير البغوي (٦/٢).

(٣) عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي، أبو حفص، سراج الدين: صاحب التفسير الكبير "
اللباب في علوم الكتاب"، توفي بعد سنة ٨٨٠ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٥٨/٥)، ومعجم
المؤلفين (٣٠٠/٧).

(٤) اللباب في علوم الكتاب (٩٦٦/١).



سورة الشعراء

تحقيق صحة سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤].

قال الثعلبي ~: «عن أبي حمزة قال: حدّثني الكلبي عن أبي صالح مولى أم هاني أنّ عبد الله بن عباس حدّثه قال نزلت هذه الآية فينا وفي بني أمية قال: سيكون لنا عليهم الدولة فتذلّ لنا أعناقهم بعد صعوبة، وهوان بعد عزة»^(١).

وقال ابن عاشور ~: «ومن بدع التفاسير وركيها ما نسبته الثعلبي إلى ابن عباس أنه قال: نزلت هذه الآية فينا وفي بني أمية فتذلّ لنا أعناقهم بعد صعوبة ويلحقهم هوانٌ بعد عزّة، وهذا من تحريف كلم القرآن عن مواضعه ونحاشي ابن عباس رضي الله عنه أن يقوله وهو الذي دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يُعلّمه التأويل. وهذا من موضوعات دعاة المسوّدة مثل أبي مسلم الخراساني وكم لهم في الموضوعات من اختلاق، والقرآن أجلّ من أن يتعرض لهذه السفاسف»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

نسب الثعلبي القول في نزول الآية إلى ما روي عن ابن عباس أنه قال: نزلت هذه الآية فينا وفي بني أمية سيكون لنا عليهم الدولة فتذلّ لنا أعناقهم بعد صعوبة، وهوان بعد عزة، ولم يتفرد الثعلبي بنسب هذا القول لابن عباس، بل تبعه في ذلك: الزمخشري^(٣)، حيث قال: «وعن ابن عباس { نزلت هذه الآية

(١) الكشف والبيان (١٥٧/٧).

(٢) التحرير والتنوير (١١٣/١٩).

(٣) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم، من أئمة

فينا وفي بني أمية. قال: ستكون لنا عليهم الدولة، فتذللّ لنا أعناقهم بعد صعوبة، ويلحقهم هوان بعد عزّة»^(١)، ونظام الدين النيسابوري^(٢)، وأبو حيان^(٣)، والنسفي^(٤).

وهذا القول هو محل اعتراض من العلامة ابن عاشور، ووجه اعتراضه: أن هذا القول لا يصح عن ابن عباس، كما اعترض على هذا القول غير واحد من علماء التفسير كالعلامة الألوسي^(٥) حيث قال: «والظاهر أنه لم يتحقق إنزال

↩ =

التفسير واللغة والأدب، جاور مكة فلقب: بجار الله، من أشهر كتبه (الكشاف، وأساس البلاغة)، توفي سنة ٥٣٨ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣٦/٢٠)، والأعلام للزركلي (١٧٨/٧-١٧٩).

(١) تفسير الكشاف (٣٠٦/٣).

(٢) غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري (٢٦٤/٥).

والنيسابوري هو: الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري، نظام الدين، ويقال له الاعرج: مفسر، له اشتغال بالحكمة والرياضيات، له كتب، منها "غرائب القرآن ورغائب الفرقان" يعرف بتفسير النيسابوري، توفي سنة ٨٥٠ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٢١٦/٢)، ومعجم المؤلفين (٢٨٢/٣).

(٣) البحر المحيط (٢/٧).

وأبو حيان هو: محمد بن يوسف بن علي بن حيان، أثير الدين، أبو حيان الأندلسي الغرناطي، نحوي عصره ولغويه ومفسره ومحدثه ومقرئه ومؤرخه وأديبه، توفي سنة ٧٤٥ هـ. ينظر: طبقات المفسرين للداوودي (٤٩٢/١)، والرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة لمحمد بن جعفر الكتاني (١٠١).

(٤) مدارك التنزيل (١٧٩/٣).

والنسفي هو: عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، فقيه، حنفي مفسر، توفي سنة ٧١٠ هـ. ينظر: آثار البلاد وأخبار العباد (٣٠٢)، والفوائد البهية (١٠١)، وهديّة العارفين (٤٦٤/١).

(٥) محمود بن عبدالله الحسيني الألوسي البغدادي، أبو الثناء، شهاب الدين، مفسر محدث أديب. من

↩ =

هذه الآية لأن سنة الله تعالى تكليف الناس بالإيمان من دون إجماع نعم إذا قيل: المراد آية من آيات القرآن كما روي عن قتادة جاز أن يقال بتحقيق ذلك ولعل ما روي عن ابن عباس كما في البحر والكشاف من قوله نزلت هذه الآية فينا وفي بني أمية ستكون عليهم الدولة فتذل أعناقهم بعد صعوبة ويلحقهم هوان بعد عزة ناظر إلى هذا. ثم ذكر روايات أخرى.

ثم قال: ومن صحة ما ذكر من الأخبار في القلب شيء والله تعالى أعلم^(١).

والذي يترجح لدي أن الصواب هو ما مال إليه ابن عاشور من أن هذا القول لا يصح عن ابن عباس، وذلك لما يلي:

١- أن الأثر المروي عن ابن عباس بهذا الإسناد ضعيف جداً فيه: محمد بن السائب الكلبي، وأبو صالح، وهما: ضعيفان^(٢)، وطريقهما أوهى الطرق عن ابن عباس رضي الله عنه.

٢- أن هذا القول مخالف لسياق الآيات، بل فيه من تحريف كلم القرآن عن مواضعها يجعله منكرًا. وهذا من الدلائل على عدم صحة هذا القول عن ابن عباس. قال الإمام ابن جرير^(٣): «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب وأشبهها بما

مؤلفاته: "روح المعاني" في التفسير - وهو من التفاسير الكبيرة الجامعة - و"دقائق التفسير". توفي سنة ١٢٧٠ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي، (١٧٦/٧)، ومعجم المؤلفين (١٦٩/١٢).

(١) ينظر: روح المعاني (٦٠/١٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل (١٢٣/٣) و (٣٢٢/٧)، وتهذيب التهذيب (٥٧٨/١) و (١٩٤/٥).

(٣) محمد بن جرير بن يزيد الطبري، الإمام أبو جعفر، رأس المفسرين على الإطلاق، أحد الأئمة، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وله التصانيف العظيمة، منها: جامع البيان في تأويل آي القرآن، وهو أجل التفاسير، ومنها تهذيب الآثار، وتاريخ الأمم والملوك، وكتاب القراءات، ولد سنة ٢٢٤ هـ، ومات سنة ٣١٠ هـ، ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (٨٢-٨٣)،

← =

قال أهل التأويل في ذلك أن تكون الأعناق هي أعناق الرجال، وأن يكون معنى الكلام: فظلت أعناقهم ذليلة، للآية التي ينزلها الله عليهم من السماء، وأن يكون قوله ﴿خَضِعِينَ﴾ مذكراً، لأنه خبر عن الهاء والميم في الأعناق»^(١).

٣- لم يرو هذا الأثر في شيء من الكتب التي يُرجع إليها في النقل، فلم أقف عليه في الصحاح ولا في المسانيد ولا في الجوامع ولا السنن ولا رواه المصنفون في الفضائل وإن كانوا قد يتسامحون في رواية آثار ضعيفة، ولم يرو كذلك في السير ولا في أسباب النزول وغيرها مما يدلُّ على أنه خبرٌ مكذوب.

٤- أن من أسباب الوضع في الحديث: الخلافات السياسية، وقد كانت الشرارة الأولى لهذه الخلافات بعد مقتل عثمان رضي الله عنه ثم انتشرت الخلافات السياسية، وانتشر معها الكذب نُصرة لطائفة أو خليفة أو قبيلة ونحو ذلك، وهذا الأثر الذي ساقه الثعلبي بسنده من هذا القبيل ليستخدم في غرض سياسي لنصرة بني العباس.

وبهذا يترجح أن ما ذهب إليه ابن عاشور واستدرك به على الثعلبي هو الصحيح الذي يوافق الدليل والتعليل، والله أعلم.

☞ =

والأعلام للزركلي (٦/٦٩).

(١) جامع البيان (١٩/٣٣٤).

سورة الأحزاب

سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾﴾ [الأحزاب: ١].

قال العلامة الثعلبي ~: «قوله ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ الآية نزلت في أبي سفيان بن حرب، وعكرمة بن أبي جهل، وأبي الأعور عمرو بن أبي سفيان السلمية ذلك أنهم قدموا المدينة فنزلوا على عبدالله بن أبي رأس المنافقين بعد قتال أحد، وقد أعطاهم النبي ﷺ الأمان على أن يكلموه، فقام معهم عبدالله بن سعد بن أبي سرح وطعمة بن أبيرق، قال للنبي ﷺ وعنده عمر بن الخطّاب: ارفض ذكر آلهتنا اللات والعزّى ومناة وقل: إن لها شفاعة ومنفعة لمن عبدها وندعك وربك، فشقّ على النبي ﷺ قولهم، فقال عمر بن الخطّاب: ائذن لنا يارسول الله في قتلهم، فقال النبي ﷺ: إني قد أعطيتهم الأمان، فقال عمر بن الخطّاب: اخرجوا في لعنة الله وغضبه، فأمر النبي ﷺ عمر أن يخرجهم من المدينة فأنزل الله ﷻ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ﴾ من أهل مكّة يعني أبا سفيان وأبا الأعور وعكرمة، ﴿وَالْمُنَافِقِينَ﴾ عبدالله بن أبي وعبدالله بن سعد وطعمة بن أبيرق»^(١).

وقال ابن عاشور ~: «وقد ذكر الواحدي في «أسباب النزول» والثعلبي والقشيري والماوردي في «تفاسيرهم»: أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ نزل بسبب أنه بعد وقعة أحد جاء إلى المدينة أبو سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبو الأعور السلمي وعمرو بن سفيان من قريش وأذن لهم رسول الله ﷺ بالأمان في المدينة وأن ينزلوا عند عبده عبدالله بن أبي ابن سلول

(١) الكشف والبيان (٥/٨).

ثم جاءوا إلى رسول الله ﷺ مع عبله بن أبيّ ومعتب بن قشير، والجدّ بن قيس، وطمعة بن أبيّرق فسألوا رسول الله أن يترك ذكر آلهة قريش، فغضب المسلمون وهمّ عمر بقتل النفر القرشيين، فمنعه رسول الله لأنه كان أعطاهم الأمان، فأمرهم أن يخرجوا من المدينة فنزلت هذه الآية، أي: اتق الله في حفظ الأمان ولا تطع الكافرين وهم النفر القرشيين والمنافقين وهم عبدالله بن أبيّ ومن معه. وهذا الخبر لا سند له ولم يعرج عليه أهل النقد مثل الطبري وابن كثير»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

يرى الثعلبي أن هذه الآية نزلت بسبب أنه بعد معركة حُد جاء إلى المدينة أبو سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبو الأعمى السلمي عمرو بن سفيان من قريش وأذن لهم رسول الله ﷺ بالأمان في المدينة وأن ينزلوا عند عبدالله بن أبيّ ابن سلول ثم جاءوا إلى رسول الله ﷺ مع عبدالله بن أبيّ ومعتب بن قشير، والجدّ بن قيس وطمعة بن أبيّرق فسألوا رسول الله أن يترك ذكر آلهة قريش، فغضب المسلمون وهمّ عمر بقتل النفر القرشيين، فمنعه رسول الله لأنه كان أعطاهم الأمان، فأمرهم أن يخرجوا من المدينة فنزلت هذه الآية، أي: اتق الله في حفظ الأمان ولا تطع الكافرين وهم النفر القرشيين والمنافقين وهم عبدالله بن أبيّ ومن معه.

ولكن هذا القول بنزول الآية هو محل اعتراض من العلامة ابن عاشور حيث يرى أن السبب لا سند له ولم يعرج عليه أهل النقد.

وسوف يتضح ما لاح لي في هذه المسألة من خلال الآتي:

(١) التحرير والتنوير (١٨٠/٢١).

١- لم يتفرد بذكر سبب نزول الآية الثعلبي بل تبعه في ذلك: الماوردي^(١)،
والزمخشري^(٢)، وابن الجوزي^(٣)، والسمرقندي^(٤)، والبغوي^(٥)، والقرطبي^(٦)،
والنسفي^(٧)، والخطيب الشربيني^(٨)، والخازن^(٩)، والبيضاوي^(١٠)، وابن عادل^(١١)،

(١) النكت والعيون (٤/٣٦٩).

والماوردي هو: علي بن محمد بن حبيب، القاضي أبو الحسن الماوردي البصري، كان عالمًا عظيم القدر، له تصانيف حسان في فنون كثيرة، ومنها: (الحاوي) في الفقه، وله تفسير (النكت والعيون) وكتاب (أدب الدنيا والدين)، مات سنة ٤٥٠ هـ. ينظر: طبقات المفسرين للداوودي (١/٤٢٧-٤٢٩)، والأعلام للزركلي (٤/٣٢٧).

(٢) تفسير الكشاف (٣/٥٢٧).

(٣) زاد المسير (٦/٣٤٧).

وابن الجوزي هو: العلامة، الإمام، الحافظ، عالم العراق، وواعظ الآفاق، جمال الدين، أبو الفرج، عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي، التيمي، البغدادي، الحنبلي، صاحب التصانيف الكثيرة، ومنها: زاد المسير في التفسير، وناسخ القرآن ومنسوخه، كان لا يضيّع من زمانه شيئًا، كان له ملكة قوية في الوعظ، مات سنة ٥٩٧ هـ. ينظر: طبقات علماء الحديث لابن عبدالهادي، (٤/١١٩-١٢٣)، وطبقات المفسرين للداوودي، (١/١٧٥-٢٨٠).

(٤) بحر العلوم (٣/٣٩).

والسمرقندي هو: نصر بن محمد بن أحمد، أبو الليث، الإمام المفسر، له مؤلفات من أشهرها (بحر العلوم) وكتاب النوازل في الفقه، توفي سنة ٣٩٣ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/٣٢٢)، والأعلام للزركلي (٨/٢٧)، وتاج التراجم لابن قطلبوغا (٥٨).

(٥) تفسير البغوي (٦/٣١٢).

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤/١١٤).

(٧) مدارك التنزيل للنسفي (٣/٢٩٥).

(٨) السراج المنير (٣/١٨٨).

والخطيب الشربيني هو: محمد بن أحمد الشربيني، شمس الدين: فقيه شافعي، مفسر، من مصنفاته: السراج المنير، و الاقناع. توفي سنة: ٩٧٧ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٦/٦)، ومعجم المؤلفين (٨/٢٦٩).

(٩) لباب التاويل (٥/٢٢٩).

← =

وأبو السعود^(٣)، والعز بن عبدالسلام^(٤).

٢- أنه بعد التتبع والاستقراء اتضح لي أن الصواب هو ما مال إليه ابن عاشور ~ من أن هذا السبب لا سند له لما يلي:

• لم أقف عليه مسندًا فيما وقفت عليه من المراجع المطبوعة، ولم يرو في شيء من الكتب التي يُرجع إليها في النقل فلم أقف عليه في الصحاح ولا في المسانيد ولا في الجوامع ولا السنن ولا رواه المصنفون في الفضائل، ولم يرو كذلك في السير ولا في أسباب النزول وغيرها.

☞ =

والخازن هو: علي بن محمد بن إبراهيم الشيعي، المعروف بالخازن، عالم اشتهر بالتفسير، له تصانيف منها (لباب التأويل)، مات سنة ٧٤١هـ. ينظر: (الأعلام ٥/٥)، وطبقات المفسرين للأندروني (٢٦٧).

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٤٦٢/٤).

والبيضاوي هو: عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي، ناصر الدين، قاضي القضاة، المفسر والأصولي واللغوي، أشهر مؤلفاته "أنوار التنزيل"، والمنهاج في الأصول، توفي سنة ٦٨٥هـ. ينظر: طبقات المفسرين للداودي (٢٤٨/١)، وشذرات الذهب لابن العماد (٦٨٥/٧).

(٢) اللباب في علوم الكتاب (٤١٠٧/١).

(٣) إرشاد العقل السليم (٨٩/٧).

وأبو السعود هو: محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، المولى أبو السعود: مفسر شاعر، من علماء الترك المستعربين، كان حاضر الذهن سريع البديعة، وهو صاحب التفسير المعروف باسمه وقد سماه (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) ومن كتبه (تحفة الطلاب) في المناظرة، توفي سنة: ٩٨٢هـ. ينظر: شذرات الذهب لابن العماد (٣٩٥/٨)، والأعلام للزركلي (٥٩/٧).

(٤) تفسير العز بن عبدالسلام (٨٨٩/١).

وابن عبدالسلام هو: عبدالعزيز بن عبدالسلام بن أبي القاسم الدمشقي، الملقب بسُلطان العلماء، فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد، توفي سنة ٦٦٠هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٢٠٩/٨)، والنجوم الزاهرة (٢٠٨/٧).

مما يدلُّ على أنه خبرٌ مكذوبٌ.

• لم يعرج عليه أيضًا أهل النقد ممن وقفت عليهم. مما يدل أنه لا صحة له.

• جميع من ذكر هذا السبب من المفسرين هم ناقلون له من المقرئ الثعلبي، فمنهم من ذكره بصيغة التوهين، ومنهم من نقله ولم يعقب عليه، ومن المعلوم أن الثعلبي يكثر في تفسيره من رواية الغرائب والعجائب وأسباب النزول التي لا أساس لها.

قال الإمام ابن تيمية في مقدمته في أصول التفسير: «والثعلبي هو نفسه كان فيه خير ودين، وكان حاطب ليل، ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع»^(١).

وقال الإمام الذهبي: «والحق أن الثعلبي رجل قليل البضاعة في الحديث، بل ولا أكون قاسيًا عليه إذا قلت إنه لا يستطيع أن يميز الحديث الموضوع من غير الموضوع، وإلا لما روى في تفسيره أحاديث الشيعة الموضوع على علي، وأهل البيت، وغيرها من الأحاديث التي اشتهر وضعه، حذَّرَ العلماء من روايتها»^(٢).

وعليه فإنَّ ابن عاشور محقٌّ في استدراكه على الثعلبي، والله أعلم.

(١) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (٢٦).

(٢) التفسير والمفسرون للذهبي (٢١٧/١).

سورة الزمر

معنى (الواو) في قوله تعالى: ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ عند قوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣]، وغيرها مما سيأتي:

قال العلامة الثعلبي ~: «﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ وقال بعضهم: هذه الواو واو الثمانية، إن العرب يقولون: واحد، اثنان، ثلاثة، أربعة، خمسة، ستة، سبعة، وثمانية، لأن العقد كان عندهم سبعة كما هو اليوم عندنا عشرة. ونظيره قوله تعالى: ﴿التَّائِبُونَ الْعَمِيدُونَ الْحَمِيدُونَ الْمُخْلِصُونَ الْمَكْفُورُونَ الْمُكْفُرُونَ الْمَاعُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]، وقوله في صفة أهل الجنة: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الزمر: ٧٣]، وقوله لأزواج النبي ﷺ: ﴿ثَبَّتْ وَابْتَكَّرًا﴾ [التحریم: ٥]، وقال بعضهم: هذه واو الحكم والتحقيق، فكأنه حكى اختلافهم فتم الكلام عند قوله: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ﴾ ثم حكم أن ﴿وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ والثامن لا يكون إلا بعد السبع، فهذا تحقيق قول المسلمين»^(١).

وقال أيضا: «﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ الواو فيه واو الحال ومجازه وقد فتحت أبوابها، فأدخل الواو هاهنا لبيان أنها كانت مفتحة قبل مجيئهم، وحذفها من الآية الأولى لبيان أنها كانت مغلقة قبل مجيئهم، ويقال: زيدت الواو هاهنا، لأن أبواب الجنة ثمانية وأبواب الجحيم سبعة، فزيدت الواو هاهنا فرقاً بينهما»^(٢).

(١) الكشف والبيان (١٦٢/٦).

(٢) المصدر نفسه (٢٥٧/٨).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقد وهم في هذه الواو بعض النحاة مثل ابن خالويه والحريري وتبعهما الثعلبي في «تفسيره» فزعموا أنها واو تدخل على ما هو ثامن إمّا لأن فيه مادة ثمانية كقوله: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ فقالوا في ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ جيء بالواو لأن أبواب الجنة ثمانية، وإما لأنه ثامن في التعداد نحو قوله تعالى: ﴿التَّيِّبُونَ الْعَبِيدُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ فإنه الوصف الثامن في التعداد ووقوع هذه الواوات مُصادفة غريبة، وتنبيه أولئك إلى تلك المصادفة تنبيه لطيف ولكنه لا طائل تحته في معاني القرآن بل لعله بلاغته، وقد زينه ابن هشام في «مغني اللبيب»، وتقدم الكلام عليها عند قوله تعالى: ﴿التَّيِّبُونَ الْعَبِيدُونَ﴾ وعند قوله: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾^(١).

ثم قال عند قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٢]:

«ومن غريب الاتفاق أن كان لحقيقة الثمانية اعتلاق بالمواضع الخمسة المذكورة من القرآن إما بلفظه كما هنا وآية الحاقة، وإما بالانتهاء إليه كما في آية براءة وآية التحريم، وإما بكون مسماه معدودًا بعدد الثمانية كما في آية الزمر. ولقد يعدُّ الانتباه إلى ذلك من اللطائف، ولا يبلغ أن يكون من المعارف. وإذا كانت كذلك ولم يكن لها ضابط مضبوط فليس من البعيد عد القاضي الفاضل منها آية سورة التحريم لأنها صادفت الثامنة في الذكر وإن لم تكن ثامنة في صفات الموصوفين، وكذلك لعد الثعلبي آية سورة الحاقة؛ ومثل هذه اللطائف كالزهرة تُشم ولا تحك.

(١) التحرير والتنوير (١٣٧/٢٤).

وقد تقدم الكلام عليها عند قوله تعالى: ﴿وَأَلْتَاهُوتَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(١).

وقال أيضاً عند الآية السابقة:

«ومن غرائب فتن الابتكار في معاني القرآن قول من زعم: إن هذه الواو واو الثمانية، وهو منسوب في كتب العربية إلى بعض ضعفة النحاة ولم يُعِين مبتكره. وقد عد ابن هشام في «مغني اللبيب» من القائلين بذلك الحريري وبعض ضعفة النحاة كابن خالويه والثعلبي من المفسرين»^(٢).

وقال عند قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَ مِٰسَمَاتٍ

مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَيَبَّاتٍ عِدَاتٍ سَدَّحَاتٍ تَيَبَّاتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحریم: ٥]:

«ومن غرائب المسائل الأدبية المتعلقة بهذه الآية أن الواو في قوله تعالى: ﴿تَيَبَّاتٍ وَأَبْكَارًا﴾ عمها ابنُ خالويه واوًا لها استعمال خاص ولقبها بواو الثمانية (بفتح المثناة وتخفيف التحتية بعد النون) وتبعه جماعة ذكروا منهم الحريري والثعلبي والنيسابوري المفسر والقاضي الفاضل»^(٣).

◆ دراسة الاستدراك:

من المسائل التي تحدث عنها بعض المفسرين وبعض علماء اللغة، وذكروها في كتبهم، مسألة (واو الثمانية) وتناولوا تلك المسألة في آيات كثيرة من أي القرآن، كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الزمر: ٧٣]، وقوله: ﴿تَيَبَّاتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحریم: ٥]، وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢]، وقوله: ﴿وَأَلْتَاهُوتَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ١١٢]،

(١) المصدر نفسه (٤٥/١٥).

(٢) التحرير والتنوير (٤٥/١٥).

(٣) المصدر نفسه (٣٢٥/٢٨).

وغيرها من الآيات، وظاهر كلام الثعلبي يفيد أنه يرى أن الواو في الآيات واو الثمانية، واستدلَّ ~ بأن العرب يقولون: واحد، اثنان، ثلاثة، أربعة، خمسة، ستة، سبعة، وثمانية.

مما حدى بابن عاشور أن يعترض على هذا القول ويرده.

وسيتضح ما لاح لي في هذه المسألة من خلال الآتي:

أولاً : اختلف العلماء والمفسرون في واو الثمانية، على فريقين:

١- فريقٌ يقول بهذه الواو وهم النزر اليسير، منهم: الحريري، والثعلبي، وابن عطية^(١) عند تفسيره لهذه الآية^(٢)، ونظام الدين النيسابوري^(٣)، والبيضاوي^(٤)، وابن خالويه^(٥).

واستدلوا: بأن العرب إذا عدوا قالوا ستة سبعة وثمانية إيدانا بأن السبعة

(١) عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن بن عطية، أبو محمد الغرناطي القاضي، الإمام الكبير، قدوة المفسرين، كان فقيهاً عالمًا بالتفسير والأحكام والحديث والفقہ والنحو واللغة والأدب، له تفسير [المحرر الوجيز] أحسن فيه وأبدع، توفي سنة ٥٤١ هـ. ينظر: طبقات المفسرين للداوودي (٢٦٥-٢٦٧)، وسير أعلام النبلاء (٨٥٦/١٩)، وطبقات المفسرين للسيوطي (٦٠).

(٢) المحرر الوجيز (٣٠٦/٥).

(٣) غرائب القرآن ورغائب الفرقان (١٦/٦).

(٤) تفسير البيضاوي (١٧٥/٣).

(٥) الحجة في القراءات السبع (٣١١/١).

وابن خالويه هو: الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبدالله: لغوي، من كبار النحاة، أصله من همدان، زار اليمن وأقام بدمار، مدة، وانتقل إلى الشام فاستوطن حلب وعظمت بها شهرته، وله مصنفات منها: "مختصر شواذ القرآن، وإعراب ثلاثين سورة من القرآن العزيز، وغيرها"، توفي في حلب سنة ٣٧٠ هـ. ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (١٧٨/٢)، والأعلام للزركلي (٢٣١/٢).

عدد تام وأن ما بعدها عدد مستأنف واستدلوا على ذلك بآيات^(١).

٢- وفريقٌ لا يرى القول بها، وينكرها، وهم السواد الأعظم، ومنهم: ابن هشام^(٢)، وابن جزى^(٣)، والقشيري أبو نصر^(٤)، وابن كثير^(٥)؛ حيث يقول: «ومن زعم أن "الواو" في قوله: ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ واو الثمانية، واستدل به على أن أبواب الجنة ثمانية تفقد أبعاد النَّجْعَةِ وأغرق في النزاع، وإنما يستفاد كون أبواب الجنة ثمانية من الأحاديث الصحيحة»^(٦)، كما لا يرى القول بها البغوي^(٧)، والقرطبي^(٨).

(١) ذكرها الثعلبي ولا حاجة لإعادتها هنا، وسيأتي الرد عليها.

(٢) مغني اللبيب (٤٧٤/١).

وابن هشام هو: عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام، من أئمة العربية، ولد بمصر سنة ٧٠٨هـ، ومن تصانيفه "مغني اللبيب عن كتب الاعاريب، وعمدة الطالب في تحقيق تصريف ابن الحاجب، ورفع الخصاصة عن قراء الخلاصة" توفي سنة: ٧٦١هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (١٤٧/٤)، ومعجم المؤلفين (١٦٣/٦).

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل (٢٠٠/٣).

وابن جزى هو محمد بن أحمد بن محمد بن عبدالله بن جزى الكلبى، فقيه أصولي لغوي، حُظِّتْهُ للتفسير، مستوعباً للأقوال، جماعة للكتب. من كتبه: التسهيل لعلوم التنزيل، والبارع في قراءة نافع، ولد سنة ٦٩٣هـ، وتوفي سنة ٧٤١هـ. ينظر: طبقات المفسرين للداوودي (٨٥-٨٧)، والأعلام للزركلي (٣٢٥/٥).

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٨٣/١٠).

(٥) إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، الإمام الحافظ المحدث الفقيه المفسر المؤرخ، صاحب التصانيف، تتلمذ على المزي وصاهره وأخذ عنه، توفي سنة ٧٧٤هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣٩٩/١)، والأعلام للزركلي (٢١٩/٥).

(٦) تفسير القرآن العظيم (١٢١/٧).

(٧) تفسير البغوي (١٣٣/٧).

(٨) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٨٦/١٥).

وأبو حيان^(١)، والقاسمي^(٢)، وابن عادل^(٣)، والألوسي^(٤)، والزجاج^(٥)، والسيوطي^(٦)، والزرکشي^(٧). وغيرهم كثير.

ثانياً: عند التأمل في استدلالات الفريقين تبين لي أن قول ابن عاشور ومن معه في انكار واو الثمانية هو الراجح، وذلك لما يلي:

١- أن هذا القول هو قول الجمهور من المفسرين واللغويين كما ترى، قال ابن هشام: (واو الثمانية ذكرها جماعة من الأدباء كالحري ومن النحويين الضعفاء كابن خالويه ومن المفسرين كالثعلبي وزعموا أن العرب إذا عدوا قالوا ستة سبعة وثمانية إيدانا بأن السبعة عدد تام وأن ما بعدها عدد مستأنف واستدلوا على ذلك بآيات)^(٨)، وقال ابن القيم^(٩): «هذا قولٌ ضعيفٌ لا دليل عليه، ولا

(١) تفسير البحر المحيط (٨٤/٦).

(٢) محاسن التأويل للقاسمي (٢١٢/٤).

والقاسمي هو: أبو محمد، جمال الدين بن محمد بن سعيد بن قاسم الحلاق، إمام الشام في عصره، عالم مشارك بأنواع العلوم، من مؤلفاته: محاسن التأويل، وقواعد التحديث، ولد بدمشق سنة ١٢٨٣هـ، وتوفي بها سنة ١٣٣٢هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (١٣٥/٢)، ومعجم المؤلفين لرضا كحاله (١٥٧/٣).

(٣) اللباب في علوم الكتاب (٤٥٥/١٢).

(٤) روح المعاني (١٥٦/٢٨).

(٥) إعراب القرآن (٦/١).

والزجاج هو: إبراهيم بن السّريّ بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، قال الخطيب: كان من أهل الفضل والدين حسن الاعتقاد، جميل المذهب، له من التصانيف: معاني القرآن، والاشتقاق، وغيرها. مات سنة ٣١١هـ. ينظر: طبقات المفسرين للداوودي (٩/١-١٢)، والأنساب للسمعاني (١٤١/٣).

(٦) الإتقان للسيوطي (٣٠٥/٢).

(٧) البرهان للزرکشي (١٨٩/٣).

(٨) مغني اللبيب (٤٧٤/١).

تعرفه العرب، ولا أئمة العربية، وإنما هو استنباطٌ من بعض المتأخرين»^(٢).

ولهذا يجب حمل كلام الله تعالى على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر^(٣).

٢- أن القول بواو الثمانية لا يعدو أن يكون استحساناً أدبياً، وأن هذه الواو لا حقيقة لها في لغتنا؛ وإنما هي من تسميات الأدباء المبنية على تلمس الجمال الفني البعيد عن التقعيد العلمي الذي سار عليه النحاة في بناء قواعد اللغة، كما ذكروا في تعليل بعض المسميات النحوية^(٤).

٣- أن قولهم هذا منقوض بقوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الحشر: ٢٣]^(٥). فلم تذكر الواو بعد الإسم السابع (الجبار) وقبل الإسم الثامن (المتكبر).

٤- أن قولهم منقوض أيضاً: بأن الصفات إذا تكررت وكانت للمدح أو الذم

==

(١) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، أبو عبدالله، شمس الدين: من أركان الإصلاح الإسلامي، وأحد كبار العلماء، ولد في دمشق سنة: ٦٩١ هـ، وهو من تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية ينتصر له، وقد هذب كتبه ونشرها، وسجن معه في قلعة دمشق، وأهين وعذب بسببه، وكان حسن الخلق محبوباً عند الناس، وله تصانيف كثيرة منها: "إعلام الموقعين، وحادي الأرواح، وغيرها" توفي في دمشق سنة: ٧٥١ هـ. ينظر: الوافي بالوفيات (١/٢٦١)، والأعلام للزركلي (٥٦/٦).

(٢) حادي الأرواح لابن القيم (٣٨).

(٣) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي (٢/٣٦٩)، وقواعد التفسير لخالد السبت (١/٢١٣).

(٤) مقاله بعنوان (واو الثمانية) للأستاذ/عمر بن عبدالله العمري، في المكتبة الإلكترونية بالشبكة العنكبوتية، بتصريف يسير.

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٣٨٣).

أو الترحم جاز فيها الاتباع للمنعوت والقطع في كلها أو بعضها، وإذا تباين ما بين الوصفين جاز العطف. ولما كان الأمر مبايناً للنهي، إذ الأمر طلب فعل والنهي ترك فعل، حسن العطف في قوله: والناهون^(١).

أما قولهم أنها من خصائص لغة العرب فهنيئلتضي استقراءً للآفات الأخرى. كما يقتضي أن يكون ورودها في لغة العرب بكثرة، وليس مقصوراً على شواهد ردها جمع من أئمة اللغة^(٢).

واستدلّاهم: بأن العرب يقولون: واحد، اثنان، ثلاثة، أربعة، خمسة، ستة، سبعة، وثمانية. لأن السبعة عدد تام ولهذا كثر ذكرها في القرآن والأخبار، والثمانية تجري مجرى استئناف كلام. هو تحكم لا دليل له. قال القشيري: «ومثل هذا الكلام تحكم، ومن أين السبعة نهاية عندهم، ثم هو منقوض بقوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّبُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٣) ولم يذكر الاسم الثامن بالواو»^(٣).

وأما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿ثِيَابَ وَابْكَارًا﴾ فإن المقصود بالصفات الأولى ذكرها مجتمعة والواو توهم التنويع لاقتضائها المغايرة فترك العطف بينها لبيان اجتماعها في وقت واحد بخلاف الثيوبة والبكورة فإنهما متضادان لا يجتمعان على محل واحد في آن واحد فأتى بالواو لتضاد النوعين.

وأما قوله: ﴿الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ فكل صفة

(١) ينظر: المحيط في إعراب القرآن على تفسير البحر المحيط، للشيخ/ياسين جاسم (٣/٣٣١).

(٢) مقاله بعنوان (واو الثمانية) للأستاذ/عمر بن عبدالله العمري، في المكتبة الإلكترونية بالشبكة العنكبوتية، بتصرف يسير.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٣٨٣).

تقدمت غير مسبوقه بالواو مغايرة للأخرى والغرض أنها في اجتماعها كالوصف الواحد لموصوف واحد فلم يحتج إلى عطف، فلما ذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما متلازمان أو كالتلازمين يستمدان من مادة واحدة كغفران الذنب وقبول التوب حسن العطف ليبين أن كل واحد منهما معتد به على حدته لا يكفي منه ما يحصل في ضمن الآخر بل لا بد من أن يوتى بكل منهما بمنفرده فحسن العطف لذلك وأيضاً لما كان الأمر والنهي ضدّين من جهة أن أحدهما طلب الإيجاد والآخر طلب الإعدام كانا كالنوعين المتغايرين في قوله ﴿ثَبِّتْ وَابْكُرًا﴾ فحسن العطف لذلك.

وقولهم إن منها أي: من واو الثمانية قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ لا يرضاه نحوي؛ لأنه لا يتعلق به حكم إعرابي ولا سر معنوي، فإن الواو لم يدخل هنا دون ما قبله إلا لفائدة وهي التقدير لأن عدتهم سبعة فقوله في الجملتين الأوليين ﴿رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ ﴿سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ هما من تنمة المقول ولذلك أتبعه بقوله تعالى: ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ والواو في قوله تعالى: ﴿وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ قائمة مقام التصديق لذلك تقديره: نعم وثامنهم كلبهم كما إذا قال القائل زيد كاتب فتقول له وشاعر ويكون ذلك تحقيقاً لقوله الأول ولذلك لم يقل سبحانه بعده ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ كما قال في الأوليين وقال ﴿قُلْ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾.

وقول الثعلبي إن منها قوله تعالى ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة: 7]، سهو ظاهر لأنها عاطفة وذكرها واجب.

٥- الردود الكثيرة لدعوى (واو الثمانية) سواءً من اللغويين أو المفسرين أو سائر العلماء، ومنها: **قول القاسمي: «قال القفال في "الانتصاف":** الصواب في الواو ما تقدم من كونها لتأكيد اللصوق. لا كمن يقول إنها واو الثمانية. فإن ذلك أمر لا يستقر لمثبته قدم. ويعدون مع هذه الواو في قوله في

الجنة: ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ قالوا لأن أبواب الجنة ثمانية وأبواب النار سبعة وهب أن في اللغة واوًا تصحب الثمانية فتختص بها، فأين ذكر العدد في أبواب الجنة حتى ينتهي إلى الثامن فتصحبه الواو؟ وربما عدوا من ذلك: ﴿وَالنَّكَاهُوتَ عَنِ الْمُكْرِ﴾ وهو الثامن من قوله: ﴿التَّيْبُونَ﴾ وهذا أيضًا مردود بأن الواو إنما اقترنت بهذه الصفة لتربط بينها وبين الأولى التي هي: ﴿الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ لما بينهما من التناسب والربط. ألا ترى اقترانهما في جميع مصادرهما ومواردهما؟ كقوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، وكقوله: ﴿وَأْمُرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [لقمان: ١٧]، وربما عد بعضهم من ذلك، الواو في قوله: ﴿ثَبِّتِ وَبَكَارًا﴾ لأنه وجدها مع الثامن. وهذا غلط فاحش. فإن هذه واو التقسيم. ولو ذهبت تحذفها فتقول: (ثيبات أباكرا) لم يستد الكلام. فقد وضح أن الواو في جميع هذه المواضع المعدودة واردة لغير ما زعمه هؤلاء. والله الموفق... انتهى»^(١).

وقال ابن هشام: «والتاسع واو الثمانية ذكرها جماعة من الأدباء كالحريري ومن النحويين الضعفاء كابن خالويه ومن المفسرين كالثعلبي وزعموا أن العرب إذا عدوا قالوا ستة سبعة وثمانية إيذانا بأن السبعة عدد تام وأن ما بعدها عدد مستأنف واستدلوا على ذلك بآيات:

إحداها ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةً رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ إلى قوله سبحانه ﴿سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ وقيل هي في ذلك لعطف جملة على جملة إذ التقدير هم سبعة ثم قيل الجميع كلامهم وقيل العطف من كلام الله تعالى والمعنى نعم هم سبعة وثمانهم كلبهم وإن هذا تصديق لهذه المقالة كما أن ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ تكذيب لتلك المقالة ويؤيده قول ابن عباس { حين جاءت الواو انقطعت العدة أي لم يبق عدة يلتفت

(١) محاسن التأويل (٢٠/٥).

إليها.

فإن قلت إذا كان المراد التصديق فما وجه مجيء ﴿قُلْ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قلت: وجه الجملة الأول توكيد صحة التصديق بإثبات علم المصدق، ووجه الثانية الإشارة إلى أن القائلين تلك المقالة الصادقة قليل أو أن الذي قالها منهم عن يقين قليل أو لما كان التصديق في الآية خفياً لا يستخرجه إلا مثل ابن عباس قيل ذلك ولهذا كان يقول أنا من ذلك القليل هم سبعة وثامنهم كلبهم»^(١).

وقال الاستاذ صلاح الدين كيلكدي^(٢): «ونكر جماعة أن الواو في قوله تعالى: ﴿الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّكَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ١١٢]، وقوله: ﴿ثَبَّتْ وَابْتَكَّرًا﴾ واو الثمانية لأن السبعة عدد كامل فيؤتى بعدها بالواو إشعاراً بذلك وحملوا عليه قوله تعالى ﴿سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ وهو قول لا دليل له ولا أصل له.

وأعجب من ذلك أنهم قالوا في قوله تعالى: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر: ٧٣]، إنها واو الثمانية لأن الجنة كلها ثمانية أبواب وهو تخيل عجيب والواو هنا للحال كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

والذي يقتضيه التحقيق أن الصفات إذا قصد تعدادها من غير نظر إلى جمع أو انفراد لم يكن ثم عطف وإن أريد الجمع بين الصفتين أو التنبيه على تغييرهما عطف بالحرف وكذلك إذا أريد التنويع لعدم اجتماعهما فإنه يؤتى

(١) مغني اللبيب (١/٤٧٤).

(٢) صلاح الدين خليل بن كيلكدي بن عبدالله العلاني الدمشقي، أبو سعيد، صلاح الدين، محدث فقيه، أصولي، أديب، باحث، ولد وتعلم في دمشق، له مؤلفات عديدة منها: "المجموع المذهب، والفصول المفيدة، والمدلسين، وغيرها" مات في القدس سنة ٧٣١هـ. ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (٤/٣٩٢)، والأعلام للزركلي (٥/٣٢١).

بالعطف أيضا.

ثم قال: فإن العطف جاء هنا رفعا لاستبعاد من يستبعد اجتماع هذه الصفات فيه فقوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]، إنما عطفت لأنها أسماء متضادة المعاني في أصل الوضع فرفع الوهم بالعطف عن من يستبعد ذلك في ذات واحدة فإن الشيء الواحد لا يكون باطنا ظاهرا من وجه واحد فكان العطف ها هنا أحسن.

وأما قوله تعالى: ﴿ثَبَّتْ وَابْكَرًا﴾ فإن المقصود بالصفات الأول ذكرها مجتمعة والواو توهم التنويع لاقتضائها المغايرة فترك العطف بينها لبيان اجتماعها في وقت واحد بخلاف الثبوبة والبكورة فإنهما متضادان لا يجتمعان على محل واحد في آن واحد فأتى بالواو لتضاد النوعين.

وقوله تعالى: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ [غافر: ٣]، قد يظن أنهما يجريان مجرى الوصف الواحد لتلازمهما فمن غفر الذنب قبل التوب فبين الله سبحانه بعطف أحدهما على الآخر أنهما مفهومان متغايران ووصفان مختلفان يجب أن يعطى لكل واحد حكمه وذلك مع العطف أبين وأوضح، وأما ﴿شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ و﴿زِي الطَّوْلِ﴾ فهما كالمضادين فإن شدة العقاب تقتضي أيضا الضرر والا تصاف بالطول يقتضي اتصال النفع فحرف العطف لبيان أنهما مجتمعان في ذاته وهي موصوفة بهما على الاجتماع ليعتد العبد على الرجاء والخوف دائما فحسن ترك العطف لهذا المعنى، وأما قوله: ﴿الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ فكل صفة تقدمت غير مسبوقة بالواو مغايرة للأخرى والغرض أنها في اجتماعها كالوصف الواحد لموصوف واحد فلم يحتج إلى عطف فلما ذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما متلازمان أو كالمتلازمين يستمدان من مادة واحدة كغفران الذنب وقبول التوب حسن العطف ليبين أن كل واحد منهما معتد به على حدته لا يكفي منه ما يحصل في ضمن الآخر بل لا بد من أن يؤتى بكل منهما بمفرده فحسن العطف لذلك، وأيضا فلما كان الأمر

والنهي ضدین من جهة أن أحدهما طلب الإيجاد والآخر طلب الإعدام كانا كالنوعين المتغايرين في قوله ﴿ثَبِّتْ وَابْكَرًا﴾ فحسن العطف لذلك، فأما قوله ﴿سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ فإن الواو لم يدخل هنا دون ما قبله إلا لفائدة وهي التقدير لأن عدتهم سبعة فقوله في الجماتين الأوليين ﴿رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ ﴿سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ هما من تنمة المقول ولذلك أتبعه بقوله تعالى ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ والواو في قوله تعالى ﴿وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ قائمة مقام التصديق لذلك تقديره: نعم وثمانهم كلبهم، كما إذا قال القائل زيد كاتب فنقول له وشاعر ويكون ذلك تحقيقاً لقوله الأول ولذلك لم يقل سبحانه بعده ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ كما قال في الأوليين وقال ﴿قُلْ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ وروي عن ابن عباس ؓ أنه قال أنا من القليل ونظير هذا قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٣٤]، بعد قوله: ﴿وَجَعَلُوا أَعْرَآةً أَهْلَهَا أَذِلَّةٌ﴾ فليست الواو للثمانية كما يقوله من يزعم ذلك ولا دخول الواو في الأخيرة وتركها في الأوليين على السواء كما قاله بعض أئمة النحاة والله أعلم^(١).

من هنا يتضح أن ما ذهب إليه الثعلبي ومن معه من أن الواو في الآيات التي ذكروها هي واو الثمانية، قولٌ ضعيف لا أصل له، وأن استدراك ابن عاشور في محله. والله أعلم.

(١) ينظر: الفصول المفيدة في الواو المزيدة، لصلاح الدين خليل بن كيلكدي (١٤٥).

سورة ق

قراءة ﴿بَاسِقَاتٍ﴾ بالصاد، في قوله تعالى: ﴿وَالنَّحْلَ بَاسِقَاتٍ لِّمَا طَلَعُ نَضِيدٌ﴾ [ق: ١٠].

قال الإمام الثعلبي ~:

«أخبرني الحسن، قال: حدّثنا عمر بن أحمد بن القاسم النهاوندي، قال: حدّثنا عبيد بن محمد بن صبح الكناني. قال: حدّثنا هشام بن يونس النهشلي، قال: حدّثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك. قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ: (والنّحل باصقات) بالصاد»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~:

«وروى الثعلبي عن قطبة بن مالك: أنه سمع النبي ﷺ في صلاة الصبح قرأها بالصاد.

ومثله في ابن عطية، وهو حديث غير معروف. والذي في "صحيح مسلم" وغيره عن قطبة بن مالك مروية بالسين»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

الذي يتبين أنّ الثعلبي ارتضى القرائتين (باسقات) و(باصقات) وابن عاشور يستدرك عليه قراءة (والنّحل باصقات)، وينكر حديث قطبة بن مالك الذي رواه الثعلبي في تفسيره.

وبعد التأمل والاستقراء اتضح لي ما يلي:

(١) الكشف والبيان (٩/٩٥).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦/٢٤٣).

١- أنَّ القراءة بالصاد قال بها جمع من المفسرين وارتضوها، منهم: ابن عطية حيث قال: «وروى قطبة بن مالك عن النبي ﷺ أنه قرأ (باصقات) بالصاد قال أبو الفتح الأصل السين وإنما الصاد بدل منه لاستعلاء القاف»^(١)، وتبعه أبو حيان حيث قال: «وروى قطبة بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قرأ: باصقات بالصاد، وهي لغة لبني العنبر»^(٢)، يبدلون من السين صادًا إذا وليتها، أو فصل بحرف أو حرفين، خاء أو عين أو قاف أو طاء»^(٣).

ثم نقل نصّ هذه العبارة - عبارة أبي حيان - كلُّ من: السمين الحلبي^(٤) في تفسيره بقوله: «وقرأ قطبة بن مالك - ويرى - وبها عن النبي ﷺ - باصقاتٍ بالصاد وهي لغة لبني العنبر يُبدلون السينَ صاقبالَ القافِ والغينِ والحاءِ والطاءِ إذا وليتها فصلتٌ منها بحرفٍ أو حَرَفَيْنِ»^(٥). وابن عادل في تفسيره حيث قال: «وقرأ قطبة بن مالك - ويرويها عن النبي ﷺ (باصقات). وهي لغة لبني العنبر يُبدلون السينَ صادًا قبل القاف والغين والعين والحاء والطاء إذا وليتها أو فصلت منها بحرف أو حرفين»^(٦)، وتبعهم على مثله الألويسي حيث

(١) المحرر الوجيز (١٤٠/٥).

(٢) هم: بنو العنبر من تميم، من العدنانية، ينسبون لعمر بن تميم. ينظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، لرضا عمر كحالة (٢٣٠).

(٣) تفسير البحر المحيط (٩٣/٨).

(٤) أحمد بن يوسف بن محمد، شهاب الدين أبو العباس، المقرئ النحوي الشافعي، قرأ النحو على أبي حيان، وصنّف تصانيف حسنة، أشهرها: «الدر المصون في علوم الكتاب المكنون» في إعراب القرآن، و«عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ» في بيان معاني مفردات القرآن. توفي سنة ٧٥٦هـ. ينظر طبقات المفسرين للداودي (١٠١/١-١٠٢)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٨/٣).

(٥) الدر المصون في علم الكتاب المكنون (١٦٠/١٣).

(٦) اللباب في علوم الكتاب (١٩/١٨).

قال: «وروى قطبة بن مالك عن النبي ﷺ أنه قرأ باصقات بالصاد وهي لغة لبني العنبر يبدلون من السين صادًا إذا وليتها أو فصل بحرف أو حرفين خاء معجمة أو عين مهملة أو طاء كذلك أو قاف»^(١)، وجميعهم نقل الرواية التي ساقها الثعلبي بدون تعقب أو رد لها مما يفهم منه أنها مقبولة عندهم، فيصح حينئذٍ استدراك ابن عاشور على الجميع.

٢- لم ينفرد ابن عاشور باستدراكه على الثعلبي في هذا الموضع بل سبقه إلى ذلك القرطبي، حيث قال متعقبًا هذه الرواية عند الثعلبي: «وقال قطبة بن مالك: سمعت النبي ﷺ يقرأ (باصقات) بالصاد، ذكره الثعلبي. قلت: الذي في صحيح مسلم عن قطبة بن مالك قال: صليت وصلى بنا رسول الله ﷺ فقرأ ﴿قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [١:١] حتى قرأ: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ قال فجعلت أرددها ولا أدري ما قال، إلا أنه لا يجوز إبدال الصاد من السين لأجل القاف»^(٢).

والذي يترجح لدي أن ما ذهب إليه ابن عاشور في استدراكه على الثعلبي صحيح، وهو المحفوظ عن أهل العلم من المفسرين والقراء والمحدثين، ومما يدل على ذلك:

١- أن الرواية الصحيحة المحفوظة لحديث قطبة هي بالسين في باسقات، وليست بالصاد، فقد رواها بذلك: البخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، والترمذي^(١)،

(١) روح المعاني (١٧٦/٢٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٧/١٧)، ووقع في بعض النسخ لتفسير القرطبي قوله: "إلا أنه يجوز إبدال الصاد من السين لأجل القاف"، وإذا صح هذا فإنه يقصد بالجواز في اللغة لا في التلاوة. انظر: تحقيق الدكتور/التركي لتفسير القرطبي عند هذا الموضع.

(٣) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة ق.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح، رقم: (٤٥٧).

والنسائي^(٢)، وابن ماجة^(٣)، والدارمي^(٤)، وأحمد^(٥)، وابن حبان^(٦)، وغيرهم. كلهم يروون الحديث عن قطبة بن مالك ﴿بِاسْقَتِ﴾ بالسین لا بالصاد، ولم يرو بنصه (باصقات) الذي ذكره الثعلبي إلا عند الطبراني في المعجم الأوسط، والصغير^(٧)، وعند البزار في مسنده^(٨).

وهو حديث ضعيف لا يصح، قال البزار^(٩) بعد أن ساق الرواية في

☞ =

(١) جامع الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القراءة في صلاة الصبح، رقم: (٣٠٦).

(٢) سنن النسائي، كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح ب: ق، رقم: (٩٥٠).

(٣) سنن ابن ماجة، كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة الصبح، رقم: (٨١٦).

(٤) سنن الدارمي، كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الفجر، رقم: (١٢٩٧).

والدارمي هو: عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي الدارمي السمرقندي، أبو محمد: من حفاظ الحديث، ولد سنة: ١٨١ هـ، وكان عاقلاً فاضلاً مفسراً فقيهاً أظهر علم الحديث والآثار بسمرقند، له مصنفات منها: "المسند في الحديث، والجامع الصحيح ويسمى: سنن الدارمي، وغيرها"، توفي سنة: ٢٥٥ هـ. ينظر: الأنساب للسمعاني (٤٤١/٢)، والأعلام للزركلي (٩٥/٤).

(٥) مسند أحمد، (٢٣٣/٤)، رقم: (١٨٩٢٣).

(٦) ابن حبان، (١٢٠/٥)، رقم: (١٨١٤).

وابن حبان هو: محمد بن حبان الدارمي البستي، أبو حاتم، الإمام العلامة الحافظ المجود، صاحب التصانيف المشهورة منها صحيحه (التقاسيم والأنواع) و(تاريخ الثقات)، توفي سنة ٣٥٤ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٩٢/١٦)، والأعلام للزركلي (٧٨/٦).

(٧) المعجم الأوسط للطبراني (١٠٣/٥)، والمعجم الصغير للطبراني (١٢/٢).

(٨) مسند البزار (١٥١/٩).

(٩) الشيخ، الامام، الحافظ الكبير، أبو بكر، أحمد بن عمرو بن عبدالخالق، البصري، البزار، صاحب "المسند الكبير"، الذي تكلم على أسانيده، ولد سنة ٢١٠ هـ، له مسندان أحدهما كبير سماه "البحر الزاخر"، والثاني صغير. توفي سنة: ٢٩٢ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٥٤/١٣)، وتذكرة
☞ =

مسنده: «وهذا الحديث لا نعلم أحدا يرويه عن النبي بهذا اللفظ إلا قطبة بن مالك ولا نعلم يروي عن قطبة إلا زياد بن علاقة وزاد أبو المنذر عن المسعودي وبسوقها طولها وإنما هو من كلام قطبة فأدخله في الرفع وهم فيه»^(١).

وقال الهيثمي^(٢) في مجمع الزوائد: «قلت هو في الصحيح وغيره بالسين. رواه البزار عن شيخه عبدالله بن محمد بن صبيح ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات»^(٣).

٢- أن القراءة بالصاد غير معروفة في كتب القراءات المشهورة، فهي قراءة شاذة، ذكرها ابن جني ولم ينسبها لأحد^(٤)، ولم ترو عن أحد من القراء الأربعة بعد العشرة، ولا يصح قراءتها في المصحف.

وسبب الخلط والقول بصحة هذه القراءة؛ لأن السين والصاد يشتركان في حروف الصغير، وذلك مثل قوله (السرائ)، وقرئت (الصرائط) وكلاهما متواترتان، بخلاف (باصقات) فإنها لم ترد متواترة ولذلك حكم بشذوذها.

٣- المعروف أن إبدال السين صادًا هو لغة لبني العنبر من تميم، ولعل هناك خلطًا ما بين كونها لغة، وبين ثبوتها كقراءة أو حديث عن النبي ﷺ، فهي

☞ =

الحفاظ للذهبي (٦٥٣/٢).

(١) مسند البزار (١٥٣/٩).

(٢) علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، أبو الحسن، نور الدين، المصري القاهري: حافظ، ولد سنة: ٧٣٥هـ، وله كتب وتخاريج في الحديث منها: "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، وترتيب الثقات لابن حبان"، توفي سنة: ٨٠٧هـ. ينظر: شذرات الذهب لابن العماد (٦٩/٧)، والأعلام للزركلي (٢٦٦/٤).

(٣) مجمع الزوائد (٦٨/٧).

(٤) ينظر: المحتسب لابن جني (٣٣٢/٢).

ثابتة في اللغة لا في القراءة ولا في الأحاديث الصحيحة.

٤- لم يرو أحد من المفسرين، حديث قطبة بالصاد مسنداً إلا الثعلبي، وإسناد الثعلبي ضعيف جداً فقد قال الثعلبي:

أخبرني الحسن، قال: حدثنا عمر بن أحمد بن القاسم النهاوندي، قال: حدثنا عبيد بن محمد بن صبح الكناني، قال: حدثنا هشام بن يونس النهشلي، قال:

حدثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك. قال:

سمعت النبي ﷺ يقرأ: ﴿وَالنَّحْلَ باصقات﴾ بالصاد.

وعمر بن أحمد، ذكر عنه أبو حاتم وابن طاهر والذهبي، بأنه يروي عن الثقات الموضوعات^(١).

ولو كان حديث الثعلبي صحيحاً؛ فإنه شاذ لمخالفته من هم أوثق منه كما في الصحيحين، فكيف وهو ضعيف جداً كما سبق.

وبهذا يتبين أن الصحيح ما ذهب إليه ابن عاشور، وأن استدراكه في محله؛ فقد تبين أن القراءة بالصاد (باصقات) قراءة شاذة، والحديث الذي ساقه الثعلبي مؤيداً لها حديث ضعيف، بخلاف القراءة بالسین (باسقات) فهي متواترة، والرواية التي سيقّت فيها من حديث قطبة صحيحة أخرجها الإمام البخاري ومسلم في صحيحهما، والله أعلم.

(١) ينظر: ميزان الاعتدال (١٨٢/٣)، وإكمال الكمال لابن ماکولا (٧٠/٢)، و تنزيه الشريعة المرفوعة لابن عراق (٩٠/١).

سورة الإنسان

١- معنى الأسير، وصحة حديث: أبي سعيد الخدري «قرأ رسول الله: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ فقال: المسكينُ الفقير، واليتيم: الذي لا أب له، والأسير: المملوك والمسجون». عند قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨].

قال الإمام الثعلبي ~: «أخبرني الحسن قال: حدّثنا موسى بن محمد بن علي بن عبدالله قال: حدّثنا عبدالله بن محمد بن ناجية قال: حدّثنا عباد بن أحمد العرزمي قال: حدّثنا عمي عن أبيه عن عمرو بن قيس عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا﴾ قال فقيراً ویتيمًا ما قال: لا أب له وأسيراً قال: المملوك والمسجون.

وقال أبو حمزة الثمالي^(١): الأسير المرأة، ودليل هذا التأويل قول النبي ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً فإنّهن عندكم عوان»^(٢)»^(٣).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «والمسكين: المحتاج. واليتيم: فاقد الأب وهو مظنة الحاجة لأن أحوال العرب كانت قائمة على اكتساب الأب للعائلة

(١) ثابت بن دينار الثمالي الأزدي بالولاء، أبو حمزة: من رجال الحديث الثقات عند الامامية، وقد روى عنه بعض أهل السنة ومنهم: الثعلبي، كان من أهل الكوفة، وله مصنفات منها: «كتاب في تفسير القرآن» و«كتاب (الزهد) و«كتاب (النوادر)». كان ضعيفاً كثير الوهم في الأخبار، توفي سنة: ١٥٠ هـ. ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (٤٨٤/٣)، والأعلام للزركلي (٩٧/٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب: حق المرأة على زوجها، رقم (١٨٥١)، وأحمد في مسنده (٣٠٠/٣٤). وقد حسنه العلامة الألباني. انظر: صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٣٥١/٤).

(٣) الكشف والبيان (٩٦/١٠).

بكده فإذا فقد الأب تعرضت العائلة للخاصة.

وأما الأسير فإذا قد كانت السورة كلها مكية قبل عزّة المسلمين، فالمراد بالأسير العبد من المسلمين إذ كان المشركون قد أجاجوا عبيدهم الذين أسلموا مثل بلال وعمار وأمه وربما سيّبوا بعضهم إذا أضجرهم وتركوهم بلا نفقة....

ثم قال: وذكر القرطبي^(١) عن الثعلبي: قال أبو سعيد الخدري «قرأ رسول الله: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْهٍ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ فقال: المسكينُ الفقير، واليتيم: الذي لا أب له، والأسير: المملوك والمسجون». ولم أقف على سند هذا الحديث. وبهذا تعلم أن لا شاهد في هذه الآية لجعل السورة نزلت بالمدينة وفي الأسارى الذين كانوا في أسر المسلمين في غزوة بدر»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

يستدرك ابن عاشور على الثعلبي ما ذهب إليه من أن الأسير في الآية يراد به: المملوك والمسجون، وينكر صحة حديث أبي سعيد الخدري الذي رواه الثعلبي في هذا المعنى.

والقول في تحقيق المسألة من جانبين:

الجانب الأول: تحقيق معنى الأسير.

الجانب الثاني: تحقيق صحة حديث أبي سعيد الخدري المروي في معنى الآية.

(١) حيث قال القرطبي في تفسيره (١٢٩/١٩): «وقال أبو سعيد الخدري: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْهٍ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨]، فقال: المسكين الفقير، واليتيم الذي لا أب له، والأسير المملوك والمسجون" ذكره الثعلبي».

(٢) التحرير والتنوير (٣٥٧/٢٩).

فأما ما يتعلق في معنى الأسير.

فإن القول الذي ذكره الثعلبي في معنى الأسير قد ذكره غيره من الأئمة
النقاد وارتضوه ومنهم:

البقاعي^(١)، والخطيب الشريبي^(٢)، وأبو السعود^(٣)، والبيضاوي^(٤)، وابن
عجبية الادريسي^(٥)، والشوكاني^(٦).

ومن الأئمة من ذكره ولم يتعقبه، ومنهم: أبو حيان^(٧)، ونظام الدين
النيسابوري^(٨)، والثعالبي^(٩)، والألوسي^(١). وهؤلاء أئمة نقاد من كبار المفسرين

(١) نظم الدرر (٢٦٧/٨).

والبقاعي هو: إبراهيم بن عمر بن حسن الرُّبَاط بن علي بن أبي بكر البقاعي، أبو الحسن، برهان
الدين، مؤرخ أديب، ولد سنة ٨٠٩هـ، وتوفي بدمشق سنة ٨٨٥هـ، من مؤلفاته: "نظم الدرر في
تناسب الآيات والسور، ومساعد النظر للإشراف على مقاصد السور". ينظر: الأعلام للزركلي
(٥٦/١)، والموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (٦٥/١-٧٠).

(٢) السراج المنير (٣٢٩/٤).

(٣) إرشاد العقل السليم (٧٢/٩).

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٤٢٧/٥).

(٥) البحر المديد (٢٩٩/٨).

وابن عجبية هو: أحمد بن محمد بن المهدي، ابن عجبية، الحسني الانجري، من أهل المغرب، له
مصنفات كثيرة منها: "البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، وأزهار البستان، وغيرها". توفي
سنة: ١٢٢٤هـ، ودفن ببلدة أنجرة بين طنجة وتطوان. ينظر: الأعلام للزركلي (٢٤٥/١)،
ومعجم المؤلفين (١٦٣/٢).

(٦) فتح القدير (٤٩٠/٥).

والشوكاني هو: محمد بن علي الشوكاني، الفقيه الأصولي المفسر، صاحب التصانيف، من
علماء اليمن، تولى قضاء صنعاء، وكان داعياً للاجتهاد نابذاً للتقليد، توفي سنة: (١٢٥٠هـ).
ينظر: الأعلام للزركلي (٢٩٨/٦)، والمؤرخون اليمنيون في العصر الحديث (٦٥).

(٧) تفسير البحر المحيط (٢٩٧/٨).

(٨) غرائب القرآن و رغائب الفرقان (٤١٣/٦).

(٩) الجواهر الحسان (٣٧١/٤).

← =

ذكروه فلم يغمزوه أو يوهّنوه، وانفرد ابن عاشور من بينهم بتضعيفه دون سائر المفسرين، وهذا الخروج عن قول الجمهور يقوي الرأي الآخر.

وأما ما يتعلق بصحة حديث أبي سعيد الخدري المروي في معنى الآية.

فإن الحديث الذي رواه الثعلبي عن أبي سعيد الخدري لم أقف عليه بسنده إلاّ عند السيوطي في الدر المنثور^(٢)، وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني^(٣) في حلية الأولياء^(٤)، وقال: غريب من حديث عمرو تقرّد به عباد عن عمه. وفي سند الحديث (عباد بن أحمد العرزمي) قال عنه الدارقطني: متروك^(٥)، وهو هنا يروي عن عمه عن جده، وعمه: محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله بن أبي سليمان العرزمي. قال عنه الدارقطني: متروك وأبوه وجده^(٦). مما يدل على أن هذا الحديث ضعيف جداً أو متروك.

☞ =

والثعلبي هو: عبدالرحمن بن محمد بن مخلوف الثعلبي الجزائري المغربي المالكي، ابوزيد، كان اماماً عادلاً، مفسراً، صوفياً، من كتبه: الجواهر الحسان، والمعجزات النبوية، مات سنة: (٨٧٥هـ)، عن عمر: ٩٠ سنة. ينظر: الأعلام للزركلي (٣/٣٣١)، وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (١/٢٦٥).

(١) روح المعاني (١٦٥/٢٩).

(٢) الدر المنثور (٨/٣٧١).

(٣) أبو نعيم، أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، الامام الحافظ، الثقة العلامة، شيخ الاسلام، أبو نعيم، المهراني، الاصبهاني، الصوفي، الاحول، سبط الزاهد محمد بن يوسف البناء، ولد سنة ٣٣٦هـ، وتوفي بأصبهان سنة ٤٣٠هـ. وله مصنفات منها: " حلية الأولياء، وتاريخ أصبهان". ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٤٥٣)، ووفيان الأعيان لابن خلكان (١/٩١).

(٤) حلية الأولياء للأصبهاني (١٠٥/٥).

(٥) سؤالات البرقاني (٣٣٠).

(٦) سؤالات البرقاني (٤٤٢، ٤٤٣).

وبهذا يتضح أن ابن عاشور قد حالفه الصواب في استدراكه على
الثعلبي في صحة الحديث، وجانبه الصواب في استدراكه عليه في معنى
الأسير، والله تعالى أعلم.



٢- فيمن نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ۗ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ۖ يُؤْفُونَ بِالْذِّرِّ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ۗ﴾ (٧) وَيُطْعَمُونَ الْأَطْعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ، مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۗ ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ۗ ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِيرًا ۗ ﴿١٠﴾ [الإنسان: ٥-١٠].

قال الإمام الثعلبي ~: «وأخبرنا الشيخ أبو محمد الحسن بن أحمد بن محمد بن علي الشيباني العدل قراءة عليه في صفر سنة سبع وثمانين وثلثمائة قال: أخبرنا ابن الشرقي قال: حدّثنا محبوب بن حميد النصري قال: حدّثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب الخوار ابن عم الأحنف بن قيس سنة ثمان وخمسين ومائتين وسأله عن هذا الحديث روح بن عبادة قال: حدّثنا القيم بن مهram عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس وأخبرنا عبدالله بن حامد قال: أخبرنا أبو محمد أحمد بن عبدالله المزني قال: حدّثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن سهيل بن علي بن مهران الباهلي بالبصرة قال: حدّثنا أبو مسعود عبدالرحمن بن فهد بن هلال قال: حدّثنا الغنيم بن يحيى عن أبي علي القيري عن محمد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس قال: أبو الحسن بن مهران وحدّثني محمد بن زكريا البصري قال: حدّثني سعيد بن واقد المزني قال: حدّثنا القاسم بن بهرام عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس في قول الله ﷻ: ﴿يُؤْفُونَ بِالْذِّرِّ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ قال: مرض الحسن والحسين فعادهما جدّهما محمد رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر وعمر، وعادهما عامّة العرب فقالوا: يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك نذراً وكل نذر لا يكون له وفاء فليس بشيء.

فقال علي: إن برأ ولدي مما بهما صمتُ ثلاثة أيام شكراً، وقالت فاطمة: إن برأ ولداي ما بهما صمتُ لله ثلاثة أيام شكراً ما لبس الغلامان العافية، وليس عند آل محمد قليل ولا كثير، فانطلق علي إلى شمعون بن جابا الخيبري، وكان يهودياً فاستقرض منه ثلاثة أصوع من شعير، وفي حديث المزني عن ابن

مهران الباهلي فانطلق إلى جار له من اليهود يعالج الصوف يقال له: شمعون بن جابا، فقال: هل لك أن تعطيني جزءاً من الصوف تغزلها لك بنت محمد ﷺ بثلاثة أصوع من الشعير قال: نعم، فأعطاه فجاء بالسوق والشعير فأخبر فاطمة بذلك فقبلت وأطاعت قالوا: فقامت فاطمة إلى صاع فطحنته واختبزت منه خمسة أقراص لكل واحد منهم قرصاً وصلى علي مع النبي ﷺ المغرب، ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه إذ أتاهم مسكين فوقف بالباب فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، مسكين من مساكين المسلمين، أطمعوني أطمعكم الله من موائد الجنة، فسمعه علي فأنشأ يقول:

فاطم ذات المجد واليقين
أما ترين البائس المسكين
يشكوا إلى الله ويستكين
يا ابنة خير الناس أجمعين
قد قام بالباب له حنين
يشكوا إلينا جائع حزين

كل امرء بكسبه رهين
موعدا جنة عاين
وللبخيل موقف مهين
وفاعل الخيرات يستبين
حرمها الله على الضنين
تهوي به النار إلى سجين

شرا به الحميم والغسلين
ويدخل الجنة أي حين
من يفعل الخير يقم سمين

فأنشأت فاطمة:

أمرك عندي يا ابن عمّ طاعه
غذيت من خبز له صناعة
أرجو إذ أشبعت ذا المجاعه
ما بي من لؤم ولا وضاعه
أطعمه ولا أبالي الساعه
أن ألحق الأخيار والجماعه

وأدخل الخلد ولي شفاعه

قال: فأعطوه الطعام ومكثوا يومهم وليلتهم لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح، فلمّا كان اليوم الثاني قامت فاطمة إلى صاع فطحنته فاخبزته وصلى علي مع النبي ﷺ، ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه فأتاهم يتيم فوقف بالباب فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، يتيم من أولاد المهاجرين، استشهد والدي يوم العقبة، أطعموني أطعمكم الله على موائد الجنة فسمعه علي فأخذ يقول:

فاطم بنت السيد الكريم	بنت نبي ليس بالزنيـم
لقد أتى الله بذي اليتيم	من يرحم اليوم يكن رحيم
موعده في جذّة النعيم	ند حرم الخلد على اللئيم
ألا يجوز الصراط المستقيم	يزل في النار إلى الجحيم

فأنشأت فاطمة:

أطعمه اليوم ولا أبالي	وأوثر الله على عيالي
مسوا جياعاً وهم أشبالي	أصغرهم يقتل في القتال
بكر بلا يقتل باغتيال	للقاتل الويل مع الوبال
تهوى به النار إلى سفال	وفي يديه الغل والأغلال
كبوله زادت على الأقبال	

قال: فأعطوه الطعام ومكثوا يومين وليلتين لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح، فلمّا كان في اليوم الثالث قامت فاطمة إلى الصاع الباقي فطحنته واخبزته وصلى علي مع النبي ﷺ، ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه إذ أتاهم أسير فوقف بالباب فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، تأسرونا (وتشدوننا) ولا تطعمونا، أطعموني فإني أسير محمد أطعمكم الله على موائد الجنة، فسمعه علي فأنشأ يقول: ثم ذكر أبياتاً طويلة وردت فاطمة عليه بأبيات كذلك يطول المقام

بذکرها- فوثب النبي ﷺ حتى دخل على فاطمة فلما رأى ما بهم انكب عليهم يبكي، ثم قال: أنتم منذ ثلاث فيما أرى وأنا غافل عنكم، فهبط جبرائيل عليه السلام بهذه الآيات ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ﴿٥﴾ عَيْنَا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾ قال: هي عين في دار النبي ﷺ تفجر إلى دور الأنبياء ﷺ والمؤمنين.

﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ يعني عليًا وفاطمة والحسن والحسين وجاريتهم فضة ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ يقول على شهوتهم للطعام وإيثارهم مسكينًا من مساكين المسلمين ويتيمًا من يتامى المسلمين، وأسيرًا من أسارى المشركين، ويقولون إذا أطعموهم ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِيرًا﴾ قال: والله ما قالوا لهم هذا بألسنتهم، ولكنهم أضمره في نفوسهم، فأخبر الله سبحانه بإضمارهم يقولون: لا نريد منكم جزاء ولا شكورًا، فيتمنون علينا به ولكننا أعطيناكم لوجه الله وطلب ثوابه قال الله سبحانه: ﴿فَوَقَّعَهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّعَهُمْ نَصْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾﴾ في الوجوه، وسرورًا في القلوب»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وهذه الآية تعم جميع الأبرار وعلى ذلك التحم نسجها، وقد تلقفها لقصاصون والدعاة فوضعوا لها قصصًا مختلفة وجاءوا بأخبار موضوعة وأبيات مصنوعة فمنهم من زعم أن هذه الآية نزلت في علي بن أبي طالب وفاطمة } في قصة طويلة ذكرها الثعلبي والنقاش وساقها القرطبي بطولها ثم زيفها. وذكر عن الحكيم الترمذي أنه قال في «نوادير الأصول»: هذا حديث مروى مزيف وأنه يشبه أن يكون من أحاديث أهل

(١) ينظر: الكشف والبيان (٩٨/١٠).

السجون»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

يرى الثعلبي أن هذه الآية نزلت في علي وفاطمة ففساق حديثاً مطولاً بسنده، ولم يتفرد الثعلبي بذكر سبب النزول في الآية، بل تبعه: الزمخشري^(٢)، والبعوي^(٣)، وغيرهم^(٤)، لكنهم ذكروها مختصرة.

وقد اعترض ابن عاشور على الثعلبي كما اعترض عليه غير واحد من علماء التفسير كابن كثير^(٥)، والقرطبي حيث قال: «قلت: والصحيح أنها نزلت في جميع الأبرار، ومن فعل فعلا حسنا، فهي عامة. وقد ذكر النقاش والثعلبي والقشيري وغير واحد من المفسرين في قصة علي وفاطمة وجاريتهما حديثاً لا يصح ولا يثبت، رواه ليث عن مجاهد عن ابن عباس في قوله **﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِينَ﴾** وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا **﴿﴾**»^(٦).

والذي يظهر لي أن الثعلبي قد جانب الصواب، وذهب إلى ما لا تحتمله الآية - على سعة علمه وثاقب فهمه - وذلك لما يلي:

أولاً / أن الحديث بهذا الإسناد موضوع، فيه محمد الباهلي^(٧) والقاسم بن

(١) التحرير والتنوير (٣٥٩/٢٩).

(٢) الكشف (٦٦٨/٤).

(٣) معالم التنزيل (٢٩٣/٨).

(٤) انظر: الماوردي في النكت والعيون، وابن العربي في أحكام القرآن، والخازن في تفسيره، والعز بن عبد السلام في تفسيره.

(٥) تفسير القرآن العظيم (٢٨٨/٨).

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٣٠/١٩).

(٧) قال عنه ابن عدي: هو ممن يضع الحديث. لسان الميزان (٣٥/٤).

بهرام^(١) يضعان الحديث، ومحمد بن السائب، وأبو صالح ضعيفان^(٢) ومما يؤيد ذلك:

• قال الحكيم الترمذي^(٣): «ومن الحديث الذي ينكره قلوب المحققين ما روى ابن عباس { في قوله تعالى ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِينَ﴾ الآيات. ثم ساق الحديث.

ثم قال: وهذا حديث ممزق وقد تطرف فيه صاحبه حتى يشبهه على المستمعين، والجاهل يعرض على شفتيه تلهفًا إلا أن يكون بهذه الصفة، ولا يدري أن صاحب هذا الفعل مذموم.... أفحسب عاقل أن عليًا عليه السلام جهل هذا الأمر حتى أجهد صبيانًا صغارًا من أبناء خمس أو ست على الجوع ثلاثة أيام ولياليها حتى تضرروا من الجوع، وغارت العيون فيهم لخلاء أجوافهم حتى أبكى رسول الله صلى الله عليه وآله ما بهم من الجهد، هب أنه أثر على نفسه هذا السائل، فهل كان يجوز له أن يحمل على أطفاله جوع ثلاثة أيام بلياليهن ما يروج هذا إلا على حمقى جهال، أبى الله لقلوب منتبهة أن تظن بعلي عليه السلام مثل هذا، وليت شعري من حفظ هذه الأبيات كل ليلة عن علي وفاطمة رضوان الله عليهما، وإجابة كل منهما صاحبه حتى أداه هؤلاء الرواة، فهذا وأشباهه عامتها مفتعلة^(٤).

• قال ابن الجوزي: «وهذا حديث لا يشك في وضعه ولو لم يدل على ذلك

(١) قال عنه ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال. الضعفاء (٢/٢١٤)، وقال عنه ابن عدي: كذاب.

الكامل (٧/٢٩٤).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل (٣/١٢٣) و (٧/٣٢٢)، وتهذيب التهذيب (١/٥٧٨) و (٥/١٩٤).

(٣) محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبدالله، الحكيم الترمذي: باحث، صوفي، عالم بالحديث وأصول الدين، صاحب التصانيف، وكان ذا رحلة ومعرفة، وكان عالما بالحديث روى الكثير منه، توفي سنة: ٣٢٠ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/٦٤٥)، والأعلام للزركلي (٦/٢٧٢).

(٤) ينظر: نواذر الأصول في معرفة أحاديث الرسول (١/٣٦٧).

إلا الأشعار الركيكة والأفعال التي يتنزه عنها أولئك السادة»^(١)، وأقره السيوطي^(٢)، وابن عراق حيث قال: «وذكر من هذا الجنس ولا يشك في وضعه وأصبع قد علم حاله وفيه أيضا أبو عبدالله السمرقندي ومحمد ابن كثير الكوفي، وقال السيوطي قال الحكيم الترمذي في نواذر الأصول ومن الحديث الذي تنكره القلوب حديث ليث عن مجاهد عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِينَ خَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾^(٣) وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِينًا وَتَيْمًا وَأَسِيرًا ﴿ قال مرض الحسن والحسين فعادهما رسول الله فذكر الخبر بطوله وليس في آخره ذكر الجنة ثم قال الحكيم الترمذي هذا حديث مفتعل. (قلت) قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان في ترجمة القاسم بن بهرام قاضي هيت إنه صاحب هذا الحديث يعنى مفتعله والله تعالى أعلم»^(٣).

• قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبيِّناً بطلان هذا الحديث: «ونردُّ عليه من

وجوه:

١- المطالبة بصحة النقل ومجرد رواية الثعلبي والواحدي وأمثالهما لا تدل على أنه صحيح باتفاق أهل السنة والشيعة ولو تنازع اثنان في مسألة من مسائل الأحكام والفضائل واحتج أحدهما بحديث لم يذكر ما يدل على صحته إلا رواية الواحد من هؤلاء له في تفسيره لم يكن ذلك دليلاً على صحته ولا حجة على منازعه باتفاق العلماء، وهؤلاء من عاداتهم يروون ما رواه غيرهم وكثير من ذلك لا يعرفون هل هو صحيح أم ضعيف ويروون من الأحاديث الإسرائيلية ما يعلم غيرهم أنه باطل في نفس الأمر لأن وصفهم النقل لما نقل

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٣٩٢/١).

(٢) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٣٣٩/١).

(٣) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (٣٦٣/١).

أو حكاية أقوال الناس وإن كان كثير من هؤلاء باطلاً وربما تكلموا على صحة بعض المنقولات وضعفها، ولكن لا يطردون هذا ولا يلتزمون هذا الباب ولهذا لم يرو هذا الحديث في شيء من الكتب التي يرجع إليها في النقل لا في الصحاح ولا في المساند ولا في الجوامع ولا السنن ولا رواه المصنفون في الفضائل وإن كانوا قد يتسامحون في رواية أحاديث ضعيفة كالنسائي فإنه صنف خصائص علي وذكر فيها عدة أحاديث ضعيفة ولم يرو هذا و أمثاله وكذلك أبو نعيم في الخصائص.

٢- أن الدلائل على كذب هذا كثيرة منها: أن علياً إنما تزوج فاطمة بالمدينة، ولم يدخل بها إلا بعد غزوة بدر كما ثبت ذلك في الصحيح، والحسن والحسين ولدا بعد ذلك سنة ثلاث أو أربع والناس متفقون على أن علياً لم يتزوج فاطمة إلا بالمدينة، ولم يولد له ولد إلا بالمدينة وهذا من العم العام المتواتر الذي يعرفه كل من عنده طرف من العلم بمثل هذه الأمور وسورة ﴿هَلْ أَتَىٰ﴾ مكية باتفاق أهل التفسير والنقل، لم يقل أحد منهم أنها مدنية.

٣- أن سياق هذا الحديث وألفاظه من وضع جهال الكذابين. فمنه قوله (فعادهما جدهما وعامة العرب) فإن عامة العرب لم يكونوا بالمدينة والعرب الكفار ما كانوا يأتونهما يعودونهما، ومنه قوله (فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك) وعلي لا يأخذ الدين من أولئك العرب بل يأخذه من النبي ﷺ فإن كان هذا أمراً بطاعة فرسول الله ﷺ أحق أن يأمره به من أولئك العرب، وإن لم يكن طاعة لم يكن علي يفعل ما يأمر به ثم كيف يقبل منهم ذلك من غير مراجعة إلى النبي ﷺ في ذلك.

٤- أن في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه نهى عن النذر وقال: "إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل"^(١) وفي طريق آخر: "إن النذر يرد ابن آدم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث: ابن عمر، كتاب: النذور، باب: النهي عن النذر وأنه لا يرد

← =

إلى القدر فيعطى على النذر ما لا يعطى على غيره"، وإذا كان رسول الله ﷺ ينهى عن النذر ويقول: "إنه لا يأتي بخير و إنما يرد ابن آدم إلى القدر" فإن كان علي وفاطمة وسائر أهلها لم يعلموا مثل هذا، وعلمه عموم الأمة، فهذا قدح في علمهم، فأين المدعي للعصمة؟.

وإن كانوا علموا بذلك و فعلوا ما لا طاعة فيه لله ولرسوله ولا فائدة لهما فيه، بل قد نهيا عنه: إما نهى تحريم وإما نهى تنزيه كان هذا قدحاً لمّا في دينهم وإما في عقلهم و علمهم.

فهذا الذي يروي مثل هذا في فضائلهم جاهل، يقدر فيهم من حيث يمدحهم، ويخفضهم من حيث يرفعهم، ويذمهم من حيث يحمدهم.

٥- أن علياً وفاطمة لم يكن لهما جارية اسمها فضة، بل ولا لأحد من أقارب النبي ﷺ. ولا نعرف أنه كان بالمدينة جارية اسمها فضة، ولا ذكر ذلك أحد من أهل العلم الذين ذكروا أحوالهم دقها وجلها ولكن (فضة) هذه بمنزلة (ابن عقب) الذي يقال أنه كان معلم الحسن والحسين وأنه أعطى تفاحة كان فيها علم الحوادث المستقبلية ونحو ذلك من الأكاذيب التي تروج على الجهال وقد أجمع أهل العلم على أنهما لم يكن لهما معلم ولم يكن في الصحابة أحد يقال له ابن عقب.

٦- أنه قد ثبت في الصحيح عن بعض الأنصار أنه أثر ضيفه بعشائهم ونوم الصبية وبات هو وامراته طاويين فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]، وهذا المدح أعظم من المدح بقوله: ﴿وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ فإن هذا كقوله: ﴿وَأَتَىٰ الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

☞ =

شبيهاً، رقم (٤٣٢٧).

٧- أن في هذه القصة مالا ينبغي نسبته إلى علي وفاطمة؛ فإنه خلاف المأمور به المشروع، وهو إبقاء الأطفال ثلاثة أيام جياعا، ووصالهم ثلاثة أيام ومثل هذا الجوع قد يفسد العقل والبدن والدين.

٨- أن في هذه القصة أن اليتيم قال: (استشهد والدي يوم العقبة) وهذا من الكذب الظاهر، فإن ليلة العقبة لم يكن فيها قتال، ولكن النبي ﷺ بايع الأنصار ليلة العقبة قبل الهجرة وقبل أن يؤمر بالقتال.

وهذا يدل على أن الحديث مع أنه كذب فهو من كذب أجهل الناس بأحوال النبي ﷺ و لو قال استشهد والدي يوم أحد لكان أقرب.

٩- أن يقال أن النبي ﷺ كان يكفي أولاد من قتل معه ولهذا قال لفاطمة لما سألته خادما لا أدع يتامى بدر وأعطيك، فقول القائل إنه كان من يتامى المجاهدين الشهداء من لا يكفيه النبي ﷺ كذب عليه و قدح فيه.

١٠- أنه لم يكن في المدينة قط أسير يسأل الناس، بل كان المسلمون يقومون بالأسير الذي يستأسرونه. فدعوى المدعي أن أسراهم كانوا محتاجين إلى مسألة الناس كذب عليهم و قدح فيهم والأمر سراء الكثيرون إنما كانوا يوم بدر، قبل أن يتزوج علي بفاطمة > وبعد ذلك فالأسرى في غاية القلة.

١١- أنه لو كانت هذه القصة صحيحة وهي من الفضائل لم تستلزم أن يكون صاحبها أفضل الناس ولا أن يكون هو الإمام دون غيره فقد كان جعفر أكثر إطعاماً للمساكين من غيره.

١٢- أنه من المعلوم أن إنفاق الصديق أمواله أعظم وأحب إلى الله ورسوله فإن إطعام الجائع من جنس الصدقة المطلقة التي يمكن كل واحد فعلها إلى يوم القيامة بل و كل أمة يطعمون جياعهم من المسلمين وغيرهم وإن كانوا

لا يتقربون إلى الله بذلك بخلاف المؤمنين»^(١).

• قال الإمام ابن حجر^(٢): «قال الذهبي كأنه موضوع»^(٣).

ثانياً/أنَّ هذه الآيات تعم جميع الأبرار وعلى ذلك التحم نسجها، فالسباق واللاحق يؤيد أنها للعموم وتخصيصها بسببٍ ثبت بطلانه؛ تحكم بلا دليل. قال الإمام ابن القيم ~: «ومن تأمل هذه السورة علم يقينا أنه لا يجوز أن يكون لمراد بألفاظها العامة إنساناً واحداً فإنها سورة عجيبة التبيان افتتحت بذكر خلق الإنسان ومبدئه وجميع أحواله من بدايته إلى نهايته وذكره أقسام الخلق في أعمالهم واعتقاداتهم ومنازلهم من السعادة والشقاوة فتخصيص العام فيها بشخص واحد ظلم وهضم ظاهر للفظها ومعناها»^(٤).

فتبين بهذا أن استدراك ابن عاشور في محله وأن قول الثعلبي بعيد غاية البعد، والله أعلم.

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٧/١٧٤-١٧٩).

(٢) الإمام العلامة الحافظ الأوحى شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكنانى العسقلانى المعروف بابن حجر، ولد سنة ٧٧٣هـ، طلب العلم ورحل إليه، من مصنفاته: "فتح الباري، وتهذيب التهذيب، وتقريبه ونزهة الألباب، وغيرها"، توفي سنة: ٨٥٢هـ. ينظر: الأعلام للزركلى (١/١٧٨).

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة (٨/٧٥).

(٤) الصواعق المرسله (٢/٧٠٦).



استدراكات ابن عاشور
في تفسيره التحرير والتنوير على:
ابن العربي

* * * * *

سورة البقرة

١- معنى: (لا تقربا) في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: قوله له تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ سمعت الشيخ الإمام فخر الإسلام أبا بكر محمد بن أحمد الشاشي وهو ينتصر لمذهب أبي حنيفة ومالك في مجلس النظر؛ قال: يقال في اللغة العربية: لا تقرب كذا بفتح الراء أي لا تلبس بالفعل، وإذا كان بضم الراء كان معناه لا تدن من الموضوع، وهذا الذي قاله صحيح مسموع^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ يعني به ولا تأكلا من الشجرة لأن قربانها إنما هو لقصد الأكل منها فالنهي عن قربان أبلغ من النهي عن الأكل لأن القرب من الشيء ينشئ داعية وميلاً إليه ففيه الحديث "من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه"^(٢)، وقال ابن العربي سمعت الشاشي في مجلس النظر يقول: إذا قيل لا تقرب (بفتح الراء) كان معناه لا تتلبس بالفعل، وإذا قيل بضم الراء كان معناه لا تدن منه اه. وهو

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣٢١/٢)، ولم يذكر ابن العربي هذا المعنى عند آية سورة البقرة لأنه معنيٌ بتفسير آيات الأحكام وآية البقرة ليس فيها أحكام ولهذا استدرك ابن عاشور عليه في هذا الموضوع.

(٢) أخرج قريبا منه البخاري، ومسلم في صحيحيهما من حديث النعمان بن بشير، وفيه: (كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه). انظر: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه (٥٢)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (٤١٧٨).

غريب فإن قَرُبَ وقَرَّبَ نحو كرم وسمع بمعنى دنا، فسواء ضمنت الراء أو فتحتها في المضارع فالمراد النهي عن الدنو»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

المسألة كما هو واضح من كلام الإمامين، أن ابن العربي يفهم من عبارته أنه يرى أن معنى (لا تقرب) بفتح الراء أي لا تتلبس بالفعل فقوله ﴿وَلَا تَقْرَبَا﴾ أي لا تتلبسا بالفعل وتأكلا من هذه الشجرة، أمّا بضم الراء (لا تقرب) أي: لا تدن منه.

بينما يرى ابن عاشور أن (لا تقرب) سواء بالضم أو الفتح معناها: لا تدن منه، وعلى هذا فقوله ﴿وَلَا تَقْرَبَا﴾ أي لا تدنوا من هذه الشجرة، والمراد النهي عن الدنو.

وسيتبين الصواب - بعون الله تعالى - في هذه المسألة من خلال النقاط الآتية:

١- إن ما ذهب إليه ابن العربي قال به جمعٌ من المفسرين؛ فقد سبقه إلى ذلك: إمام المفسرين ابن جرير الطبري^(٢)، والسمرقندي^(٣)، والبغوي^(٤). وبه قال: القرطبي^(٥)، وابن كثير^(٦)، وابن الجوزي^(١)، وأبو السعود^(٢)، وابن عادل^(٣)، عادل^(٣)، والشربيني^(٤)، والقاسمي^(٥).

(١) التحرير والتنوير (٤١٧/١).

(٢) جامع البيان (٥٢٠/١).

(٣) بحر العلوم (٧٠/١).

(٤) معالم التنزيل (٨٣/١).

(٥) الجامع لأحكام القرآن (٣٠٤/١).

(٦) تفسير القرآن العظيم (٢٣٥/١).

أمّا ما ذهب إليه ابن عاشور من أنّ معنى ﴿وَلَا تَقْرَبَا﴾ أي لا تدنوا من هذه الشجرة، فهو لم يتفرد به بل سبقه إلى ذلك: ابن عطية^(٦)، والبيضاوي^(٧)، والخازن^(٨)، والثعالبي^(٩)، والبقاعي^(١٠)، والألوسي^(١١).

٢- لم يتفرد ابن عاشور باستدراكه على ابن العربي؛ بل سبقه إلى ذلك: الفخر الرازي^(١٢) حيث قال: «قال قائلون قوله ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ يفيد بفحواه بفحواه النهي عن الأكل وهذا ضعيف لأن النهي عن القرب لا يفيد النهي عن الأكل إذ ربما كان الصلاح في ترك قربها مع أنه لو حمل إليه لجاز له أكله بل هذا الظاهر يتناول النهي عن القرب، وأما النهي عن الأكل فإنما عرف بدلائل

﴿﴾ =

(١) زاد المسير (٦٦/١).

(٢) ارشاد العقل السليم (٩١/١).

(٣) اللباب في علوم الكتاب (٥٥٩/١).

(٤) السراج المنير (٤٨/١).

(٥) محاسن التأويل (٢٧٩/١).

(٦) المحرر الوجيز (١١٠/١).

(٧) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢٩٦/١).

(٨) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٤٩/١).

(٩) الجواهر الحسان (٥٠/١).

(١٠) نظم الدرر (١٠٤/١).

(١١) روح المعاني (٢٣٤/١).

(١٢) أبو عبدالله، محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي البكري الطبرستاني الأصل الرازي المولد، الملقب فخر الدين، المعروف بابن الخطيب، الفقيه الشافعي، ولد سنة: ٥٤٤ هـ، وله مصنفات منها: "التفسير الكبير، والبيان والبرهان، وغيرها". توفي سنة: ٦٠٦ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٠١/٢١)، ووفيات الأعيان (٢٤٨/٤).

أخرى وهي قوله تعالى في غير هذا الموضع ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتَا لَهُمَا سَوْءَ مَثْمًا﴾ [الأعراف: ٢٢]، ولأنه صدر الكلام في باب الإباحة بالأكل فقال: ﴿وَكَلَّا مِنْهَا رَعْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ فصار ذلك كالدلالة على أنه تعالى نهاهما عن أكل ثمرة تلك الشجرة لكن النهي عن ذلك بهذا القول يعم الأكل وسائر الانتقاعات ولو نص على الأكل ما كان يعم كل ذلك ففيه مزيد فائدة»^(١)، وكذلك أبو حيان حيث قال: ﴿وَلَا تَقْرَبَا﴾ نهاهما عن القربان، وهو أبلغ من أن يقع النهي عن الأكل، لأنه إذا نهى عن القربان، فكيف يكون الأكل منها؟ والمعنى: لا تقرباها بالأكل، لا أن الإباحة وقعت في الأكل. وحكى بعض من عاصرناه عن ابن العربي، يعني القاضي أبا بكر، قال: سمعت الشاشي في مجلس النضر بن شمیل يقول: إذا قلت: لا تقرب، بفتح الراء معناه: لا تلبس بالفعل، وإذا كان بضم الراء كان معناه لا تدن، وقد تقدم أن معنى: لا تقرب زيد: ألا تدن منه. وفي هذه الحكاية عن ابن العربي من التخليط ما يتعجب من حاكياها، وهو قوله: سمعت الشاشي في مجلس النضر بن شمیل، وبين النضر والشاشي من السنين مئون، إلا إن كان ثم مكان معروف بمجلس النضر بن شمیل فيمكن»^(٢).

والذي يظهر لي - والعلم عند الله - أن ما ذهب إليه ابن العربي ومن معه قولٌ وجيه وذلك للأسباب التالية:

١- النظائر القرآنية الدالة على هذا المعنى؛ ومنها: قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّمُوا﴾ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ ﴿النساء: ٤٣﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وغيرها من الآيات الدالة على أن معنى (لا تقرب)

(١) مفاتيح الغيب (٦/٣).

(٢) البحر المحيط (١٣٢/١).

أي: لا تتلبس بالفعل.

٢- أنه قد يُنهي عن قربان الشيء والمراد النهي عن فعله؛ للمبالغة في التحذير منه؛ فإن قوله تعالى: ﴿وَلَا تُقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ المراد: لا تأكلوا منها، لكن لما كان القرب منها قد يؤدي إلى الأكل نُهي عن قربها^(١).

وضابط النهي عن القربان بالاستقراء: أن كل منهي عنه كان من شأنه أن تميل إليه النفوس وتدفع إليه الأهواء النهي فيه عن " القربان " ويكون القصد التحذير من أن يأخذ ذلك الميل في النفس مكانة تصل بها إلى اقتراف المحرم، وكان من ذلك في الوصايا السابقة النهي عن الفواحش، ومن هذا الباب ﴿وَلَا تُقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾^(٢).

٣- يؤيد هذا المعنى، ما قيل في معنى (قرب) في اللغة، وهي أنها من: قرب الشيء قرباً وقرباناً دنا منه وباشره وللتشديد في النهي عن الأمر يقال لا تقربه^(٣).

وبهذا يتبين أن استدراك ابن عاشور لا يصح، وأن قول ابن العربي قولٌ وجيةٌ له حظ من الصحة.

(١) تفسير القرآن للشيخ ابن عثيمين (٨٧/٣).

(٢) ينظر: الوسيط لسيد طنطاوي (٢١٩/٥).

(٣) المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وآخرون (٧٢٣/٢).

٢- هل كان اليهود يستقبلون بيت المقدس؟ في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْتُمْ مَا وَوَلَّيْتُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ [البقرة: ١٤٢].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «قال علماؤنا: المراد بذلك اليهود، عابوا على المسلمين رجوعهم إلى الكعبة عن بيت المقدس، وكان النبي ﷺ يحب أولاً أن يتوجه إلى بيت المقدس، حتى إذا داني اليهود في قبلتهم كان أقرب إلى إجابتهم، فإنه ﷺ كان حريصاً على تأليف الكلمة، وجمع الناس على الدين، فقابلت اليهود هذه النعمة بالكفران، فأعلمهم الله تعالى أن الجهات كلها له، وأن المقصود وجهه، وامتنال أمره، فحينما أمر بالتوجه إليه توجه إليه؛ وصح ذلك فيه»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «قال ابن عباس ومجاهد: كان اليهود يظنون أن موافقة الرسول لهم في القبلة ربما تدعوه إلى أن يصير موافقاً لهم بالكلية، وجرى كلام ابن العربي في «أحكام القرآن» على الجزم بأن اليهود كانوا يستقبلون بيت المقدس بناء على كلام ابن عباس ومجاهد، ولم يثبت هذا من دين اليهود، كما علمت، وذكر الفخر عن أبي مسلم ما فيه أن اليهود كانوا يستقبلون جهة المغرب وأن النصارى يستقبلون المشرق، وقد علمت آنفاً أن اليهود لم تكن لهم في صلاتهم جهة معينة يستقبلونها وأنهم كانوا يتيمنون في دعائهم بالتوجه إلى صوب بيت المقدس على اختلاف موقع جهته من البلاد التي هم بها فليس لهم جهة معينة من جهات مطلع الشمس ومغربها وما بينهما فلما تقرر ذلك عادة عندهم توهموه من الدين وتعجبوا من مخالفة المسلمين في

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٧٣/١).

ذلك»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

يستدرك ابن عاشور على ابن العربي جزمه بأن بيت المقدس هو قبلة اليهود، وابن عاشور يعتمد على الكتاب المقدس وأسفاره الخمسة في عدم ذكر قبلة اليهود فيها، حيث قال: «فلا تجد في أسفار «التوراة» الخمسة ذكراً لاستقبال جهة معينة في عبادة الله تعالى والصلاة والدعاء»^(٢).

والذي تبين لي بعد التمعن والتدقيق، أن ابن عاشور لم يحالفه الصواب في هذه المسألة، وأن الصحيح فيها أن اليهود يتدينون في صلاتهم بالتوجه إلى بيت المقدس، وهذه حقيقة لا مرأى فيها، وقد اخترت هذا القول للأسباب التالية:

١- أن ما اعتمد عليه العلامة ابن عاشور وهو الكتاب المقدس وأسفاره الخمسة لا يعني أنها ليست قبلتهم؛ لأنه محرف ولا يعتمد عليه، وليس هو كل ثقافة اليهود الدينية.

٢- أن توجه اليهود إلى بيت المقدس حقيقة مذكورة في صحيح البخاري من حديث البراء بن عازب "أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده أو قال أخواله من الأنصار وأنه صلى قيل بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً.... وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس فلما ولي وجهه قبل البيت أنكروا ذلك"^(٣).

٣- القول الذي ذهب إليه ابن العربي هو قول جمع من السلف

(١) التحرير والتنوير (١٠/٢).

(٢) التحرير والتنوير (٨٦/٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب: الصلاة من الإيمان، رقم (٤٠).

والمفسرين، منهم: ابن عباس، ومجاهد^(١)، وروي أيضاً عن عكرمة بن عبدالله^(٢)، والحسن البصري^(٣) حيث قالوا: «أول ما نُسخ من القرآن القبلة وذلك أن النبي ﷺ كان يستقبل صخرة بيت المقدس، وهي قبلة اليهود»^(٤)، وابن زيد^(٥) حيث قال: «هذه الآية في أهل الكتاب، اختلفوا في القبلة فصلت اليهود إلى بيت المقدس، والنصارى إلى المشرق؛ فهدانا الله للكعبة»^(٦). وهذا القول رجحه الإمام ابن تيمية^(٧)، وتبعه تلميذه ابن القيم^(٨).

(١) جامع البيان للطبري (١٣٧/٣).

ومجاهد هو: مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي، الامام التابعي المشهور، شيخ القراء، والمفسرين، مولى بني مخزوم، توفي سنة ١٠٤ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/٤٤٩)، والأعلام للزركلي (٢٧٨/٥).

(٢) عكرمة بن عبدالله، الحبر العالم، أبو عبدالله البربري ثم المدني الهاشمي، مولى ابن عباس، وهو ثقة ثبت، عالم بالتفسير، روى له الجماعة، مات سنة ١٠٤ هـ بالمدينة. ينظر: وفيات الأعيان (٣/٢٦٥)، وطبقات المفسرين للداوودي (١/٣٨٦-٣٨٧).

(٣) الحسن بن أبي الحسن بن يسار، الإمام، شيخ الإسلام أبو سعيد البصري، مولى زيد بن ثابت، كان من بحور العلم، كبير الشأن، عديم النظير، بليغ الموعظة، وكان عالماً مأموناً فصيحاً جميلاً. توفي سنة ١١٠ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٣-٥٨٨)، وطبقات علماء الحديث (١/١٤٠-١٤٢).

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٣٨/٣).

(٥) عبدالرحمن بن زيبين أسلم العمري المدني، كان صاحب قرآن وتفسير، وهو ضعيف في الحديث، جمع تفسيراً في مجلد، وكتاباً في النسخ والمنسوخ، توفي سنة ١٨٢ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، (٨/٣٤٩)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٣٤٠).

(٦) المحرر الوجيز لابن عطية (١/٣٧٣)، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل (٣/٥٠٩).

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٣٥).

(٨) زاد المعاد (٣/٥٩).

واختاره من المفسرين: الإمام ابن جرير الطبري، حيث قال: «فتأويل
 الك... لام
 إذًا إذ كان ذلك معناه-: سيقول السفهاء من الناس لكم، أيها المؤمنون بالله
 ورسولها حولتم وجوهكم عن قبلة اليهود التي كانت لكم قبلة قبل أمري
 إياكم بتحويل وجوهكم عنها شدطُر المسجد الحرام أي شيء حول وجوه
 هؤلاء، فصرفها عن الموضع الذي كانوا يستقبلونه بوجوههم في صلاتهم»^(١)،
 وابن كثير حيث يقول: «وقد كانوا يعلمون بما في كتبهم أنه سيصرف إلى قبلة
 إبراهيم عليه السلام إلى الكعبة، وكذلك مشركو العرب انقطعت حجتهم لما صرف
 الرسول ﷺ عن قبلة اليهود إلى قبلة إبراهيم التي هي أشرف، وقد كانوا
 يعظمون الكعبة وأعجبهم استقبال الرسول إليها»^(٢)، والشوكاني حيث قال أيضًا:
 «وأشار بذكر المغرب إلى قبلة اليهود؛ لأنهم يستقبلون بيت المقدس، وهو: في
 جهة الغرب منهم إذ ذاك»^(٣)، وابن عرفة، حيث قال: «لأن اليهود يستقبلون
 بيت المقدس والنصارى يستقبلون الشمس من حيث تطلع»^(٤).

٤- جاء في الفصل الثاني والثمانين من الترجمة العربية لإنجيل برنابا
 قول المسيح عليه السلام للمرأة السامرية "..لأنَّ عهد الله إنما أخذ في أورشليم في
 هيكل سليمان لا في موضع آخر. ولكن صدقيني أنه يأتي وقت يعطي الله فيه
 رحمته في مدينة أخرى ويمكن السجود له في كل مكان بالحق ويقبل الله الصلاة
 الحقيقية في كل مكان برحمته".... فَبَيَّنَ عليه السلام بطلان قبلة السامريين في جبل
 جرزيم وأثبت أنَّ القبلة كانت واحدة دائماً حيث هيكل سليمان ببيت المقدس. فلم

(١) جامع البيان (٣/١٣١).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/٤٦٣).

(٣) فتح القدير (١/١٧٢).

(٤) تفسير ابن عرفة (١/١٨٦).

يكن هناك قبلتين لله تعالى في وقت واحد أبدا.

ثم بيّن عليه السلام بتحول قبلة اليهود ببيت المقدس إلى مدينة أخرى عندما تأتي تلك الساعة حيث تكون صلاة الساجدين بالحق، أي وفق تعاليم الشرع المعمول به في تلك الساعة.

وتلك هي الإجابة التي حذفت من إنجيل يوحنا. فإنه ليس من المعقول شرعاً أن يخبر المسيح بتوقف سجود المصلين إلى قبلة اليهود عند مجيء تلك الساعة

ولا يخبر عن تحول القبلة إلى مكان آخر ويبيّنه للناس...!!^(١).

وعلى هذا فإن استدراك ابن عاشور في غير محله، وأن ما قاله ابن العربي هو الصحيح، والله أعلم.

(١) ينظر: نبي أرض الجنوب في الأسفار اليهودية والمسيحية، لجمال الشرقاوي (١٩).

٣- مسألة إذا صام المقيم ثم سافر في نفس يومه فأفطر، هل عليه القضاء فقط، أم عليه قضاء وكفارة؟ وذلك في قوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «إذا صام في المصر، ثم سافر في أثناء اليوم لزمه إكمال الصوم، فلو أفطر قال مالك: لا كفارة عليه؛ لأن السفر عذر طراً، فكان كالمرض يطرأ عليه. وقال غيره: عليه الكفارة، وبه أقول؛ لأن العذر طراً بعد لزوم العبادة، ويخالف المرض والحيض، لأن المرض يبيح له الفطر يحرم عليه الصوم، والسفر لا يبيح له ذلك؛ فوجبت عليه الكفارة لهتك حرمة»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وبالغ بعض المالكية فقال: عليه الكفارة وهو قول ابن كنانة والمخزومي، ومن العجب اختيار ابن العربي إياه، وقال أبو عمر بن عبد البر: ليس هذا بشيء لأن الله أباح له الفطر بنص الكتاب، ولقد أجاد أبو عمرو قال أحمد وإسحاق والشَّعْبِيُّ: يفطر إذا سافر بعد الصبح ورووه عن ابن عمر وهو الصحيح الذي يشهد له حديث ابن عباس»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

ذهب الإمام ابن العربي إلى تأييد القول بأن المقيم إذا سافر أثناء يومه لزمه إكمال الصوم فلو أفطر فعليه الكفارة مخالفاً بذلك مذهب المالكية^(٣)،

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١/١٥٦).

(٢) التحرير والتنوير (٢/١٦٢).

(٣) لم يمنعه ~ انتماءه للمذهب المالكي من الرد عليه، ولو كان رده هنا فيه نظر، وهذا يدل على

← =

مستدلاً : بأن السفر في هذه الحالة يخالف المرض والحيض، والعذر فيه طراً بعد لزوم العبادة.

بينما ابن عاشور لم يؤيد ابن العربي في اختياره وردّ قوله للأدلة الصحيحة المخالفة لما ذهب إليه.

وهذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها العلماء على أقوال عدة:

القول الأول: جواز الفطر، وإليه ذهب الشافعية والحنابلة^(١).

وهو **المروي عن:** ابن عمر، والشعبي^(٢)، وإسحاق^(٣)، ورجحه من المفسرين: أبو حيان^(٤)، والقرطبي^(٥).

واستدلوا بما يلي:

١- عن ابن عباس { قال: "إن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة في رمضان،

☞ =

موضوعيته في المناقشة والترجيح، وبعده عن التعصب المذهبي.

(١) ينظر: المجموع للنووي (٢٨٦/٦)، والمغني لابن قدامة (٣٤٧/٤).

(٢) عامر بن شراحيل، أبو عمرو الهمداني ثمّ الشعبي، الإمام، علامة العصر، من كبار التابعين، كان إماماً حافظاً فقيهاً متقناً، ثبناً، متقناً، قال ابن عيينة: العلماء ثلاثة: ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والثوري في زمانه، مات سنة ١٠٤ هـ على المشهور. ينظر: طبقات علماء الحديث (١٥٤/١-١٥٦)، والأعلام للزركلي (٢٥١/٣).

(٣) الإمام الكبير، شيخ المشرق، سيد الحفاظ، أبو يعقوب، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي ثمّ مروزي، نزيل نيسابور، المشهور بـ إسحاق بن راهويه، سئل الإمام أحمد عنه فقال: مثل إسحاق يُسأل عنه؟! إسحاق عندنا إمام. توفي ~ سنة ٢٣٨ هـ. ينظر: تهذيب التهذيب (١١٢/١)، (١١٣)، وسير أعلام النبلاء (٣٥٨/١١ - ٣٨٣).

(٤) البحر المحيط لأبي حيان (٦/٢).

(٥) البحر المحيط (٦/٢).

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٨٩/٢).

فصام حتى بلغ الكديد فأفطر فأفطر الناس" (١).

قال البخاري: "والكديد ماء بين عسфан وقديد".

٢- عن جابر بن عبدالله { "أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس، ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب، فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام، فقال: أولئك العصاة، أولئك العصاة" (٢).

وهو الراجح في المسألة. قال ابن قدامة (٣): «وهذا نص صريح لا يعرج على من خالفه، إذا ثبت هذا فإن له أن يفطر بما شاء من أكل وشرب وغيرهما» (٤).

وقال ابن القيم ~: «وهذه الآثار صريحة في أن من أنشأ السفر في أثناء يوم من رمضان فله الفطر فيه» (٥).

القول الثاني: أنه لا يحل له الفطر ذلك اليوم، ولو أفطر لا كفارة عليه،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب: إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر، رقم (١٩٤٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، برقم (١١١٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، برقم (١١١٤).

(٣) عبدالله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، موفق الدين، ولد سنة: ٥٤١ هـ، وكان فقيه، من أكابر الحنابلة، له مصنفات كثيرة منها: "المغني، وغيره" توفي سنة: ٦٢٠ هـ. ينظر: الوافي بالوفيات (٩٦/٦)، والأعلام للزركلي (٦٧/٤).

(٤) المغني لابن قدامة (٣٤٨/٤).

(٥) زاد المعاد (٥٧/٢).

وهو قول الحنفية^(١).

وبه قال: الزهري^(٢)، والأوزاعي^(٣)، وأبي ثور^(٤).

واستدلوا بعموم قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣].

القول الثالث: أنه لا يحل له الفطر، وعليه القضاء والكفارة إن أفطر متعمداً من غير عذر، وهو رواية عن مالك^(٥)، واختاره ابن العربي.

قالوا: لأنه كانت له سعة في أن يفطر أو يصوم، فإذا صام ليس له أن يخرج منه إلا بعذر من الله، فإن أفطر كانت عليه الكفارة مع القضاء.

وهذا القول لا يصح، رده العلماء، وضعفوه، قال الإمام ابن كثير:

(١) حاشية ابن عابدين (٤٣١/٢).

(٢) أبو بكر، محمد بن مسلم بن عبيدالله، ابن شهاب الزهري المدني، الإمام، عالم الحافظ، ولد سنة خمسين، حدث عن جماعة من الصحابة، وقال مالك: بقي الزهري وماله في الدنيا نظير. قال ~: ما عبدالله بشيء أفضل من العلم، توفي سنة ١٢٤ هـ. ينظر: طبقات علماء الحديث لابن عبدالهادي، (١٨١/١-١٨٣)، وسير أعلام النبلاء للذهبي، (٣٥٠ - ٣٢٦/٥).

(٣) عبدالرحمن بن عمرو بن يحمى، الإمام، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، أبو عمر الأوزاعي، كان له مذهب مستقل مشهور عمل به فقهاء الشام مدة وفقهاء الأندلس ثم فني، والأوزاعي في الشام نظير معمر لليمنيين، والثوري للكوفيين، ومالك للمدنيين، والليث للمصريين، وحامد للبصريين، مات سنة ١٥٧ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١/٧-٧-١٣٤)، وطبقات علماء الحديث (١/٢٧٧-٢٨٠).

(٤) إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبى البغدادي، أبو ثور: الفقيه صاحب الإمام الشافعي. مات ببغداد سنة ٢٤٠ هـ. ينظر: العبر في خبر من غير (٤٣١/١)، والأعلام للزركلي (١/٣٧).

(٥) ينظر: المدونة الكبرى (١/١٨٠)، والتمهيد (٥١/٢٢).

والإمام مالك هو: مالك بن انس بن مالك، أبو عبدالله الأصبحي، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة المجمع على عدالتهم، توفي بالمدينة سنة ١٧٩ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٨/٤٨-١٣٥)، والأعلام للزركلي (٥/٢٥٧).

«وهنا مسائل تتعلق بهذه الآية (إحداها) أنه قد ذهب طائفة من السلف إلى أن من كان مقيماً في أول الشهر ثم سافر في أثنائه، فليس له الإفطار بعذر السفر والحالة هذه لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وإنما يباح الإفطار لمسافر استهل الشهر وهو مسافر، وهذا القول غريب، نقله أبو محمد بن حزم في كتابه المحلى عن جماعة من الصحابة والتابعين، وفيما حكاه عنهم نظر، والله أعلم، فإنه قد ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ أنه خرج في شهر رمضان لغزوة الفتح، فسار حتى بلغ الكديد ثم أفطر، وأمر الناس بالفطر، أخرجه صاحبنا الصحيح»^(١).

وقال ابن قدامة: «للمسافر أن يفطر في رمضان وغيره بدلالة الكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب فقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وأما السنة: فحديث النبي ﷺ: "إن الله وضع عن المسافر الصوم"^(٢).

وأجمع المسلمون على إباحة الفطر للمسافر في الجملة وإنما يباح الفطر في السفر الطويل الذي يبيح القصر.

ثم قال: فصل: وإن نوى المسافر الصوم في سفره ثم بدا له أن يفطر فله ذلك، واختلف قول الشافعي فيه فقال مرة لا يجوز له الفطر، وقال مرة أخرى إن صح حديث الكديد لم أر به بأساً أن يفطر، وقال مالك إن أفطر فعليه القضاء والكفارة لأنه أفطر في صوم رمضان فلزمه ذلك كما لو كان حاضراً، ولنا حديث ابن عباس وهو حديث صحيح متفق عليه وروى جابر أن رسول الله ﷺ

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٥٠٣).

(٢) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الصيام، باب: ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلي...، رقم (٢٢٧٦)، والترمذي في سننه، كتاب الصيام، باب: الرخصة في الإفطار...، رقم (٧١٥). وقال: حديث حسن، وقد صححه العلامة الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي (٥/٤٢٤).

خرج عام الفتح فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس معه فقيل له إن الناس قد شق عليهم الصيام وإن الناس ينظرون ما فعلت فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فأفطر بعضهم وصام بعضهم فبلغ أن ناسا صاموا فقال: أولئك العصاة^(١)، وهذا نص صريح لا يعرج على من خالفه إذا ثبت هذا فإن له أن يفطر بما شاء من أكل وشرب وغيرهما^(٢).

وما ذكره ابن عاشور من ردّ في هذه المسألة، وساق أدلة في معرض ردّه على ابن العربي، قد سبقه القرطبي إلى ذلك، حيث قال: «واختاره ابن العربي وقال به، قال: لأن السفر عذر طراً بعد لزوم العبادة ويخالف المرض والحيض، لأن المرض يبيح له الفطر، والحيض يحرم عليها الصوم، والسفر لا يبيح له ذلك فوجب عليه الكفارة لهتك حرمة.

قال أبو عمر: وليس هذا بشيء، لأن الله سبحانه قد أباح له الفطر في الكتاب والسنة.

وأما قولهم "لا يفطر" فإنما ذلك استحباب لما عقده فإن أخذ برخصة الله كان عليه القضاء، وأما الكفارة فلا وجه لها، ومن أوجبها فقد أوجب ما لم يوجبه الله ولا رسوله ﷺ.

وقد روي عن ابن عمر في هذه المسألة: يفطر إن شاء في يومه ذلك إذا خرج مسافراً، وهو قول الشعبي وأحمد وإسحاق.

قلت: وقد ترجم البخاري ~ على هذه المسألة (باب من أفطر في السفر ليراه الناس) وساق الحديث عن ابن عباس قال: "خرج رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عسفان، ثم دعا بماء فرفعه إلى يديه ليريه الناس فأفطر

(١) سبق تخريجه ص (١٩٤).

(٢) ينظر: المغني لابن قدامة المقدسي (٣/٤٥٥).

حتى قدم مكة وذلك في رمضان^(١).

وأخرجه مسلم أيضا عن ابن عباس وقال فيه: "ثم دعا بإناء فيه شراب شربه نهرا ليراه الناس ثم أفطر حتى دخل مكة"^(٢).

وهذا نص في الباب فسقط ما خالفه، وبالله التوفيق^(٣).

**فالإخلاصة أن استدراك ابن عاشور في محله، وأن ما قاله ابن العربي
مجانبا للصواب، والله أعلم.**



(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب: من أفطر في السفر ليراه الناس، رقم (١٨٤٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان، رقم (٢٦٦٤).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٢٨٩).

٤- معنى الإثم المذكور في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «قوله تعالى: ﴿وَالْإِثْمُ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وهو عبارة عن الذم الوارد في الفعل، أو الوعيد المتناول له؛ فكل مذموم شرعا أو فعل وارد على الوعيد فيه، فإنه محرم وهو حد المحرم وحقيقته»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «والإثم: معصية الله بفعل ما فيه فساد ولا يرضي الله، وأشار الراغب إلى أن في اشتقاق الإثم معنى الإبطاء عن الخير، وقال ابن العربي في تفسير سورة الأعراف: الإثم عبارة عن الذم الوارد في الفعل، فكأنه يشير إلى أن الإثم ضد الثواب، وظاهر اصطلاح الشريعة أن الإثم هو الفعل المذموم في الشرع، فهو ضد القربة فيكون معنى ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ أنهما يتسبب منهما ما هو إثم في حال العريضة وحال الربح والخسارة من التشاجر»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

اختلف المفسرون في (الإثم) على عدة أقوال^(٣)، منها:

القول الأول: أن الإثم ضد الثواب، وهو عبارة عن الذم الوارد في الفعل، وهذا اختيار ابن العربي.

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٤٦٧/٣).

(٢) التحرير والتنوير (٣٢٦/٢).

(٣) انظرها في: زاد المسير لابن الجوزي (١٩١/٣).

القول الثاني: أن الإثم ضد القرية، وهو الفعل المذموم في الشرع، وهذا اختيار ابن عاشور.

القول الثالث: أن الإثم بمعنى الكذب، وبه قال: ابن جزي^(١).

القول الرابع: أن الإثم بمعنى الذنب.

القول الخامس: الإثم بمعنى المعاصي كلها، وهذا القول مروى عن مجاهد^(٢).

القول السادس: وهو أن الإثم بمعنى الخمر، وروى هذا القول عن الحسن وعطاء^(٣).... إلى غير ذلك من الأقوال، واختار ابن العربي أن المراد بالإثم: الذم الوارد في الفعل، ولكن ابن عاشور استبعد هذا القول فجعل الإثم ضد القرية وليس ضد الثواب، ولم ينفرد ابن عاشور بهذا القول بل سبقه إليه القرطبي^(٤).

والذي يترجح لي - والله أعلم - أن أولى الأقوال بالصواب هو: أن يراد بالإثم الذنب، وقد اخترت هذا القول لأمر:

أنَّ هذا القول هو المروى عن جمعٍ كبير من السلف والمفسرين؛ منهم: ابن عباس، والضحاك^(٥). وهو اختيار الفراء^(٦)، والرازي^(٧)،

(١) التسهيل لعلوم التنزيل (٧٣/١).

(٢) زاد المسير (١٩١/٣).

(٣) زاد المسير (١٩١/٣).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٢٠/٢).

(٥) زاد المسير لابن الجوزي (١٩١/٣)، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل (٩٧/٩).

(٦) معاني القرآن (١٢٥/١).

والفراء هو: يحيى بن زياد الدليمي، أبو زكريا، يعرف بالفراء، الإمام النحوي المفسر، له مصنفات منها (معاني القرآن)، توفي سنة ٢٠٧ هـ. ينظر: إنباه الرواه للقفطي (٧/٤)، وسير أعلام النبلاء (١١٨/١٠).

(٧) مفاتيح الغيب (٣١/١١).

وأبو حيان؛ ونسبه للجهمور^(١)، والخازن^(٢)، ومحمد أبو زهرة^(٣)، وسيد طنطاوي^(٤)، وغيرهم.

٢- أن هذا القول يتناول الأقوال الأخرى بالعموم، حيث يدخل فيه كل ما قيل، فابن عاشور اقتصر في بيان معنى الإثم في الآية على الفعل، ووضح ذلك بالمثل الذي ذكره من العريضة وحال الربح والخسارة، وابن العربي اقتصر في معنى الإثم على الوصف، والمعنى المختار (الذنب) يشمل الفعل والوصف وكل ما سبق. والقول بالعموم أولى كما هو مقرر في التفسير.

قال القاسمي: «وَالْإِثْمُ» أي: ما يوجب الإثم، وهو عام لكل ذنب وذكره للتعميم بعد التخصيص^(٥).

٣- أن بعض الأقوال التي سيقت في معنى الإثم هي منتقدة؛ إما لأنها سيقت على سبيل التمثيل، وإما لعدم صلاحيتها للمعنى، قال ابن الأنباري^(٦): «لم تسم العرب الخمر إثمًا في جاهلية ولا إسلام، والشعر المذكور موضوع»^(٧). وبهذا يكون الإثم معناه: ما يوجب الإثم، مما خالف الفطرة والإحساس

(١) البحر المحيط (١٠٩/٢).

(٢) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٥٩٦/١).

(٣) زهرة التفاسير (٦٩٥/٢).

وأبو زهرة هو: محمد بن أحمد أبو زهرة، مولده بمدينة المحلة الكبرى سنة ١٣١٦ هـ، وكان من أكبر علماء الشريعة الإسلامية في عصره، وتربى بالجامع الاحمدي وتعلم بمدرسة القضاء الشرعي (١٩١٦ - ١٩٢٥ م) وتولى تدريس العلوم الشرعية والعربية ثلاث سنوات، وله مصنفات عدة منها: تفسيره، توفي سنة ١٣٩٤ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٢٥/٦).

(٤) الوسيط لسيد طنطاوي (٩٥/٣).

(٥) محاسن التأويل للقاسمي (٥٢٥/٣).

(٦) الإمام اللغوي محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسين بن بيان بن سماعة، أبو بكر، ولد سنة ٢٧١ هـ، كان صدوقًا دينيًا، من مؤلفاته: الوقف والابتداء، وكتاب المشكل، توفي سنة ٣٢٨ هـ. ينظر: تاريخ بغداد (١٨١/٣)، وسير أعلام النبلاء (٢٧٤/١٥).

(٧) محاسن التأويل للقاسمي (٥٢٥/٣).

السليم، وهذا لا يصدق إلا على الذنب، والله أعلم.

٥- دلالة تأنيث اسم العدد في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ﴾ عند قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَرْبَصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعُولِهِنَّ أَحَقُّ بِرِوَيْهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~ بعد أن رجَّح أن القرء بمعنى الطهر وساق الأدلة في ذلك: «الفصل الثاني: من علمائنا من زاحم على الآية بعدد، واستند فيها إلى ركن، وتعلق منها بسبب متين؛ قالوا: يصح التعلق بهذه الآية من أربعة أوجه:

..... الثالث: أنه تعالى قال: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ﴾ فذكره وأثبت الهاء في العدد، فدل على أنه أراد الطهر المذكر، ولو أراد الحيضة المؤنثة لأسقط الهاء، وقال: ثلاث قرء؛ فإن الهاء تثبت في عدد المذكر من الثلاثة إلى العشرة وتسقط في عدد المؤنث.

الرابع: أن مطلق الأمر عندنا وعند أصحاب أبي حنيفة محمول على الفور، ولا يكون ذلك إلا على رأينا في أن القرء الطهر؛ لأنه إنما يطلق في الطهر لا في الحيض، فلو طلق في الطهر ولم تعدد إلا بالحيض الآتي بعده لكان ذلك تراخيا عن الامتثال للأمر؛ وهذه الوجوه وإن كانت قوية فإنها تفتح من الأسئلة أبوابا ربما عسر إغلاقها، فأولى لكم التمسك بما تقدم»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~ مستدركا عليه: «واختلف العلماء في المراد

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣٥٢/١).

وفي قول الإمام ابن العربي (فأولى لكم التمسك بما تقدم) يريد ما تقدم من أدلة ساقها في بداية حديثه في هذه المسألة على أن القرء بمعنى الطهر، ولا يريد الوجوه التي ساقها لعلمائه من المالكية في استدلالهم على أن القرء بمعنى الطهر.

من القروء في هذه الآية.....

ثم قال: ومن أغرب الاستدلال لكون القراء الطهر الاستدلال بتأنيث اسم العدد في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ﴾ قالوا: والطهر مذكر فلذلك ذكر معه لفظ (ثلاثة)، ولو كان القراء الحيضة والحيض مؤنث لقال ثلاث قروء، حكاة ابن العربي في «الأحكام»، عن علمائنا، يعني المالكية ولم يتعقبه وهو استدلال غير ناهض؛ فإن المنظور إليه في التذكير والتأنيث إما المسمّى إذا كان التذكير والتأنيث حقيقيًا وإلاّ فهو حال الاسم من الاقتران بعلامة التأنيث اللفظي، أو إجراء الاسم على اعتبار تأنيث مقدر مثل اسم البئر، وأما هذا الاستدلال فقد لبس حكم اللفظ بحكم أحد مرادفيه»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

يرى ابن العربي أنّ القراء هو الطهر وهذا القول اختاره ابن عاشور إلا أنّ ابن عاشور استدرك على ابن العربي استدلاله بأحد الوجوه التي ذكرها عن علماء المالكية وهو الاستدلال بتأنيث العدد مع تذكير المعدود في ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ﴾ ولم يتعقبه.

والصحيح أن ابن العربي أشار إلى أنه مع قوة هذه الوجوه إلا أنها غير خالية من التعقيد، حيث قال بعد أن ساقها: «وهذه الوجوه وإن كانت قوية فإنها تفتح من الأسئلة أبوابًا ربما عسر إغلاقها، فأولى لكم التمسك بما تقدم».

وهذا القول من ابن العربي ربما لا يكفي في نظر العلامة ابن عاشور في التعقب على هذا الاستدلال، وعلى هذا يمكن أن نقول في هذه المسألة مايلي:

١- إن استدراك ابن عاشور كان يقصد فيه أن الأصل هو الحيض، لا

(١) ينظر: التحرير والتنوير (٣٧٢/٢).

الحیضة بل الحیضة اسم لما تتنظف به المرأة.

ونقل ابن العربي عن علمائه المالكية أن المرادفة التي هي الحیضة، بدل الأصل الذي هو الحیض، لذا لا ينهض استدلالهم لما أرادوه؛ من أن تأنيث العدد يدل على أن المقصود به هو الطهر لا الحیض.

٢- إن ما استدلل به بعض علماء المالكية في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ ومثله قوله تعالى: ﴿بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾ [النور:٤]، على أن الأقرء الأطهار لا الحیض، وعلى أن شهادة النساء غير مقبولة؛ لأن الحیض جمع حیضة، فلو أريد الحیض لقليل ثلاث، ولو أريد النساء لقليل بأربع، هو استدلال لا يسلم لقائله؛ لأن المعبر هنا اللفظ ولفظ قرء وشهيد مذكر^(١). قال الإمام النحاس^(٢): «وقد زعم بعضهم أن ثلاثة قرء لما كانت بالهاء دلت الهاء على أنها أطهار وليست لحیض، قال: و لو كانت حیضا لكانت ثلاث قرء وهذا القول خطأ قبيح لأن الشيء الواحد قد يكون له اسمان مذكر ومؤنث نحو دار ومنزل وهذا بئى كثير، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة:٢٢٨]»^(٣).

وعليه؛ فإن الذي يظهر لي صحة ما استدركه العلامة ابن عاشور على الإمام ابن العربي وأنه قد وفق للصواب في إتمامه لما تركه ابن العربي من تعقب على بعض علماء المالكية، والله تعالى أعلم.

(١) ينظر: حاشية الصبان، لمحمد بن علي الصبان (٨٨/٤).

(٢) أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحوي المفسر، المعروف بالنحاس، زادت مصنفاته على الخمسين، كان واسع العلم غزير الرواية، توفي سنة ٣٣٨ هـ. ينظر: معجم الأدياء (٢٢٤/٤)، وسير أعلام النبلاء (٤٠١/١٥)، وهدية العارفين (٦١/١).

(٣) إعراب القرآن (٣١٣/١).

٦- هل قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ يدل على الشرط؟ وذلك عند قوله تعالى: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٣٢٩﴾﴾ [البقرة: ٢٢٩].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «المسألة الثالثة عشرة: تعلق من رأى اختصاص الخلع بحالة الشقاق بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ فشرط ذلك، ولا حجة لهم فيه؛ لأن الله تعالى لم يذكره على جهة الشرط؛ وإنما ذكره لأنه الغالب من أحوال الخلع؛ فخرج القول على الغالب ولحق النادر به، كالعدة وضعت لبراءة الرحم، ثم لحق بها البرية الرحم وهي الصغيرة واليائسة، والذي يقطع العذر ويوجب العلم قوله: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَرِيئًا﴾ فإذا أعطتك مالها برضاها من صداق وغيره فخذها»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وأجاب الجمهور بأن الآية لم تذكر قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ على وجه الشرط بل لأنه الغالب من أحوال الخلع، ألا يرى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤]، هكذا أجاب المالكية كما في «أحكام ابن العربي»، و«تفسير القرطبي». وعندني أنه جواب باطل، و متمسك بلا طائل، أما إنكار كون الوارد في هاتين الآيتين شرطا، فهو تعسف وصرف للكلام عن وجهه، كيف وقد دل بثلاثة منطوقات وبمفهومين وذلك قوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ فهذا نكرة في سياق النفي، أي لا يحل أخذ أقل شيء، وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾ ففيه منطوق ومفهوم، وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ ففيه كذلك، ثم إن المفهوم الذي يجيء

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١/٣٧٤).

مجيء الغالب هو مفهوم القيود التوابع كالصفة والحال والغاية، دون ما لا يقع في الكلام إلا لقصد الاحتراز، كالاستثناء والشرط. وأما الاحتجاج للجواز بقوله: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾ فمورده في عفو المرأة عن بعض الصداق، فإن ضمير (منه) عائد إلى الصداقات، لأن أول الآية ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٤] الآية، فهو إرشاد لما يعرض في حال العصمة مما يزيد الألفة، فلا تعارض بين الآيتين ولو سلمنا التعارض لكان يجب على الناظر سلوك الجمع بين الآيتين أو الترجيح»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

يرى ابن العربي أن قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ ذكرت على أنه الغالب من أحوال الخلع، فخرج القول على الغالب ولحق النادر به.

بينما يرى ابن عاشور أنها ذكرت على وجه الشرط، واستدرك على قول ابن العربي وردّه لعدة أسباب - سيأتي ذكرها - ورجح أنه لا يجوز للمرأة طلب الخلع من غير ضرر وأخذ العوض بدون سبب.

وقد تتبعت أقوال المفسرين في هذه المسألة فلم أقف على من وافق ابن العربي فيما ذهب إليه من المفسرين إلا القرطبي، وعند الرجوع لكتب الفقه وجدت هذا القول - قول ابن العربي - هو قول المذاهب الأربعة.

بينما وافق ابن عاشور من المفسرين قبله: ابن جرير الطبري^(٢)، والزمخشري^(٣)، والبيضاوي^(٤)، والألوسي^(١)، وغيرهم.

(١) التحرير والتنوير (٣٩٢/٢).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (٥٦٣/٤).

(٣) الكشف (٢٠١/١).

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢٦١/١).

وعلى هذا فإن المسألة فيها قولان:

القول الأول: للمذاهب الأربعة^(١) التي تتفق على أن الخوف من عدم القيام بحدود الله لا يعد شرطاً لوقوع الخلع، وإنما خرج به في الآية مخرج الغالب، إذ لا يقع الخلع في الغالب إلا إذا كرهت المرأة زوجها وخشيت عدم القيام بواجبها نحوه أو خافت أن يبغضها فلا يوفيهما حقها^(٢). واستدلوا على قولهم بالآتي:

• قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤].

ووجه الاستدلال: أنه متى طابت نفسها ورضيت إعطاء المال فلا مانع من أخذه، ولا ينظر لحال الكره والبغض، أو استقامة الحال وسلامتها إذ لم يرد مثل

☞ =

(١) روح المعاني (٢/٤٧٧).

(٢) انظر في المذاهب الأربعة: عند الحنفية: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعي (٢/٢٦٨) واللباب في شرح الكتاب للدمشقي (١/٢٧٨)، وعند الشافعية: المجموع للنووي (١٧/٣) والمهذب للشيرازي (٢/٧١)، وعند الحنابلة: الإنصاف للمرداوي (٨/٣٨٢)، وعند المالكية: كفانا المؤنة ابن العربي والقرطبي كما أشار ابن عاشور.

(٣) وإليك نص من أقوال المذاهب الأربعة، قال الزيلعي في تبين الحقائق (٢/٢٦٨): **إِلَّا تَشْدَقَ الزَّوْجُ وَلَا يَجْبِنِيهَا وَخُلِقَ اللَّهُ فَلَا بَأْسَ بِرَأْسٍ تَقْتَدِي نَفْسَهَا مِنْهُ بِمَالٍ يَخْلَعُهَا بِهِ أَخْرَجَهُ خَرَجَ الْأَعَادَةِ أَوْ الْأَوْلِيَّةِ لَا مَخْرَجَ الشَّدْرُطِ**". وقال النووي في المجموع (١٧/٣): **"إِنْ لَمْ تَكْرَهُ مِنْهُ شَيْئًا وَتَرْضَى عَلَى الْخَلْعِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ جَازٍ، لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤] ولأنه رفع عقد بالتراضي جعل لدفع الضرر فجاز من غير ضرر كالإقالة في البيع"**. وقال ابن قدامة في المغني (٨/١٧٧): **"والظاهر أنه أراد إذا خالغته لغير بغض وخشية من أن لا تقيم حدود الله لأنه لو أراد الأول لقال كره له فلما قال: كره لها دل على أنه أراد مخالغتها له والحال عامرة والأخلاق ملتزمة فإنه يكره لها ذلك فإن فعلت صح الخلع في قول أكثر أهل العلم منهم أبو حنيفة والثوري ومالك والأوزاعي والشافعي"**. هذا ما ذكرته لأقوال المذاهب الأربعة إلا المالكية فيكفي ما قاله ابن العربي.

هذا القيد في الآية، فدل على أن القيد في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ نزل منزلة الغالب.

• أن النكاح عقد وللعقد أن يفسخ بالتراضي دون النظر إلى السبب قياساً على الإقالة في البيع. (والإقالة هي: فسخ البيع وعودة المبيع إلى البائع والتمن للمشتري)^(١).

القول الثاني: للظاهرية^(٢): أنه شرط، ولا يجوز الخلع في حال الاستقامة وصالح الحال، وأدلتهم:

• قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ووجه الاستدلال: أن مفهومه يدل على أن الجناح لاحق بهما إذا افتدت من غير خوف.

• ما ورد من نصوص فيها وعيد مغلظ على المخالعة في حال الاستقامة ومنها: قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وقوله ﷺ في حديث ثوبان رضي الله عنه: "أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة"^(٣)، وقوله ﷺ: "المختلعات

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي (٤/٦٢٧).

(٢) انظر: المحلى لابن حزم (١٠/٢٤٢)، حيث قال: «الخلع وهو الافتداء إذا كرهت المرأة زوجها فخافت أن لا توفيه حقه أو خافت أن يبغضها فلا يوفيه حقه فلها أن تفتدي منه ويطلقها ان رضي هو والا لم يجبر هو ولا اجبرت هي انما يجوز بتراضيهما، ولا يحل الافتداء إلا بأحد الوجهين المذكورين، أو باجتماعهما، فإن وقع بغيرهما فهو باطل ويرد عليها ما أخذ منها وهي امرأته كما كانت، ويطلق طلاقه ويمنع من ظلمها فقط».

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الطلاق، باب: كراهية الخلع للمرأة، رقم (٢٠٥٥)، والحاكم في المستدرک، كتاب الطلاق، (٢/٢١٨) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال ←=

والمنتزعات هن المنافقات"^(١). وهذا يدل على تحريم المخالعة لغير حاجة ولأنه إضرار بها وبزوجها وإزالة لمصالح النكاح من غير حاجة فحرم لقوله عليه السلام: "لا ضرر ولا ضرار"^(٢).

والذي يظهر لي - والله أعلم - أنَّ الراجح فيما قاله ابن عاشور واستدرك به على ابن العربي وغيره، لعدة أمور:

١- أنَّ هذا القول يرجحه ظاهر القرآن، فظاهر الآية ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ونصّها صريح في أنه لا يجوز للمرأة طلب الخلع من غير ضرر، وتحريم أخذ العوض عن الطلاق إلاّ إذا خيف فساد المعاشرة بأن لاتحب المرأة زوجها^(٣).

٢- الأدلة الثابتة من السنة المرجحة لهذا القول ومنها:

أ - عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ " أيما امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة "^(٤).

الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم، وصححه العلامة الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجة (٥٥/٥).

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: الطلاق، باب: المختلعات، من حديث ثوبان برقم (١١٨٦) وقال: حديث غريب من هذا الوجه، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير برقم (٩٣٥) وصححه العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (٢١٠/٢).

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، من حديث عبادة بن الصامت رقم (٢٣٤٠) وصححه العلامة الألباني في إرواء الغليل (٤٤/٧).

(٣) التحرير والتنوير (٣٩١/٢).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٠٨).

ب - قضاء الرسول ﷺ بين جميلة بنت عبدالله بن أبي بن سلول وزوجها ثابت بن قيس. " فعن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله: ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام فقال رسول الله ﷺ: (أتردين عليه حديثه)، قالت: نعم قال رسول الله ﷺ: اقبل الحديقة وطلقها تطليقة" (١).

قال ابن كثير ~: «قال طائفة كثيرة من السلف وأئمة الخلف: إنه لا يجوز الخلع إلا أن يكون الشقاق والنشوز من جانب المرأة، فيجوز للرجل حينئذ قبول الفدية، واحتجوا بقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُعِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ قالوا: فلم يشرع الخلع إلا في هذه الحالة، فلا يجوز في غيرها إلا بدليل، والأصل عدمه، وممن ذهب إلى هذا ابن عباس، وطاوس، وإبراهيم، وعطاء، والحسن والجمهور، حتى قال مالك والأوزاعي: لو أخذ منها شيئاً وهو مضارٌّ لها وجب ردّه إليها، وكان الطلاق رجعيًا. قال مالك: وهو الأمر الذي أدركتُ الناسَ عليه. وذهب الشافعي ~ إلى أنه يجوز الخلع في حالة الشقاق، وعند الاتفاق بطريق الأولى والأخرى، وهذا قول جميع أصحابه قاطبة» (٢).

٣- أما استدلال ابن العربي ومن معه في أن الآية لم تذكر على وجه الشرط بل لأنه الغالب من أحوال الخلع.

فقد أجاد وأفاد العلامة ابن عاشور في الردّ عليهم بقوله: «أما إنكار كون الوارد في هاته الآية شرطاً، فهو تعسف وصرف للكلام عن وجهه، كيف وقد دل بثلاثة منطوقات وبمفهومين وذلك قوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ فهذا نكرة في سياق النفي، أي لا يحل أخذ أقل شيء، وقوله:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه، رقم (٤٩٧١).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/٦١٣).

﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾ ففيه منطوق ومفهوم، وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ ففيه كذلك، ثم إن المفهوم الذي يجيء مجيء الغالب هو مفهوم القيود التوابع كالصفة والحال والغاية، دون ما لا يقع في الكلام إلا لقصد الاحتراز، كالاستثناء والشرط. وأما الاحتجاج للجواز بقوله: ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ فمورده في عفو المرأة عن بعض الصداق، فإن ضمير ﴿مِنْهُ﴾ عائد إلى الصداقات، لأن أول الآية ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ﴾ الآية، فهو إرشاد لما يعرض في حال العصمة مما يزيد الألفة، فلا تعارض بين الآيتين ولو سلمنا التعارض لكان يجب على الناظر سلوك الجمع بين الآيتين أو الترجيح^(١).

وعلى كُلاً فالذي يترجح لدي كما أسلفت ما ذهب إليه ابن عاشور وأنه لا يجوز للمرأة طلب الخلع من غير ضرر، ويحرم عليه أخذ العوض بدون سبب. وبهذا يتبين صحة استدراك ابن عاشور على ابن العربي، والله أعلم.

(١) التحرير والتنوير (٢/٣٩١).

سورة النساء

١- (حد بلوغ الغلام والجارية) في قوله تعالى: ﴿وَابْتُلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ [النساء: ٦].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ يعني: القدرة على الوطء، وذلك في الذكور بالاحتلام، فإن عدم فالسن، وذلك خمس عشرة سنة في رواية، وثمانية عشرة في أخرى. وقد ثبت في الصحيح "أن النبي ﷺ ردّ ابن عمر في أُرّ حد ابن أربع عشرة سنة، وجوزّه في الخندق ابن خمس عشرة سنة"، وقضى بذلك عمر بن عبدالعزيز، واختاره الشافعي وغيره»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وبلوغ صلاحية الزواج تختلف باختلاف البلاد في الحرارة والبرودة، وباختلاف أمزجة أهل البلد الواحد في القوة والضعف..... وقال الجمهور: خمس عشرة سنة. قاله القاسم بن محمد، وسالم بن عبّالله بن عُمر، وإسحاق، والشافعي، وأحمد، والأوزاعي، وابن الماجشون، وبه قال أصبغ، وابن وهب، من أصحاب مالك، واختاره الأبهري من المالكية، وتمسّكوا بحديث ابن عمر أنّه عرضّه رسولُ الله يوم بدر وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يُجزّه، وعرضه يوم أُحد وهو ابن خمس عشرة فأجازّه. ولا حجّة فيه إذ ليس يلزم أن يكون بلوغ عبدالله بن عمر هو معيار بلوغ عموم المسلمين، فصادف أن رآه النبي وعليه ملامح الرجال، فأجازّه، وليس ذكر السنّ في كلام

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١١٩/٢).

ابن عمر إيماء إلى ضبط الإجازة. وقد غفل عن هذا ابن العربي في أحكام القرآن فتعجب من ترك هؤلاء الأئمة تحديد سنّ البلوغ بخمس عشرة سنة، والعجب منه أشدّ من عجبه منهم، فإنّ قضية ابن عمر قضية عين، وخلاف العلماء في قضايا لأعيان معلوم، واستدلّ الشافعية بما روي أنّ النبي قال: "إذا استكمل الولد خمس عشرة سنة كتب ما له وما عليه، وأقيمت عليه الحدود". وهو حديث ضعيف لا ينبغي الاستدلال به^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

الخلاف بين الإمامين ينحصر في الاستدلال في مسألة البلوغ بحديث ابن عمر حينما ردّه النبي ﷺ في أحد عندما كان عمره أربع عشرة سنة، وأجازه في الخندق عندما كان عمره خمس عشرة سنة.

فابن العربي يرى أنّ بلوغ الغلام محدد بخمس عشرة سنة، وأنّ هذا الحديث دليل على بلوغه.

بينما يرى ابن عاشور أنّ هذه قضية عين وليست دليلاً لمعيار بلوغ المسلمين، فقد يكون رآه النبي ﷺ وعليه علامات البلوغ فأجازه، ولم يكن لذلك تعلقٌ بالسن.

وهذه المسألة محلّ خلافٍ بين أهل العلم من الفقهاء وغيرهم^(٢)، والذي يظهر لمن تأمل مجموع الأقوال بأدلتها أنّ ما ذكره ابن العربي هو الأولى بدلالة ما يأتي:

(١) التحرير والتنوير (٣٠/٤).

(٢) انظر هذا الخلاف في كثيرٍ من كتب الفقه، ومنها: المحلى، والحاوي الكبير، وغيرها.

١- أن حديث ابن عمر {، حين قال: "أن النبي ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه"^(١). وفي رواية أخرى: عرضت على النبي ﷺ يوم بدر وأنا ابن ثلاث عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة وعرضت عليه يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة وعرضت عليه يوم الخندق وأنا بن خمس عشرة سنة فأجازني في المقاتلة"^(٢).

نصٌ صريحٌ في تحديد السن، والسن التي اعتبرها النبي ﷺ أولى من سنٍ لم يعتبرها ولا قام في الشرع دليلٌ عليها.

٢- أن عمر بن عبد العزيز قضى بهذه السن فجعلها حدًّا بين الصغير والكبير فكتب إلى أمراءه أن هذا فرقٌ بين الذرية والمقاتلة. ففي صحيح البخاري: قال نافع فقدت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث - الحديث السابق - فقال إن هذا حدٌّ بين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة^(٣).

٣- أن هذا المعنى وهو تحديد البلوغ بخمس عشرة سنة هو الذي فهمه من تصرف النبي ﷺ جمعٌ كبير من أهل العلم، وهو الذي يؤيده الواقع فأكثر الناس تظهر عليهم عند بلوغهم سن الخامسة عشرة علامات البلوغ، سواء بالإنبات أو بظهور نشاط الجهاز التناسلي عندهم.

٤- أن الحدَّ الأعلى للبلوغ سن الخامسة عشر، وذلك لأن الإنسان في هذه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق، رقم (٣٨٧١).

(٢) أخرج هذه الرواية، الطبراني في المعجم الأوسط (٩٧/٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٥/٦)، والطيالسي في مسنده (٣٦٨/٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق، رقم (٣٨٧١).

السن يكون قد بلغ غالباً في أي مكان وزمان.

هـ أنَّ الحكم الوارد في الحديث وهو (البلوغ) منقولٌ مع السبب وهو (السنّ) فيقتضي أن يحمل الحكم على ذلك السبب كما نُقل أنَّ ما عرّانا فرجُم^(١) فكلُّ حالٍ ثبت لها حكم في الشرع لم يزل حكمها إلا بالانفصال عنها.

قال العلامة أبو الحسن الماوردي في مجمل ردّه على القائلين بعدم حجّية الحديث في تحديد سن البلوغ: «فإن قيل: فيجوز أن يكون ابن عمر بلغ خمس عشرة سنة بالاحتلام لا بالسن، قيل: هذا خطأ؛ لأن الحكم المنقول مع السبب يقتضي أن يكون محمولاً على ذلك السبب، كما نقل أن ما عرّانا فرجُم، والسبب المنقول هو السن، فعلم أن البلوغ محمول عليه.

فإن قيل: يحتمل أن الرد سنة أربع عشرة للضعف، والإجازة سنة خمس عشرة للقوة، كما روي عن سمرة بن جندب أنه قال: "عرضت على رسول الله ﷺ فردني وأجاز غلاماً، فقلت رددتني وأجزته ولو صار عته لصرعته، فقال: صار عه، فصار عته فصرعته فأجازني"^(٢)، فدل على أن الرد والإجازة إنما يتعلق بالضعف والقوة.

قيل: قد يجوز أن يكون الرد في حديث سمرة للضعف والإجازة للقوة حملاً له على سببه، وفي حديث ابن عمر للسن حملاً على سببه.

فإن قيل حديث ابن عمر لا يصح لأنه نقل أن بين أحد والخندق سنة، وقد روى الجزء السادس الواقدي وأهل السير أن بين أحد والخندق سنتين، قلنا: نقل

(١) ينظر: الحاوي الكبير للماوردي (٣٤٧/٦).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب: من لا يجب عليه الجهاد، برقم (١٧٥٨٨) (٢٢/٩)، والحاكم في المستدرک (٦٩/٢) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح.

ابن عمر أثبت من نقل الواقدي، وقد تابعه محمد بن إسحاق، على أنه يجوز أن يكون عرض عليه عام أحد وهو في أول سنة أربع عشرة، وعرض عليه عام الخندق وهو في آخر سنة خمس عشرة فصار بينهما سنتان، فإن قيل: إن ابن عمر لا يعرف سن نفسه لأنه لم ير قط ولادته فلم يصح إخباره به، قلنا لو كان هذا صحيحاً حتى لا يجوز الإخبار به لما جاز له الإخبار بنسبه، ولما جاز بأن يقول: أنا ابن عمر؛ لأنه لم ير ولادة نفسه على فراش عمر.

فإن قيل: فقد يعلم بنسبه بالاستعاضة، قيل: وقد يعلم بسنه بالاستعاضة»^(١).

فالخلاصة إذاً أن استدراك ابن عاشور ليس في محله، وأن ما قاله ابن العربي قولٌ وجيه، والله تعالى أعلم.

(١) الحاوي الكبير (٦/٣٤٧ - ٣٤٩).

٢- هل وقع النسخ في قوله تعالى: ﴿وَأَلَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكَ فَأَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «اجتمعت الأمة على أن هذه الآية ليست منسوخة، لأن النسخ إنما يكون في القولين المتعارضين من كل وجه، اللذين لا يمكن الجمع بينهما بحال، وأما إذا كان الحكم ممدودا إلى غاية، ثم وقع بيان الغاية بعد ذلك فليس بنسخ؛ لأنه كلام منتظم متصل لم يرفع ما بعده ما قبله، ولا اعتراض عليه.

ثم قال: المسألة الرابعة عشرة: البكر يجلد ويغرب، وبه قال الشافعي وأحمد. وقال أبو حنيفة وحماد: لا يقضى بالنفي حدا إلا أن يراه الحاكم [تعزيرا] البكر إذا زنى، واحتجا بقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، ولم يذكر تغريبا، والزيادة على النص نسخ. قلنا: لا نسلم أن الزيادة على النص نسخ، وقد بيناه في غير موضع.

جواب ثان: قد رددتم البينة بخبر لا يصح على الماء والتراب. جواب ثالث: وذلك أن الله تعالى ذكر الجلد، ولم يذكر الرجم، وهو زيادة عليه. جواب رابع: وذلك أن الله تعالى لم يذكر الإحصان ولا الحرية، فتبين أن المقصود من الآية بيان جنس الحد، والفرق بين المحصن وغير المحصن»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «اتفق العلماء على أن هذا حكم منسوخ بالجلد المذكور في سورة النور، وبما ثبت في السنة من رجم المحصنين وليس تحديد هذا الحكم بغاية قوله: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ بصارف معنى النسخ عن هذا الحكم كما توهم ابن العربي، لأن الغاية جعلت مبهمة، فالمسلمون

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢/١٧٨).

يترقبون ورود حكم آخر، بعد هذا، لا غنى لهم عن إعلامهم به»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

المسألة كما هو واضح من كلام الإمامين، أن ابن العربي يرى أن الآية ليست منسوخة بما جاء في سورة النور، وأنه لا تعارض بين الآيتين، وإنما وردت هذه الآية بإمساك الزانية في البيت حتى يجعل الله لها سبيلاً، فجاء في سورة النور بيان هذه الغاية والسبيل بأن جعل الرجم للمحصنة، والجلد والتغريب للبكر.

بينما يرى ابن عاشور أن الآية منسوخة بآيات سورة النور ونسب هذا القول لجمهور العلماء.

وتبين لي ما لاح في هذه المسألة من أن قول ابن عاشور هذا قد قال به جماعة من السلف والمفسرين قبله، منهم: ابن عباس^(٢)، وابن أبي حاتم^(٣)، وعبدالرزاق الصنعاني^(٤)، وابن جزري^(١)، والثعلبي^(٢)، والسمرقندي^(٣)،

(١) التحرير والتنوير (٥٩/٤).

(٢) معاني القرآن للنحاس (٣٩/٢).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٨٩٣/٣).

وابن أبي حاتم هو: عبدالرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، أبو محمد، ولد سنة: ٢٤٠ هـ، وكان حافظاً للحديث، له تصانيف، منها: "الجرح والتعديل، والتفسير، والرد على الجهمية، وعلل الحديث، والمسند، وغيرها"، توفي سنة: ٣٢٧ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٣٢٤/٣).

(٤) تفسير الصنعاني (١٥١/١).

والصنعاني هو: عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، أبو بكر الصنعاني، ولد سنة: ١٢٦ هـ، وهو من حفاظ الحديث الثقات، له عدة مصنفات منها: "الجامع الكبير في الحديث، وكتاب في تفسير القرآن، وغيرها"، توفي سنة: ٢١١ هـ. ينظر: وفيات الأعيان (٢١٦/٣)،

←=

والزمخشري^(٤)، والنحاس^(٥)، واختاره: القرطبي^(٦)، والبغوي^(٧)، وابن كثير^(٨)،
وأبو حيان^(٩)، وأبو العباس الادريسي^(١٠)، والخازن^(١١)، والعز بن عبدالسلام^(١٢)،
عبدالسلام^(١٢)، والنسفي^(١٣)، والشوكاني^(١٤).

وأما قول ابن العربي فقد قال به: الزهري، والنخعي^(١٥)، والثوري^(١٦).
ومن المفسرين: ابن جرير الطبري^(١٧)، وابن أبي زمنين^(١)، والرازي^(٢)،

☞ =

والأعلام للزركلي (٣٥٣/٣).

(١) التسهيل في علوم التنزيل (٢٤٠/١).

(٢) الكشف والبيان (٢٧١/٣).

(٣) بحر العلوم (٣١٤/١).

(٤) الكشاف (٥١٨/١).

(٥) معاني القرآن (٣٩/٢).

(٦) الجامع لأحكام القرآن (٨٤/٥).

(٧) معالم التنزيل (١٨١/٢).

(٨) تفسير القرآن العظيم (٢٣٣/٢).

(٩) البحر المحيط (١٥٦/٣).

(١٠) البحر المديد (٢٩/٢).

(١١) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٤٩٥/١).

(١٢) تفسير القرآن لابن عبدالسلام (٣٠٩/١).

(١٣) مدارك التنزيل للنسفي (٢١١/١).

(١٤) فتح القدير (٤٣٨/١).

(١٥) ينظر: جامع البيان (٧٩/٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٨٩٢/٣)، ومعالم التنزيل (١٨١/٢).

(١٦) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٧١/١١).

(١٧) جامع البيان (٨٠/٨).

والبيضاوي^(٣)، والسعدي^(٤).

قال ابن جرير الطبري: «وأولى الأقوال بالصحة في تأويل قوله: ﴿يَجْعَلُ اللَّهُ لَكُمْ سَبِيلًا﴾ قول من قال: السبيلُ التي جعلها الله جل ثناؤه للثيبين المحصدَين، الرجم بالحجارة، وللكرين جلد مئة ونفي سنة»^(٥).

وقبل بيان القول الراجح في المسألة لا بد من إيضاح أمرٍ وهو: أن ابن العربي قد أبعد النجعة فيما حكاه عن إجماع الأمة بالقول بعدم نسخ الآية، ولا أعلم ما مقصوده بالأمة، وأمامه أقوال علماء الأمة المعتبرين، وقولٌ مروى عن ابن عباس في المسألة بنسخ الآية.

وكذلك ابن عاشور في قوله: «واتفق العلماء» فإنهم لم يتفقوا، وإذا كان هناك اتفاق فلماذا استدرك على ابن العربي وهو من العلماء.

أمّا القول الذي تؤيده الأدلة وقواعد الترجيح هو أنه لا شك أن هذه الآية منسوخة، فحكمها قد بطل، ويقبل القول بعدم النسخ لو كان هذا الحكم باقياً؛ ثم زيد الحكم الآخر، أما وقد صار الحكم الآخر هو الحكم، وهذا الحكم ملغى

☞ =

(١) تفسير ابن أبي زمنين (٣٥٤/١).

وابن أبي زمنين هو: محمد بن عبدالله بن عيسى المري، أبو عبدالله، المعروف بابن أبي زمنين: فقيه مالكي، من الوعاظ الأدباء، من أهل البيرة، سكن قرطبة، ثم عاد إلى البيرة، فتوفي بها، له مختصر المدونة، ومختصر تفسير ابن سلام، مولده سنة ٣٢٤هـ، ومات سنة ٣٩٩هـ. ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (١٠٤)، والأعلام للزركلي (٢٢٧/٦).

(٢) التفسير الكبير (٥٢٥/٩).

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٦٠/٢).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (١١٧).

(٥) جامع البيان (٨٠/٨).

فالنسخ ثابت.

ويؤيد ما ذكرنا ما يلي:

١- ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «وَأَلَّتِي يَأْتِيكَ الْفَدْحَشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا» وذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعهما فقال ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا﴾ [النساء: ١٦]، فنسخ ذلك بأية الجلد فقال ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢] «^(١).

وما روي عن قتادة أيضاً أنه قال: «كانا يؤذيان بالقول والشتم وتحبس المرأة ثم إن الله تعالى نسخ ذلك فقال: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾»^(٢).

٢ أن الغاية جعلت مبهمة، فالمسلمون يترقبون ورود حكم آخر، بعد هذا، لا غنى لهم عن إعلامهم به، فلما جعلت الغاية مبهمة أزلت القول القائل بعدم النسخ لمعرفة الغاية^(٣).

٣ أن شأن النسخ في العقوبات على الجرائم التي لم تكن فيها عقوبة قبل الإسلام، أن تنسخ بأثقل منها، فشرع الحبس والأذى للزناة في هذه السورة،

(١) أخرجه أبو داود في سننه، باب في الرجم، برقم (٤٤١٣) (٥٤٨/٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٤٥٥/٢). وقال العلامة الألباني: حسن الإسناد. ينظر: صحيح وضعيف سنن أبي داود (٤٤١٣).

(٢) أخرج نحوه الطبري في جامع البيان (١٩٨/٤-١٩٩) عن قتادة، كما أخرج عنه النحاس في ناسخه (٩٦) وذكر نحوه السيوطي في الدر المنثور (١٢٩/٢)، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وأبي داود في ناسخه وابن المنذر عن قتادة.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير (٥٩/٤).

وشرع الجلد بآية سورة النور، والجلد أشدّ من الحبس ومن الأذى مما يدل على نسخ هذه الآية^(١).

٤- أن حديث عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ: «خذوا عذّي خذوا عذّي فَنَجَعَلْ لِهِنَّ سَبِيلًا كَرُّ بِالدَّيْكَرِ مِائَةَ وَنَفْسُ سَنَةِ وَالثَّبِيْبُ بِالدَّيْبِ حَلْدُ مِائَةِ وَ الرَّجْمُ»^(٢) يدل على أن هذه الآية منسوخة بعضها بالكتاب بقوله تعالى: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ وبعضها بالسنة وهو ما جاء في الحديث.

٥- أن أكثر من ألف في الناسخ والمنسوخ - من المتقدمين والمتأخرين - رجع القول بأن هذه الآية منسوخة^(٣)، حيث قال ابن الجوزي: «وَأَلَّتِي يَأْتِيَنَّ أَلْفَحِشَةً مِنْ نِسَائِكُمْ» وقوله ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ﴾ فالأولى دلت على أن حد الزانية في ابتداء الإسلام الحبس الى أن تموت أو يجعل الله لها سبيلا وهو عام في البكر والثيب، والثانية أفضت أن حد الزانين الأذى فظهر من الآيتين أن حد المرأة كان الحبس والأذى جميعاً، وحد الرجل كان الأذى فقط ونسخ الحكمين بقوله ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾^(٤).

ويضاف إلى ما سبق ذكره من أدلة أن القول الذي رجحته تنطبق عليه الشروط الخمسة المعتبرة في ثبوت النسخ وهي^(٥):

(١) أن يكون الحكم في الناسخ والمنسوخ متناقضاً.

(١) ينظر: المصدر نفسه (٥٩/٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب حد الزنا، رقم (٤٥٠٩).

(٣) انظر مثلاً: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (٣٢)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (٣٠٦)، والناسخ والمنسوخ للمقرئ (٦٨)، والناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام (٢٠٤)، والناسخ والمنسوخ للسدوسي (٣٩).

(٤) المصنف من علم الناسخ والمنسوخ (٢٤).

(٥) نواسخ القرآن لابن الجوزي (٧٦).

(٢) أن يكون الحكم المنسوخ ثابتاً قبل ثبوت حكم الناسخ.

(٣) أن يكون الحكم المنسوخ ثبت بخطاب الشرع.

(٤) أن يكون الحكم الناسخ ثبت بخطاب الشرع.

(٥) أن يكون الطريق الذي ثبت به الناسخ مثل الطريق الذي ثبت به المنسوخ أو أقوى منه.

هذا ما ظهر لي من خلال دراسة المسألة. وعليه فإن ابن عاشور قد أصاب فيما استدركه على ابن العربي، والله أعلم.

٣- (مذهب الإمام أحمد في مسألة الجمع بين الجلد والرجم) في قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «لا يجمع بين الجلد والرجم خلافا لأحمد وغيره، ومتعلقهم بقول رسول الله ﷺ وفعل علي ذلك أيام خلافته. وقولنا أصح، لأن كل من رجمه النبي ﷺ لم يجلده، فتركه له ﷺ فعلا في كل من رجم، وقولا في قوله في حديث العسيف: "واغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها" (١)، مسقط له» (٢).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ونسب ابن العربي إلى أحمد بن حنبل الجمع بين الرجم والجلد. وهو خلاف المعروف من مذهبه» (٣).

♦ دراسة الاستدراك:

نسب ابن العربي إلى الإمام أحمد الجمع بين الجلد والرجم للزاني المحصن، ونفى ابن عاشور أن يكون هذا مذهب الإمام أحمد. وبعد التتبع والاستقراء اتضح أن الإمام أحمد بن حنبل قد ذهب في رواية له إلى القول بمقتضى حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب: الوكالة في الحدود، رقم (٢١٩٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا، رقم (٤٥٣١).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (١٨٩/٢).

(٣) التحرير والتنوير (٦٠/٤).

جلد مائة والرجم"^(١)، وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب الزاني، وذهب أيضاً في رواية أخرى له موافقاً بها قول الجمهور إلى أن الثيب الزاني إنما يُرجم فقط من غير جلد، قالوا: لأن النبي ﷺ جَمَّ ماعزاً والغامدية واليهوديين، ولم يجلدهم قبل ذلك، فدل على أن الجلد ليس بحتم، بل هو منسوخ على قولهم^(٢).

والفصل في هذه المسألة أن الإمام أحمد له روايتان في المسألة، قال ابن قدامة: «وإذا زنى الحر المحصن أو الحرة المحصنة جلدا ورجما حتى يموتا في إحدى الروايتين عن أبي عبدالله ~ والرواية الأخرى يرجمان ولا يجلدان»^(٣).

وقال المرداوي: «وهل يجلد قبل الرجم على روايتين، وأطلقهما في الهداية، والفصول، والإيضاح، والمذهب، ومسبوك المذهب، والمستوعب، والخلاصة، والهادي، والكافي، والمغني، والشرح، وشرح ابن منجا، وغيرهم.. ثم شرع بذكر الروايتين فقال: **إحدهما:** لا يجلد وهو المذهب نص عليه قال في الفروع نقله الأكثر، وقال الزركشي هي أشهر الروايتين، وصححه في التصحيح وغيره، وجزم به في العمدة والمنور ومنتخب الآدمي والتسهيل وغيرهم.

والرواية الثانية: يجلد قبل الرجم اختاره الخرقى وأبو بكر عبدالعزيز والقاضي، ونصرها الشريف وأبو الخطاب في خلافتهما، وصححهما الشيرازي، قال أبو يعلى الصغير اختارها شيوخ المذهب، قال ابن شهاب

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب: حد الزنى، رقم (١٦٩٠).

(٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم (٢/٢٣٤).

(٣) المغني (١٠/١١٧).

اختارها الأكثر، وجزم به بن عقيل في التذكرة وصاحب الوجيز ونظم
المفردات وهو منها وقدمه في تجريد العناية وشرح بن رزين ونهايته»^(١).
وعلى هذا فإن ابن العربي وابن عاشور قد وقعا في نفس الخطأ وتوهم
كل منهما أن الثابت عن الإمام أحمد رواية واحدة، بينما الصواب هو ثبوت
الروايتين عن الإمام أحمد، والله تعالى أعلم.



(١) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢٣٧/٢٦).

سورة المائدة

١- حكم أكل ما كان زكاة أهل الكتاب فيه مخالفة لذكائنا عند قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيْمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿٥﴾﴾ [المائدة:٥].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «فإن قيل: فما أكلوه على غير وجه الزكاة كالخنق وحطم الرأس؟ (أهل الكتاب) فالجواب: أن هذه ميتة، وهي حرام بالنص، وإن أكلوها فلا نأكلها نحن كالخنزير فإنه حلال لهم، ومن طعامهم، وهو حرام علينا، فهذه أمثلة والله أعلم.

ثم قال: المسألة السابعة: قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ دليل قاطع على أن الصيد وطعام أهل الكتاب من الطيبات التي أباحها الله ﷻ، وهو الحلال المطلق، وإنما كرره الله سبحانه ليرفع الشكوك ويزيل الاعتراضات (ولكن الخواطر الفاسدة هي التي توجب الاعتراضات) ويخرج إلى تطويل القول. ولقد سئلت عن النصراني يقتل عنق الدجاجة ثم يطبخها: هل يؤكل معه أو تؤخذ طعاما منه؟ وهي: المسألة الثامنة: فقلت: تؤكل؛ لأنها طعامه وطعام أبحاره ورهبانه، وإن لم تكن هذه زكاة عندنا، ولكن الله تعالى أباح طعامهم مطلقا، وكل ما يرون في دينهم فإنه حلال لنا في ديننا، إلا ما كذبهم الله سبحانه فيه»^(١).

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣/٥٦).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ومن المعلوم أن لا تعمل زكاة أهل الكتاب ولا إباحة طعامهم فيما حرّمه الله علينا بعينه: كالخنزير والدم، ولا ما حرّمه علينا بوصفه، الذي ليس بزكاة: كالميتة والمنخقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وأكيلة السبع، إذا كانوا هم يستحلّون ذلك، فأما ما كانت زكاتهم فيه مخالفة لذكاتنا مخالفة تقصير لا مخالفة زيادة فذلك محلّ نظر كالمضروبة بمحدّد على رأسها فتموت، والمفتولة العنق فتنمزّق العروق، فقال جمهور العلماء: لا يؤكل.

وقال أبو بكر ابن العربي من المالكية: تؤكل. وقال في «الأحكام»: «فإن قتل فما أكلوه على غير وجه الزكاة كالخنق وخطم الرأس فالجواب: أن هذه ميتة، وهي حرام بالنصّ، وإن أكلوها فلا نأكلها نحن، كالخنزير فإنّه حلال لهم ومن طعامهم وهو حرام علينا يريد إباحتها عند النصارى. ثم قال: ولقد سئلت عن النصراني يقتل عنق الدجاجة ثم يطبخها؛ هل تؤكل معه أو تؤخذ طعاماً منه، فقلت: تؤكل لأنها طعامه وطعام أحباره ورهبانه، وإن لم تكن هذه زكاة عندنا ولكن الله تعالى أباح طعامهم مطلقاً لوكلّ ما يرونه في دينهم فإنّه حلال لنا في ديننا».

وأشكل على كثير من الناظرين وجه الجمع بين كلامي ابن العربي، وإنّما أراد التفرقة بين ما هو من أنواع قطع الحلقوم، والأوداج ولو بالخنق، وبين نحو الخنق لحبس النفس ورَضّ الرأس وقول ابن العربي شذوذ»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

المسألة كما هي واضحة بين الإمامين في حكم ما كان زكاة أهل الكتاب فيه مخالفة لذكاتنا مخالفة تقصير لا مخالفة زيادة، كقتل عنق الدجاجة

(١) التحرير والتنوير (٤٦/٥).

بدون ذبحها، ونحوه.

فالإمام ابن العربي يرى الجواز مستنداً لحلها في شرع النصارى، وشرع من قبلنا شرع لنا بقوله: «وإن لم تكن هذه ذكاة عندنا ولكن الله تعالى أباح طعامهم مطلقاً لكل ما يروونه في دينهم فإنه حلال لنا في ديننا».

وهذا القول محل اعتراض من الإمام ابن عاشور، حيث وصفه بالشذوذ.

وسأبين ما لاح لي في هذه المسألة:

١- لم أقف على من بحث هذه المسألة من المفسرين.

٢- أن الذي يظهر لي بعد التتبع والاستقراء في كتب الفقه: الإجماع على أن ما ذبح بالوقذ أو الخنق أو نحوهما فإنه يدخل في عموم المحرمات الواردة في الآية ولا فرق بين أن يكون الفاعل كتابياً أو مسلماً.

فقد جاء في حاشية رد المحتار حاشية ابن عابدين من الحنفية: «قوله:

"لأنه لا ذبيحة له" - أي النصراني - أي لا يذبح بدليل قوله: بل يخنق وليس المراد أنه لو ذبح لا تؤكل ذبيحته لمنافاته لما تقدم أول كتاب النكاح من حل ذبيحته ولو قال المسيح ابن الله»^(١).

وجاء في المجموع للنووي من الشافعية: «الذبح الذي يباح به الحيوان

المقدور عليه إنسيّاً كان أو وحشياً أضحية كان أو غيرها هو التدقيق بقطع جميع الحلقوم والمرئ من حيوان فيه حياة مستقرة بألة ليست عظما ولا ظفرا فهذه قيود، أما القطع فاحتراز مما لو اختطف رأس عصفور وغيره بيد أو ببندقية ونحوها فإنه ميتة»^(٢).

(١) حاشية رد المحتار (٢١٧/٣).

(٢) المجموع للنووي (٨٣/٩).

وقال ابن قدامة من الحنابلة في المغني: « والمسلم والكتابي في كل ما

وصفت سواء يعني في الاصطيد والذبح»^(١).

ومعلوم أن ما مات بغير ذكاة شرعية بل بالوقذ أو الخنق ونحوهما لا يحل

لمسلم.

٣- أن القول الذي ذهب إليه ابن العربي لم أجد من وافقه عليه من الفقهاء،

بل رده الجمهور، وأنكره أيضاً علماء المذهب المالكي فقد قال الحطاب وهو من

المالكية في مواهب الجليل «ابن الأعرابي أكل لؤلؤاً رأيناه يسأل عذوقها؛

لأمرته طعمهم قال ابن عابدلاً موز هو بعيد»^(٢).

وعليه:

فإن ابن العربي قد شذ في قوله بحسب تعبير ابن عاشور. بل خالف

المشهور من مذهبه بهذا القول، وبذلك يتضح جلياً صحة استدراك ابن عاشور

في المسألة الموافقة لأقوال الفقهاء المستندة إلى النص القرآني الشريف:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْيَتَةٌ وَأَلْمِيتَةٌ وَالذَّمُّ وَالْحَمُّ الْخَنِزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ
وَالْمُتَرَدِّدَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ
ذَلِكَ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَأَخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ
دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِيناً فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ
لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [المائدة: ٣].

والذي بنت عليه الآية أن ما مات بوقذ أو خنق أو تحطيم رأس أو قتل

لعنق ونحو ذلك لا يدخل في مسمى الذبح ولا يعد هذا الفعل ذكاة للحيوان سواء

صدر من مسلم أو كتابي.

(١) المغني لابن قدامة (٣٦/١١).

(٢) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل (٤٧٩/٨).

كما يظهر التعارض والتناقض في كلام ابن العربي حيث حرم الخنق
وحطم الرأس، وأجاز الأكل بقتل العنق ولا فرق بينهما كما ذكرت، وإلى هذا
أشار العلامة ابن عاشور، والله تعالى أعلى وأعلم.

٢- هل خالف بعض المالكية الإمام مالك في كفارة صيد المحرم لما لا نظير له لصغره، عند قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَانَقُتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ [المائدة: ٩٥].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «مسألة الفرق بين صغير الصيد وكبيره فأما الفرق بين صغير الصيد وكبيره وهي:

المسألة السادسة عشرة [الفرق بين صغير الصيد وكبيره]: فصحيح، فإن الله تعالى حكم بالمثلية في الخلق، والصغير والكبير متفاوتان فيها، فوجب اعتبار التفاوت فإنه أمر يعود إلى التقويم، فوجب اعتبار الصغير فيه والكبير كسائر المتلفات؛ وهو اختيار علمائنا، ولذلك قالوا: لو كان الصيد أعور أو أعرج أو كسيراً لكان المثل على صفته لتحقق المثلية، ولا يلزم المتلف فوق ما أتلف»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقال الشافعي وبعض علماء المدينة: إذا كان الصيد صغيراً كان جزاؤه ما يقاربه من صغار الأنعام لما رواه مالك في «الموطأ» عن أبي الزبير المكي أن عمر بن الخطاب قضى في الأرنب بعناق وفي اليربوع بجفرة. قال الحفيد ابن رشد في كتاب «بداية المجتهد»: وذلك ما روي عن عمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود اه.

وأقول: لم يصح عن النبي ﷺ في ذلك شيء فأما ما حكم به عمر فعلاً مالكاً رآه اجتهداً من عمر لم يوافق عليه لظهور الاستدلال بقوله تعالى: ﴿هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ فإن ذلك من دلالة الإشارة، ورأى في الرجوع إلى الإطعام سعة، على أنه لو كان الصيد لا مماثل له من صغار الأنعام كالجرادة والخنفساء

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣/٢٧٤).

لوجب الرجوع إلى الإطعام فليرجع إليه عند كون الصيد أصغر ممّا يماثله ممّا يجزىء في الهدايا. فمن العجب قول ابن العربي: إنّ قول الشافعي هو الصحيح، وهو اختيار علمائنا. ولم أدر من يعنيه من علمائنا فاتّي لا أعرف للمالكية مخالفاً لمالك في هذا»^(١).

﴿دراسة الاستدراك:﴾

الخلاف بين الإمامين في هذه المسألة واضح حيث يرى ابن العربي أن بعض المالكية من علمائه خالف مالكا في كفارة صيد المحرم لما لا نظير له لصغره أو كالصغير، وهذا محل اعتراض عند ابن عاشور حيث قال: «ولم أدر من يعنيه من علمائنا فاتّي لا أعرف للمالكية مخالفاً لمالك في هذا».

والذي يظهر لي من خلال تتبع المسألة أن رأي الإمام مالك في المسألة يقوم على أن جزاء صيد المحرم لا يكون بالمثل إلا فيما يجوز أن يكون هدياً أو أضحية وهو الثني فصاعداً، أما ما عداها مما دون ذلك فلا يكون الجزاء فيها بالمثل إنما بالإطعام أو الصوم، وهذا كما جاء في المدونة الكبرى ونصه:

«وقال مالك: لا يحكم في جزاء الصيد من الغنم والإبل والبقر إلا بما يجوز في الضحايا والهدايا من الثني فصاعداً، إلا من الضأن فإنه يجوز الجذع وما أصابه المحرم مما لم يبلغ أن يكون مما يجوز في الضحايا والهدي من الإبل والبقر والغنم فعليه فيه الطعام والصيام»^(٢).

ويؤكد ما جاء في تقارير الشيخ محمد عليش^(٣) على حاشية الدسوقي

(١) التحرير والتنوير (٣٧٥/٤).

(٢) المدونة الكبرى (١٣٨/٣).

(٣) محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبدالله، فقيه من أعيان المالكية، مغربي الأصل من أهل طرابلس، ولد بالقاهرة، وولي مشيخة المالكية فيها، من تصانيفه "فتح العلي المالكي في الفتوى على مذهب الإمام مالك، ومنح الجليل على مختصر خليل، وحاشية على الشرح الصغير"، توفي

حيث قال:

«والحاصل أن الصيد إن كان له مثل سواء كان له مقررا عن الصحابة أم لا فإنه يخير فيه بين المثل والإطعام والصيام وما لا مثل له لصغره فقيمته طعاما، أو عدله صياما على التخيير فقول المصنف فالنعامة بدنة بيان لما له مثل مخير فيه وفي الإطعام والصوم، وقوله: وللحل وضب إلخ بيان لما لا مثل له»^(١).

وبناء على ذلك فهذا هو الرأي في المذهب المالكي، وما ذكره ابن العربي من أن القول الذي اختاره هو اختيار علمائهم فيظهر - والله أعلم - أنه وهم ساقه إليه التفات بعضهم إلى ما كان ينبغي أن يراعيه المذهب في جزاء الصيد الصغير والمريض والجميل، ومن ذلك ما أورده الحطاب^(٢) في مواهب الجليل بقوله:

«والصغير والمريض والجميل كغيره»: يعني أن جزاء الصغير كجزاء الكبير وجزاء المريض كجزاء الصحيح وجزاء الجميل كجزاء القبيح، وهذا عام في المثل والإطعام والصيام كما يفهم ذلك من كلام ابن الحاجب وابن عرفة وغيرهما.

☞ =

سنة ١٢٩٩ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (١٩/٦)، وملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية (٢٨/٢).

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٨٢/٢).

(٢) محمد بن محمد بن عبدالرحمن الرعيني، أبو عبدالله، المعروف بالحطاب: فقيه مالكي، من علماء المتصوفين، أصله من المغرب، ولد واشتهر بمكة، له تصانيف عدة منها "قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين، وهداية السالك المحتاج، ومواهب الجليل، وغيرها"، توفي في طرابلس الغرب سنة ٩٥٤ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٥٨/٧)، وملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية (٣٧/١١).

قال ابن عبدالسلام: وأما الصغر والكبر والعيب والسلامة، فكان ينبغي مراعاتها كما راعاها الشافعي وإن كان المستحسن عنده مثل مذهبنا»^(١).
وبهذا يتبين صحة ما ذكره ابن عاشور وأنه وفق للصواب فيما استدركه على ابن العربي، والله أعلم.



(١) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل (٣٥٥/٨).

سورة الأعراف

هل من أسماء الله رابع ثلاثة، وسادس خمسة، وغيرها مما لا يصح
عده؟ عند قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذُرُوا الَّذِينَ يَلْحَدُونَ فِي
أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ [الأعراف: ١٨٠].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «.....سورة المجادلة فيها اسمان: رابع
ثلاثة، سادس خمسة. سورة الحشر فيها ثمانية أسماء: القدوس، السلام، المؤمن،
المهيمن، الجبار، المتكبر، الباري، المصور.....»

ثم ساق الأسماء في جميع سور القرآن ثم قال: ومن هذا ما جاء على
لفظه في كتاب الله وسنة رسوله، ومنها ما أخذ من فعل، ومنها ما جاء مضافاً
فذكره مجرداً عن الإضافة، وكذلك وجدناه في سائر الأسماء المتقدمة؛ فهذه هي
الأسماء المعدودة بصفاتنا قرآناً وسنة^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ذكر أيضاً أن أبا بكر بن العربي ذكر
عدة من أسمائه تعالى مثل مُتَمَّ نوره، وخير الوارثين، وخير الماكرين، ورابع
ثلاثة، وسادس خمسة، والطيب، والمعلم إلخ.

ولا تخفى سماجة عد نحو رابع ثلاثة، وسادس خمسة، فإنها وردت في
القرآن في سياق المجاز الواضح ولا مناص من تحكيم الذوق السليم، وليس
مجرد الوقوف عند صورة ظاهرة من اللفظ^(٢).

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٥/٤).

(٢) التحرير والتنوير (٣٦٣/٨).

◆ دراسة الاستدراك:

يستدرك ابن عاشور على ابن العربي عدّ رابع ثلاثة، وسادس خمسة، وغيرها من الأسماء مما لا يصحّ عده من أسماء الله، وهذا القول لم أقف عليه عند المفسرين، وقد تفرد به ابن العربي دون غيره.

وقبل أن نعرف الجواب الفصل في هذه المسألة لا بد من معرفة السبب الذي جعل ابن العربي يسرف في ذكر أسماء الله من القرآن بعضها لا يصح إطلاقه على الله ﷻ، منها: رابع ثلاثة، وسادس خمسة، أخذًا من قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكْتُوْنَ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧].

والسبب - في نظري - من وجهين^(١):

الوجه الأول/ أنه لم يرد حديث صحيح يسرد أسماء الله الحسنى سردًا لا يترك مجالاً للخلاف في تحديدها، بل وردت هذه الأسماء متفرقة في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ، تذكر الآية الاسم والاسمين أو أكثر، أو تختتم الآية بواحد أو أكثر، وقد تسرد الآيات جملة من هذه الأسماء. مما جعل بعض العلماء يظن أن كل ما أطلقه القرآن على الله سبحانه يجوز عده اسمًا، ويجوز إطلاقه مجردًا على الله تعالى.

الوجه الثاني/ ما ورد في ثناء الرسول ﷺ على ربه سبحانه "لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك"^(٢).

وبعد هذا الإيضاح بقي أن نعرف هل لهذا القول - الذي ذكره ابن العربي

(١) وسنقف على ذلك بردود العلماء وأقوالهم، إنما ذكرته هنا للإيضاح.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود، رقم (١١١٨).

-حظ من النظر؟

**فأقول - مستعيناً بالله - الذي يظهر لي أن ما ذكره ابن العربي في غاية
البعد، وذلك لما يلي:**

١- أن أسماء الله توقيفية ومن الضوابط الأساسية في التعرف على أسماء
الله الحسنى أن يرد الاسم بنصه في الكتاب والسنة، وأن يكون عملاً على ذات
الله وليس فعلاً أو وصفاً لا يقوم بنفسه، وأن يرد الاسم في سياق النص مطلقاً
دون إضافة مقيّدة أو قرينة ظاهرة، وأن يكون اسماً على مسمى أو اسماً لا
على الوصف بالتضمن، وأن يكون الوصف الذي دلّ عليه الاسم في غاية
الكمال والجمال؛ فلا يكون المعنى عند تجرد اللفظ منقسماً إلى كمال أو نقص.

٢- ولما ورد في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال
النبي صلى الله عليه وسلم: "إن لله تسعة وتسعين اسماً، مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة،
وإن الله وترٌ يحبّ الوتر" (١).

وهذا الحديث يدل على أن الله - سبحانه - عدداً محدداً من الأسماء وقد
نصّ على أنها تسعة وتسعون.

ولكن يشكل على هذا ما رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما
أصاب أحداً قط همٌّ ولا حزنٌ فقال: اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمّتك؛
ناصرتي بيدك، ماض في حكمك، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك،
سميت به نفسك، أو علمته أحداً من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به
في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب: لله مئة اسم غير واحد، رقم (٦٠٤٧)،
ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب: في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها،
رقم (٦٩٨٥).

وذهاب همي، إلا أذهب الله همه وحزنه، وأبدله مكانه فُحْدًا"^(١).

وجاء في ثناء الرسول ﷺ على ربه سبحانه " لا أحصي ثناء عليك أنت
كما أثنيت على نفسك"^(٢).

والإشكال في هذا الحديث أنه يدلّ على أنّ من أسماء الله تعالى أسماء لم
ينزلها في كتابه، بل اختص بها بعض عباده، أو اختص بها نفسه، فلم يعرفها
أحدًا من خلقه، بينما حديث أبي هريرة يدلّ على أن أسماء الله التسعة والتسعين
كلها منزلة معروفة بدلالة قوله (من أحصاها)، فالإحصاء لها لا يمكن ما لم تكن
مؤلة معروفة معلومة، ومن هذا ينتج أنّ ما استأثر الله بعلمه أو اختص به
بعض خلقه غير التسعة والتسعين.

والحق الذي ينبغي أن يصار إليه أنّ عدد الأسماء التي عرفها الله إياها في
كتابه، أو ذكرها رسوله ﷺ، تسعة وتسعون لا تزيد لمنصّ الرسول ﷺ على هذا
العدد، ولقوله (من أحصاها)، وأنّ ما زاد على هذه التسعة والتسعين فهو مما لا
نعرفه، لأنّه من مكنون علم الله أو مما اختص الله به بعض خلقه، وإلا فما فائدة
تحديد عدد أسماء الله بتسعة وتسعين.

٣- ورد في القرآن أفعال أطلقها الله ﷻ على نفسه على سبيل الجزاء
والعدل والمقابلة، وهي فيما سيقف فيه مدح وكمال، ولكن لا يجوز أن يشتق الله
تعالى منها أسماء، ولا تطلق عليه في غير ما سيقف فيه من الآيات كقوله: ﴿إِنَّ
الْمُتَفِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، وقوله: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾
[آل عمران: ٥٤]، وقوله: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧].

(١) أخرجه أحمد في مسنده، مسند ابن مسعود (٣٩١/١)، وقال العلامة الألباني: رواه أحمد وهو
صحيح. ينظر: السلسلة الصحيحة (٣٨٣/١).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٣٤).

فلا يطلق على الله مخادع، ماكر، ناس، مستهزئ، ونحو ذلك مما يتعالى الله عنه، ولا يقال: الله يستهزئ، ويخادع، ويمكر، وينسى، على سبيل الإطلاق. وقد أخطأ الذين عدوا ذلك من أسمائه الحسنی خطأً كبيراً، لأنّ الخداع والمكر يكون مدحاً ويكون ذمّاً، فلا يجوز أن يطلق على الله إلا مقيداً بما يزيل الاحتمال المذموم منه كما ورد مقيداً في الآيات.

ومن أجل ذلك لم يرد في أسمائه تعالى: المتكلم، المرید، الفاعل، الصانع؛ لأنّ مسمياتها تنقسم إلى ممدوح ومذموم. ولو جاز أن يشتق الله من أفعاله أسماء مثل: الماكر، المخادع، بحجة إطلاق أفعالها في القرآن على الله لجاز أن يجعل من أسمائه: الداعي، والآتي، والجائي، والذاهب، والقادم، والناسي، والقاسم، والساخط، والغضبان... وغير ذلك من تلك التي أطلق القرآن أفعالها على نفسه^(١).

ومن أسماء الله تعالى ما لا يُطلق عليه إلا مقترناً بمقابله، فإنه إذا أطلق وحده أوهم نقصاً، فمن ذلك: المانع، الضار، القابض، المذل، الخافض، فلا تطلق على الله منفردة، بل يجب قرنهما بما يقابلها، فيقال: المعطي المانع، الضارّ النافع، القابض الباسط، المعزّ المذل، الخافض الرافع.

وقس على ذلك ما ذكره ابن العربي.

٤- لم يتفرد ابن عاشور بالاستدراك على ابن العربي في هذه المسألة، بل سبقه إلى ذلك نخبة من العلماء حيث أنكروا إطلاق كثير من هذه الأسماء على الله ﷻ، منهم: الإمام ابن القيم حيث قال: «إن الصفة إذا كانت منقسمة إلى كمال ونقص لم تدخل بمطلقها في أسمائه، بل يطلق عليه منها كمالها، وهذا كالمرید والفاعل والصانع، فإن هذه الألفاظ لا تدخل في أسمائه، ولهذا غلط من سمّاه

(١) فالله لم يصف نفسه بالكيد والمكر والخداع إلا على وجه الجزاء لمن فعل ذلك بغير حق،

والمجازاة على ذلك تعدّ حسنة من المخلوق فكيف من الخالق ﷻ.

بالصانع عند الإطلاق...»^(١).

وقال في موضع آخر: «وقد أخطأ أقبح خطأ من اشتق له من كل فعل اسماً، وبلغ بأسمائه زيادة على الألف فسمّاه الماكر والمخادع والفتان والكائد».

ثم قال ~: إن الله لم يصف نفسه بالكيد والمكر والخداع والاستهزاء مطلقاً، ولا ذلك داخل في أسمائه الحسنى، ومن ظن من جهال المصنفين في شرح الأسماء الحسنى أن من أسمائه الماكر، والمخادع، والمستهزئ فقد فاه بأمر عظيم تقشعر منه الجلود وتكاد الأسماع تُصم عند سماعه، وغرّ هذا الجاهل أنه ﷺ أطلق على نفسه هذه الأفعال، فاشتق له منها أسماء، وأسمائه كلها حسنى، فأدخلها في الأسماء الحسنى وقرنها بالرحيم، الودود، الحكيم، الكريم، وهذا جهل عظيم، فإن هذه الأفعال ليست ممدوحة مطلقاً، بل تمدح في مواضع وتذم في مواضع، فلا يجوز إطلاق أفعالها على الله تعالى مطلقاً فلا يُقال إله تعالى يمكّر ويخدع ويستهزئ ويُسمّى بها، بل إذا كان لم يأت في أسمائه الحسنى المرید والمتكلم ولا الفاعل ولا الصانع لأن مسمياتها تنقسم إلى ممدوح ومذموم، وإنما يوصف بالأنواع المحمودة منها كالحليم والحكيم والعزیز والفعال لما يريد، فكيف يكون منها الماكر والمخادع والمستهزئ.

ثم يلزم هذا الغلط أن يجعل من أسمائه الحسنى الداعي، والآتي، والجائي، والذاهب، والرائد، والدّاسي، والقاسم، والساخط، والغضبان، واللاعن، إلى أضعاف ذلك من التي أطلق تعالى على نفسه أفعالها من القرآن، وهذا لا يقوله مسلم ولا عاقل»^(٢).

(١) بدائع الفوائد لابن القيم (١/١٦٩).

(٢) ينظر: مدارج السالكين (٣/٤١٥).

وقال الشيخ حافظ الحكمي^(١) - بعد أن نقل كلام ابن القيم السابق ذكره:-

«ومن هنا يتبين لك خطأ ما عدّ بعضهم ومنهم ابن العربي المالكيّ في كتابه أحكام القرآن حيث سمّاه بالفاعل والزّارع فإنّ الفاعل والزّارع إذا أُطلقا بدون متعلّق ولا سياق يدلّ على وصف الكمال فيهما فلا يفيدان مدحاً، لمّا في سياقها من الآيات التي ذكّرت فيها فهي صفات كمالٍ ومدحٍ وتوحّدٍ كما قال تعالى:

﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، وقال تعالى:

﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾ [١٣] ﴿أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَتَمْنَحُونَ الزَّرْعُونَ﴾ [الواقعة: ٦٣ - ٦٤] الآيات، بخلاف ما إذا جاءت مجردة عن متعلقاتها وماسيقت فيه وله...»^(٢).

ثم قال: «وأكبر مصيبة أن عدّ في الأسماء الحسنى رابع ثلاثة وسادس خمسة مصرحاً قبل ذلك بقوله: وفي سورة المجادلة اسمان فذكرهما وهذا خطأ فاحش فإن الآية لا تدل على ذلك ولا تقتضيه بوجه لا منطوقاً ولا مفهوماً فإن الله عزّ وجلّ قال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ إِنْ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]، وأين في هذا السياق رابع ثلاثة سادس خمسة وكان حقه اللائق بمراده أن يقول رابع كل ثلاثة في نجواهم وسادس كل خمسة كذلك، فإنه تعالى يعلم أفعالهم

(١) حافظ بن أحمد بن علي الحكمي: فقيه أديب، من علماء (جيزان) بين الحجاز واليمن، ولد في قرية (السلام) التابعة لمدينة المضاي، جنوبي جيزان، سنة: ١٣٤٢ هـ، ونشأ بدويًا يرعى الغنم ثم قرأ القرآن، ثم تفرغ للدراسة فظهر فضله، وألف كتباً طبع أكثرها على نفقة الملك سعود بن عبدالعزيز، وتولى النيابة في إدارة مدارس التعليم بصامطة، ثم عين مديراً للمعهد العلمي فيها (١٣٧٤ هـ)، من كتبه المطبوعة، وكلها رسائل: (الجوهرة الفريدة في العقيدة)، و(اللؤلؤ المكنون في أحوال السند والمتون)، و(النور الفاضل في علم الفرائض)، و(الاصول في نهج الرسول)، و(سلم الوصول إلى علم الأصول) أرجوزة، و(معارج القبول) شرح لها، توفي سنة: ١٣٧٧ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (١٥٩/٢).

(٢) معارج القبول للحافظ الحكمي (١١٩/١).

ويسمع أقوالهم كما هو مفهوم من صدر الآية ولكن لا يليق بهذا المعنى إلا سياق الآية والله أعلم، واعلم أن دلالة أسماء الله تعالى حق على حقيقتها مطابقة وتضمنا والتزاما فدلالة اسمه تعالى الرحمن على ذاته عز وجل مطابقة وعلى صفة الرحمة تضمنا وعلى الحياة وغيرها التزاما وهكذا سائر أسمائه تبارك وتعالى»^(١).

فعلم من هذا صحة استدراك ابن عاشور، وأن ابن العربي - على غزارة وسعة علمه - لم يحالفه الصواب في هذه المسألة، لما ذكرته من مرجحات، والله أعلم.



(١) المصدر نفسه (١/١١٩).

سورة الأنفال

من هم ذوو القربى المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّنْفِيهِ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنفال: ٤١].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «أما سهم ذوي القربى فأصحها أنهم بنو هاشم، وبنو المطلب، وسائر الأقسام صحيحة في الأقوال والتوجيه»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «بالأرجح أن قربي الرسول ﷺ هم بنو هاشم، وهذا قول مالك وجمهور أصحابه، وهو إحدى روايتين عن أحمد بن حنبل، وقاله ابن عباس، وعلي بن الحسين، وعبدالله بن الحسن، ومجاهد، والأوزاعي، والثوري. وذهب الشافعي، وأحمد في إحدى روايتين عنه، التي جرى عليها أصحابه، وإسحاق وأبو ثور: أن القربى هنا: هم بنو هاشم وبنو المطلب، دون غيرهم من بني عبد مناف. ومال إليه من المالكية ابن العربي، ومتمسك هؤلاء ما رواه البخاري، وأبو داود، والنسائي عن جبير بن مطعم: أنه قال: أتيت أنا وعثمان بن عفان رسول الله نكلامه فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب فقلت يا رسول الله: قسمت لإخواننا بني المطلب ولم تعطنا شيئاً، وقرابتنا وقرابتهم واحدة فقال: إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد»^(٢). وهو حديث صحيح لا نزاع فيه، ولا في أن رسول الله ﷺ أعطى بني هاشم وبني المطلب دون غيرهم. ولكن فعل رسول الله ﷺ فيه يحتمل العموم في

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٩٦/٤).

(٢) سيأتي تخريج الحديث أثناء دراسة هذه المسألة.

الأموال المعطاة ويحتمل الخصوص..... فلا يكون في عطائه ذلك دليل على تأويل ذي القربى في الآية ببني هاشم وبني المطلب»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

اختلف العلماء والمفسرون في المراد بذوي القربى على عدة أقوال^(٢):

- ١ - منهم من يرى أن المراد بذوي القربى هنا: بنو هاشم خاصة، ومن هؤلاء: ابن عباس، والثوري، والأوزاعي^(٣)، وابن عبد البر^(٤)، والفراء^(٥)، ومالك، وجمهور أصحابه، بالإضافة إلى ابن عاشور صاحب الاستدراك.
- ٢ - ومنهم من يرى أن ذوي القربى هم: بنو هاشم وبنو المطلب، وهذا ما ذهب إليه ابن العربي، وهو مذهب الشافعي، وأحمد في رواية.
- وقال بهذا القول مجاهد وقتادة وابن جريج^(٦). واختاره جمع من المفسرين منهم: ابن جرير الطبري^(٧)، والزمخشري^(٨)، والثعلبي^(٩)، والفخر الرازي^(١٠).

(١) التحرير والتنوير (١٠٥/٩).

(٢) انظرها في: مفاتيح الغيب للرازي (١٣٣/١٥)، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل (٥٢١/٩).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢/٨)، وفتح القدير (٣٠٩/٢)، والتحرير والتنوير (١٠٥/٩).

(٤) التمهيد (٤٨/٢٠).

(٥) معاني القرآن (٨٢/٢).

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢/٨).

(٧) جامع البيان (٢٧٩/٢٣).

(٨) الكشف (٢٠٩/٢).

(٩) الكشف والبيان (٢٧٤/٩).

(١٠) مفاتيح الغيب (١٣٣/١٥).

والبغوي^(١)، والواحدي^(٢)، والبقاعي^(٣)، والقرطبي^(٤)، وابن كثير^(٥)،
والبيضاوي^(٦)، والخطيب الشربيني^(٧)، وأبو السعود^(٨)، وابن عادل^(٩)،
والخازن^(١٠)، والشوكاني^(١١).

واستدلوا بأن النبي ﷺ لما قسم سهم ذوي القربى، بين أن بني هاشم وبني
المطلب شيء واحد^(١٢).

فعن ابن المسيب عن جبير بن مطعم أنه قال: "مشيت أنا وعثمان بن عفان
فقال يا رسول الله أعطيت بني المطلب وتركنا وإنما نحن وهم منك بمنزلة
واحدة؟ فقال النبي ﷺ: إنما بنو هاشم وبنو عبدالمطلب شيء واحد"^(١٣).

وفي المسألة أقوال أخرى غير ما ذكر، ومنها:

- (١) معالم التنزيل (٣/٣٥٩).
- (٢) الوجيز (٤٤١).
- (٣) نظم الدرر (٣/٢١٩).
- (٤) الجامع لأحكام القرآن (٨/١٢).
- (٥) تفسير القرآن العظيم (٤/٦٤).
- (٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٣/١٠٩).
- (٧) السراج المنير (١/٤٥٠).
- (٨) ارشاد العقل السليم (٤/٢٢).
- (٩) اللباب في علوم الكتاب (٩/٥٢١).
- (١٠) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٣/٣٤).
- (١١) فتح القدير (٢/٣٠٩).
- (١٢) قال ابن إسحاق: وعبد شمس وهاشم والمطلب إخوة لإم، وأمهم عاتكة بنت مرة. وكان نوفل
أخاهم لأبيهم. ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/١٢).
- (١٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب: مناقب قريش، رقم (٣٣١١).

١- أن المراد بهم قريش كلهم، قاله بعض السلف^(١)، واختاره من
المفسرين
أبو حيان^(٢)، والشنقيطي^(٣). واستدلوا: بأن النبي ﷺ لما صعد الصفا جعل يهتف:
"يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبدالمطلب يا بني كعب يا بني مرة يا بني
عبد شمس أنفذوا أنفسكم من النار"^(٤) الحديث.

٢- أن المراد بهم الذين لا تحل لهم الصدقة^(٥).

٣- أن المراد بهم آل علي وجعفر وعقيل وآل عباس وولد الحرث بن
عبدالمطلب، وقد نسب الرازي هذا القول لأبي حنيفة^(٦).

وسأبين بعون الله أي الأقوال أولى بالصواب، وهل الحق مع ابن عاشور
فيما استدرك به على ابن العربي أم لا، فأقول مستعيناً بالله:

إن المتأمل في هذه المسألة في كتب التفسير يرى أن جُلَّ المفسرين قد

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢/٨).

(٢) البحر المحيط (٤٠٤/٤).

(٣) أضواء البيان (١٠٧/٧).

والشنقيطي هو: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبدالقادر الجكني الشنقيطي، أحد كبار
العلماء في القرن الماضي، وصاحب المؤلفات النافعة، وأشهر مؤلفاته: أضواء البيان في إيضاح
القرآن بالقرآن، الذي يعتبر من أفضل ما ألف في تفسير القرآن بالقرآن، توفي سنة ١٣٩٣ هـ بمكة
المكرمة. ينظر: ترجمته في: مقدمة تفسير أضواء البيان، ومعجم المفسرين لعادل نويهض
(٤٩٦/٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. انظر: صحيح مسلم، كتاب
الإيمان، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَنْذَرْتُكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ الشعراء: ٢١٤، رقم (٥٢٢).

(٥) ذكره ابن عادل في اللباب في علوم الكتاب (٥٢١/٩) ولم يعزوه إلى قائل.

(٦) مفاتيح الغيب (١٣٣/١٥).

تعرضوا لهذه المسألة وذكروها في تفاسيرهم، وتناولوها بالبحث والتعليق، فمنهم من نقل ورجّح، ومنهم من اكتفى بالنقل ولم يرجح.

ومن خلال التأمل في أقوالهم وأدلتهم تبين لي صحة القول الأول القائل بأن ذوي القربى في الآية هم بنو هاشم - وهو اختيار ابن عاشور - وذلك لما يلي:

١- لما ثبت عن الخليفة عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه أنه بعث إلى بني هاشم سهم الرسول وسهم ذي القربى^(١)، فدل ذلك على عدم دخول غيرهم فيه.

٢- أن الحقوق الشرعية تستند للأوصاف المنضبطة، فالقربى هي النسب، ونسب رسول الله صلى الله عليه وآله لهاشم، وأمّا بنو المطلب فهم وبنو عبد شمس وبنو نوفل في رتبة واحدة من قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله لأنّ آباءهم هم أبناء عبد مناف، وأخوة لهاشم، فالذين نصرُوا رسول الله صلى الله عليه وآله وظاهروه في الجاهلية كانت لهم المزية، وهم الذين أعطى رسول الله صلى الله عليه وآله أعيانهم ولم يثبت أدّته أعطى من نشأ بعدهم من أبنائهم الذين لم يحضروا ذلك النصر، فمن نشأ بعدهم في الإسلام يساؤون أبناء نوفل وأبناء عبد شمس^(٢).

٣- أن بني المطلب وبني عبد شمس في القرب من النبي صلى الله عليه وآله سواء فأعطى بني المطلب ولم يعط بني عبد شمس ولو كان مستحقاً بالقرابة لساوى بينهم^(٣).

٤- أن فعل النبي صلى الله عليه وآله ذلك خرج مخرج البيان لما أجمل في الكتاب من ذكر ذوي القربى وفعل النبي صلى الله عليه وآله إذا ورد على وجه البيان فهو على الوجوب فلما ذكر النبي صلى الله عليه وآله النصر مع القرابة دل على أن ذلك مراد الله تعالى فمن لم يكن له

(١) التمهيد لابن عبد البر (٤٨/٢٠).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (١٠٦/٩).

(٣) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (٢٤٦/٤).

منهم نصره فإنما يستحقه بالفقر^(١).

هـ أمّا الحديث الذي استدللّ به أصحاب القول الثاني، وهو أن المراد بذي القربى: بنو هاشم وبنو المطلب فيجاب عنه: بلنّ للذبي ﷺ في حياته سهماً من الخمس فيحتمل أنّّه أعطى بني المطلب عطاءً من سهمه الخاصّ، جزاء لهم على وفائهم له في الجاهلية، وانتصارهم له، وتلك منقبة شريفة أيّدوا بها دعوة الدين وهم مشركون، فلم يضعها الله لهم، وأمر رسوله بمواساتهم، وذلك لا يكسبهم حقّاً امستمرّاً^(٢).

فالذين نصروا رسول الله ﷺ وظاهروه في الجاهلية كانت لهم المزية، وهم الذين أعطى رسول الله أعيانهم ولم يثبت أنّّه أعطى من نشأ بعدهم من أبنائهم الذين لم يحضروا ذلك النصر، فمن نشأ بعدهم في الإسلام يساؤون أبناء نوفل وأبناء عبد شمس، فلا يكون في عطائه ذلك دليل على تأويل ذي القربى في الآية ببني هاشم وبني المطلب.

وبهذا يتبين لي - والله أعلم - صحة ما ذكره ابن غلور وأنه قد وفّق للصواب فيما استدركه على ابن العربي.

(١) ينظر: المصدر نفسه (٢٤٦/٤).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (١٠٧/٩).

سورة الحجر

الخلافة في موضع السجدة في قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ (٩٨) وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٩﴾ [الحجر: ٩٨ - ٩٩].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «وقد ظن بعض الناس أن المراد به ههنا الأمر بالسجود نفسه، فيرى هذا الموضع محل سجود في القرآن. وقد شاهدت الإمام بمحراب زكريا من البيت المقدس طهره الله يسجد في هذا الموضع عند قراءته له في تراويح رمضان، وسجدت معه فيها، ولم يره جماهير العلماء»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وليس هذا موضع سجدة من سجود التلاوة عند أحد من فقهاء المسلمين. وفي تفسير القرطبي عن أبي بكر النقاش أن أبا حذيفة لعلاه يعني به أبا حذيفة اليمان بن المغيرة البصري من أصحاب عكرمة وكان منكر الحديث واليمان بن رثاب كذا رأياها سجدة تلاوة واجبة.

قال ابن العربي: شاهدت الإمام بمحراب زكريا من البيت المقدس سجد في هذا الموضع حين قراءته في تراويح رمضان وسجدت معه فيها. وسجد الإمام عجيب وسجد أبي بكر بن العربي معه أعجب؛ للإجماع على أنه لا سجدة هنا، فالسجود فيها يعدّ زيادة وهي بدعة لا محالة»^(٢).

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١٦١/٥).

(٢) التحرير والتنوير (٧٣/١٣).

﴿ دراسة الاستدراك: ﴾

يستدرك ابن عاشور على ابن العربي قوله: أن الإمام سجد في هذه الآية وسجد معه ابن العربي، حيث قال: «وسجد الإمام عجيب وسجد أبي بكر بن العربي معه أعجب؛ للإجماع على أنه لا سجدة هنا».

وقبل الشروع في المسألة لابد من إيضاح أمرٍ وبيانه ألا وهو أن ابن العربي لم يؤيد القول بأن هذه الآية موضع سجدة، وهذا واضح من أمور:

١- وصفه لهذا القول بالتضعيف والتوهين، حيث قال ﴿وَإِذْ ظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ الْمُرَادَ بِهِ هَهُنَا الْأَمْرُ بِالسُّجُودِ نَفْسَهُ﴾ وفي قوله (ظن): دليل على تضعيفه له.

٢- موافقته لقول عموم المفسرين من أن المراد بقوله ﴿وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ أي: المصلين، وإليك نصُّ كلامه: ﴿وَوَلِّهِ: ﴿وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ أَي مِنَ الْمَصْلُوحِينَ وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ: فَإِنَّ دَعَامَةَ الْقُرْبَةِ فِي الصَّلَاةِ حَالِ السُّجُودِ. وَقَدْ ظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ هَهُنَا الْأَمْرُ بِالسُّجُودِ نَفْسَهُ».

٣- وصفه بأنَّ هذا القول مخالف لجماهير العلماء حيث قال في آخر عبارته: «وسجدت معه فيها، ولم يره جماهير العلماء»^(١).

وبعد أن بينا أن ابن العربي لم يذهب لهذا القول ولم يرجحه، بقي السؤال قائماً: ما وجه استدراك ابن عاشور؟

اتضح لي - حسب فهمي القاصر - أنه يفهم من كلام ابن العربي أن المسألة فيها خلاف، وليست على الإجماع، فاستدرك على هذا ابن عاشور بأن المسألة إجماعاً في عدم السجود، وذلك لقوله: «وسجد الإمام عجيب وسجد أبي بكر بن العربي معه أعجب؛ للإجماع على أنه لا سجدة هنا».

(١) ولعل متابعة ابن العربي الإمام في السجود بارتكاب أخف الضررين مخافة إحداث بلبلة وهرج في المسجد.

وسأبين - بعون الله تعالى - الصحيح في هذه المسألة:

١- أطبق المفسرون على أن قوله تعالى: ﴿وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ بمعنى المصلين ونص كثير منهم على أنه لا سجدة هنا، ومنهم: السمرقندي^(١)، والقرطبي^(٢)، والبيضاوي^(٣)، والجصاص^(٤)، وابن عادل^(٥)، وأبو السعود^(٦)، والألوسي^(٧)، والشنقيطي^(٨)، وغيرهم^(٩).

(١) بحر العلوم (٢/٢٦٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٠/٦٣).

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٣/٣٨٣).

(٤) أحكام القرآن للجصاص (٥/٥٧).

والجصاص هو: الإمام العلامة المفتي المجتهد، عالم العراق، أبو بكر، أحمد بن علي الرازي الحنفي، صاحب التصانيف، سكن بغداد، وإليه انتهت رئاسة الحنفية، ودُعي إلى القضاء فامتنع، كان يميل إلى الاعتزال، وفي تواليفه ما يدل على ذلك في رؤية الله وغيرها، توفي سنة ٣٧٠ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/٣٤٠-٣٤١)، ومعجم المفسرين لعادل نويهض (١/٤٨).

(٥) اللباب في علوم الكتاب (١١/٤٩٧).

(٦) ارشاد العقل السليم (٥/٩٣).

(٧) روح المعاني (١٤/٨٧).

(٨) أضواء البيان (٢/٣٢٢).

(٩) أنظر ملأ: : النحاس في معاني القرآن (٤/٤٧)، والواحي في الوجيز (٥٩٩)، وأبو العباس الادريسي في البحر المديد (٣/٥٧٩)، والخازن في تفسيره (٤/٧٧)، والشوكاني في فتح القدير (٣/١٤٤).

قال الشنقيطي: «أي: من المصلين، سواء قلنا إن المراد بالتسبيح الصلاة، أو أعم منها من تنزيه الله عما لا يليق به؛ ولأجل كون المراد بالسجود الصلاة لم يكن هذا الموضوع محل سجدة عند جمهور العلماء، خلافاً لمن زعم أنه موضع سجود»^(١).

٢ لم أقف على من قال بأن هذه الآية سجدة إلا ما ذكره القرطبي عن أبي بكر النقاش^(٢) أن الآية فيها سجدة واجبة عند أبي حذيفة اليمان بن المغيرة، ويمان بن رئاب^(٣)، وأيضاً ما ذهب إليه نظام الدين النيسابوري إلى أن في الآية سجدة شكر. حيث قال: «وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿سجدة الشكر﴾»^(٤).

والذي يترجح لدي: صحة ما ذهب إليه ابن عاشور بأن المسألة في عدم السجود هي بإجماع العلماء، وإنما رأيت ذلك لأمر، منها:

١/ أن اليمان بن رئاب خرساني ذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين، وقال: «يرى رأي الخوارج، وقال فيه أيضاً: ضعيف من

(١) أضواء البيان (٣٢٢/٢).

(٢) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون، أبو بكر النقاش، ولد سنة: ٢٦٦هـ، وكان عالماً بالقرآن وتفسيره، أصله من الموصل، ومنشأه ببغداد، وكان في مبدأ أمره يتعاطى نقش السقوف والحيطان فعرف بالنقاش، من تصانيفه (شفاء الصدور) في التفسير، و (الإشارة) في غريب القرآن، قال الذهبي: (وقد اعتمد الداني في التيسير على رواياته للقراءات، والله أعلم، فان قلبي لا يسكن إليه وهو عندي متهم عفا الله عنه)، توفي سنة: ٣٥١هـ. ينظر: الوافي بالوفيات (١/٤٩٠)، والأعلام للزركلي (٨١/٦).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٦٣/١٠)، وقد أحسن العلامة ابن عاشور حين ضعف اليمان بن المغيرة، ويمان بن رئاب، ليؤكد أنه لا سجدة إجماعاً، وسيأتي بيان ذلك.

(٤) غرائب القرآن و رغائب الفرقان (٣٣٨/٤).

الخوارج»^(١)، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال وقال فيه: «ضعيف»^(٢).

أما اليمان بن المغيرة فقد قال فيه أبو حاتم الرازي: «فعن يحيى بن معين أنه قال يمان بن المغيرة ليس حديثه بشيء نا عبدالرحمن قال سألت أبي عن اليمان بن المغيرة، فقال: ضعيف الحديث منكر الحديث نا عبدالرحمن قال سألت أبا زرعة عنه فقال بصري ضعيف الحديث»^(٣).

وقال ابن حبان: «اليمان بن المغيرة: قال البخاري: منكر الحديث»^(٤).

٢/ أن ما ذهب إليه نظام الدين النيسابوري انفراد به من بين عامة المفسرين، فلم أره لغيره ولم يذكر دليلاً يستراح إليه، ومن المقرر عند علماء التفسير أنه إذا انفرد مفسرٌ في تفسير آية من كتاب الله بقول خالف فيه عامة المفسرين ولم يكن لقوله دلالة واضحة قوية فهو إذ قولٌ شاذٌ، وقول الجماعة أولى بالصواب وهم إلى الحق أقرب ومن الخطأ أبعد^(٥).

وعلى هذا فإنه لا سجود في الآية إجماعاً، ولا اعتداد بقول من شذَّ في ذلك، وقد أحسن العلامة ابن عاشور في استدرাকে، والله أعلم.

(١) ينظر: الضعفاء والمتروكين (٦١٢)، والميزان (٩٨٤٧).

(٢) ميزان الاعتدال (٩٨٤٧).

(٣) الجرح والتعديل (٣١١/٩).

(٤) المجروحين (٤٠٤/٢).

(٥) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي (٢٨٨/١).

سورة الأنبياء

مسألة الاستدلال على صحة رجوع الحاكم عن حكمه بقوله تعالى:

﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾﴾ [الأنبياء: ٧٨ - ٧٩].

ذكر ابن العربي في تفسيره لهذه الآية وصف ما حدث بين داود وسليمان

ثم قال:

«في هذه دليل على رجوع القاضي عما حكم به، إذا تبين له أن الحق في غيره، وهكذا في رسالة عمر إلى أبي موسى: فأما أن ينظر قاض فيما حكم به قاض فلا يجوز له؛ لأن ذلك يتداعى إلى ما لا آخر له، وفيه مضرة عظيمة من جهة نقض الأحكام، وتبديل الحلال بالحرام، وعدم ضبط قوانين الإسلام، ولم يتعرض أحد من الخلفاء إلى نقض ما رآه الآخر، وإنما كان يحكم بما يظهر إليه»^(١).

وقال ابن عاشور مستدركاً عليه :

«وفي قصة القصة ما يصلح لأن يكون أصلاً في رجوع الحاكم عن حكمه، كما قال ابن عطية وابن العربي؛ إلا أن ذلك لم تتضمنه الآية ولا جاءت به السنة الصحيحة فلا ينبغي أن يكون تأصيلاً، وأن ما دأبوا له من ذلك غفلة»^(٢).

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣٨٨/٥).

(٢) التحرير والتنوير (٨٧/١٧).

♦ دراسة الاستدراك:

يرى ابن العربي ومن قال بقوله أن في قصة داود وسليمان السابقة ما يصلح لأن يكون أصلاً في رجوع الحاكم عن حكمه، وهذا القول محل اعتراض عند ابن عاشور.

والذي يظهر لي أن ما ذهب إليه ابن عاشور في استدراكه على ابن العربي صحيح، لما يلي:

١. غاية ما ذكر في الآية هو حكم داود وسليمان في مسألة الغنم إذ نفشت في الحرث، وثناء الله عليهما بالحكم والعلم، وما خص الله به سليمان من الفهم، فالأصل الوقوف على ظاهر الآية، إلا إذا جاء نقل صحيح عن المعصوم عليه السلام فيه زيادة على ذلك.

٢. القصة كما ذكرها ابن العربي من غير إسنادها لأحد ضعيفة لا يُبنى عليها حكم أو يستنبط منها، ولكنها لو صدقت لكان ما حاوله ابن العربي ليس بغفلة بل هو استنباط دقيق يحسب له.

٣. الروايات الواردة حول هذه الآية تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

- **القسم الأول:** رواية صحيحة في البخاري موقوفة على الحسن وليس فيها أي تفصيل أو ذكر للقصة، ذكرها تحت باب: متى يستوجب الرجل القضاء: "فقد روي عن الحسن أنه قرأ: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ﴾ [الأنبياء: ٧٨] إلى قوله عليه السلام: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَايِنَّا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩] قال: فحمد سليمان، ولم يلم داود، ولولا ما ذكر الله من أمر هذين لرأيت أن القضاء هلكوا، فإنه أتى على هذا بعلمه، وعذر هذا باجتهاده"^(١).

(١) صحيح البخاري، كتاب القضاء، باب متى يستوجب الرجل القضاء.

- **القسم الثاني:** روايات فيها تفصيل يسير للقصة دون ذكر رجوع داود، وقد رواها عدد من أهل العلم ومنهم الحاكم^(١). عن ابن مسعود رضي الله عنه: في قوله عَلَّ ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾ قال: كرم قد أنبت عناقيده فأفسدته الغنم.

قال: ففضى داود بالغنم لصاحب الكرم، فقال سليمان: غير هذا يا نبي الله. قال: وما ذلك؟

قال: تدفع الكرم إلى صاحب الغنم فيقوم عليه حتى يعود كما كان، وتدفع الغنم إلى صاحب الكرم فيصيب منها حتى إذا عاد الكرم كما كان دفعت الكرم إلى صاحبه، ودفعت الغنم إلى صاحبها، قال الله عز و جل: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَاهُمْ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.

وكذا رواها البيهقي^(٢)، وكلهم يروونها موقوفة على ابن مسعود، فليس فيها ميل على ما قاله ابن العربي أصلاً.

- **القسم الثالث:** روايات فيها ذكر للقصة بتفاصيلها، وفي بعضها ذكر رجوع داود عن حكمه، لكنها مأخوذة من كتب أهل الكتاب، وليس لها أي إسناد تقوم عليه كالقصة الطويلة التي ذكرها القرطبي، وتبعه ابن العربي في وصفها. وبهذا يتبين صحة استدراك ابن عاشور على ابن العربي، والله أعلم.

(١) المستدرک (٦٤٣/٢).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١١٨/١٠).

سورة الحج

المراد من التفت في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ
وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «المسألة الأولى: في ذكر التفت: قال القاضي الإمام: هذه لفظة غريبة عربية لم يجد أهل المعرفة فيها شعرا، ولا أحاطوا بها خبرا، وتكلم السلف عليها على خمسة أقوال: الأول: قال ابن وهب عن مالك: التفت حلق الشعر، ولبس الثياب، وما أتبع ذلك مما يحل به المحرم. الثاني: أنه مناسك الحج؛ رواه ابن عمر، وابن عباس. الثالث: حلق الرأس قاله قتادة. الرابع: رمي الجمار قاله مجاهد. الخامس: إزالة قشف الإحرام، من تقليم أظفار، وأخذ شعر، وغسل، واستعمال طيب قاله الحسن، وهو قول مالك الأول. فأما قول ابن عباس وابن عمر فلو صح عنهما لكان حلقة عرف الصدقة والإحاطة بالأعنة»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «والتفت: كلمة وقعت في القرآن وتردد المفسرون في المراد منها. واضطرب علماء اللغة في معناها لعلهم لم يعثروا عليها في كلام العرب المحتج به. قال الزجاج: أهل اللغة لا يعلمون التفت إلا من التفسير، أي من أقوال المفسرين. فعن ابن عمر وابن عباس: التفت: مناسك الحج وأفعاله كلها. قال ابن العربي: لو صح عنهما لكان حجة الإحاطة باللغة. قلت: رواه الطبري عنهما بأسانيد مقبولة...»

ثم قال: وعندني: أن فعل ﴿لَيَقْضُوا﴾ ينادي على أن التفت عمل من أعمال الحج وليس وسخاً ولا ظفراً ولا شعراً. ويؤيده ما روي عن ابن عمر وابن

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٥/٤١٦).

عباس أنفًا. وأن موقع (ثم) في عطف جملة الأمر على ما قبلها ينادي على معنى التراخي الرتبي فيقتضي أن المعطوف ب (ثم) أهم مما ذكر قبلها فإن أعمال الحج هي المهم في الإتيان إلى مكة، فلا جرم أن التفت هو من مناسك الحج»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

اختلفت الأقوال عن المفسرين في معنى (التفت) الذي ذكره الله في هذه الآية، أمّا ابن العربي فهو يرى أن التفت إنما هو الوسخ بعد أن ضعّف ما روي عن ابن عباس وابن عمر من أن التفت هو مناسك الحج، مما جعل ابن عاشور يذهب إلى تغليظه وتخطئته بأنّ هذه الرواية مقبولة عن ابن عباس وابن عمر فلا يحاد عن قولهما.

والذي يظهر لي أنّ ابن عاشور قد أصاب فيما استدرك به على ابن العربي، وذلك لما يلي:

١- أنّ الأثر المروي عن ابن عباس وابن عمر في معنى (التفت) صحيح، فقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه^(٢)، وابن جرير الطبري في تفسيره^(٣)، وإسنادهما صحيح^(٤)، وقد روي عن محمد بن كعب القرظي، ومجاهد مثله، وهما من أجلة التابعين المكثرين من الرواية عن ترجمان القرآن عبدالله ابن عباس، والآخذين العلم عنه والتفسير، ولعلمهما تلقيا منه تفسير هذه الآية^(٥).

(١) ينظر: التحرير والتنوير (١٧/١٨٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣/٤٢٩).

(٣) جامع البيان لابن جرير الطبري (١٨/٦١٢).

(٤) صحح إسناده العلامة الألباني، حيث قال: رواه ابن أبي شيبة وابن جرير في التفسير وإسناده صحيح. ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة (٥/٣٧٧).

(٥) أخرج ابن جرير الطبري في تفسيره (١٨/٦١٣)، وصحح إسناده العلامة الألباني. ينظر: سلسلة

قال الحافظ ابن كثير في ذكر الطريقة الثالثة في أحسن طرق التفسير وهي الرجوع إلى أقوال الصحابة: «..وحيئنذ، إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك، لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اقتصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماءهم وكبرائهم، كالأئمة الأربعة والخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين ومنهم الحبر البحر عبدالله بن عباس، ابن عم رسول الله ﷺ، وترجمان القرآن وببركة دعاء رسول الله ﷺ له»^(١). وهذا القول ذهب إليه بعض السلف والمفسرين - غير صاحب الاستدراك - منهم: عطاء^(٢)، وابن جرير الطبري^(٣)، والسمرقندي^(٤)، وغيرهم.

٢ ذكرَ بعض المفسرين - رحمهم الله أقوالاً عدة لمعنى التفت؛ فبعضهم يقول التفت: الوسخ والدرن، وهو قول: قطرب^(٥)، والثعلبي^(٦)، والزمخشري^(٧)،

==

الأحاديث الضعيفة (٣٧٧/٥).

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٨/١).

(٢) جامع البيان للطبري (٦١٤/١٨).

(٣) المصدر نفسه (٦١٢/١٨).

(٤) بحر العلوم (٤٥٧/٢).

(٥) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٤١٦/٥)، والتحرير والتنوير (١٨٠/١٧).

وقطرب هو: محمد بن المستنير بن أحمد، أبو علي، الشهير بقطرب: نحوي، عالم بالأدب واللغة، من أهل البصرة، من الموالي، كان يرى رأي المعتزلة النظامية، وهو أول من وضع (المثلث) في اللغة، من كتبه (معاني القرآن) و (النوادر)، و (الأزمنة) نشر تباعا في مجلة المجمع العلمي العربي و (الاضداد) و (خلق الإنسان)، توفي سنة: ٢٠٦ هـ. ينظر: وفيات الأعيان (٣١٢/٤)، والأعلام للزركلي (٩٥/٧).

(٦) الكشف والبيان (٢٠/٧).

(٧) الكشاف (١٥٤/٣).

والبغوي^(١)، وأبي حيان^(٢)، وأبي العباس الأدريسي^(٣)، وابن جزي^(٤)،
والخازن^(٥)، وابن الجوزي^(٦)، والألوسي^(٧)، والشوكاني^(٨)، بالإضافة إلى ابن
العربي.

وبعضهم يقول التفث: حلق الرأس، روي عن قتادة^(٩).

وبعضهم يقول التفث: إزالة قشف الإحرام من تقليم الأظافر وأخذ الشعر،
روي عن عكرمة^(١٠) والحسن^(١١)، وقال به ابن عطية^(١٢)، والرازي^(١٣)،
والبيضاوي^(١٤)، وابن أبي زمنين^(١٥)، والشنقيطي^(١٦).

وبعضهم يقول التفث: الرمي والحلق والتقصير والذبح، وهو قول
الفراء^(١٧).

- (١) معالم التنزيل (٣٨٠/٥).
- (٢) البحر المحيط (٢٥٢/٦).
- (٣) البحر المديد (٦١٤/٤).
- (٤) التسهيل في علوم التنزيل (٢١٦/٢).
- (٥) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (١٤/٥).
- (٦) زاد المسير (٤٢٧/٥).
- (٧) روح المعاني (١٤٦/١٧).
- (٨) فتح القدير (٤٤٩/٣).
- (٩) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٤١٦/٥)، وتفسير عبدالرزاق الصنعاني (٣٧/٣).
- (١٠) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦١٢/١٨).
- (١١) أحكام القرآن لابن العربي (٤١٦/٥).
- (١٢) المحرر الوجيز (١٤٦/٤).
- (١٣) مفاتيح الغيب (٢٢٤/٢٣).
- (١٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١٢٤/٤).
- (١٥) تفسير ابن أبي زمنين (١٧٨/٣).
- (١٦) أضواء البيان (٤٩/٥).
- (١٧) معاني القرآن للفراء (١٧٩/٣).

وبعضهم يقول التفث: رمي الجمار. وغير ذلك من الأقوال.

فإنه عند التأمل في تلك الأقوال جميعها يتبين أنها مما يمكن ادخالها في المعنى الأول - المختار - لأنه اللائق والمتوجه، خاصة وأن المعاني التي ذكرت في معنى التفث ليس بينها تضاد، مما يمكن الجمع والتوفيق بينها، وهذا هو الأولى في مثل هذه الأحوال، قال الإمام ابن كثير ~ عند كلامه عن اختلاف السلف في معنى الآية: «...فتذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ، يحسبها من لا علم عنده اختلافاً فيحكيها أقوالاً وليس كذلك، فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن، فليتقطن اللبيب لذلك، والله الهادي»^(١)، والقول الذي تعمل معه الأقوال أولى بتفسير الآية.

٣- أن معنى التفث لم يعرف في اللغة، قال ابن العربي «هذه لفظة غريبة عربية لم يجد أهل المعرفة فيها شعراً، ولا أحاطوا بها خبراً»^(٢)، وقال ابن بطل^(٣): «ولا يعرفه أهل اللغة إلا من التفسير، وقال ابن عمر: التفث: ما عليهم من الحج، وقال مرة: المناسك كلها»^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٠/١).

(٢) أحكام القرآن (٤١٦/٥).

(٣) علي بن خلف بن عبد الملك بن بطل، أبو الحسن: عالم بالحديث، من أهل قرطبة، يعرف باللجام، فقيه مالكي، ينقل عنه ابن حجر كثيراً، له: شرح صحيح البخاري، توفي سنة: ٤٤٩ هـ. ينظر: شذرات الذهب لابن العماد (٢٨٢/٣)، والأعلام للزركلي (٢٨٥/٤).

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطل (٣٩٣/٤).

مما حدى بعلماء اللغة أخذ معنى التفت من قول ابن عباس فيه، قال ابن منظقال (الزجاج لا يعرف أهل اللغة التفت إلا من التفسير مماوروي عن ابن عباس) (٢). مما يدل على صحة هذا المعنى، فابن عباس أصل في اللغة والتفسير وسائر العلوم.



(١) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الافريقي، ولد بمصر سنة ٦٣٠ هـ، ولي القضاء في طرابلس. وعاد إلى مصر فتوفى فيها سنة ٧١١ هـ، وقد ترك بخطه نحو خمسمائة مجلد، وعمي في آخر عمره. أشهر كتبه (لسان العرب) عشرون مجلدا، جمع فنه أمهات كتب اللغة، فكاد يغني عنها جميعا. ينظر: الأعلام للزركلي (١٠٨/٧)، وملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية (٩/٣).

(٢) لسان العرب (تفت)، ولم أجد هذا القول للزجاج في إعراب القرآن.

سورة الأحزاب

١- سبب نزول الآية - وهل جبريل نزل إلى النبي ﷺ ليعلمه أن الله زوجه زينب أم أن ذلك حصل للنبي ﷺ في الرؤيا؟

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «وإنما كان الحديث أنها لما استقرت عند زيد جاءه جبريل: إن زينب زوجك، ولم يكن بأسرع أن جاءه زيد يتبرأ منها، فقال له: اتق الله، وأمسك عليك زوجك، فأبى زيد إلا الفراق، وطلقها وانقضت عدتها، وخطبها رسول الله ﷺ على يدي مولاه زوجها، وأنزل الله القرآن المذكور فيه خبرهما»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «واعلم أن المأثور الصحيح في هذه الحادثة: أن زيد بن حارثة بقيت عنده زينب سنين فلم تلد له، فكان إذا جرى بينه وبينها ما يجري بين الزوجين تارة من خلاف أدلّت عليه بسؤددها وغضبت منه بولايته فلما تكرر ذلك عزم على أن يطلقها وجاء يعلم رسول الله ﷺ بعزمه على ذلك لأنه تزوجها من عنده.

وروي عن علي زين العابدين: أن الله أوحى إلى النبي ﷺ أنه سينكح زينب بنت جحش. وعن الزهري: نزل جبريل على النبي ﷺ ليعلمه أن الله زوجه زينب بنت جحش وذلك هو ما في نفسه. وذكر القرطبي أنه مختار بكر بن العلاء

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٦/٣٥٦).

القشيري وأبي بكر بن العربي.

والظاهر عندي: أن ذلك كان في الرؤيا كما أرى أنه قال لعائشة: "أتاني بك الملك في المنام في سَرَقة من حرير يقول لي هذه امرأتك فأكشرف فإذا هي أنت" ^(١) ^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

هذه المسألة من شقين:

الشق الأول: في تأويل معنى هذه الآية واختلاف المفسرين في ذلك.

الشق الثاني: وهو موطن الاستدراك، هل نزل جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليعلمه أن الله زوجه زينب بنت جحش أم أن هذا الأمر وقع في الرؤيا؟

أمّا الشق الأول، ففي تأويل معنى الآية أقوالٌ للمفسرين، ومنها:

١- أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد أوحى الله تعالى إليه أن زيدًا يطلق زينب، وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها، فلما تشكى زيد للنبي صلى الله عليه وسلم خُلِق زينب، وأنها لا تطيعه، وأعلمه أنه يريد طلاقها، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الأدب والوصية: (اتق الله) في قولك ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ وهو يعلم أنه سيفارقها ويتزوجها، وهذا هو الذي أخفى في نفسه، ولم يرد أن يأمره بالطلاق لما علم أنه سيتزوجها، وخشي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلحقه قول من الناس في أن يتزوج زينب بعد زيد، وهو مولاه، وقد أمره بطلاقها، فعاتبه الله تعالى على هذا القدر من أن خشي الناس في شيء قد أباحه الله له، بأن قال: "أمسك" مع علمه بأنه يطلق. وأعلمه أن الله أحق بالخشية، أي في كل حال.

(١) سيأتي تخريجه أثناء دراسة هذه المسألة.

(٢) التحرير والتنوير (٢٦١/٢١).

وهذا القول هو اختيار ابن العربي، وكذلك ابن عاشور.

وهو المروي عن علي بن الحسين، والزهري^(١). واختاره من المفسرين: ابن جزى^(٢)، والنحاس^(٣)، وعبدالرزاق الصنعاني^(٤)، والقرطبي^(٥)، وأبو حيان^(٦).

٢- أن النبي ﷺ وقع منه استحسان لزینب بنت جحش، وهي في عصمة زيد، وكان حريصاً على أن يطلقها زيد فيتزوجها هو، ثم إن زيدا لما أخبره بأنه يريد فراقها، ويشكو منها غلظة قول وعصيان أمر، وأذى باللسان وتعظما بالشرف، قال له: (اتق الله أي فيما تقول عنها وأمسك عليك زوجك) وهو يخفي الحرص على طلاق زيد إياها.

وروي هذا القول عن: قتادة وابن زيد^(٧). واختاره من المفسرين: الطبري^(٨)، والفراء^(٩)، والماوردي^(١٠)، والثعلبي^(١١)، والواحدي^(١٢)، والبيضاوي^(١٣).

(١) البحر المحيط (٢٠٦/٧).

(٢) التسهيل في علوم التنزيل (٣٦٨/٢).

(٣) معاني القرآن (٣٥٣/٥).

(٤) تفسير الصنعاني (١١٧/٣).

(٥) الجامع لأحكام القرآن (١٩٠/١٤).

(٦) البحر المحيط (٢٠٦/٧).

(٧) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٧٣/٢٠-٢٧٤).

(٨) جامع البيان (٢٧٣/٢٠).

(٩) معاني القرآن (٣٢/٤).

(١٠) النكت والعيون (٤٠٥/٤).

(١١) الكشف والبيان (٤٧/٨).

(١٢) الوجيز (٨٦٥).

(١٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٣٧٦/٤).

والسمرقندي^(١)، والخازن^(٢)، والزمخشري^(٣)، والنسفي^(٤)،
والعز بن عبدالسلام^(٥)، والشوكاني^(٦).

وهذا القول مردود والقول الراجح هو: القول الأول لما يلي:

١- أن القول الأول من باب تفسير القرآن بالقرآن، الذي هو أحسن طرق
التفسير وأعلها^(٧)، وذلك أن الله جلَّ وعلا، قال: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ
مُبْدِيهِ﴾ وهذا الذي أبداه الله جلَّ وعلا، هو زواجه إياها في قوله: ﴿فَلَمَّا قَضَى
زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ ولم يبدِ جلَّ وعلا شيئاً مما زعموه أنه أحبها، ولو كان
ذلك هو المراد لأبداه الله تعالى، كما ترى.

٢- أن القول الأول دل عليه سياق الآية، قال العلامة الشنقيطي: «أن الله
جلَّ وعلا صرَّح بأنه هو الذي زوجه إياها، وأن الحكمة الإلهية في ذلك التزويج
هي قطع تحريم أزواج الأدياء في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا
زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ فقوله تعالى: ﴿لِكَيْ لَا
يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ﴾ تعليل صريح لتزويجه إياها لما ذكرنا، وكون الله هو
الذي زوجه إياها لهذه الحكمة العظيمة صريح في أن سبب زواجه إياها ليس هو
محبته لها التي كانت سبباً في طلاق زيد لها كما زعموا، ويوضحه قوله تعالى:
﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ الآية؛ لأنه يدل على أن زيدا قضى وطره

(١) بحر العلوم (٥٩/٣).

(٢) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٢٦٢/٥).

(٣) الكشف (٥٤٩/٣).

(٤) مدارك التنزيل للنسفي (٣٠٦/٣).

(٥) تفسير القرآن لابن عبدالسلام (٥٧٧/٢).

(٦) فتح القدير (٢٨٤/٤).

(٧) شرح مقدمة التفسير لابن عثيمين (٢٣٤/١).

منها، ولم تبق له بها حاجة، فطأها باختياره، والعلم عند الله تعالى»^(١)،
والترجيح بدلالة السياق من القواعد المهمة في الترجيح عند المفسرين^(٢).

٣- أن هذا القول هو اختيار الجمهور كما أشار إليه الألويسي^(٣).

٤- أن اختيار هذا المعنى هو الأولى والأليق بحال النبي ﷺ وحال الأنبياء
عموماً عليهم صلوات الله وسلامه، وذلك لأن القول الذي يعظم مقام النبوة ولا
ينسب إليها ما لا يليق بها أولى بتفسير الآية، وهذه قاعدة مهمة قررها وعمل
بها عدد من أئمة التفسير؛ منهم: الإمام الطبري^(٤)، والقرطبي^(٥)، والشنقيطي^(٦)،
وغيرهم^(٧).

**قال القرطبي ~ تعقيباً على من فسر الآية بأن النبي ﷺ وقع منه
استحسان لزينب بنت جحش: «ولا شك أن هذا القول غير صحيح، وأنه غير
لائق به ﷺ»^(٨).**

(١) أضواء البيان (٢٤١/٦).

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي (١٢٥/١)، وقواعد التفسير لخالد السبت (١١٠).

(٣) روح المعاني (٢٦/٢٢).

(٤) جامع البيان عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَذَا التُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَضِّبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ الأنبياء:

(٥) الجامع لأحكام القرآن (١٩١/١٤) عند تفسير نفس الآية التي نحن بصددتها ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ

اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِيَ النَّاسَ
وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ الأحزاب: ٣٧.

(٦) أضواء البيان عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ، فَغَوَى﴾ طه: ١٢١ وكذلك عند تفسير قوله

تعالى: ﴿وَظَنَّ دَاوُدُ أَنْ مَآءَهُ فَانْتَهَى فَاسْتَعَفَّرَ رَبَّهُ، وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ ص: ٢٤.

(٧) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي (٣٢٨/١-٣٤٣).

(٨) الجامع لأحكام القرآن (١٩٠/١٤).

وقال العلامة الشنقيطي: «وبه تعلم أن ما يقوله كثير من المفسرين من أن ما أخفاه في نفسه ﷺ وأبداه الله وقوع زينب في قلبه ومحبتة لها، وهي تحت زيد، وأنها سمعته، قال: "سبحان مقلب القلوب" إلى آخر القصّة، كله لا صحة له، والدليل عليه أن اللّهم بيّد من ذلك شيئاً، مع أنه صرّح بأنه مبدي ما أخفاه رسول الله ﷺ، انتهى محل الغرض من كلامنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك»^(١).

٥- أن تزويج النبي ﷺ زينب بنت جحش لم يكن لقضاء شهوة النبي ﷺ بل لبيان الشريعة بفعله، فإن الشرع يستفاد من فعل النبي ﷺ وقوله^(٢)، ولقد شاء الله ﷻ أن يحمل نبيه ﷺ فيما يحمل من أعباء الرسالة مؤنة إزالة آثار نظام التبني، فيتزوج من مطلقة متبناه زيد بن حارثة، ويواجه المجتمع بهذا العمل، الذي لا يستطيع أحد أن يواجه المجتمع به على الرغم من إبطال عادة التبني في ذاتها، فكان زواج النبي ﷺ بأمر من الله ﷻ هو الذي قرر هذه القاعدة^(٣).

وبهذا يتبين أن الذي كان يخفيه في نفسه ﷺ هو ذلك الأمر الإلهي الصادر إليه، بأن يهدم تلك العادة المتأصلة في نفوس العرب، وأن يتناول المعوّل لهدمها بنفسه، كما قدر له أن يهدم أصنامهم بيده لأول مرة عند فتح مكة^(٤).

أما الشق الثاني: وهو موطن الاستدراك، هل نزل جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ ليعلمه أن الله ﷻ زوجه زينب بنت جحش أم أن هذا الأمر وقع في الرؤيا؟ فسأبين - بعون الله تعالى - أي القولين أولى بالصواب، قول ابن العربي: أن جبريل نزل إلى النبي ﷺ ليعلمه أن الله ﷻ زوجه زينب بنت جحش.

(١) أضواء البيان (٢٣٩/٦).

(٢) التفسير الكبير للفخر الرازي (١٧٠/٩) بتصريف.

(٣) في ظلال القرآن لسيد قطب (٢٨٦٨/٥) بتصريف.

(٤) محاسن التأويل للقاسمي (٥١٦/٥).

أم قول ابن عاشور: أن جبريل لم ينزل في هذه الحادثة وإنما كان ذلك رؤيكمما أري أنه قال لعائشة: "أتاني بك الملك في المنام... " والذي أقوله في هذه المسألة:

١ أن المتأمل في هذه المسألة في كتب التفسير يرى أن جُلَّ المفسرين لم يتعرضوا لها نصّاً، بل خلاصة ما وجد عندهم مما يقوي قول ابن العربي الأثر المروي عن الشعبي^(١) أنه قال: "كانت زينب زوج النبي ﷺ تقول للنبي ﷺ: إني لأدل عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن؛ إن جدي وجدك واحد، وإني أنحكنيك الله من السماء، وإن السفير جبريل ﷺ".

فقد أخرجه ابن جرير الطبري^(٢)، والسيوطي^(٣)، وأورده عامة المفسرين^(٤)، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية^(٥).

قال الحافظ ابن حجر في الفتح^(٦): «أخرجه الطبري وأبو القاسم الطحاوي في كتاب "الحجة والتبيان" من مرسل الشعبي».

٢- استدراك ابن عاشور على ابن العربي بأن جبريل لم ينزل في هذه الحادثة وإنما كان ذلك رؤيولم يذكر دليلاً عليه، هو الأولى لما يلي:

(١) وسنده قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي.

(٢) جامع البيان (٢٧٦/٢٠).

(٣) الدر المنثور (٦١٣/٦).

(٤) منهم الثعلبي في تفسيره (٤٩/٨)، والبغوي في معالم التنزيل (٣٥٦/٦)، والبقاعي في نظم الدرر (١٠٩/٦)، والقرطبي في تفسيره (١٩٥/١٤)، وابن عطية في المحرر الوجيز (٤٤٨/٤)، وابن كثير في تفسيره (٤٢٦/٦)، والخازن في تفسيره (٢٦٣/٥)، والشربيني في السراج المنير (٢١٤/٣)، وابن عادل في اللباب في علوم الكتاب (٥٥٥/١٥)، والألوسي في روح المعاني (٢٦/٢٢)، وغيرهم.

(٥) البداية والنهاية (١٤٦/٤).

(٦) فتح الباري (٤١٢/١٣).

• ما روي أن رسول الله ﷺ كان جالسا يتحدث مع عائشة > إذ أخذت رسول الله ﷺ غيمة ثم سري عنه وهو يتبسم وهو يقول: من يذهب إلى زينب يبشرها أن الله ﷻ زوجنيها من السماء و تلا رسول الله ﷺ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾. وهذا الأثر أخرجه الحاكم في المستدرک^(١)، وابن سعد في الطبقات الكبرى^(٢). قال السيوطي: «أخرجه الحاكم عن محمد بن يحيى بن حبان مرسلاً»^(٣)، وقد سكت عنه الذهبي في التلخيص.

• دليل القياس في مثل هذه المسألة، فما حصل لعائشة > أن النبي ﷺ قال في الحديث الصحيح: "أريتك في المنام مرتين إذا رجل يحملك في سرقة حرير فيقول هذه امرأتك فأكشفها فإذا هي أنت فيقول إن يكن هذا من عند الله يمضه"^(٤) فإنه يقاس بمثله لزينب >.

• أن نزول جبريل ملاحظ مشاهد، فلو نزل جبريل عليه السلام في هذه المسألة لما خفي على الصحابة ولأخبروا به، بخلاف الرؤيا فإنها غير مشاهدة مما يرجح أنها كانت رؤيا منه ﷺ.

• لم يرد دليل صحيح على نزول جبريل في مثل هذه الآية، فالأصل أن يبقى ذلك في الرؤيا.

وبهذا يتبين أن استدراك ابن عاشور على ابن العربي في محله، والله أعلم.

(١) المستدرک للحاكم (٢٥/٤).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (١٠١/٨).

(٣) جامع الأحاديث (١٦/٢٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب نكاح الأبقار، رقم (٤٧٩٠).



٢- حكم الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة.

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «الصلاة على النبي ﷺ فرض في العمر مرة بلا خلاف؛ فأما في الصلاة فقال محمد بن المواز والشافعي: إنها فرض، فمن تركها بطلت صلاته. وقال سائر العلماء: هي سنة في الصلاة. والصحيح ما قاله محمد بن المواز للحديث الصحيح: إن الله أمرنا أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك؟ فعلم الصلاة ووقتها، فتعينا كيفية ووقتها. وقد بينا ذلك في مسائل الخلاف»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «قال الشافعي وإسحاق ومحمد بن المواز من المالكية واختاره أبو بكر بن العربي من المالكية: إن الصلاة عليه فرض في الصلاة فمن تركها بطلت صلاته. قال إسحاق: ولو كان ناسياً.

وظاهر حكايتهم عن الشافعي أن تركها إنما يبطل الصلاة إذا كان عمداً وكانهم جعلوا ذلك بياناً لجمال الذي في الأمر من جهة الوقت والعدد، فجعلوا الوقت هو إيقاع الصلاة للمقارنة بين الصلاة والتسليم، والتسليم وارد في التشهد، فتكون الصلاة معه على نحو ما استدل أبو بكر الصديق رضي الله عنه من قوله: لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإذا كان هذا مأخذهم فهو ضعيف لأن الآية لم ترد في مقام أحكام الصلوات إلا فليس له أن يبين مجملاً بلا دليل.

وقال جمهور العلماء: هي في الصلاة مستحبة وهي في التشهد الأخير وهو الذي جرى عليه الشافعية أيضاً. قال الخطابي: ولا أعلم للشافعي فيها قُدوة وهو مخالف لعمل السلف قبله، وقد شنع عليه في هذه المسألة جداً. وهذا تشهد

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٦/٤٢٨).

ابن مسعود الذي علمه النبي ﷺ والذي اختاره الشافعي ليس فيه الصلاة على النبي، كذلك كل من روى التشهد عن رسول الله. قال ابن عمر: كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما تعلمون الصبيان في الكتاب، وعلمه أيضاً على المنبر عمر، وليس في شيء من ذلك ذكر الصلاة على النبي ﷺ.

قلت: فمن قال إنها سنة في الصلاة فإنما أراد المستحب»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

يرى ابن العربي القول بأن الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة فرض، ومما يقوّي هذا القول - في نظره - الحديث الصحيح الذي ساقه لرجحان هذا القول وهو حديث: «أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: لِلَّهِدَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»^(٢).

أمّا ابن عاشور فإنه يرى أنّ الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة مستحبة، ونسب هذا القول لجمهور العلماء.

وبعد البحث والتتبع في هذه المسألة تبين لي ما يلي:

١ أنّ هذه المسألة وقع فيها الخلاف بين أهل العلم على ثلاثة أقوال^(٣):

القول الأول: أن الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة فرض.

القول الثاني: أن الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة واجبة.

القول الثالث: أن الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة مستحبة.

(١) التحرير والتنوير (٣٢١/٢١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب: الصلاة على النبي ﷺ، رقم (٩٣٤).

(٣) انظر هذا الخلاف وأقوال العلماء فيه في: المجموع للنووي (٤٥٠/٣)، والمغني لابن قدامة

(٢٢٨/٢)، والشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (٣١٠/٣ - ٣١٢).

٢- قول ابن العربي في هذه المسألة بفرضية الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة لم ينفرد به، بل سبقه إلى ذلك الإمام الشافعي، ومحمد بن المواز من المالكية كما أشار ابن العربي في نصّ كلامه، ورجحه من المفسرين: السعدي^(١).

وأما قول ابن عاشور باستحباب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة فقد سبقه إليه من المفسرين: الجصاص حيث قال: «وزعم الشافعي أن الصلاة على النبي ﷺ فرض في الصلاة وهذا قول لم يسبقه إليه أحد من أهل العلم فيما نعلمه وهو خلاف الآثار الواردة عن النبي ﷺ»^(٢)، والقرطبي حيث قال: «واختلف العلماء في الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة، فالذي عليه الجم الغفير والجمهور الكثير: أن ذلك من سنن الصلاة ومستحباتها...»^(٣)، قال الطحاوي: «أجمع المتقدمون والمتأخرون على عدم الوجوب. وقال بعضهم: لم يقل بالوجوب إلا الشافعي. وهو مسبوق بالإجماع»^(٤).

٣- بعد استقرار الأقوال في المسألة ظهر لي أنّ القول الذي ذهب إليه ابن عاشور باستحباب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة هو القول الراجح وذلك لما يلي:

• عمل السلف الصالح قبل الشافعي وابن العربي وإجماعهم على عدم فرضية الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة^(٥).

(١) تيسير الكريم الرحمن (٦٧١).

(٢) أحكام القرآن (٢٤٣/٥).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٢٣٥/١٤).

(٤) التعليق المغني على سنن الدارقطني (١٣٦).

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٣٥/١٤).

• أن تشهد ابن مسعود الذي علمه النبي ﷺ والذي اختاره الشافعي ليس فيه الصلاة على النبي ﷺ حيث قال: «كنا إذا جلسنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة قلنا السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان فقال رسول الله ﷺ لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ولكن إذا جلس أحدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنكم إذا قلتم ذلك أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم ليخير من الدعاء بعد أعجبه إليه يدعو به»^(١) ، فلو كانت الصلاة على النبي ﷺ في التشهد ركزًا أو واجبًا، لأمره بها الصلاة والسلام.

• كل من روى التشهد عن رسول الله ﷺ ليس فيه الصلاة على النبي. قال ابن عمر: "كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما تعلمون الصبيان في الكتاب، وعلمه أيضًا على المنبر عمر، وليس في شيء من ذلك ذكر الصلاة على النبي ﷺ"^(٢).

• أن الأصل عدم الوجوب، فلا بد من دليل يدل على الوجوب ولم يوجد، والأمر في قوله: «قولوا» ليس للوجوب، ولكن للإرشاد والتعليق، وجرّد دليل غير هذا يأمر بالصلاة على النبي ﷺ في الصلاة فعليه الاعتماد وإن لم يوجد إلا هذا فإنه لا يدل على الوجوب فضلًا عن أن يدل على أنها ركن^(٣).

• أنه ليس هناك دليل صحيح وصريح على ركنية الصلاة على النبي ﷺ

(١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب صفة الصلاة، باب: تخيير الدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ، رقم (١٢٩٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٤٧/١٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٨١/٥). وقد صححه العلامة الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي (٤٢٢/٣).

(٢) شرح معاني الآثار للطحاوي (٢٦٤/١).

(٣) ينظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (٣١١/٣).

في التشهد، كما أن حديث أبي مسعود وفيه: "أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك" ليس فيه دليل على وجوب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد، لأنهم سألوه عن الكيفية، ولم يسألوه عن كيفية ذلك في الصلاة، ولهذا استدل على استحباب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد بحديث أبي هريرة مرفوعاً: "إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال"^(١).

• أن في نسبة القول بفرضية الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة للشافعي مقال، قال الإمام القرطبي: «وقال أبو عمر: قال الشافعي إذا لم يصل على النبي ﷺ في التشهد الأخير بعد التشهد وقبل التسليم أعاد الصلاة. قال: وإن صلى عليه قبل ذلك لم تجزه. وهذا قول حكاه عنه حرمة بن يحيى، لا يكاد يوجد هكذا عن الشافعي إلا من رواية حرمة عنه، وهو من كبار أصحابه الذين كتبوا كتبه. وقد تقلده أصحاب الشافعي ومالوا إليه وناظروا عليه، وهو عندهم تحصيل مذهبه. وزعم الطحاوي أنه لم يقل به أحد من أهل العلم غيره. وقال الخطابي وهو من أصحاب الشافعي: وليست بواجبة في الصلاة»^(٢).

قال الشيخ محمد بن عثيمين ~ مبيدًا ضعف تعلق أصحاب الأقوال الأخرى ببعض الأدلة: «ولأدلة التي استدلت بها الموجبون، أو الذين جعلوها ركناً ليست ظاهرة على ما ذهبوا إليه، والأصل براءة الذمة.

ثم قال مرجحاً القول باستحباب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة: وهذا القول أرجح الأقوال إذا لم يكن سوى هذا الدليل الذي استدلت به الفقهاء رحمهم الله، فإنه لا يمكن أن نبطل العبادة ونفسدها بدليل يحتمل أن يكون المراد به

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد، باب: ما يستعاذ منه في الصلاة، رقم (١٣٥٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٣٥/١٤).

الإِيجَابُ أَوْ الإِرشَادُ»^(١).

وعليه فإن القول الحقّ هو ما ذهب إليه ابن عاشور، وهو قول
الجمهور؛ وأنّ ما ذكره ابن العربي مجانب للصواب، والله أعلم.



(١) ينظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (٣/٣١١).

سورة يس

١ - معنى (يس) وحكم التسمي به.

﴿يَسَّ ١﴾ [يس:١].

قال الإمام أبو بكر بن العربي **«شَهَبَ عَن مَّالِكٍ : لَا يُسَمَّى أَحَدٌ يَسًّا؛ لِأَنَّهُ اسْمُ اللَّهِ وَهُوَ كَلَامٌ بَدِيعٌ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُتَسَمَّى بِاسْمِ اللَّهِ إِذَا كَانَ فِيهِ مَعْنَى مِنْهُ، كَقَوْلِهِ: عَالِمٌ، وَقَادِرٌ، وَمُرِيدٌ، وَمَتَكَلِّمٌ؛ وَإِنَّمَا مَنَعَ مَالِكٌ مِنَ التَّسْمِيَةِ بِهَذَا، لِأَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ لَا يَدْرِي مَعْنَاهُ، فَرُبَّمَا كَانَ مَعْنَاهُ يَنْفَرِدُ بِهِ الرَّبُّ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَدَّمَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ هَلْ هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْبَارِي فَيُقَدَّمُ عَلَى خَطَرٍ مِنْهُ، فَاقْتَضَى النَّظْرُ رَفْعَهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَلِّمْ عَلَيَّ يَا سَيِّدُ﴾ [الصافات:١٣٠]. قُلْنَا: ذَلِكَ مَكْتُوبٌ بِهَجَاءِ فَيَجُوزُ التَّسْمِيَةُ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي لَيْسَ بِمُتَهَجًى هُوَ الَّذِي تَكَلَّمَ مَالِكٌ عَلَيْهِ لَمَّا فِيهِ مِنَ الْإِشْكَالِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(١).**

وقال العلامة ابن عاشور ~: «لَقَوْلِهِ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ الْوَاقِعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ، وَمِنْ جَمَلَتِهَا أَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، رَوَاهُ أَشْهَبٌ عَنْ مَالِكٍ قَالَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ، وَفِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ: يَا إِنْسَانَ بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ. وَعَنْهُ أَنَّهَا كَذَلِكَ بَلُغَةٌ طَيِّبَةٌ، وَلَا أَحْسَبُ هَذَا يَصِحُّ عَنْهُ لِأَنَّ كِتَابَتَهَا فِي الْمَصَاحِفِ عَلَى حَرْفَيْنِ تَنَافَى ذَلِكَ.»

ومن الناس من يدعي أن ﴿يَسَّ﴾ من أسماء النبي ﷺ

قال ابن العربي قال أشهب: سألت مالكاً هل ينبغي لأحد أن يسمى يس؟ قال: ما أراه ينبغي لقول الله تعالى: ﴿يَسَّ ١﴾ وَالْقُرْآنُ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ [يس:١-٢]، يقول

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١٩/٧).

هذا: اسمي يس. قال ابن العربي: وهو كلام بديع لأن العبد لا يجوز أن يسمّى باسم الله إذا كان فيه معنى منه كقوله: عالم وقادر، وإنما منع مالك من التسمية بهذا لأنه اسم من أسماء الله لا يُدرى معناه فربما كان معناه ينفرد به الرب فلا يجوز أن يقدم عليه العبد فيقدم على خطر فاقتضى النظر رفعه عنه اه. وفيه نظر»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

يرى ابن العربي أنه لا يجوز تسمية العبد بـ ﴿يَس﴾ موافقاً في ذلك لمذهب الإمام مالك. وقول ابن العربي هذا بناءً على أن ﴿يَس﴾ اسم من أسماء الله لا يدرى معناه.

بينما هذا القول هو محل اعتراض وردّ عند ابن عاشور. (بناءً على أن "يس" يرد عليها ما يرد على الحروف المقطعة من أقوال إذ هي من جملتها) والقول في المسألة يقتضي أن نقف على معنى ﴿يَس﴾ عند المفسرين، فقد اختلف العلماء والمفسرون في المراد بـ ﴿يَس﴾ على أقوال عدة:

فمنهم من يرى أن ﴿يَس﴾ من أسماء الله تعالى، والله أعلم بمرادها. وروي هذا القول عن: ابن عباس^(٢). وهو اختيار الإمام مالك^(٣). بالإضافة للمستدرّك عليه ابن العربي.

(١) التحرير والتنوير (١٩٤/٢٢).

(٢) أورده الماوردي في النكت والعيون (٥/٥)، وابن الجوزي في زاد المسير (٣/٧).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (١٩/٧)، وفتح القدير للشوكاني (٣٥٩/٤).

**ومنهم من يرى أنه من أسماء السورة. وهو مذهب سيويوه^(١). ورجحه:
النحاس^(٢).**

**ومنهم من يرى أن معناه يا رجل، وروي هذا القول عن: ابن عباس،
وعكرمة^(٣)، وأبي العالية^(٤)، والضحاك ابن مزاحم^(٥)، وسفيان بن عيينة^(٦)،
ورجحه: الفراء^(٧).**

**ومنهم من يرى أنه مفتاح كلام افتتح الله به كلامه للسورة. وروي هذا
القول عن: مجاهد^(٨). ورجحه: ابن الجوزي^(٩).**

(١) معاني للقران للنحاس (٤٧٣/٥).

وسيويوه هو: عمرو بن عثمان بن قنبر، أبو عمرو، إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو. لزم
الخليل بن أحمد، وصنف كتابه المسمى: كتاب سيويوه، توفي شاباً سنة ١٨٠ هـ. ينظر: طبقات
النحويين واللغويين للزبيدي (٦٦-٧٤)، والأعلام للزركلي (٨١/٥).

(٢) معاني القران (٤٧٣/٥).

(٣) جامع البيان للطبري (٤٨٨/٢٠).

(٤) معالم التنزيل للبخاري (٧/٧).

وأبو العالية هو: رفيع بن مهران، أبو العالية الرّياحي البصري، الإمام المقرئ الحافظ المفسّر،
أحد الأعلام، أدرك زمان النبي ﷺ وهو شاب وأسلم في خلافة أبي بكر قال أبو بكر ابن أبي داود:
وليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية، مات سنة ٩٠ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء
(٢٠٧/٤ - ٢١٣).

(٥) الضحاك ابن مزاحم الهلالي، أبو القاسم الخراساني المفسر، كان من أوعية العلم، ليس بالموجود
لحديثه، وهو صدوق في نفسه، كثير الإرسال، مات سنة ١٠٢ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي
(٥٩٨-٦٠٠)، وطبقات المفسرين للداودي (٢٢٢/١).

(٦) تفسير القران لابن كثير (٥٦٣/٦).

(٧) معاني القرآن (٦٧/٤).

(٨) جامع البيان للطبري (٤٨٩/٢٠)، والنكت والعيون (٥/٥).

(٩) زاد المسير (٤/٧).

ومنهم من يرى أنه اسم من أسماء القرآن. وروي هذا القول عن: قتادة^(١).
 ومنهم من يرى أنه اسم من أسماء النبي ﷺ. وروي هذا القول عن:
 ابن الحنفية، والحسن، وسعيد بن جبير^(٢). ورجحه: ابن عادل^(٣)،
 والبقاعي^(٤)، والشربيني^(٥)، وأبو العباس الأدريسي^(٦)، والخازن^(٧)، والنسفي^(٨)،
 والأخفش^(٩)، والألوسي^(١٠)، والشوكاني^(١١).

(١) النكت والعيون (٥/٥)، وتفسير الصنعاني (١٣٩/٣).

(٢) ينظر: النكت والعيون (٥/٥)، والدر المنثور (٤١/٧)، ومعالم التنزيل (٧/٧).

وسعيد بن جبير هو: سعيد بن جبير الوالبي مولا هم، الكوفي، المقرئ الفقيه، أحد الأعلام، سمع
 ابن عباس وقرأ عليه، وكان من سادات التابعين، علمًا، فضلًا، وصدقًا وعبادة، قتله الحجاج بن
 يوسف سنة ٩٥ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٣٢١-٣٤٣)، والعبر في خبر من
 غير (١١٢/١).

(٣) اللباب في علوم الكتاب (١٦٦/١٦).

(٤) نظم الدرر (٢٤٤/٦).

(٥) السراج المنير (٢٧٨/٣).

(٦) البحر المديد (٢٠٨/٦).

(٧) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٢/٦).

(٨) مدارك التنزيل للنسفي (٣/٤).

(٩) معاني القرآن (٣٧/٣).

والأخفش هو: أبو الحسن، علي بن سليمان بن الفضل البغدادي. المعروف بالأخفش الصغير،
 العلامة النحوي، كان في غاية الفقر، مات فجأة في شعبان سنة خمس عشرة وثلث مئة. ينظر:
 سير أعلام النبلاء للذهبي، (٤٨٠/١٤)، والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروزبادي، (٤٤).

(١٠) روح المعاني (٢١١/٢٢).

(١١) فتح القدير (٣٥٩/٤).

ودليلهم^(١):

١/ قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٢) بعد قوله تعالى: ﴿يَسَّ﴾^(٣) وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ^(٤).

٢/ أن منه قوله تعالى: ﴿سَلَّمَ عَلَى آلِ يَاسِينَ﴾^(٥) أي على آل محمد.

ومنهم من يرى أن معناه يا إنسان بالحبشية أو لغة طي. وروي هذا القول عن: ابن عباس، والحسن، وقتادة، والضحاك^(٦). واختاره من المفسرين: الرازي^(٧)، والبيضاوي^(٨)، والواحدي^(٩)، والزمخشري^(١٠).

وموضع الاستدراك هنا يتلخص في ذهاب ابن العربي: امتناع التسمي بـ (يس) لأنه من أسماء الله، واعتراض ابن عاشور عليه.

والذي يترجح لديّ في هذه المسألة ما يلي:

١- الصحيح في معنى ﴿يَسَّ﴾ أنه مثل الحروف المقطعة، ينطبق عليه ما ينطبق على الحروف المقطعة^(١١).

(١) المصدر نفسه (٣٥٩/٤).

(٢) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣١٨٨/١٠)، والدر المنثور (٤١/٧)، والنكت والعيون (٥/٥)، وبحر العلوم (١٠٩/٣).

(٣) التفسير الكبير - مفاتيح الغيب - (٣٦/٢٦).

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٤٢٥/٤).

(٥) الوجيز (٨٩٦).

(٦) الكشف (٥/٤).

(٧) أصح الأقوال في معنى الحروف المقطعة أنها من المتشابه الذي أستاثره الله في علم الغيب عنده، ويؤيد هذا المعنى ما يلي أولاً: أنه لم يرد في الشرع (الكتاب والسنة) معنى وتفسير واضح يصلح للتمسك به لفواتح السور؛ بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد عدد حروفها. ثانياً: يؤيد هذا المعنى أدته
← =

أمّا الجزم بأنه اسم من أسماء الله تعالى فليس ذلك بصحيح، لعدم ورود ما يثبت ذلك وينصر هذا المعنى، وإنما ﴿يَسَّ﴾ من الحروف المقطعة مثل: حم، وطه، وكهيعص، قال الإمام ابن القيم: «وأما ما يذكره العوام أن يس وطه من أسماء النبي فغير صحيح ليس ذلك في حديث صحيح، ولا حسن، ولا مرسل، ولا أثر عن صاحب، وإنما هذه الحروف مثل ﴿آلَتَ﴾ و﴿حَمَّ﴾ و﴿الرَّ﴾ ونحوها»^(١).

ولعلّ مَنْ توهم التسمية بـ ﴿يَسَّ﴾ أخذه من الخطاب للذّبيّ ﷺ بعد ذكر الحروف المقطّعة في سورتيّ طه ويسّ فطأ أنّ هذا من أسمائه ﷺ فإنّ خطابَ للذّبيّ ﷺ جاء أيضاً بعد الحروف المقطّعة في سورتيّ الأعراف وإبراهيم مثلاً، ولا يُقال: إنّ من أسمائه ﷺ: (المص)، و(الر).

٢- يكره التسمي بـ ﴿يَسَّ﴾ ولا يحرم لأنه موضع خلاف فالأولى ترك التسمية به، قال الإمام ابن القيم ~: «ومما يمنع منه التسمية بأسماء القرآن وسوره مثل طه ويس وحم وقد نص مالك على كراهة التسمية بـ(يس) ذكره السهيلي»^(٢).

==

مروي عن أكابر الصحابة وهم خير القرون فوجب أن يكون حقاً ثالثاً: لأنه ليس في لفظها ولا في سياق الآيات التي وقعت فيها، ولا في خبر عن رسول الله ﷺ، ولا في إجماع الأمة شيء يدل على صحيح معناها. ولكن يجب تمييز هذا القول عن القول بأنه لا معنى لها لأنه لا يصح حملها على أنها لا معنى لها بجهلنا بمعناها بل لا يصح إطلاقه في القرآن؛ لأن ذلك من الخطاب بالمحصل الذي لا فائدة فيه والقرآن منزّه عن ذلك. قال الشيخ عبدالرحمن ابن سعدي: «وأما الحروف المقطعة في أوائل السور، فالأسلم فيها السكوت عن التعرض لمعناها من غير مستند شرعي، مع الجزم بأنّ الله تعالى لم ينزلها عبثاً بل لحكمة لا نعلمها». تيسير الكريم الرحمن للسعدي (٤٠).

(١) تحفة المورود بأحكام المولود (١٢٧).

(٢) المصدر نفسه (١٢٧).

وبهذا يتبين صحة استدراك العلامة ابن عاشور على الإمام ابن العربي بأن ﴿يَسَّ﴾ ليس اسماً من أسماء الله تعالى، وإنما معناه مثل الحروف المقطعة، ينطبق عليه ما ينطبق على الحروف المقطعة، والله تعالى أعلم.



٢- الرد على الطاعنين في نظم القرآن، عند قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ

الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴿٦٩﴾ [يس: ٦٩].

قال الإمام أبو بكر بن العربي وقد اعترض جماعة من فصحاء

العلماء في نظم القرآن والسنة بأشياء أراءها اليأس على الضعفة،

هنا قوله ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]،

وقالوا: إن هذا من بحر المتقارب، على ميزان قوله:

فَأَمَّا تَمِيمٌ تَمِيمٌ بَنُ مُمٍ فَأَلْفَاهُمُ الْقَوْمُ رَعُوسًا نِيَامًا^(١)

وهذا إنما اعترض به الجاهلون بالصناعة؛ لأن الذي يلئم هذا البيت من

الآية قوله: ﴿فَلَمَّا﴾ إلى قوله ﴿كُلِّ﴾ وإذا وقفنا عليه لم يتم الكلام. وإذا أتمناه

بقوله: ﴿شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ خرج عن وزن الشعر، وزاد فيه ما يصير به عشرة أجزاء

كلها على وزن فعولن، وليس في بحور الشعر ما يخرج البيت منه من عشرة

أجزاء، وإنما أكثره ثمانية.

ومنها قوله: ﴿وَيُخْرِجُهُمْ وَيَضْرِكُّ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾

[التوبة: ١٤]، ادّعوا أنه من بحر الوافر...

ثم قال: وهذا فاسد من أوجه: أحدها أنه إنما كانت تكون على هذا التقدير

لو زدت فيها ألفا بتمكين حركة النون من قوله مؤمنين فنقول مؤمنينا.

الثاني: أنها إنما تكون على الروي بإشباع حركة الميم في قوله:

﴿وَيُخْرِجُهُمْ﴾ وإذا دخل عليه التغيير لم يكن قرآنا، وإذا قرئ على وجهه لم يكن

شعرا....

(١) ينظر: الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني (٣٦٠/٢٠)، والبيت لبشر بن أبي حازم. ينظر: التبيان

والتبيين لأبي عثمان عمرو بن بحر (٤٠١).

ثم قال أيضاً: التضمين على عيبه إنما يكون في بيت على تأسيس بيت قبله، فأما أن يكون التأسيس بيتاً والتضمين أقل من بيت فليس ذلك بشعر عند أحد من العرب، ولا ينكر أحد أن يكون بعض آية على مثال قول الشعر، كقوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، فهذا على نصف بيت من الرجز. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى﴾ [النجم: ٣٤]، على نصف بيت من المتقارب المستمر، وهذا كثير»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقد اقتضت الآية نفي أن يكون القرآن شعراً وهذا الاقتضاء قد أثار مطاعن للملحدين ومشاكل للمخلصين وإذ وجدت فقرات قرآنية استكملت ميزان بحور من البحور الشعرية بعضها يلتئم منه بيت كامل، وبعضها يتقوم منه مصراع واحد ولا تجد أكثر من ذلك فهذا يلزم منه وقوع الشعر في أي القرآن.... وقد أثار الملاحدة هذا المطعن فلذلك تعرض أبو بكر الباقلاني إلى دحضه في كتابه إعجاز القرآن، وتبعه السكاكي، وأبو بكر بن العربي فأما الباقلاني فأنفرد برد قال فيه: إن البيت المفرد لا يسمى شعراً^(٢) المصراع الذي لا يكمل به بيت. وأرى هذا غير كاف هنا لأنه لا يستطيع نفي مسمى الشعر عن المصراع...»

ثم قال ابن عاشور:

ومال ابن العربي في «أحكام القرآن» إلى أن ما تكلفوه من استخراج فقرات من القرآن على موازين شعرية لا يستقيم إلا بأحد أمور مثل بتر الكلام

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢٤/٧).

(٢) المراد بها هنا للإستثناء، وقد عدها الكوفيون والبغداديون من أدوات الاستثناء، وأجازوا النصب بعدها على الاستثناء، نحو: "أكرمت العبيد بله الأحرار"، وذهب جمهور البصريين إلى أنها لا يستثنى بها، وأنه لا يجوز فيما بعدها إلا الخفض. وليس بصحيح، بل النصب مسموع من كلام العرب. وتأتي أيضاً بعدة معاني. ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني للمراي (٧٢).

أو زيادة ساكن أو نقص حرف أو حرفين، وذكر أمثلة لذلك في بعضها ما لا يتم له فراجعهُ.

ولا محيص من الاعتراف باشمال القرآن على فقرات متزنة يلتئم منها بيت أو مصراع، فأما ما يقلّ عن بيت فهو كالعدم إذ لا يكون الشعر أقل من بيت، ولا فائدة في الاستكثار من جلب ما يلفى متزنًا فإن وقوع ما يساوي بيتًا تامًا من بحر من بحور الشعر العربي ولو نادرًا **أَوْزَحَفًا مَوْعَلًا** ^(١) كاف في بقاء الإِشكال، فلا حاجة إلى ما سلك ابن العربي في رده ولا كفاية لما سلكه السكاكي في كتابه ^(٢)، لأن المردود عليهم في سعة من الأخذ بما يلائم نحتهم من أضعف المذاهب في حقيقة الشعر وفي زحافه وعلله. وبعد ذلك فإن الباقلائي والسكاكي لم يغوصا على اقتلاع ما يثيره الجواب لثاني في كلامهما بعدم القصد إلى الوزن، من لزوم خفاء ذلك على علم الله تعالى فلماذا لا تُجعل في موضع تلك الفقرات المتزنة فقرات سليمة من الاتزان.

ولم أر لأحد من المفسرين والخائضين في وجوه إعجاز القرآن التصدي لاقتلاع هذه الشبهة، وقد مضت عليها من الزمان برهة، وكنت غير مقتنع بتلك الردود ولا أرضاها، وأراها غير بالغة من غاية خيل الحلبة منتهاها.

(١) هذه المعاني من التغييرات العروضية، فالزحاف هو: تغيير مختص بثواني الأسباب، يدخل العروض والضرب والحشو، إذا حل لم يلزم تكراره في بقية القصيدة إلا إذا جرى مجرى العلة، كقبض الطويل وخبين البسيط. والعلة هي: تغيير يطرأ على الأسباب والأوتاد من العروض أو الضرب، إذا حلت لزممت، بمعنى أنها إذا وردت في أول بيت من القصيدة التزممت في جميع أبياتها، إلا إذا جرت مجرى الزحاف، كالتشعيث في البحر الخفيف. ينظر: موسوعة العروض والقافية (١٥ - ١٧).

(٢) ينظر: مفتاح العلوم للسكاكي (٢٤٨).

فالذي بدا لي أن نقول: إن القرآن نزل بأفصح لغات البشر التي تواضعوا واصطلحوا عليها ولو أن كلاماً كان أفصح من كلام العرب أو أمة كانت أسلم طبعاً من الأمة العربية لاختارها الله لظهور أفضل الشرائع وأشرف الرسل وأعز الكتب الشرعية.....

ثم ذكر العلامة ابن عاشور ردوداً جميلة ذكرها في تفسيره، يطول ذكرها^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

يستدرك العلامة ابن عاشور على الإمام ابن العربي وغيره في ردودهم على المطاعن القائلة: «وجدت فقرات قرآنية استكملت ميزان بحور من البحور الشعرية بعضها يلتئم منه بيت كامل وبعضها يتقوم منه مصراع واحد ولا تجد أكثر من ذلك فهذا يلزم منه وقوع الشعر في أي القرآن» بأنها ردود لا تكفي في نظره لدحض الشبهة.

وبعد التأمل في المسألة اتضح لي ما يلي:

١- أن من أهم الردود التي ذكرها العلماء ممن سبق ابن عاشور في اقتلاع الشبهة ما يلي:

• أن الشعر يشترط فيه القصد، ولذا لا يعد كل كلام موزون شعراً ما يقصد به الشعر. قال الأوسي في مقدمة كتابه روح المعاني: «يجاب عنه بأن ما ذكره وإن كان على وزن الشعر إلا أنه لا يعد شعراً ولا قائله شاعر؛ لأنَّ الشعر ما قصد وزنه وحيث لا قصد لا شعر، وقد يعرض للبلغاء في سرد خطبهم المنسجمة مثل ذلك بل قد يتفق لمن لا يعرف الشعر رأساً من العوام

(١) ينظر: التحرير والتنوير (٢٢/٢٦٥).

كلمات متزنة نحو قول السيد لعبده مثلا ادخل السوق وأشتر اللحم واطبخ»^(١).

وقال النووي في شرحه لصحيح مسلم في باب غزوة حنين: «وأجابوا عن هذا بأن الشعر هو ما قصد إليه واعتمد الإنسان أن يوقعه موزونا مقفى يقصده إلى القافية ويقع في أفاظ العامة كثير من الألفاظ الموزونة ولا يقول أحد أنها شعر ولا صاحبها شاعر وهكذا الجواب عما في القرآن من الموزون»^(٢).

• أن القرآن نزل على قوم أرباب فصاحة وبيان لا يخفى عليهم الشعر وأوزانه، ولو علموا يقينا أنه شعر لما ترددوا في إثبات ذلك، ولتمكنوا من معارضته بالشعر لحاجتهم إلى معارضته، ولامتلاكهم لأدوات هذه الصنعة. قال ابن بطلال في شرحه للبخاري في كتاب الجهاد باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله: «ويقال للملحدين: إن ما وقع من كلامه من الموزون في النادر من غير قصد فليس بشعر؛ لأن ذلك غير ممتنع على أحد من العامة والباعة أن يقع له كلام موزون فلا يكن بذلك شعراً»^(٣).

• أن الشعر لا يراعي الحق وإظهاره ولذا فهو يشتمل على الحق والباطل والصدق والكذب، وهو ما لا يتأتى في القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. قال العلامة ابن عطية: «وإنما منعه الله تعالى من الشعر ترفيعاً له عما في قول الشعراء من التخييل وتزويق القول، وأما القرآن فهو ذكر لحقائق وبراهين»^(٤). وقال الزركشي في البرهان عند النوع الثامن والثلاثون في معرفة إعجازه: «القرآن مجمع الحق ومنبع الصدق، وقصارى أمر الشاعر

(١) روح المعاني (٢٩/١).

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١١٨/١٢).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (١٩/٥).

(٤) المحرر الوجيز (٥٣١/٤).

التحصل بتصوير الباطل في صورة الحق والإفراط في الإطراء والمبالغة في الذم والإيذاء دون إظهار الحق وإثبات الصدق»^(١).

٢- أحسن العلامة ابن عاشور في استدراكه على ابن العربي وغيره بزيادة الردود لاقتلاع الشبهة، وذلك لما يلي:

• أنه أتى ابتداء بالرد المتفق عليه بين من سبقه في دفع الشبهة وهو أن الشعر لا يعد شعرا وقائله شاعر إلا إذا قصد.

• نفى وقوع الشعر في القرآن الكريم من خلال الوجوه الثلاثة التي استشفها من مجموع أي القرآن والنمط والأسلوب التي سيقت بهما الآيات.

• أضاف أن من وجوه إعجاز القرآن أن يأتي بأسلوبهم وعلى طريقتهم ومع ذلك لا يستطيعون معارضته لكونه يفوق أسلوبهم في محاسنه البلاغية المنتظمة في قالب بديع لا يدخل ضمن أساليب أشعارهم، ولا يتمكنون معه من إثبات دعواهم بأنه شعر كأشعارهم وأن قائله شاعر.

• وأضاف أن ما تقتضيه الضرورة الشعرية الواردة في أشعار العرب أمر غير وارد في أي القرآن الكريم.

ومما خطر لي وظهر عند القراءة أنه من الممكن أن يضاف إلى الردود السابقة: أن الشعر لا يعارض إلا بالشعر فلو كان القرآن شعرا لما اختلف عن غيره من شعر العرب في أن يكون معارضا لشعرهم معارضا به وهو ما لم يقع على مدى ثلاثة وعشرين عاماً، وقت نزول القرآن الكريم.

هذا ما ظهر لي وتبين من خلال تأمل المسألة وقراءتها، فيمكن أن يقال أن ابن عاشور وفق للصواب في زيادة الردود، فقد ظهر له ما لم يظهر لغيره،

(١) البرهان في علوم القرآن (١١٣/٢).

وقد يظهر لغيره ما لم يظهر له، والله أعلم وأحكم.



سورة ص

المراد من الركوع في قوله: ﴿وَحَرَّارِكَا وَأَنَابٌ﴾.

﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْمِكَ إِلَىٰ نَعَايِهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ ۖ وَحَرَّارِكَا وَأَنَابٌ ۗ﴾ [ص: ٢٤].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «قوله تعالى: ﴿وَحَرَّارِكَا وَأَنَابٌ﴾ لا خلاف بين العلماء أن الركوع هاهنا السجود؛ لأنه أخوه؛ إذ كل ركوع سجود، وكل سجود ركوع؛ فإن السجود هو الميل، والركوع هو الانحناء، وأحدهما يدل على الآخر، ولكنه قد يختص كل واحد منهما بهيئة، ثم جاء على تسمية أحدهما بالآخر، فسمي السجود ركوعاً»^(١).

وقال ابن عاشور ~ مستدركا عليه: «وقال ابن العربي: لا خلاف في أن الركوع هاهنا السجود، قلت: الخلاف موجود.

والمعروف أنه ليس لبني إسرائيل سجود بالجبهة على الأرض، ويحتمل أن يكون السجود عبادة الأنبياء كشأن كثير من شرائع الإسلام كانت خاصة بالأنبياء من قبل، كما تقدم في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وتقدم قوله تعالى: ﴿وَحَرُّوْا لَهُ سُجَّدًا﴾ [يوسف: ١٠٠]، وكان ركوع داود عليه السلام تضرعاً لله تعالى ليقبل استغفاره»^(٢).

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٧/٧٤).

(٢) التحرير والتنوير (١٣٩/٢٣).

﴿ دراسة الاستدراك: ﴾

يستدرك ابن عاشور على ابن العربي حكايته الإجماع على أن الركوع في الآية بمعنى السجود، بدون استثناء، ويريد بذلك الخلاف الوارد ومنشأه: أنه ليس لبني إسرائيل سجود بالجهة على الأرض، فابن عاشور يؤيد القول بأن الركوع هنا ليس السجود وإنما الانحناء بقصد التعظيم دون وصول إلى الأرض، ويعترض على ابن العربي إغفاله ذكر الخلاف في الآية على شهرته، وهذا خلاف عاداته في تفسيره مما يحتمل أنه تركه سهواً منه ~ أو أنه أعرض عن ذكره لأنه قول لا يعتد به، وهذا احتمال وارد وقوي.

وإن كان ابن العربي حكى الاتفاق وعدم الخلاف في أن الركوع في الآية السجود، فقد حكاه أيضاً الإمام ابن تيمية حيث قال: «وأما قوله عن داود عليه السلام: ﴿وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابٌ﴾ لا ريب أنه سجد. كما ثبت بالسنة، وإجماع المسلمين أنه سجد لله، والله سبحانه مدحه بكونه خر راعياً، وهذا أول السجود، وهو خروره. فذكر سبحانه أول فعله وهو خروره راعياً، ليبين أن هذا عبادة مقصودة، وإن كان هذا الخرور كان ليسجد»^(١).

وقد نصَّ على أن الركوع هنا السجود بعض المفسرين، منهم: ابن جرير الطبري^(٢)، والثعلبي^(٣)، وابن جزري^(٤)، وابن كثير^(٥)، وابن أبي زمنين^(٦)،

(١) مجموع الفتاوى (٣٧٢/١٤).

(٢) جامع البيان للطبري (١٨٧/٢١).

(٣) الكشف والبيان (١٩٧/٨).

(٤) التسهيل في علوم التنزيل (٤٤٧/٢).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٦٠/٧).

(٦) تفسير ابن أبي زمنين (٨٧/٤).

والواحدي^(١)، والنسفي^(٢)، والثعالبي^(٣)، والسعدي^(٤).

والصحيح الذي لا مرأى فيه أن المسألة فيها خلاف، وذلك لما يلي:

١- ما روي عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول: "إنما هي توبة نبي ذكرت، فكان لا يسجد فيها يعني ﴿وَحَرَّارَكَا وَأَنَابَ﴾"^(٥). قال الإمام ابن حجر: «واستدل بعض الحنفية من مشروعية السجود عند قوله ﴿وَحَرَّارَكَا وَأَنَابَ﴾ بأن الركوع عندها ينوب عن السجود فإن شاء المصلي ركع بها وإن شاء سجد ثم طرده في جميع سجدة التلاوة وبه قال ابن مسعود»^(٦).

٢- نصُّ كثير من المفسرين على الخلاف في المسألة، ومنهم: الزمخشري حيث قال: «وعبر بالراكع عن الساجد، لأنه ينحني ويخضع كالساجد. وبه استشهد أبو حنيفة وأصحابه في سجدة التلاوة، على أن الركوع يقوم مقام السجود. وعن الحسن: لأنه لا يكون ساجداً حتى يركع، ويجوز أن يكون قد استغفر الله لذنبه وأحرم بركعتي الاستغفار والإنابة، فيكون المعنى: وخرّ للسجود راعياً أي: مصلياً لأن الركوع يجعل عبارة عن الصلاة»^(٧)، كما نص على ذلك القرطبي^(٨)، والبيضاوي حيث يقول: «﴿وَحَرَّارَكَا﴾ ساجداً على

(١) الوجيز (٩٢٢).

(٢) مدارك التنزيل للنسفي (٣٧/٤).

(٣) الجواهر الحسان (٣٦/٤).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (٧١١).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤٤/٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧١/١)، والشافعي في مسنده (٣٨٨). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٦/٢): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات رجال الصحيح.

(٦) فتح الباري (٥٣٣/٢).

(٧) تفسير الكشاف (٨٩/٤).

(٨) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٨٢/١٥).

تسمية السجود ركوعاً لأنه مبدؤه، أو خر للسجود ركعاً أي مصلياً»^(١)،
والخازن إذ يقول: «﴿وَحَرَّ رَاكِعًا﴾ أي ساجداً، عبّر بالركوع عن السجود لأن كل
واحد منهما فيه انحناء وقيل معناه وخرّ ساجداً بعد ما كان ركعاً والله تعالى
أعلم بمراده»^(٢)، وأبو حيان^(٣)، وابن الجوزي^(٤)، وأبو السعود حيث قال:
«﴿وَحَرَّ رَاكِعًا﴾ أي ساجداً على تسمية السجود ركوعاً لأنه مبدؤه، أو خرّ للسجود
راكعاً أي مصلياً كأنه أحرم بركعتي الاستغفار»^(٥)، وأبو العباس الإدريسي
حيث قال: «﴿وَحَرَّ رَاكِعًا﴾ أي: ساجداً، على تسمية السجود ركوعاً، أو ﴿وَحَرَّ
رَاكِعًا﴾ مصلياً صلاة التوبة»^(٦)، والألوسي حيث قال: «﴿وَحَرَّ رَاكِعًا﴾ أي ساجداً
على أن الركوع مجاز على السجود لأنه لإفضائه إليه جعل كالسبب ثم تجوز به
عنه، أو هو استعارة لمشابهته له في الانحناء والخضوع والعرب تقول نخلة
راكعة ونخلة ساجدة»^(٧).

٣- من المفسرين من اقتصر على معنى في الآية غير السجود؛ قال
السمرقندي: «﴿فَأَسْتَغْفِرُ رَبِّي، وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابٌ﴾ يعني أقبل إلى طاعة الله بالتوبة»^(٨).
وبعد أن عرفنا أن المسألة خلافية، بقي لنا أن نعرف القول الراجح في
المسألة؛ وهو أن الركوع هنا بمعنى السجود، وذلك للأدلة التالية:

١- أن هذا القول هو ما عليه جماهير المفسرين، ولم يخالف إلا القليل

(١) تفسير البيضاوي (٤٣/٥).

(٢) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٥٠/٦).

(٣) البحر المحيط (٣٨٧/٧).

(٤) زاد المسير (١٢٢/٧).

(٥) ارشاد العقل السليم (٢٢٢/٧).

(٦) البحر المديد (٣٢١/٦).

(٧) روح المعاني (١٨٣/٢٣).

(٨) بحر العلوم (١٥٧/٣).

وقول الجمهور أولى من غيره.

٢- أن هذا المعنى دلت عليه السنة في أحاديث عدة، منها:

- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: "خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقرأ ﴿صَّ﴾ [ص:١]، فلما مرَّ بالسجدة نزل فسجد وسجدنا وقرأها مرة أخرى فلما مرَّ بالسجدة تبشرنا بالسجود فلما رأنا قال: إنما هي توبة نبي ولكني أراكم قد استعدتكم للسجود فنزل فسجد و سجدنا"^(١).

- حديث ابن عباس رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد في ﴿صَّ﴾ وقال سجدها داود توبة ونسجدها شكراً"^(٢).

٣- أن النبي صلى الله عليه وسلم فسر الركوع في الآية بالسجود؛ كما هو في حديث ابن عباس السابق.

٤- أن في قوله ﴿وَحَرَّ لَيْلًا﴾ على أن المراد بالركوع السجود؛ لأن الخور لا يكون إلا للسقوط على الأرض، قال الإمام البقاعي: «﴿رَاكِعًا﴾ أي ساجدًا لأن الخور لا يكون إلا للسقوط على الأرض»^(٣). وقال الماوردي: «﴿وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ أي خرَّ ساجدًا وقد يعبر عن السجود بالركوع، قال الشاعر:

(١) أخرجه أبي داود في سننه، كتاب الصلاة، باب: السجود في (ص)، رقم (١٢٧١)، والحاكم في المستدرک (٤٦٧/٢) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد صححه العلامة الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود، رقم (١٤١٠).

(٢) أخرجه النسائي في سننه، كتاب صفة الصلاة، باب: السجود في (ص)، رقم (٩٧٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٤/١٢)، وقد صححه العلامة الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي (١٠١/٣).

(٣) نظم الدرر (٣٧٦/٦).

فخر على وجهه راکعاً وتاب إلى الله من كل

٠٠ (١) (٢)

وقال الشيخ ولي الدين التبريزي^(٣): «وأما قوله تعالى: ﴿وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابٌ﴾

فالمراد به السجود؛ لأنه قال: ﴿وَحَرَّ﴾ ولا يقال للراکع ﴿وَحَرَّ﴾ وإنما روي عن داود عليه السلام السجود لا الركوع إلا أنه عبر عنه بالركوع^(٤).

وعلى هذا فإنَّ الصحيح من الأقوال أنَّ الركوع هنا بمعنى السجود، وهذا القول ليس إجماعاً كما قاله ابن العربي، بل الخلاف موجود كما ذكر ذلك ابن عاشور، والله أعلم.



(١) لم أقف عليه في دواوين الشعر، وقد ذكره الماوردي في النكت والعيون (٨٩/٥)، والقرطبي في

تفسيره (١٨٢/١٥)، والألوسي في روح المعاني (١٨٣/٢٣).

(٢) النكت والعيون (٨٩/٥).

(٣) محمد بن عبدالله الخطيب العمري، أبو عبدالله، ولي الدين، التبريزي: عالم بالحديث، له "مشكاة

المصابيح" أكمل به كتاب مصابيح السنة للبعوي، و"الإكمال في أسماء الرجال". توفي سنة:

٧٤١هـ. ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (٤٣٤/١)، والأعلام للزركلي (٢٣٤/٦).

(٤) مشكاة المصابيح (٨٧٠/٣).

سورة الزخرف

عَوِّد ضمير الرفع المستتر في كلمة: (جعلها) في قوله تعالى:

﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٨].

قال الإمام أبو بكر بن العربي: «في شرح الكلمة؛ وهي النبوة في قول، والتوحيد في قول آخر؛ ولا جرم لم تزل النبوة باقية في ذرية إبراهيم والتوحيد هم أصلهم غيرهم فيه تَبَعٌ لَهُمْ»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور: «ضمير الرفع في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عائد إلى إبراهيم وهو الظاهر من السياق والمناسب لقوله ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ولأنه لم يتقدم اسم الجلالة ليعود عليه ضمير ﴿وَجَعَلَهَا﴾.

وحكى في الكشاف أنه قيل: الضمير عائد إلى الله وجزم به القرطبي وهو ظاهر كلام أبي بكر بن العربي.

والضمير المنصوب في قوله ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عائد إلى الكلام المتقدم»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

يفهم من ظاهر عبارة ابن العربي قبوله احتمال عود الضمير في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ لاسم الجلالة (الله)، أو لإبراهيم، فقوله في عبارته أن المراد بالكلمة هي (النبوة) في قولٍ دليلٌ على أنه يريد عود الضمير على اسم الجلالة (الله) لأن الذي يجعل النبوة هو الله وحده، وأكد ذلك بقوله: «ولا جرم لم تزل النبوة باقية في ذرية إبراهيم».

وتفسيره للكلمة بـ(التوحيد) في قولٍ آخر دليلٌ على قبوله لعود الضمير في

(١) أحكام القرآن (١٤٢/٧).

(٢) التحرير والتنوير (٢٣٩/٢٥).

﴿وَجَعَلَهَا﴾ على إبراهيم.

فيكون المعنى في الاحتمال الأول عند ابن العربي: وجعل الله هذه النبوة باقية في عقب إبراهيم عليه السلام، وإلى هذا الاحتمال ذهب القرطبي، وقد انفرد به من بين سائر المفسرين ولم يذكر غيره، وذكره الزمخشري بصيغة التمريض فقال: «وقيل: وجعلها الله»^(١) وذكره سيد طنطاوي احتمالاً بين القولين فقال: «وضمير الفاعل المستتر في قوله سبحانه: ﴿وَجَعَلَهَا﴾ يعود إلى الله - تعالى - ويصح أن يكون ضمير الفاعل يعود إلى إبراهيم عليه السلام، على معنى أنه وصى ذريته من بعده بعبادة الله - تعالى - وحده»^(٢).

بينما يرى ابن عاشور أن الضمير يعود إلى إبراهيم عليه السلام للأدلة التي ساقها في ذلك.

وهذا القول الذي قال به ابن عاشور هو اختيار جمع من المفسرين، منهم: إمام المفسرين ابن جرير الطبري^(٣)، وابن جزي^(٤)، والسمين الحلبي^(٥)، والسمرقندي^(٦)، وابن كثير^(٧)، والبيضاوي^(٨)، والألوسي^(٩)، والشوكاني^(١٠)، والشنقيطي^(١١)، وغيرهم.

(١) الكشاف (٤/٢٥٠).

(٢) الوسيط لسيد طنطاوي (١٣/٧٤).

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن (٢١/٥٨٩).

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل (٤/٢٧).

(٥) الدر المصون (١٣/٢٢).

(٦) بحر العلوم للسمرقندي (٤/١٠٨).

(٧) تفسير القرآن العظيم (٧/٢٢٥).

(٨) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٥/١٤٤).

(٩) روح المعاني (٢٥/٧٧).

والذي يظهر لي أنّ هذا القول هو الراجح للأدلة التالية:

١- أن هذا القول قول جمهور المفسرين، والقول الذي فهم من ظاهر عبارة ابن العربي لم يكن له دلالة واضحة قوية، أو مستند صحيح يُعول عليه فهو قولٌ ضعيف، وعلى هذا فقول جمهور المفسرين أولى بالصواب.

٢- أن القول الذي رجحه ابن عاشور وغيره بأن ضمير الرفع في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ يعود إلى إبراهيم هو القول الذي تقتضيه بلاغة القرآن الكريم، ويسلم معه السياق من تنافر الضمائر، وذلك لمناسبته لقوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ويؤيده قوله: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ﴾ [البقرة: ١٣٢]، فمن المتقرر عند عامة المفسرين أنه إذا تنازع العلماء في تفسير آية وكان في السياق قرينة تؤيد أحد الأقوال المقولة في الآية فالقول الذي تؤيده القرينة أولى الأقوال بتفسير الآية^(٣).

٣- أن اسم الجلالة لم يتقدم ذكره في الآية ليعود الضمير عليه، بل الذي ذكر هو (إبراهيم) وهو أقرب مذكور، لأن من القواعد التي اعتمدها في الترجيح أئمة التفسير، أنه إذا جاء ضمير في سياق قرآني، وتعددت الاحتمالات في مرجعه، فرجوعه إلى المحدث عنه في السياق أولى من رجوعه إلى غيره؛ لأنه هو المقصود بالكلام، وإليه يتجه الخطاب.

فعلم من هذا صحة استدراك ابن عاشور، وضعف ما ذهب إليه ابن العربي لما سبق ذكره من مرجحات، والله أعلم.

✍ =

(١) فتح القدير (٥٥٣/٤).

(٢) أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن (٢٠٢/٧).

(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي (٢٩٩/١).

سورة المجادلة

حكم وطء الزوجة المظاهر منها فليل صيام كفارة الظهر عند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٤].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~: «قوله: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ يقتضي أن الوطء للزوجة في ليل صوم الظهر يبطل الكفارة؛ لأن الله سبحانه شرط في كفارة الظهر فعلها قبل التماس. وقال الشافعي: إنما يكون شرط المسيس في الوطء بالنهار دون الليل. قال: لأن الله تعالى أوجب الصوم قبل التماس، فإذا وطئ فيه فقد تعذر كونه قبله، فإذا أتمها كان بعض الكفارة قبله، وإذا استأنفها كان الوطء قبل جميعها، وامتنال الأمر في بعضها أولى من تركه في جميعها.

قلنا: هذا كلام من لم يذوق طعم الفقه؛ فإن الوطء الواقع في خلال الصوم ليس بالمحل المأذون فيه بالكفارة، وإنما هو وطء تعد، فلا بد من الامتنال للأمر بصوم لا يكون في أثناءه وطفء»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ثم إن وقع المسيس قبل الكفارة أو قبل إتمامها لم يترتب على ذلك إلا أنه أثم إذ لا يمكن أن يترتب عليه أثر آخر، وهذا ما بيّنه حديث سلمة بن صخر الذي شكّا إلى النبي ﷺ أنه وقع على امرأته بعد أن ظاهر منها، فأمره بأن لا يعود إلى مثل ذلك حتى يكفّر. وهذا قول جمهور الفقهاء، وقال مجاهد: عليه كفّارتان.

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٢٧٦/٧).

وصريح الآية أن تتابع الصيام شرط في التكفير، وعليه فلو أفطر في خلاله دون عذر وجب عليه إعادته.

ولا يمَسَّ امرأته حتى يتم الشهران متتابعين فإن مسها في خلال الشهرين أثم ووجب عليه إعادة الشهرين. وقال الشافعي إذا كان الوطء ليلاً لم يبطل التتابع لأن الليل ليس هلاً للصوم، وهذا هو الجاري على القياس وعلى مقتضى حديث سلمة بن صخر.

وأما كونه أثماً بالمسيس قبل تمام الكفارة فمسألة أخرى، فمن العجب قول أبي بكر ابن العربي في كلام الشافعي أنه كلام من لم يذق طعم الفقه لأن الوطء الواقع في خلال الصوم ليس بالمحل المأذون فيه بالكفارة فإنه وطء تعد فلا بد من الامتثال للأمر بصوم لا يكون في أثناءه وطء. اهـ^(١).

◆ دراسة الاستدرآك:

يرى ابن العربي أن وطء الزوجة المظاهر منها ليلاً في صيام كفارة الظهار ينقض الكفارة، وهذا القول محل اعتراض عند العلامة ابن عاشور حيث يفهم من كلامه أنه يرى أن وطء الزوجة المظاهر منها ليلاً في صيام كفارة الظهار لا ينقض الكفارة، واستدل على قوله بأدلة أصحاب هذا القول، وسيأتي بيانها عند عرض الأقوال في المسألة.

والذي يتبين لي من خلال الاستقراء والتتبع أن الوطء للزوجة المظاهر منها يقطع التتابع سواء كان ليلاً أو نهاراً عامداً أو ناسياً ولم يخالف في المسألة إلا الشافعية وأبو يوسف من الحنفية، وتبعهم ابن عاشور، وهذه أقوال العلماء في المسألة:

(١) التحرير والتنوير (٢٠/٢٨).

القول الأول: لأبي حنيفة^(١)، وللمالكية^(٢)، والحنابلة^(٣): أن وطء المظاهر منها ليلاً أو نهاراً عمداً أو نسياناً يقطع تتابع صيام كفارة الظهر، ورجحه من المفسرين بالإضافة لابن العربي: الزمخشري^(٤)، والألوسي حيث قال: «بخلاف حرمة المظاهرة فإنه ليس للصوم بل لوقوعه قبل الكفارة وتقدمها على المسيس شرط حلها فبالجماع ناسياً في أثناءه يبطل حكم الصوم المتقدم في حق الكفارة»^(٥).

واستدل أصحاب هذا القول بما يأتي:

• قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ وجه الاستدلال بالآية من وجهين:

الأول: أن "من" في الآية شرطية وجوابها محذوف تقديره (فليبتدئها) أي الكفارة لانقطاع التتابع.

الثاني: أن مقتضى النص تقديم الكفارة على الوطاء، وكذا خلو الكفارة من الوطاء، فمتى انتقض شيء منهما - أي التقديم والخلو - وجب الاستئناف لمخالفة مقتضى النص.

(١) ينظر: المبسوط للسرخسي (٤٥/٥)، وتبيين الحقائق للزيلعي (١٠/٣).

(٢) ينظر: المدونة الكبرى للإمام مالك (٤٩٢/٦)، والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (٢٦٧/٥).

(٣) ينظر: شرح منتهى الإرادة للبهوتي (١٧٤/٣)، وزاد المستقنع لأبي النجا المقدسي (١٩٩).

(٤) الكشف (٤٨٥/٤).

(٥) روح المعاني (١٥/٢٨).

القول الثاني: لأبي يوسف من الحنفية^(١)، وللشافعية^(٢)، بالإضافة لصاحب الاستدراك ابن عاشور: أنوطء المظاهر منها ليلاً لا يقطع التتابع في صيام كفارة الظهر، وعللوا لقولهم بالتالي:

• قياساً على وطئه لغير المظاهر منها، إذ لا ينقطع به تتابع.

• قياساً على كفارة الظهر بالإطعام، فلو وطء المظاهر منها قبل إتمام التكفير بالإطعام فلا يستأنف.

• القول بالاستئناف يقتضي تأخير المسيس عن كل الكفارة، بينما القول بالتتابع يقتضي تأخيره عن بعض الكفارة وقد أدى جزءاً من الواجب الذي عليه فلا تلزمه الإعادة، بل يتابع، وهذا أولى من القول بالاستئناف لشروعه في الواجب.

وهذا القول - أعني القول الثاني - لا يسلم له، ويرد عليه بالآتي:

١. أن القياس على وطئه لغير المظاهر منها قياس مع الفارق لأن غير المظاهر منها لا يحرم عليه وطؤها لأنها لم يظاهر منها، بخلاف المظاهر منها إذ يحرم عليه وطؤها ابتداءً بمجرد الظهر.

٢. أن القياس على الإطعام لا يصح لعدم تقييد الإطعام في الآية بالمسيس فيبقى على إطلاقه ولا يستأنف في الإطعام، بخلاف الصيام المقيد بالنص بعدم المسيس.

وبناء على أنه لا قياس مع النص - خصوصاً وأنه مأخوذ عليه - يتضح أن الراجح القول الأول لقوة الدليل والحجة.

(١) ينظر: تبين الحقائق للزيلعي (١٠/٣).

(٢) ينظر: روضة الطالبين للنووي (٢٧٦/٦).

وبهذا يتبين أن ما ذكره ابن العربي هو الراجح في المسألة، وأن
استدراك ابن عاشور لا يسلم له، والله تعالى أعلم.



سورة الطلاق

معنى ﴿إِنْ أُرْتَبِتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَأَلَّتِي بَسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أُرْتَبِتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلَهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤].

قال الإمام أبو بكر بن العربي ~ قوله له تعالى: ﴿وَأَلَّتِي بَسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أُرْتَبِتُمْ﴾ وهذه آية مشكلة، واختلف أصحابنا في تأويلها على ثلاثة أقوال: الأول أن معناها إذا ارتبتم. وحروف المعاني يبدل بعضها من بعض والذين قالوا هذا اختلفوا في الوجه الذي رجعت فيه إن بمعنى إذا، فمنهم من قال: إن ذلك راجع إلى ما روي أن أبي بن كعب قال للنبي ﷺ: "يا رسول الله؛ إن الله قد بين لنا عدة الحائض بالأقراء فما حكم الأيسة والصغيرة فأنزل الله الآية".....

الثاني: إن الله جعل عدة الحائض بالأقراء، فمن انقطع حيضها، وهي تقرب من حد الاحتمال فواجب عليها العدة بالأشهر بهذه الآية....

الثالث: قال مجاهد: الآية واردة في المستحاضة؛ لأنها لا تدري دم حيض هو أو دم علة.

ثم قال: المسألة الثانية في تحقيق المقصود: أما وضع حروف المعاني إبدالا بعضها من بعض فإن ذلك مما لا يجوز. وإن اختلفوا في حروف الخفض؛ وإنما الآية واردة على أن أصل العدة موضوع لأجل الريبة؛ إذ الأصل براءة الرحم، وترتاب لشغله بالماء؛ فوضعت العدة لأجل هذه الريبة.....

وأما حديث أبي فغير صحيح، وقد روى ابن القاسم، وأشهب، وعبدالله بن الحكم عن مالك في قوله تعالى: ﴿إِنْ أُرْتَبِتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾ يقول في شأن

العدة: إن تفسيرها: إن لم تدروا ما تصنعون في أمرها فهذه سبيلها. والله أعلم»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وروى الطبري خبراً عن أبي بن كعب أنه سأل رسول الله ﷺ عن اعتداد هاتين اللتين لم تذكرتا في سورة البقرة، فنزلت هذه الآية. فجعلوا حرفين { بمعنى (ب) } وأن الارتياح وقع في حكم العدة قبل نزول الآية، أي إذا ارتبتم في حكم ذلك فبيّنناه بهذه الآية قال ابن العربي: حديث أبي غير صحيح. وأنا أقول: رواه البيهقي في «سننه» والحاكم في «المستدرک» وصدّحو الطبراني بسنده عن عمرو بن سالم أن أبا قال: وليس في رواية الطبري ما يدل على إسناد الحديث.

وهو في رواية البيهقي بسنده إلى أبي عثمان عمرو بن سالم الأنصاري عن أبي بن كعب وهو منقطع، لأن أبا عثمان لم يلق أبا بن كعب وأحسب أنه في «مستدرک الحاكم» كذلك لأن البيهقي رواه عن الحاكم فلا وجه لقول ابن العربي: هو غير صحيح فإن رجال سنده ثقات»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

يستدرک ابن عاشور على ابن العربي تضعيفه لحديث أبي بن كعب في عدة الآيسة وهو ما استدللّ به أصحاب القول بأن معنى الآية إذا ارتبتم فلم تدروا ما الحكم فيهن. وحروف المعاني يبدل بعضها من بعض. فكأن ابن عاشور ارتضى هذا القول ورجحه.

ولتحقيق المسألة لا بد من الوقوف على الأقوال في معنى ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٤١٦/٧).

(٢) التحرير والتنوير (٢٨٤/٢٨).

فَعَدَّتِهِنَّ ﴿﴾ وهي كثيرة^(١)، منها:

القول الأول: أن الآية واردة في المستحاضة إن ارتابت لأنها لا تدري أدم حيض هو أم دم استحاضة. وروي هذا القول عن: مجاهد، وعكرمة، وقتادة^(٢)، وابن زيد، والزهري^(٣).

القول الثاني: أن الآية واردة على أن أصل العدة موضوع لأجل الريبة إذ الأصل براءة الرحم، وترتاب لشغله بالماء، فوضعت العدة لأجل هذه الريبة. وهو اختيار ابن العربي.

القول الثالث: أن معنى الآية إذا ارتبتم فلم تدروا ما الحكم فيهن، وروي هذا القول عن: السدي^(٤)، وقتادة، والضحاك^(٥)، وسعيد بن جبير^(٦).

وهو قول شيخ المفسرين ابن جرير الطبري حيث قال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصحة قول من قال: عُنِيَ بِذَلِكَ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَلَمْ تَدْرُوا مَا الْحُكْمُ فِيهِنَّ»، وذلك أن معنى ذلك لو كان كما قاله من قال: إِنْ ارْتَبْتُمْ بِدَمَائِهِنَّ فَلَمْ تَدْرُوا أَدَمَ حَيْضًا، أَوْ اسْتِحَاضَةً؟ لَقِيلُ: إِنْ ارْتَبْتُمْ لِأَنَّهُنَّ إِذَا أَشْكَلَ الدَّمُ عَلَيْهِنَّ فَهِنَّ»

(١) انظر هذه الأقوال في: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦٣/١٨).

(٢) جامع البيان (٤٥٠/٢٣ - ٤٥٢).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٤٩/٨).

(٤) إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة، الإمام المفسر، أبو محمد، الحجازي ثم الكوفي، من علماء الجرح والتعديل من وثقه، ومنهم من جعله صادق الحديث، إلا أنه كان من أعلم الناس بالتفسير، مات سنة ١٢٧ هـ، وأمّا السدي الصغير فهو محمد بن مروان الكوفي، أحد المتروكين. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٦٤/٥ - ٢٦٥)، وملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية (٢٥/٢).

(٥) جامع البيان (٤٥٣/٢٣).

(٦) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٤٩/٨).

المرتابات بدماء أنفسهنّ لا غيرهنّ ، وفي قوله: ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾ وخطابه الرجال بذلك دون النساء الدليل الواضح على صحة ما قلنا من أن معناه: إن ارتبتم أيها الرجال بالحكم فيهنّ ؛ وأخرى وهو أنه جلّ ثناؤه قال: ﴿وَأَلَّتِي بَسَّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ﴾ وليائسة من المحيض هي التي لا ترجو محيضاً للكبر، ومحال أن يقال: ﴿وَأَلَّتِي بَسَّنَ﴾ ثم يقال: ارتبتم بياسهنّ ، لأن اليأس: هو انقطاع الرجاء والمرتاب بياسها مرجو لها، وغير جائز ارتفاع الرجاء ووجوده في وقت واحد، فإذا كان الصواب من القول في ذلك ما قلنا، فبقي أن تأويل الآية: واللّائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم بالحكم فيهنّ وفي عددهنّ ، فلم تدروا ما هنّ فإن حكم عددهنّ إذا طلقهنّ ممن دخل بهنّ أزواجهنّ ، فعدتهن ثلاثة أشهر ﴿وَأَلَّتِي لَمْ يَحْضَنْ﴾ يقول: وكذلك عد اللّائي لم يحضن من الجوّاري لصغر إذا طلقهنّ أزواجهنّ بعد الدخول»^(١).

وهو اختيار جمع من المفسرين، منهم: البغوي^(٢)، والزمخشري^(٣)، وابن كثير^(٤)، والبيضاوي^(٥)، والنسفي^(٦)، والشوكاني^(٧)، والألوسي^(٨)، بالإضافة لصاحب الاستدراك.

(١) جامع البيان (٤٥٢/٢٣).

(٢) معالم التنزيل (١٥٢/٨).

(٣) الكشاف (٥٦٠/٤).

(٤) تفسير القرآن العظيم (١٤٩/٨).

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٣٥٠/٥).

(٦) مدارك التنزيل للنسفي (٢٥٥/٤).

(٧) فتح القدير (٢٤٢/٥).

(٨) روح المعاني (١٣٦/٢٨).

واستدلوا بحديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال: "لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدد من عدد النساء قالوا قد بقي عدد من عدد النساء لم يذكرن الصغار والكبار ولا من انقطعت عنهن الحيض و ذوات الأحمال فأنزل الله عز وجل الآية التي في سورة النساء: ﴿وَأَلَّتِي بَسَّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعَدَّتِهِنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمَلَهُنَّ﴾".

إلا أن ابن العربي كان في موقف الاعتراض على جمهور المفسرين فيما ذهبوا إليه، وضعّف الحديث الذي استدلوا به، حيث قال: «وأما حديث أبيّ فغير صحيح».

مما حدى بابن عاشور أن يردّ قوله بثبوت الحديث وصحته، حيث قال: «فلا وجه لقول ابن العربي: هو غير صحيح فإن رجال سنده ثقات».

والراجح لدي أن هذا الحديث صحيح كما ذكر ذلك ابن عاشور، فقد أخرج البيهقي في السنن الكبرى^(١)، والصغرى^(٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في تلخيص المستدرک: صحيح^(٣).

وبهذا يزول الإشكال ويتبين أن القول بالصواب في المسألة، هو ما ذهب إليه أصحاب القول الثالث، وهم جمهور العلماء، وتعلم أن ابن العربي غير مصيب في اعتراضه على جمهور المفسرين، بل ما ذهب إليه الجمهور ومعهم ابن عاشور هو الصواب، والله تعالى أعلم.

(١) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب العدد، باب: عدة التي يئست من المحيض. (١٥١٩٣).

(٢) السنن الصغرى للبيهقي، كتاب الخلع والطلاق، باب: عدة التي يئست من المحيض. (٢٩٥٠).

(٣) المستدرک للحاكم، ومعه تعليقات الذهبي في التلخيص، كتاب التفسير، باب: سورة الطلاق

(٣٨٢١).



سورة البلد

معنى (حلُّ) في قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ۝١ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ۝٢﴾

[البلد: ١-٢].

قال الإمام ابن العربي: «فيها أربعة أقوال: أحدها وأنت ساكن، تقدير الكلام أقسم بهذا البلد الذي أنت فيه لكرامتك علي، وحببي لك؛ وتكون هذه الجملة على نحو الحال، كأنه قال: أقسم بهذا البلد وأنت فيه.

ثم قال: مَّا قَوْلُهُ: ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ أي ساكن فيه؛ فيحتمل اللفظ، وتقتضيه الكرامة، ويشهد له عظم المنزلة»^(١).

واستدرك عليه العلامة ابن عاشور بقوله: «وحكى ابن عطية عن بعض المتأولين: أن معنى ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ أنه حال، أي ساكن بهذا البلد اهـ. وجعله ابن العربي قولاً ولم يعزه إلى قائل، وحكاه القرطبي والبيضاوي كذلك.

وهو يقتضي أن تكون جملة ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ﴾ في موضع الحال من ضمير ﴿أُقْسِمُ﴾ فيكون القسم بالبلد مقيداً باعتبار كونه بآد محمد ﷺ.

وهو تأويل جميل لو ساعد عليه ثبوت استعمال ﴿حِلٌّ﴾ بمعنى دَالٍ، أي مقيم في مكانٍ، فإن هذا لم يرد في كتب اللغلةجباح واللسان والقاموس ومفردات الراغب، ولم يعرج عليه صاحب الكشاف، ولا أحسب إعراضه عنه إلا لعدم ثقته بصحة استعماله»^(٢).

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٧٧/٨).

(٢) التحرير والتنوير (٣٠٨/٣٠).

♦ دراسة الاستدراك:

أورد ابن العربي أربعة معانٍ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾، ومنها: أن معناه من الحلول، أي: أنت حالٌ في هذا البلد، أي: ساكن فيه، إلا أن ابن عاشور استدرك عليه وعلى غيره من المفسرين الذين قالوا بهذا القول، واعتبره قولاً ضعيفاً لعدم وروده في اللغة على هذا المعنى، حيث قال: «وهو يقتضي أن تكون جملة ﴿وَأَنْتَ حَلٌّ﴾ في موضع الحال من ضمير ﴿أُقْسِمُ﴾ فيكون القسم بالبلد مقيداً باعتبار بلد محمد ﷺ، وهو تأويل جميل لو ساعد عليه ثبوت استعمال ﴿حَلٌّ﴾ بمعنى: حال، أي مقيم في مكان، فإن هذا لم يرد في كتب اللغة: "الصاحح"، و"اللسان"، و"القاموس"، و"مفردات الراغب". ولم يعرج عليه صاحب "الكشاف"، ولا أحسب إعراضه عنه إلا لعدم ثقته بصحة استعماله»^(١).

ويقول الشنقيطي: «وقد اختلف في المراد بـ (حل) هل هو من الإحلال بالمكان، أو هو من التحلل ضد الإحرام؟ فأكثر المفسرين أنه من الإحلال ضد الإحرام، واختلفوا في المراد بالإحلال هذا.

فقيل هو إحلال مكة له في عام الفتح ولم تحل لأحد قبله ولا بعده.

وقيل: ﴿حَلٌّ﴾ أي حلال له ما يفعل بمكة غير آثم بينما هم آثمون بفعلهم.

وقيل: ﴿حَلٌّ﴾ أي أن المشركين معظّمون هذا البلد، وحرمة في نفوسهم، ولكنهم مستحلون إيداءك وإخراجك»^(٢).

(١) التحرير والتنوير (٣٠/٣٠٨).

(٢) أضواء البيان (٨/٥٣٠).

والذي يظهر أن ما ذهب إليه ابن عاشور من أن المراد من قوله ﴿وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ يعني في المستقبل، هو الصواب، وذلك لما يلي:

✽ أن قوله موافق لجمهور المفسرين، فقد قال به كل من ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وابن زيد، والضحاك، وعطاء^(١)، والطبري^(٢)، والثعلبي^(٣)، وعبدالرزاق الصنعاني^(٤)، والقرطبي^(٥)، وابن عطية^(٦)، والزمخشري^(٧)، وأبي السعود^(٨)، وابن أبي زمنين^(٩)، وابن كثير^(١٠)، والبغوي^(١١)، والألوسي^(١٢).

✽ أن هذا هو القول الذي تؤيده الروايات الصحيحة، ومنها:

- ما ورد به الحديث المتفق على صحته. "إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شجره ولا يختلى خلاه، وإنما أحلت لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٣٢/١٠)، وجامع البيان للطبري (٤٣١/٢٤).

(٢) جامع البيان (٤٣٢/٢٤).

(٣) الكشف والبيان (٢٠٧/١٠).

(٤) تفسير الصنعاني (٣٧٣/٣).

(٥) الجامع لأحكام القرآن (٦٠/٢٠).

(٦) المحرر الوجيز (٤٥٤/٥).

(٧) الكشاف (٧٥٧/٤).

(٨) ارشاد العقل السليم (١٦٠/٩).

(٩) تفسير ابن أبي زمنين (١٣٣/٥).

(١٠) تفسير القرآن العظيم (٦٢٢/٤).

(١١) معالم التنزيل (٤٢٦/٨).

(١٢) روح المعاني (١٣٤/٣٠).

بالأمس، ألا فليبلغ الشاهد الغائب" وفي لفظ آخر: "فإن أحد ترخص بقتال رسول الله فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم" (١).

- عن ابن عباس { : " وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ } يعني بذلك: بيّ الله ﷻ، أحلّ الله له يوم دخل مكة أن يقتل من شاء ويستدعي من شاء فقتل يومئذ ابن خطل صدّبراً، وهو أخذ بأستار الكعبة، فلم تحلّ لأحد من الناس بعد رسول الله ﷻ أن يقتل فيها حراماً حرّمه الله، فأحلّ الله له ما صنع بأهل مكة" (٢).

✽ أن للآية نظائر قرآنية تؤيد المعنى الذي ذهب إليه ابن عاشور، ومنها قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠].

✽ أن الآية المذكورة هي مما نزل قبل تقرير الحكم بمدة طويلة، إذ السورة مكية، والحل الذي وقع للنبي ﷺ عام الفتح.

والقاعدة تقول: نزول القرآن تارة يكون مع تقرير الحكم، وتارة يكون قبله، والعكس (٣).

وبهذا يتبين صحة استدراك العلامة ابن عاشور على الإمام ابن العربي، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، من حديث: ابن عباس، في أبواب الجزية والموادعة، باب: إثم الغادر للبر والفاجر، رقم (٣٠١٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدها....، رقم (٣٣٦٨).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق العوفي عن ابن عباس (٤٣٠/٢٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٥١٦/٨)، وأورده الشوكاني في فتح القدير (٤٤٢/٥).

(٣) قواعد التفسير لخالد السبت (٥٨).



استدراكات ابن عاشور
في تفسيره التحرير والتنوير على:
القرطبي

* * * * *

سورة البقرة

١- مسألة أخذ الأجرة على التعليم الديني المتعين على الشخص وهو يجد من المال ما يقيم به عيشه وعيش من يعول. هل لها تعلق بقوله تعالى: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرِينَ ۖ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتِّقُونَ﴾ [البقرة: ٤١].

قال الإمام القرطبي: «قلت: وهذه الآية وإن كانت خاصة ببني إسرائيل فهي تتناول من فعل فعلهم فمن أخذ رشوة على تغيير حق أو إبطاله، أو امتنع من تعليم ما وجب عليه أو أداء ما علمه وقد تعين عليه حتى يأخذ عليه أجرًا فقد دخل في مقتضى الآية والله أعلم...»

ثم قال: الآية فيمن تعين عليه التعليم فأبى حتى يأخذ عليه أجرًا. فأما إذا لم يتعين فيجوز له أخذ الأجرة بدليل السنة في ذلك، وقد يتعين عليه إلا أنه ليس عنده ما ينفقه على نفسه ولا على عياله فلا يجب عليه التعليم وله أن يقبل على صنعته وحرفته»^(١).

واستدرك العلامة ابن عاشور ~ عليه مبينا ضعف تعلق الآية بما ذهب إليه القرطبي من عموم الآية لجميع أنواع قصد الدنيا بالعمل الصالح بقوله: «ومن هنا فرضت مسألة جعلها المفسرون متعلقة بهاته الآية وإن كان تعلقها بها ضعيفًا وهي مسألة أخذ الأجرة على تعليم القرآن والدين ويتفرع عنها أخذ الأجرة على تعليم العلم وعلى بعض ما فيه عبادة كالأذان والإمامة... وأجاب عن ذلك القرطبي بأن الآية محلها فيمن تعين عليه التعليم فأبى إلا بالأجر، ولا دليل على ما أجاب به القرطبي.

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٣٣٦).

فالوجه أن ذلك كان في صدر الإسلام وبت الدعوة فلو رخص في الأجر فيه لتعطل تعليم كثير لقلّة من ينفق في ذلك لأن أكثرهم لا يستطيعه ومحمل حديث ابن عباس على ما بعد ذلك حين شاع الإسلام وكثر حفاظ القرآن. وأقول لا حاجة إلى هذا كله لأن الآية بعيدة عن هذا الغرض كما علمت»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

لا خلاف بين المفسرين أن المقصود بهذه الآيات اليهود. كما في تفسير الزمخشري^(٢)، وكذلك قال الماوردي^(٣)، والسمرقندي^(٤)، وابن عطية^(٥)، والبغوي^(٦)، والبيضاوي^(٧)، وأبو حيان^(٨)، والعز ابن عبدالسلام^(٩)، والنسفي^(١٠). ولكن القرطبي يرى أن مسألة أخذ الأجرة على تعليم القرآن لها تعلق بهذه الآية، وابن عاشور استدرك على هذا القول وردّه، ووافقه على ذلك العلامة الألوسي حيث رأى أن الآية لا تعلق لها بتعليم الدين^(١١).

- (١) التحرير والتنوير (٤٥١/١).
- (٢) الكشاف (٨٤/١).
- (٣) النكت والعيون (٤٠/١).
- (٤) بحر العلوم (٤٧/١).
- (٥) المحرر الوجيز (٦٩/١).
- (٦) معالم التنزيل (٨٧/١).
- (٧) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٧٨/١).
- (٨) البحر المحيط (٢٢٦/١).
- (٩) تفسير القرآن لابن عبدالسلام (١٢١/١).
- (١٠) مدارك الترتيل وحقائق التأويل (٤٣/١).
- (١١) روح المعاني (٢٩٣/١).

وفي ما يلي إيضاح المسألة وبيانها:

١- لم ينفرد القرطبي بهذا القول، بل سبقه إلى ذلك شيخ المفسرين ابن جرير الطبري^(١) ووافق ابن كثير القرطبي أن من تعين عليه تعليم العلم الديني وعنده ما يقيم به حاجاته وحاجة من يعول داخل في عموم معنى الآية، حيث قال: «وأما تعليم العلم بأجرة، فإن كان قد تعين عليه فلا يجوز أن يأخذ عليه أجرة، ويجوز أن يتناول من بيت المال ما يقوم به حاله وعياله، فإن لم يحصل له منه شيء وقطعه التعليم عن التكسب، فهو كما لم يتعين عليه»^(٢).

٢- القرطبي لا يخالف في أن الآية خطاب لبني إسرائيل وإنما أدخل معهم في هذه من فعل فعلهم: من باب العموم المعنوي لا العموم اللفظي. وانتقاد العلامة ابن عاشور متجه إلى العموم اللفظي.

وبهذا يتبين أنه لا تعارض بين ما قرره ابن عاشور وبين ما قرره القرطبي لاختلاف المورد، فإن كان قصد ابن عاشور أن غير اليهود لا يدخل في معنى الآية؛ وإن فعل فعلهم. فقد جانبه الصواب، والحق ما قرره القرطبي، كما هو مقرر في قواعد التفسير.

قال الإمام الشوكاني: «وهذه الآية، وإن كانت خطاباً لبني إسرائيل، ونهياً لهم، فهي متناولة لهذه الأمة بفحوى الخطاب، أو بلحنه، فمن أخذ من المسلمين رشوة على إبطال حق أمر الله به، أو إثبات باطل نهى الله عنه، أو امتنع من تعليم ما علمه الله، وكنتم البيان أخذ الله عليه ميثاقه به، فقد اشترى بآيات الله ثمناً قليلاً»^(٣).

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (١/٥٦٦).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٢٤٤).

(٣) فتح القدير (١/٧٤).



٢- متعلق النظر في قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّعِقَةُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾

[البقرة: ٥٥].

قال الإمام القرطبي ~: «﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ جملة في موضع الحال.

ويقال: كيف يموتون وهم ينظرون؟ فالجواب أن العرب تقول: دور آل فلان تراءى أي يقابل بعضها بعضاً»^(١).

واستدرك العلامة ابن عاشور ~ على الإمام القرطبي - في تقديره لمتعلق النظر - بقوله: «وقال القرطبي أي وأنتم ينظر بعضكم إلى بعض أي: مجتمعون.

وعندي أن مفعول ﴿نَنْظُرُونَ﴾ محذوف وأن ﴿نَنْظُرُونَ﴾ بمعنى تحديق الأنظار عند رؤية السحاب على جبل الطور طمعاً أن يظهر لهم الله من خلاله لأنهم اعتادوا أن الله يكلم موسى كلاماً يسمعه من خلال السحاب كما تقوله التوراة في مواضع، ففائدة الحال إظهار أن العقوبة أصابتهم في حين الإساءة والعجرفة إذ طمعوا فيما لم يكن لينال لهم»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

يرى القرطبي بأن متعلق النظر في قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ أي ينظر بعضكم إلى بعض أي مجتمعون، وهذا المعنى موضع اعتراض عند ابن عاشور حيث يرى أن متعلق النظر جهة السحاب.

وقد اختلف المفسرون في متعلق النظر في الآية هل هو نظرهم لبعضهم البعض، أم أن المنظور إليه هو العذاب، أم أن المنظور إليه هو جهة السحاب

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٠٤/١).

(٢) التحرير والتنوير (٤٩١/١).

كما قال ابن عاشور.

فوافق القرطبي في اختياره بأن متعلق النظر: هو نظرهم لبعضهم البعض عروة بن رويم، والسدي ونقل ذلك عنهم ابن كثير ولم يتعقبهم بشيء مما يرجح أنه موافق لهم ولقرطبي^(١). ورجحه ابن عطية^(٢)، والبغوي^(٣).

وذهب فريق آخر من المفسرين إلى أن المنظور إليه هو العذاب ومنهم: الإمام ابن جرير الطبري^(٤)، والسرقمدي^(٥)، والنسفي^(٦)، والشوكاني^(٧). والشيخ سيد طنطاوي^(٨).

وذهب البيضاوي إلى أن الآية تحتمل المعنيين حيث قال: «ما أصابكم بنفسه أو أثره»^(٩)، ووافقه على ذلك أبو السعود في تفسيره^(١٠)، ووافقهم الألوسي^(١١).

والذي يظهر والله أعلم أنه لا تعارض بين القولين اللذين أشار إليهما البيضاوي، وأن الآية محتملة لهما، فمن قدر النظر إلى العذاب أو جهته مال إلى

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٢٦٤).

(٢) المحرر الوجيز (١/٨١).

(٣) معالم التنزيل (١/٩٧).

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن (٢/٨٤).

(٥) بحر العلوم (١/٥٧).

(٦) مدارك التنزيل وحقائق التأويل (١/٤٨).

(٧) فتح القدير (١/٨٦).

(٨) الوسيط لسيد طنطاوي (١/١٣٤).

(٩) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١/٣٢٦).

(١٠) إرشاد العقل السليم (١/١٠٣).

(١١) روح المعاني (١/٣٢٦).

القول الثاني - الذي رجحه ابن جرير وغيره - وهو معنى صحيح والآية قابلة له، وليس هناك ما يمنع من حملها عليه.

ومن قدر إلى أثر العذاب، مال إلى ما رجحه القرطبي، لأن أثر العذاب قائم بهم، ولا مانع يمنع من هذا التقدير.

ومما يقوي هذا المعنى أن الله تعالى قد أخبر في كتابه أنه أخرج فرعون من البحر آية لمن خلفه في قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ آيَةً﴾ [يونس: ٩٢]، ولا يمتنع أن تكون نجاته في ذلك الوقت وشاهدوه بأعينهم^(١).

وأما ما رجحه العلامة ابن عاشور من أن المنظور إليه هو جهة السحاب، فهو قول وجيه والآية تحتمله، وقد بين ابن عاشور الفائدة من ذلك بقوله «فائدة الحال إظهار أن العقوبة أصابتهم في حين الإساءة والعجرفة إذ طمعوا فيما لم يكن لينال لهم». وهذا استنباط دقيق له حظ من الصحة والقبول.

وبهذا يزول الإشكال، ويتبين أن الآية تحتمل الأقوال التي ذكرنا في متعلق النظر في قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾ ولا تعارض ولا منافاة بينها، والله أعلم.

(١) تفسير القرآن لابن عثيمين (١/١٧٨).

٣- المراد بالقرية في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَاَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٥٨].

قال الإمام القرطبي ~: «واختلف في تعيينها فقال الجمهور: هي بيت المقدس. وقيل: أريحا من بيت المقدس. قال عمر بن شبة: كانت قاعدة ومسكن ملوك. ابن كيسان الشام. الضحاك: الرملة^(١) والأردن وفلسطين وتدمر^(٢)»^(٣).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «﴿ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ الظاهر أنه أراد بها «حبرون» التي كانت قريبة منهم والتي ذهب إليها جواسيسهم وأتوا بثمارها، وقيل: أراد من القرية الجهة كلها قاله القرطبي عن عمرو بن شبة فإن القرية تطلق على المزرعة لكن هذا يبعده قوله: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ﴾ وإن كان الباب يطلق على المدخل بين الجبلين وكيفما كان ينتظم ذلك مع قوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ يشير إلى الثمار الكثيرة هناك»^(٤).

(١) الرملة واحدة الرمل، وهي مدينة فلسطينية، تقع جنوب غربي اللّاد، وهي في سهل منبسط على الطريق الرئيسي من حيفا إلى تل أبيب، وتشتهر بزراعة الزيتون. ينظر: معجم البلدان (٦٩/٣)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (٢٤٦).

(٢) بالفتح ثم السكون وضم الميم مدينة سورية سياحية إلى الشرق من حمص، وهي مركز سياحي هام، فيها آثار عربية ورومانية وبيزنطية، وهي من أقدم المدن العربية، وسميت بذلك باسم تدمر بن حسان، فتحت صلحاً على يد خالد بن الوليد. ينظر: معجم البلدان (١٧/٢)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (١٢٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٠٩/١).

(٤) التحرير والتنوير (٤٩٧/١).

♦ دراسة الاستدراك:

ذكر المفسرون - رحمهم الله - في تحديد القرية أقوالاً عدة أحصاها الرازي بقوله: «أما القرية فظاهر القرآن لا يدل على عينها، وإنما يرجع في ذلك إلى الأخبار، وفيه أقوال:

أحدها: وهو اختيار قتادة والربيع وأبي مسلم الأصفهاني أنها بيت المقدس، واستدلوا عليه بقوله تعالى في سورة المائدة: ﴿يَقَوْمٌ أَدْخَلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٢١]، ولا شك أن المراد بالقرية في الآيتين واحد، **وثانيها:** أنها نفس مصر، **وثالثها:** وهو قول ابن عباس وأبي زيد إنها أريحا^(٢)، وهي قريبة من بيت المقدس، واحتج هؤلاء على أنه لا يجوز أن تكون تلك القرية بيت المقدس لأن الفاء في قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ تقتضي التعقيب فوجب أن يكون ذلك التبديل وقع منهم عقيب هذا الأمر في حياة موسى، لكن موسى مات في أرض التيه ولم يدخل بيت المقدس، فثبت أنه ليس المراد من هذه القرية بيت المقدس. وأجاب الأولون بأنه ليس في هذه الآية: أنا قلنا ادخلوا هذه القرية على لسان موسى أو على لسان يوشع، وإذا حملناه على لسان يوشع زال الإشكال. وأما قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ فقد مر تفسيره في قصة آدم عليه السلام وهو أمر بإباحة^(٣).

واختار القرطبي أن المراد بها بيت المقدس، بينما انفرد العلامة ابن

(١) وهذا من الأمور المبهمة في القرآن الكريم التي لم يرد فيها نصّ والعلم بها لا يفيد وكذلك الجهل بها أيًا كانت هذه القرية.

(٢) بالفتح ثم الكسر وياء ساكنة والحاء مهملة والقصر، مدينة فلسطينية تقع في الغور إلى الشمال من البحر الميت بين القدس غرباً ونهر الأردن شرقاً، ويستخرج منها الفوسفات. ينظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (١/١٦٥)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (٣٥).

(٣) مفاتيح الغيب (١١٨/٢).

عاشور بأن القرية المذكورة في الآية: حبرون^(١).

والذي يظهر لي بعد - الاستقراء والتتبع - قوة قول القرطبي لما يلي:

١- أن هذا القول اختيار من وقفت عليه من جمهور المفسرين، منهم: الإمام ابن جرير الطبري^(٢)، وابن عجيبة^(٣)، والزمخشري^(٤)، وابن عطية^(٥)، والألوسي^(٦)، والبيضاوي^(٧)، ونظام الدين النيسابوري^(٨)، وإسماعيل حقي^(٩)، والنسفي^(١٠)، والشوكاني^(١١)، والشيخ سيد طنطاوي^(١٢). وقال به الإمام البخاري

(١) بالفتح ثم السكون وضم الراء وسكون الواو ونون اسم القرية التي فيها قبر إبراهيم الخليل عليه السلام بالبيت المقدس وقد غلب على اسمها الخليل ويقال لها أيضا حبرى وروي عن كعب أن أول من مات ودفن في حبرى سارة زوجة إبراهيم عليه السلام، وهي تقع جنوب غرب القدس على جبال الخليل، اشتهرت بزراعة الزيتون. ينظر: معجم البلدان (٢/٢١٣)، والموسوعة الجغرافية للوطن العربي لكمال شربل (٢٢٣).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (١٠٢/٢).

(٣) البحر المديد (٥٠/١).

(٤) الكشاف (٩٤/١).

(٥) المحرر الوجيز (٨٣/١).

(٦) روح المعاني (٣٢٦/١).

(٧) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٩٥/١).

(٨) غرائب القرآن ورجائب الفرقان (٢٩٣/١).

(٩) روح البيان (١٤٩/١).

وحقي هو: إسماعيل حقي بن مصطفى الاسلامبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء: متصوف مفسر، تركي مستعرب، ولد في آيدوس، وسكن القسطنطينية، وانتقل إلى بروسة، وكان من أتباع الطريقة (الخلوتية) فنفي إلى تكفور طاغ، وأوذى، له مؤلفات منها: "روح البيان في تفسير القرآن، يعرف بتفسير حقي، و الرسالة الخليلية، و الاربعون حديثاً"، توفي سنة: ١١٢٧ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٣١٣/١).

(١٠) مدارك الترتيل وحقائق التأويل (٤٩/١).

(١١) فتح القدير (٨٩/١).

في صحيحه^(١).

٢- أن هذا القول اقتصر عليه ابن جرير ولم يذكر غيره.

قال ابن كثير: «ولهذا كان أصح القولين أن هذه البلدة هي بيت المقدس، كما نص على ذلك السدي، والرّبيع بن أنس، وقتادة، وأبو مسلم الأصفهاني وغير واحد وقد قال الله تعالى: ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٢١]، وقال آخرون: هي أريحا ويحكي عن ابن عباس وعبدالرحمن بن زيد وهذا بعيد؛ لأنها ليست على طريقهم، وهم قاصدون بيت المقدس لا أريحا وأبعد من ذلك قول من ذهب أنها مصر، حكاه فخر الدين في تفسيره، والصحيح هو الأول؛ لأنها بيت المقدس»^(٣).

ولم أجد من أهل العلم بالتفسير أحدا وافق العلامة ابن عاشور على اختياره في تحديد القرية المذكورة في الآية الكريمة بحسبك من ضعف قول خروجه عن جميع أقاويل أهل العلم بالتفسير، ومن المقرر عند علماء التفسير أنه إذا انفرد مفسر في تفسير آية من كتاب الله بقول خالف فيه عامة المفسرين ولم يكن لقوله هذا دلالة واضحة قوية، فقول الجماعة أولى بالصواب وهم إلى الحق أقرب ومن الخطأ أبعد^(٤).

كما وهم العلامة ابن عاشور في نسبة تفسير القرية بالجهة إلى عمر بن شبة عزيا له إلى تفسير القرطبي، وبالرجوع إلى تفسير القرطبي لم نجد هذا التفسير عن عمر بن شبة، ولم يذكر هذا القول البتة، وليس في كلامه ما يفيد أنه ذكر هذا القول لا نصّا ولا ضمناً، وإليك نص كلامه ~: «واختلف في تعيينها

☞ =

(١) الوسيط لسيد طنطاوي (١/١٤٠).

(٢) صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة البقرة، باب: (وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية فكلوا منها...).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٢٧٣).

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي (١/٢٨٨).

فقال الجمهور: هي بيت المقدس. وقيل: أريحاء من بيت المقدس. قال عمر بن شبة: كانت قاعدة ومسكن ملوك. ابن كيسان الشام. الضحاك: الرملة والأردن وفلسطين وتدمر»^(١).

ولعل ابن عاشور اشتبه عليه الأمر، أو أنه نقل من كتاب آخر، ولم أقف على ذلك.

وعليه فإن الصحيح أن القرطبي لم يرو عن عمر بن شبة هذا القول الذي نسبه إليه ابن عاشور.



(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٠٩/١).

٤- دعوى اليهود والنصارى التي أبطلها الله في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٤) ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (١٥) [البقرة: ٩٤-٩٥].

قال الإمام القرطبي ~: «لما ادعت اليهود دعوى باطلة حكاها الله ﷻ عنهم في كتابه، كقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ وقوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى﴾ وقالوا: ﴿حٰنْ أَبْتَوْنَا اللَّهَ وَآحِبَّوْهُ﴾ أكذبهم الله ﷻ وألزمهم الحجة فقال قل لهم يا محمد: ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ﴾ يعني الجنة. ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ في أقوالكم، لأن من اعتقد أنه من أهل الجنة كان الموت أحب إليه من الحياة في الدنيا، لما يصير إليه من نعيم الجنة، ويزول عنه من أذى الدنيا»^(١).

واستدرك العلامة ابن عاشور ~ على الإمام القرطبي في تحديده الدعوى المرادة بهذه الآية الكريمة بقوله: «إبطال لدعوى قارة في نفوسهم اقتضاها قولهم: ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١]، الذي أرادوا به الاعتذار عن إعراضهم عن دعوة محمد ﷺ بعذر أنهم متصلبون في التمسك بالتوراة لا يعدونها، وأنهم بذلك استحقوا محبة الله إياهم، وتكون الآخرة لهم، فلما أبطلت دعوى إيمانهم بما أنزل عليهم بالزامهم الكذب في دعواهم بسند ما أتاه سلفهم وهم جدودهم من الفطائع مع أنبيائهم، والخروج عن أوامر التوراة بالإشراك بالله تعالى بعبادة العجل؛ عقّب ذلك بإبطال ما في عقائدهم من أنهم أهل الانفراد برحمة الله ما داموا متمسكين بالتوراة، وأن من خالفها لا يكون له حظ في الآخرة، وارتكب في إبطال اعتقادهم هذا طريقة الإحالة على ما عقدوا عليه اعتقادهم من الثقة بحسن المصير، أو على شكهم في ذلك، فإذا ثبت لديهم شكهم في ذلك علموا أن إيمانهم بالتوراة غير ثابت على حقه، وذلك أشد ما يفت في

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢/٢).

أعضادهم، ويسقط في أيديهم؛ لأن ترقب الحظ الأخرى أهم ما يتعلق به المعتقد المتدين، فإن تلك هي الحياة الدائمة والنعيم المقيم.

وقد قيل إن هذه الآية رد لدعوى أخرى صدرت من اليهود تدل على أنهم يجعلون الجنة خاصة بهم مثل قولهم: ﴿مَنْ آبَتُوا اللَّهَ وَأَحَبُّهُ﴾ [المائدة: ١٨]، وقولهم: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١٢٠]، وإلى هذا مال القرطبي والبيضاوي. وعليه فيكون ذكر الرد عليهم بينا لمجرد المناسبة في رد معتقد لهم باطل أيضا لا في خصوص الغرض المسوق فيه الآيات المتقدمة، بناء على أن الآيات لا يلزم أن تكون متناسبة تمام المناسبة، ونحن لا نساعد على ذلك، فعلى هذا الوجه تكون هاته الآية هنا نزلت مع سوابقها للرد على أقوالهم المتفرقة المحكية في آيات أخرى، وإنما اتصلت مع الآيات الراجعة إلى رد دعواهم الإيمان بما أنزل عليهم للمناسبة بجمع رد جميع دعاويهم. ولكن فيما ذكرناه غنية»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

يرى القرطبي أن قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ جاء رداً على اليهود والنصارى في دعاوى باطلة حكاها الله تعالى عنهم منها قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرِيُّ نَحْنُ آبَتُوا اللَّهَ وَأَحَبُّهُ﴾ [المائدة: ١٨]، إلا أن ابن عاشور استدرك عليه ذلك، ورأى أن الآية إبطال لدعوى قارة في نفوسهم اقتضاها قولهم: ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾.

والذي يظهر لي أن استدراك ابن عاشور على القرطبي لا يسلم له، وذلك

(١) التحرير والتنوير (١/٥٩٥).

لما يأتي:

١- أن السياق القرآني ينصر قول القرطبي من أن المردود عليهم هو قولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى﴾ وإن كان هذا القول لازمه تصحيح دينهم واعتقادهم فيه ومن بين تلك الاعتقادات دعواهم استحالة النسخ على كتابهم.

٢- أن ما ذهب إليه القرطبي هو قول جمهور المفسرين، ومنهم: إمام المفسرين ابن جرير الطبري^(١)، وابن أبي حاتم^(٢)، والزمخشري^(٣)، والماوردي^(٤)، وابن عطية^(٥)، وابن أبي زمنين^(٦)، والسمرقندي^(٧)، وابن كثير^(٨)، والبيضاوي^(٩)، والبغوي^(١٠)، والنسفي^(١١)، والألوسي^(١٢)، والشوكاني^(١٣)، والشيخ ابن سعدي^(١٤)، والشيخ سيد طنطاوي^(١) وغيرهم.

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٣٦٢/٢).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٧/١).

(٣) الكشف (١١٢/١).

(٤) النكت والعيون (٧٦/١).

(٥) المحرر الوجيز (١٢٠/١).

(٦) تفسير ابن أبي زمنين (١٦٠/١).

(٧) بحر العلوم للسمرقندي (٨٥/١).

(٨) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٣٢/١).

(٩) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١٣٢/١).

(١٠) معالم التنزيل (١٢٢/١).

(١١) مدارك الترتيل وحقائق التأويل (٦٣/١).

(١٢) روح المعاني (٤١٧/١).

(١٣) فتح القدير (١١٥/١).

(١٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٥٩).

ولم نجد من ساعد ابن عاشور على ما مال إليه، من إنكار الدعاوى الباطلة لليهود، وجعل الآية خاصة بدعوى زعمهم أن كتابهم لا ينسخه كتاب آخر.

فقول ابن عاشور يدخل في ضمن الأمور التي ذكرها العلماء، لأن ما ذكر قد يكون من باب التمثيل عند أصحاب القول الأول، وهم الجمهور.

٣- أن ما ذهب إليه القرطبي يؤيده سبب نزول الآية، ومن تلك الروايات الواردة في سبب نزول الآية ما أخرجه ابن جرير عن أبي العالية قال: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ وقالوا ﴿مَنْ أَبْتَنُوا اللَّهَ وَأَحْبَبُوهُ﴾ ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فلم يفعلوا^(١).

وأخرج ابن جرير أيضا عن قتادة مثله^(٢).

٤- ضعّف ابن عاشور ما ذهب إليه القرطبي بسبب عدم تمام المناسبة - كما ذكر - فلقرطبي جعل الآية ردًّا على دعوى ادعاها اليهود والنصارى في آية متأخرة، فالآية التي جاء فيها رد الدعوى برقم (٩٤) بينما الآية التي حكى دعوهم رقمها (١١١)، وهذا ما لا يراه ابن عاشور.

ويُردّ عليه بأنه لا يمنع أن يأتي الردّ لجملة من الدعاوى المتفرقة في القرآن الكريم فضلا عن الواردة في نفس السورة وإن تأخرت.

٥- ما رجحه ابن عاشور اعتمد فيه على الغرض الذي سيقى له الآيات السابقة في نفس السورة. وهو مقبول، ولكنه لا يردّ ما أورده القرطبي، بل يمكن أن يضمّ إليه، ولهذا جعل القرطبي الآية الكريمة شاملة لجميع ادعاءاتهم.

☞ =

(١) الوسيط لسيد طنطاوي (٢١١/١).

(٢) جامع البيان (٤٢٥/١)، ولباب النقول للسيوطي (٢١).

(٣) جامع البيان للطبري (٤٢٥/١).

والذي يتبين أن القرطبي اعتمد فيما ذهب إليه على ما ورد في سبب نزول الآية، أما ابن عاشور فاعتمد على وجه التناسب في الآيات، والغرض المسوق في الآيات السابقة.

قال ابن كثير مبيناً رد الدعاوى الباطلة لليهود: «ونظير هذه الآية قوله

تعالى في سورة الجمعة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ قُلْ إِنْ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنشِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾ [الجمعة: ٦-٨]. فهم عليهم لعائن الله تعالى، لما زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه، قالوا: لن يدخل الجنة إلا من كانوا يهوداً أو نصارى، دعوا إلى المباهلة والدعاء على أكذب الطائفتين منهم أو من المسلمين، لما نكلوا عن ذلك، علم كل أحد أنهم ظالمون، لأنهم لو كانوا جازمين بما هم فيه، لكانوا أقدموا على ذلك، فلما تأخروا، علم كذبهم»^(١).

ولقد زعم اليهود أنهم هم الشعب المختار من بين شعوب الخلق، وادعوا أن الدار الآخرة وقف عليهم، وخالصة لهم من دون الناس، فخاطب الله رسوله في هذه السورة ليرد عليهم ويتحداهم بقوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، ثم قال: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾﴾، فهذا النظم الكريم يبطل مزاعم اليهود بطلب يبدو لكل ناظر أنه هين وهو أن يتمنوا الموت لو كانوا صادقين في ادعائهم أن نعيم الآخرة وقف عليهم^(٢).

ومن خلال هذا العرض يترجح صحة قول القرطبي، كما يمكن أن يضم إليه قول ابن عاشور من وجه آخر. فقد وجّه قوله بكلام لائق بالغرض المسوق

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٢٢٨).

(٢) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد الزرقاني (٢/٢٧٥).

في الآيات المتقدمة، وهو توجيه مقبول.

٥- أول من صلى نحو الكعبة عند قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْتُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢].

قال الإمام القرطبي ~: «وروي أن أول من صلى إلى الكعبة حين صرفت القبلة عن بيت المقدس أبو سعيد بن المعلى، وذلك أنه كان مجتازاً على المسجد فسمع رسول الله ﷺ يخطب الناس بتحويل القبلة على المنبر وهو يقرأ هذه الآية: ﴿قَدْ زَيَّ تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، حتى فرغ من الآية، فقلت لصاحبي: تعال نركع ركعتين قبل أن ينزل رسول الله ﷺ فنكون أول من صلى فتوارينا نعماً فصليناها، ثم نزل رسول الله ﷺ فصلى بالناس الظهر يومئذ»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وروي القرطبي أن أول من صلى نحو الكعبة من المسلمين أبو سعيد بن المعلى وفي الحديث ضعف»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

يفهم من عبارة الإمام القرطبي أنه يرى أن أول من صلى نحو القبلة أبو سعيد بن المعلى، ومما يدل على ميله لهذا القول أنه أشار في موضع آخر بقوله: «قال ابن عبد البر وغيره: أبو سعيد بن المعلى من جلة الانصار، وسادات الانصار، تفرد به البخاري، واسمه رافع، ويقال: الحارث بن نفيح بن المعلى، ويقال: أوس بن المعلى، ويقال: أبو سعيد بن أوس بن المعلى، توفي سنة أربع وسبعين وهو ابن أربع وستين سنة، وهو أول من صلى إلى القبلة حين حولت، وسيأتي»^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤٩/٢).

(٢) التحرير والتنوير (١٢/٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠٨/١).

بينما يرى ابن عاشور أن هذه الرواية ضعيفة.

وسيتضح ما لاح لي في هذه المسألة:

١- لم أجد من المفسرين من بحث مسألة أول من صلى نحو القبلة، ولم أقف على من بحث هذه المسألة من المؤرخين والمحدثين إلا ما كان من قول لأبي حاتم الرازي (ت ٣٢٢هـ) في كتابه الجرح والتعديل؛ حيث يقول: «رافع بن المعلى الأنصاري وهو أبو سعيد بن المعلى له صحبة، وهو أول من صلى إلى الكعبة روى عنه عبيد بن حنين يقال شهد بدرا قتله عكرمة بن أبي جهل لا يروى عنه شيء سمعت أبي يقول ذلك»^(١).

ونذكرها بصيغة التمريض: ابن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)^(٢)، وابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)^(٣). مما يرجح أن القرطبي نقلها منهم، ولم يعقب عليها.

٢- الرواية التي استدرك بها ابن عاشور على القرطبي رواية ضعيفة، لم ترو في شيء من الكتب التي يُرجع إليها في النقل، فلم أقف عليها في الصحاح ولا في المسانيد ولا في الجوامع ولا السنن ولا رواها المصنفون في الفضائل وإن كانوا قد يتسامحون في رواية آثار ضعيفة، ولم ترو كذلك في أسباب النزول وغيرها مما يدلُّ على أنها غير صحيحة.

وبهذا يتبين أن استدراك ابن عاشور على القرطبي في محله، والله تعالى

أعلم.

(١) الجرح والتعديل (٣/٤٨٠).

(٢) جوامع السيرة (١/١٠٦).

(٣) الدرر في اختصار المغازي والسير (١٠٩).

٦- تأويل (من عفي) في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُنِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْ بِالْحَرْ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٍ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ [البقرة: ١٧٨].

قال الإمام القرطبي ~: «اختلف العلماء في تأويل "من" و "عفي" على تأويلات خمس:

أحدها: أن "من" يراد بها القاتل، و"عفي" تتضمن عافياً هو ولي الدم، والأخ هو المقتول، و"شيء" هو الدم الذي يعفى عنه ويرجع إلى أخذ الدية، هذا قول ابن عباس وقاتلة ومجاهد وجماعة من العلماء. والعفو في هذا القول على بابه الذي هو الترك.

والمعنى: أن القاتل إذا عفا عنه ولي المقتول عن دم مقتول وأسقط القصاص فإنه يأخذ الدية ويتبع بالمعروف، ويؤدي إليه القاتل بإحسان.

الثاني: وهو قول مالك أن "من" يراد به الولي "وعفي" يسر، لا على بابها في العفو، والأخ يراد به القاتل، و"شيء" هو الدية، أي أن الولي إذا جنح إلى العفو عن القصاص على أخذ الدية فإن القاتل مخير بين أن يعطيها أو يسلم نفسه، فمرة تيسر ومرة لا تيسر.

وغير مالك يقول: إذا رضي الأولياء بالدية فلا خيار للقاتل بل تلزمه.

وقد روي عن مالك هذا القول، ورجحه كثير من أصحابه.

وقال أبو حنيفة: إن معنى "عفي" بذل، والعفو في اللغة: البذل، ولهذا قال

الله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، أي ما سهل....

ثم قال: وتأويل خامس: وهو قول علي رضي الله عنه والحسن في الفضل بين دية الرجل والمرأة والحر والعبد، أي من كان له ذلك الفضل فاتباع بالمعروف، و "عفي" في هذا الموضع أيضا بمعنى فضل»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وللمفسرين مناح كثيرة في تفسير ألفاظها ذكر القرطبي خمسة منها، وذكر في «الكشاف» تأويلاً آخر، وذكر الطيبي تأويلين راجعين إلى تأويل «الكشاف»، واتفق جميعهم على أن المقصد منها الترغيب في المصالحة عن الدماء، وينبغي ألا نذهب بأفهام الناظر طرائق قديماً، فالقول الفصل أن نقول: إن ما صدق من في قوله: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ﴾ هو ولي المقتول وإن المراد بأخيه هو القاتل وصفاً بأنه أخ تذكيراً بأخوة الإسلام وترقيقاً للنفس ولي القتل؛ لأنه إذا اعتبر القاتل أخاً له كان من المروءة ألا يرضى بالقوَد منه؛ لأنه كمن رضي بقتل أخيه، ولقد قال بعض العرب: قتل أخوه ابناً له عمداً فقدم إليه ليقتاد منه فألقى السيف وقال^(٢):

ول للنفس تأسءاً وتَعْزِيَةً عدى يَدَيَّ أصابْتَنِي ولم ردد
تُماخَلَفُ من فَقَدِ صاحبه خي حينَ أَدْعُوهُ وذَا ولادِي

... «^(٣).

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٢٥٣ - ٢٥٥).

(٢) القائل/الأحنف بن قيس، قتل له ولد وكان الذي قتله أخ للأحنف، فجيء به مكتوفاً ليقيده؛ فلما رآه الأحنف بكى، وأنشد هذه الأبيات. ينظر: نهاية الأرب في فنون الأدب للنويري (٦/٤٧)، وخزانة الأدب وغاية الأرب للحموي (٢/٣١٢).

(٣) التحرير والتنوير (٢/١٣٩).

◆ دراسة الاستدراك:

تبين مما سبق خلاف المفسرين في تأويل "من" و"عفي"، على أقوال عدة جمعها القرطبي، فلا حاجة لإعادتها، بينما يرى ابن عاشور بعد هذه الأقوال وأن الراجح عنده أن المراد بـ(من) ولي المقتول، وأخيه هو القاتل.

وقبل تحرير محل النزاع وذكر الراجح من الأقوال، لا بد من بيان الآتي:

لم يرجح القرطبي بين الأقوال التي نقل؛ لكن تصديره الأقوال بالقول المنقول عن ابن عباس يشعر باختياره له.

لم يكن ابن عاشور هو أول من قال بهذا القول بل سبقه إلى ذلك: البغوي^(١)، ويمكن أن يستشف من كلام الشوكاني موافقته له^(٢).

والذي يظهر أن الصواب والله أعلم القول الأول الذي نقله القرطبي عن ابن عباس لما يلي:

١- أنه التفسير الثابت عن السلف، وابن عباس، ووافق عليه جمهور من المفسرين ومنهم: ابن كثير^(٣)، والسمرقندي^(٤)، والبيضاوي^(٥)، والنسفي^(٦)، والألوسي^(٧)، والسعدي^(٨)، وسيد طنطاوي^(٩). وهو اختيار شيخ المفسرين: ابن

(١) معالم التنزيل (١/١٩١).

(٢) فتح القدير (١/١٧٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٤٩٠).

(٤) بحر العلوم (١/١٥٠).

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١/٢١٣).

(٦) مدارك الترتيل وحقائق التأويل (١/٩٢).

(٧) روح المعاني (٢/١١٠).

(٨) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٨٤).

(٩) الوسيط لسيد طنطاوي (١/٣٧٠).

جرير الطبري، حيث قال: «قال أبو جعفر: وأولى الأقوال عندي بالصواب في قوله: ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾: فمن صُفِح له - من الواجب كان لأخيه عليه من القود - عن شيء من الواجب، على دية يأخذها منه ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ من العافي عن الدم، الراضي بالدية من دم وليه ﴿وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ﴾ من القاتل (ذلك بإحسان). لما قد بينا من العلل فيما مضى قبل من أن معنى قول الله تعالى ذكره: ﴿كُنِبَ عَلَيْكُمُ الْقَتَاةُ﴾ إنما هو القصد أص من النفوس القاتلة أو الجارحة أو الشاجة عمدًا. كذلك "العفو" أيضًا عن ذلك. وأما معنى قوله: ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ فإنه يعني: فاتباع على ما أوجبه الله له من الحق قبل قاتل وليه، من غير أن يزداد عليه ما ليس له عليه في أسنان الفرائض أو غير ذلك أو يكلفه ما لم يوجبه الله له عليه»^(١).

٢- أنه القول الذي يرجحه سياق الآية وبلاغتها. قال ابن كثير: «قال مجاهد عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ فالعفو: أن يقبل الدية في العمد، وكذا روي عن أبي العالية، وأبي الشعثاء، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعطاء، والحسن، وقتادة، ومقاتل بن حيان. وقال الضحاك عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ يقول: فمن ترك له من أخيه شيء يعني: بعد أخذ الدية بعد استحقاق الدم، وذلك العفو ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ يقول: فعلى الطالب اتباع بالمعروف إذا قبل الدية ﴿وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ يعني: من القاتل من غير ضرر ولا مَعَاكَ، يعني: المدافعة. وروى الحاكم من حديث سفيان، عن عمرو، عن مجاهد، عن ابن عباس: ويؤدي المطلوب إحسان. وكذا قال سعيد بن جبير، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، والحسن، وقتادة، وعطاء الخراساني، والربيع بن أنس، والسدي، ومقاتل بن حيان»^(٢).

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٣/٣٧١).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٤٩٠).

وقال الزمخشري: «والعفو في باب الجنايات عبارة متداولة مشهورة في الكتاب والسنة واستعمال الناس، فلا يعدل عنها إلى أخرى قلقة نابية عن مكانها، وترى كثيراً ممن يتعاطى هذا العلم يجترئ- إذا أعزل عليه تخريج وجه للمشكل من كلام الله- على اختراع لغة وادعاء على العرب ما لا تعرفه، وهذه جرأة يستعاذ بالله منها»^(١).

وقال الرازي: «حمل لفظ العفو في هذه الآية على إسقاط حق القصاص أولى من حمله على أن يبعث القاتل المال إلى ولي الدم، وبيانه من وجهين:
الأول: أن حقيقة العفو إسقاط الحق، فيجب أن لا يكون حقيقة في غيره دفعاً للاشتراك، وحمل اللفظ في هذه الآية على إسقاط الحق أولى من حمله على ما ذكرتم، لأنه لما تقدم قوله: ﴿كُنِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ كان حمل قوله: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ على إسقاط حق القصاص أولى، لأن قوله: ﴿شَيْءٌ﴾ لفظ مبهم وحمل هذا المبهم على ذلك المعنى الذي هو المذكور السابق أولى.

الثاني: أنه لو كان المراد بالعفو ما ذكرتم، لكان قوله: ﴿فَأَتْبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ عبثاً لأن بعد وصول المال إليه بالسهولة واليسر لا حاجة به إلى اتباعه، ولا حاجة بذلك المعطي إلى أن يؤمر بأداء ذلك المال بالإحسان»^(٢).

وبهذا يتبين أن استدرآك ابن عاشور على القرطبي في غير محله، والله أعلم.

(١) الكشف (١/١٦٠).

(٢) مفاتيح الغيب (٣/٦٥).

٧- حكم القصاص في الإنجيل عند قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبْعَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَّاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَاعْتَدُوا بِذَلِكَ قَلْبًا فَهُوَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ [البقرة: ١٧٨].

قال الإمام القرطبي ~: «قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ لأن أهل التوراة كان لهم القتل ولم يكن لهم غير ذلك، وأهل الإنجيل كان لهم العفو ولم يكن لهم قود ولا دية، فجعل الله تعالى ذلك تخفيفاً لهذه الأمة، فمن شاء قتل، ومن شاء أخذ الدية، ومن شاء عفا»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقال القرطبي: إن حكم الإنجيل العفو مطلقاً والظاهر أن هذا غير ثابت في شريعة عيسى، لأنه ما حكى الله عنه إلا أنه قال: ﴿وَلِأَجْلِ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]، فلعله مما أخذه علماء المسيحية من أمره بالعفو والتسامح لكنه حكم تنزهه شرائع الله عنه لإفضائه إلى انخراط نظام العالم، وشتان بين حال الجاني بالقتل في الإسلام يتوقع القصاص ويضع حياته في يد ولي دم المقتول فلا يدري أيقبل الصلح أم لا يقبل، وبين ما لو كان واثقاً بأنه لا قصاص عليه فإن ذلك يجزئه على قتل عدوه وخصمه»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

يرى القرطبي أن أهل الإنجيل كان لهم العفو ولم يكن لهم قود ولا دية، وقد استدرك العلامة ابن عاشور عليه أن هذا غير ثابت في شريعة عيسى عليه السلام، وردّه لأمر:

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٢٥٥).

(٢) التحرير والتنوير (٢/١٤٢).

١- أن الله لم يذكر لنا عن شريعة عيسى إلا أنه قال: ﴿وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾.

٢- لعله مما أخذه علماء المسيحية من أمره بالعفو والتسامح لكنه حكم تنزعه شرائع الله عنه لإفضائه إلى انخرام نظام العالم.

٣- لو كان واثقاً بأنه لا قصاص عليه فإن ذلك يجبره على قتل عدوه وخصمه.

وقد أحسن العلامة ابن عاشور حينما استدرك على هذا القول للأسباب التي ذكرها وهي في غاية الواجهة والقوة، واستدراكه في محله.

وإليك إيضاح المسألة:

وافق القرطبي على حكاية هذه الأحكام عن اليهود والنصارى: البيضاوي^١ وإن كان حكاها بصيغة التمريض^(١)، وإسماعيل حقي^(٢)، والنسفي^(٣)، والشوكاني^(٤).

ووافق ابن عاشور ابن عطية^(٥).

والذي يترجح لي ما ذهب إليه ابن عاشور ~؛ لعدة أمور:

أولها: نص القرآن أن عيسى عليه السلام كانت شريعته الإنجيل، وإنما جاء بنسخ بعض أحكامها التي كانت عقوبة لبني إسرائيل. قال تعالى حاكياً عن عيسى عليه السلام مخاطباً بني إسرائيل، ومخبراً لهم بمهمته التي بعث من أجلها: ﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢١٣/١).

(٢) روح البيان (٢٨٢/١).

(٣) مدارك الترتيل وحقائق التأويل (٩٢/١).

(٤) فتح القدير (١٧٥/١).

(٥) المحرر الوجيز (١٩٤/١).

بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَجَلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴿٤٨﴾ [آل عمران: ٥٠]، وقال
تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ الْكِنُوبَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٤٨].

ثانيها: حكمة الله وعدله كما أشار إلى ذلك العلامة ابن عاشور ~

وعليه فإن استدراك ابن عاشور على القرطبي في محله، والله تعالى أعلم.



٨- تحقيق مسألة إباحة النصارى جماع الحائض، عند قوله تعالى:

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(١)

[البقرة: ٢٢٢].

قال الإمام القرطبي ~: «قال علماؤنا: كانت اليهود والمجوس تجتنب الحائض، وكانت النصارى يجامعون الحايض، فأمر الله بالقصد بين هذين»^(١).

وقال ابن عاشور ~ مستدركا عليه: «وذكر القرطبي أن النصارى لا يفتنون من ذلك ولا أحسب ذلك صحيحاً فليس في الإنجيل ما يدل عليه، وإن من قبائل العرب من كانت الحائض عندهم مبعوضة فقد كان بنو سليح^(٢) أهل بلد الحضّر، وهم من قضاة نصارى إن حاضت المرأة أخرجوها من المدينة إلى الربض حتى تطهر وفعلوا ذلك بنصرة ابنة الضيزن ملك الحضّر، فكانت الحال مظنة حيرة المسلمين في هذا الأمر تبعث على السؤال عنه»^(٣).

◆ دراسة الاستدراك:

يرى القرطبي أن النصارى يجامعون الحائض، ويستدرك عليه ابن عاشور بأنه لا يوجد في الإنجيل ما يدل على ذلك.

وإن كان القرطبي حكي القول بأنّ النصارى يجامعون الحائض، فقد حكى

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨١/٣).

(٢) بطن من قضاة من القحطانية، واسمه: عمرو بن حلوان بن عمران، بن الحافي بن قضاة، كانوا ملوكا بالشام قبل غسان، دعاهم أبو عبيدة للإسلام فأسلم بعضهم وبقي منهم الكثير على ديانتهم النصرانية. ينظر: جمهرة أنساب العرب لابن حزم الأندلسي (٤٥٠/٢).

(٣) التحرير والتنوير (٣٤٦/٢).

ذلك أيضاً ولكن بصيغة التمريض كلٌّ من: الزمخشري^(١)، والرازي^(٢)، وجزم به البيضاوي^(٣)، والنسفي^(٤).

والذي يبدو أنه لا تعارض بين القولين، فالقرطبي حكى واقع النصارى، ولم يذكر أن فعلهم هذا مما أخذوه عن المسيح ﷺ ولا عن الإنجيل، وما تعقب به العلامة ابن عاشور القرطبي، وجوده في الإنجيل، وهو ما لم يتعرض له القرطبي.

وعليه فلا وجه لاستدراك ابن عاشور على القرطبي في هذه المسألة، والله أعلم.



(١) الكشف (١/١٩٦).

(٢) مفاتيح الغيب (٣/٢٩٦).

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١/٢٥٤).

(٤) مدارك الترتيل وحقائق التأويل (١/١١٢).

٩- معنى (من) في قوله ﴿مَنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، عند قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

قال الإمام القرطبي ~: «و "من" بمعنى "في"، أي في حيث أمركم الله تعالى وهو القبل، ونظيره قوله تعالى: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٤٠]، أي: في الارض، وقوله: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]، أي: في يوم الجمعة»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقوله: ﴿مَنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ حيث اسم مكان مبهم مبني على الضم ملازم الإضافة إلى جملة تحدده ليزوال إبهامها، وقد أشكل المراد من هذا الظرف على الذين تصدوا لتأويل القرآن وما أرى سبب إشكاله إلا أن المعنى قد اعتاد العرب في التعبير عنه سلوك طريق الكناية والإغماض وكان فهمه موكولاً إلى فطنهم ومعتاد تعبيرهم. فقال ابن عباس ومجاهد وقتادة والربيع أي إلا من حيث أمركم الله بأن تعزلوهن منه مدة الحيض يعني القبل قال القرطبي (من) بمعنى (في) ونظره بقوله تعالى: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾، وقوله: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ وعن ابن عباس وأبي رزين مسعود بن مالك والسدي وقتادة أن المعنى: من الصفة التي أمركم الله وهي الطهر، فحيث مجاز في الحال أو السبب و(من) لا ابتداء الأسباب فهي بمعنى التعليل.

والذي أراه أن قوله: ﴿مَنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ قد علم السامعون منه أنه أمر من الله كان قد حصل فيما قبل، وأما (حيث) فظرف مكان وقد تستعمل مجازاً

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩٠/٣).

في التعليل فيجوز أن المراد بأمر الله أمره الذي تضمنته الغاية بـ (حتى) في قوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ﴾؛ لأن غاية النهي تنتهي إلى الإباحة فالأمر هو الإذن، و(من) للابتداء المجازي، و(حيث) مستعملة في التعليل مجازاً تخييلياً أي لأن الله أمركم بأن تأتوهن عند انتهاء غاية النهي بالتطهر.

أو المراد بأمر الله أمره الذي به أباح التمتع بالنساء وهو عقد النكاح، فحرف (من) للتعليل والسببية، و(حيث) مستعار للمكان المجازي وهو حالة الإباحة التي قبل النهي كأنهم كانوا محجوزين عن استعمال الإباحة أو حبر عليهم الانتفاع بها ثم أذن لهم باستعمالها فشبهت حالتهم بحالة من حبس عند مكان ثم أطلق سراحه فهو يأتي منه إلى حيث يريد. وعلى هذين المعنيين لا يكون في الآية ما يؤذن بقصد تحديد الإتيان بأن يكون في مكان النسل، ويعضد هذين المعنيين تذييل الكلام بجملة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ وهو ارتفاق بالمخاطبين بأن ذلك المنع كان لمنفعتهم ليكونوا متطهرين، وأما ذكر التوابين فهو إدماج للتبويه بشأن التوبة عند ذكر ما يدل على امتثال ما أمرهم الله به من اعتزال النساء في المحيض أي إن التوبة أعظم شأنًا من التطهر أي إن نية الامتثال أعظم من تحقق مصلحة التطهر لكم، لأن التوبة تطهر روحاني والتطهر جثماني.

ويجوز أن يكون قوله: ﴿مَنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ على حقيقة (من) في الابتداء وحقيقة (حيث) للمكان والمراد المكان الذي كان به أذى الحيض.

وقد قيل: إن جملة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ معترضة بين جملة ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ وجملة ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] (١).

(١) التحرير والتنوير (٣٥١/٢).

♦ دراسة الاستدراك:

الاختلاف بين الإمامين في معنى (من) في قوله تعالى: ﴿فَأْتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ فالقرطبي يرى أن (من) في الآية بمعنى (في)، واستدلّ بنظائر لها في القرآن: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ وقوله: ﴿إِذَا نُودِيَكَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾.

ثمَّ إنَّ ابنَ عاشور استدرك على هذا القول وردّه ورجّح أنّ (من) في الآية تأتي لمعنيين:

(١) للابتداء المجازي، والتقدير: أن الله أمركم بأن تأتوهن عند انتهاء غاية النهي بالتطهر.

(٢) للتعليل والسببية، والتقدير: الصفة التي أمركم الله، وهي: الطهر.

واستدلَّ لاختياره هذا بتذليل الكلام بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾.

وسيتضح ما لاح لي في هذه المسألة:

١- أن ما ذهب إليه القرطبي قد قال به جمع من السلف والمفسرين، منهم: ابن جرير الطبري^(١)، والفراء^(٢)، ونظام الدين النيسابوري^(٣)، والزمخشري^(٤)، والشنقيطي^(٥)، والبغوي بصيغة التمريض^(٦)، والشوكاني^(١)، ومال إليه الشيخ

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٤/٣٩٤).

(٢) معاني القرآن (١/١٢٨).

(٣) غرائب القرآن ورجائب الفرقان (١/٦١٣).

(٤) الكشاف (١/١٩٧).

(٥) أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن (١/١٢٥).

(٦) تفسير البغوي (١/٢٥٩).

سيد طنطاوي، حيث قال: «أن تكون بمعنى (في) أي المكان الذي نهيتم عنه في الحيض. ورجح بعضهم هذا بأنه ملائم لقوله ﴿فَاعْتَزِلُوا الْنِسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

ثم قال: وعلى كلا القولين فالمقصود أن يأتي الرجل زوجته في المكان الفطري الطبيعي لتلك العلاقة الجنسية، وهو القبل إذ هو مكان البذر والإِنسال، ولا يخرج عن ذلك إلا الذين أصيبوا بشذوذ في عقولهم، وضعف في دينهم»^(١).

قال ابن جرير الطبري: «وصحة القول الذي قلناه، وهو أن معناه: فأتوهن في فروجهن من الوجه الذي أذن الله لكم بإتيانهن، وذلك حال طهرهن وتطهرهن، دون حال حيضهن»^(٢).

وهذا القول الذي ذهب إليه القرطبي، قال به جمع من أهل اللغة والاختصاص، منهم: أبو البقاء العكبري^(٣) حيث ذكر أن (من) أحد معانيها أن تكون بمعنى (في) فقال: «ويجوز أن تكون بمعنى {في} ليكون ملائماً لقوله

☞ =

(١) فتح القدير (١/٢٢٥).

(٢) ينظر: الوسيط لسيد طنطاوي (١/٤٩٧).

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن (٤/٣٩٤).

(٤) عبدالله بن الحسين بن عبدالله العكبري البغدادي، أبو البقاء، محب الدين: عالم بالادب واللغة والفرائض والحساب، أصله من عكبرا (بليدة على دجلة) ومولده ببغداد سنة: ٥٣٨ هـ، أصيب في صباه بالجذري، فعمي، وكانت طريقته في التأليف أن يطلب ما صنف من الكتب في الموضوع، من كتبه " شرح ديوان المتنبي، واللباب في علل البناء والاعراب، وشرح اللمع لابن جني، والتبيان في إعراب القرآن ويسمى: إملاء ما من به الرحمن من وجوه الاعراب والقراءات في جميع القرآن"، توفي سنة: ٦١٦ هـ. ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (٥/٣٨١)، والأعلام للزركلي (٤/٨٠).

﴿فِي الْمَحِيضِ﴾ وفي الكلام حذف تقديره: أمركم الله بالإتيان منه»^(١).

وأما اختيار ابن عاشور فقد ذهب إليه محمد أبو زهرة^(٢).

٢- بعد التأمل في هذه المسألة يظهر لي والله أعلم، أن معنى (من) في الآية قد يكون بمعنى (في) خلافاً لمنع ابن عاشور ذلك، وذلك للأسباب التالية:

١- أن هذا القول هو قول جمهور السلف والمفسرين، وبعض أهل الاختصاص في اللغة كما سبق بيان ذلك.

٢- أن ذلك شائع ذائع في اللغة.

وبذلك يتبين أن استدراك ابن عاشور على القرطبي في غير محله، والله أعلم.



(١) التبيين في إعراب القرآن (١/١٧٨)، وإملاء ما من به الرحمن من وجوه الاعراب (١/٩٤).

(٢) زهرة التفاسير (٢/٧٢٨).

١٠- مسألة طلب المرأة الخلع من غير ضرر، عند قوله تعالى:

﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٣٢٩﴾﴾ [البقرة: ٢٢٩].

قال الإمام القرطبي ~: «والذي عليه الجمهور من الفقهاء أنه يجوز الخلع

من غير اشتكاء ضرر، كما دل عليه حديث البخاري وغيره.

وأما الآية فلا حجة فيها، لأن الله ﷻ لم يذكرها على جهة الشرط، وإنما ذكرها لأنه الغالب من أحوال الخلع، فخرج القول على الغالب، والذي يقطع العذر ويوجب العلم قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾^(١).

وقد قرر ابن عاشور أنه لا يجوز للمرأة طلب الخلع من غير ضرر، وأنه

يحرم أخذ العوض عن الطلاق بدون سبب بقوله: «والحق أن الآية صريحة في تحريم أخذ العوض عن الطلاق إلا إذا خيف فساد المعاشرة بالألا تحب المرأة زوجها، فإن الله أكد هذا الحكم إذ قال: ﴿لَا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ لأن مفهوم الاستثناء قريب من الصريح في أنهما إن لم يخافا ذلك لا يحل الخلع، وأكدته بقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ فإن مفهومه أنهما إن لم يخافا ذلك ثبت الجناح، ثم أكد ذلك كله بالنهي بقوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ ثم بالوعيد بقول: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وقد بين ذلك كله قضاء رسول الله ﷺ بين جميلة بنت أو أخت عبدالله بن أبي بن سلول، وبين زوجها ثابت بن قيس بن شماس؛ إذ قالت له يا رسول الله لا أنا ولا ثابت، أو لا يجمع رأسي ورأس ثابت شيء، والله ما أعتب عليه في دين ولا خلق ولكني أكره الكفر في الإسلام لا أطيقه بغضاً فقال لها النبي ﷺ " أتردين عليه حديقته التي

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣/٤٠١).

أصدقك" قالت «نعم وأزيده»^(١) زاد في رواية قال: " أما الزائد فلا".

ثم استدرك العلامة ابن عاشور ~ على الإمام ابن العربي والقرطبي، وغيرهم من جماهير الفقهاء فقال: وأجاب الجمهور بأن الآية لم تذكر قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ على وجه الشرط بل لأنه الغالب من أحوال الخلع، ألا يرى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤]، هكذا أجاب المالكية كما في «أحكام ابن العربي»، و«تفسير القرطبي». وعندي أنه جواب باطل، و متمسك بلا طائل»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

الاختلاف بين الإمامين في حكم طلب المرأة للخلع من غير ضرر، وأخذه العوض بدون سبب.

فالقرطبي يرى أنه يجوز للمرأة طلب الخلع من غير ضرر، وحكى الإجماع فيه. ورتب نص الآية الواردة في المسألة بأن الله لم يذكرها على جهة الشرط، وإنما على جهة الغالب من أحوال الخلع، واستدل أيضاً بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾.

وابن عاشور استدرك على هذا القول وردّه لعدة أسباب - سيأتي ذكرها - ورجح أنه لا يجوز للمرأة طلب الخلع من غير ضرر وأخذه العوض بدون سبب.

وهذا القول الأخير قال به غير ابن عاشور جمع من العلماء والمفسرين - رحمهم الله - منهم: ابن جرير الطبري^(٣)، والزمخشري^(٤)، والبيضاوي^(٥)،

(١) سبق تخريجه ص (٢٠٩).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (٣٩١/٢).

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن (٥٦٣/٤).

(٤) الكشاف (٢٠١/١).

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢٦١/١).

والألوسي^(١)، وغيرهم.

وهذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها الفقهاء، فوافق القرطبي المذاهب الأربعة، ووافق ابن عاشور الظاهرية^(٢).

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن الصحيح فيما قاله ابن عاشور واستدرك به علي ابن العربي والقرطبي، وغيرهم لعدة أمور:

١- أن هذا القول يرجحه ظاهر القرآن، فظاهر الآية ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ونصّها صريح في أنه لا يجوز للمرأة طلب الخلع من غير ضرر، وتحريم أخذ العوض عن الطلاق إلاّ إذا خيف فساد المعاشرة بأن لاتحب المرأة زوجها^(٣).

٢- الأدلة الثابتة من السنة المرجحة لهذا القول ومنها:

أ - عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ " أيما امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة " ^(٤).

ب- قضاء الرسول ﷺ بين جميلة بنت عبدالله بن أبي بن سلول وزوجها ثابت بن قيس. " فعن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام فقال رسول الله ﷺ: (أتردين عليه حديقته)، قالت: نعم، قال رسول الله

(١) روح المعاني (٢/٢٤٧).

(٢) وقد تم دراستها فقهياً، في الاستدراك رقم (٦) من سورة البقرة، من استدراكات ابن عاشور على ابن العربي .

(٣) التحرير والتنوير (٢/٣٩١).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٠٨).

ﷺ: اقبل الحديقة وطلقها تطليقة" (١).

قال ابن كثير ~: «قال طائفة كثيرة من السلف وأئمة الخلف: إنه لا يجوز الخلع إلا أن يكون الشقاق والنشوز من جانب المرأة، فيجوز للرجل حينئذ قبول الفدية، واحتجوا بقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُعِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ قالوا: فلم يشرع الخلع إلا في هذه الحالة، فلا يجوز في غيرها إلا بدليل والأصل عدمه، وممن ذهب إلى هذا ابن عباس، وطاووس، وإبراهيم، وعطاء، والحسن والجمهور، حتى قال مالك والأوزاعي: لو أخذ منها شيئاً وهو مضار لها وجب ردّه إليها، وكان الطلاق رجعيًا. قال مالك: وهو الأمر الذي أدركتُ الناسَ عليه. وذهب الشافعي ~ إلى أنه يجوز الخلع في حالة الشقاق، وعند الاتفاق بطريق الأولى والأخرى، وهذا قول جميع أصحابه قاطبة» (٢).

٣- أما استدلال ابن العربي والقرطبي ومن معهم في أن الآية لم تذكر على وجه الشرط بل لأنه الغالب من أحوال الخلع.

فقد أجاد وأفاد العلامة ابن عاشور في الردّ عليهم بقوله: «أما إنكار كون الوارد في هاته الآية شرطاً، فهو تعسف وصرف للكلام عن وجهه، كيف وقد دل بثلاثة منطوقات وبمفهومين وذلك قوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ فهذا نكرة في سياق النفي، أي لا يحل أخذ أقل شيء، وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾ ففيه منطوق ومفهوم، وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ ففيه كذلك، ثم إن المفهوم الذي يجيء مجيء الغالب هو مفهوم القيود التوابع كالصفة والحال والغاية، دون ما لا يقع في الكلام إلا لقصد الاحتراز، كالاستثناء والشرط. وأما

(١) سبق تخريجه ص (٢٠٩).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٦١٣).

الاحتجاج للجواز بقوله: ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ فمورده في عفو المرأة عن بعض الصداق، فإن ضمير ﴿مِنْهُ﴾ عائد إلى الصداقات، لأن أول الآية ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ﴾ الآية، فهو إرشاد لما يعرض في حال العصمة مما يزيد الألفة، فلا تعارض بين الآيتين ولو سلمنا التعارض لكان يجب على الناظر سلوك الجمع بين الآيتين أو الترجيح^(١).

وعلى دُلِّ فالصحيح كما أسلفت فيما ذهب إليه ابن عاشور وأنه لا يجوز للمرأة طلب الخلع من غير ضرر، ويحرم عليه أخذ العوض بدون سبب. وبهذا يتبين صحة استدراك ابن عاشور على القرطبي، والله أعلم.

(١) التحرير والتنوير (٣٩١/٢).

سورة النساء

١- تحقيق مدى صحة نسبة القول بجواز الجمع بين تسع نساء للظاهرية، عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَتِلْكَ وَرُبْعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء:٣].

قال الإمام القرطبي ~: «اعلم أن هذا العدد مثنى وثلاث ورباع لا يدل على إباحة تسع، كما قال من بعد فهمه للكتاب والسنة، وأعرض عما كان عليه سلف هذه الأمة، وزعم أن الواو جامعة، وعضد ذلك بأن النبي ﷺ نكح تسعا، وجمع بينهن في عصمته.

والذي صار إلى هذه الجهالة، وقال هذه المقالة الرافضة وبعض أهل الظاهر، فجعلوا مثنى مثل اثنين، وكذلك ثلاث ورباع.

وذهب بعض أهل الظاهر أيضا إلى أقبح منها، فقالوا بإباحة الجمع بين ثمان عشرة، تمسكا منه بأن العدل في تلك الصيغ يفيد التكرار والواو للجمع، فجعل مثنى بمعنى اثنين اثنين وكذلك ثلاث ورباع.

وهذا كله جهل باللسان والسنة، ومخالفة لإجماع الأمة، إذ لم يسمع عن أحد من الصحابة ولا التابعين أنه جمع في عصمته أكثر من أربع»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ومن العجيب ما حكاه ابن العربي في الأحكام عن قوم من الجهال لم يعينهم أنهم توهموا أن هذه الآية تبيح للرجال تزوج تسع نساء توهم بأن مثنى وثلاث ورباع مرادفة لاثنتين وثلاثا وأربعاء، وأن الواو للجمع، فحصلت تسعة وهي العدد الذي جمعه رسول الله ﷺ بين

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٧/٥).

نسائه، وهذا جهل شنيع في معرفة الكلام العربي. وفي «تفسير القرطبي» نسبة هذا القول إلى الرافضة، وإلى بعض أهل الظاهر، ولم يعينه. وليس ذلك قولاً لداوود الظاهري ولا لأصحابه»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

يرى القرطبي أن مذهب بعض الظاهرية جواز الجمع بين تسع نساء ويستدلون بهذه الآية وأن الواو جامعة، وعضدوا ذلك بأن النبي ﷺ نكح تسعاً، وجمع بينهن في عصمته. بينما يرى ابن عاشور أن هذا القول ليس لداوود الظاهري ولا لأصحابه.

وبعد التأمل والاستقراء اتضح لي ما يلي:

١- حكى كثير من المفسرين الإجماع على حرمة الزيادة على أربعة حرائر في الزواج. قال ابن كثير: «قال الشافعي وقد دلّت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة».

وهذا الذي قاله الشافعي ~ مجمع عليه بين العلماء، إلا ما حكى عن طائفة من الشيعة أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع»^(٢).

٢- أن ما ذكره القرطبي في الجمع بين تسع نساء لمذهب أهل الظاهر أخطأ فيه، وأصاب ابن عاشور في استدراكه عليه. قال ابن حزم: «لم يختلف في أنه لا يحل لأحد زواج أكثر من أربع نسوة أحد من أهل الإسلام، وخالف في

(١) التحرير والتنوير (١٨/٤).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٠٩/٢).

ذلك قوم من الروافض لا يصح لهم عقد الإسلام»^(١).

٣- المنقول عن الشيعة في الجمع بين تسع نساء، خلاف ما هو منصوص عندهم عن جعفر الصادق الذي ينسبون فقههم إليه.

قال الألويسي: «فالحق الذي لا محيص عنه أنه يحرم الزيادة على الأربع، وبه قال الإمامية ورووا عن الصادق رضي الله تعالى عنه لا يحل لماء الرجل أن يجري في أكثر من أربعة أرحام، وشاع عنهم خلاف ذلك، ولعله قول شاذ عندهم»^(٢).

فيتبين بهذا أن القرطبي - على جليل علمه وتفننه - قد جانبه الصواب بنسب هذا القول لبعض الظاهرية، ولعله وهم منه ~، وأن ابن عاشور قد وفق للصواب فيما استدركه على القرطبي، والله تعالى أعلم.

(١) المحلي (٦٥٩/٨).

(٢) روح المعاني (٤١٤/٣).

٢- هل ثبت دليل الإجماع على إعطاء البنيتين الثلثين عند قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ [النساء: ١١].

قال الإمام القرطبي ~: «فرض الله تعالى للواحدة النصف، وفرض لما فوق الثلثين الثلثين، ولم يفرض للثنتين فرضاً منصوصاً في كتابه، فتكلم العلماء في الدليل الذي يوجب لهما الثلثين ما هو؟ فقيل: الإجماع وهو مردود، لأن الصحيح عن ابن عباس أنه أعطى البنيتين النصف، لأن الله عَجَّلَ قال: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ وهذا شرط وجزاء»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «قال ابن عطية: وقد أجمع الناس في الأمصار والأعصار على أن للبنيتين الثلثين، أي وهذا الإجماع مستند لسنة عرفوهورد القرطبي دعوى الإجماع بأن ابن عباس صح عنه أنه أعطى البنيتين النصف.

قلت لعلّ الإجماع انعقد بعدما أعطى ابن عباس البنيتين النصف على أن اختلال الإجماع لمخالفة واحد مختلف فيه، أمّا حديث امرأة سعد بن الربيع المتقدم فلا يصلح للفصل في هذا الخلاف، لأنّ في روايته اختلافاً هل ترك بنتين أو ثلاثاً»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٣/٥).

(٢) التحرير والتنوير (٤٧/٤).

♦ دراسة الاستدراك:

الإمام القرطبي يرد الإجماع على مسألة إعطاء البنّتين الثلّتين، ويستشهد بإعطاء ابن عباس البنّتين النصف، وابن عاشور يعترض عليه بأنه قد يكون انعقد الإجماع بعدما أعطى ابن عباس البنّتين النصف.

وفي ما يلي إيضاح المسألة:

انصَّ كثيرٌ من المفسرين على الإجماع في مسألة إعطاء البنّتين الثلّتين، ومنهم: ابن عطية حيث قال: «ويثبت الثلّتان لهما بالإجماع الذي مرت عليه الأمصار والأعصار، ولم يحفظ فيه خلاف إلا ما روي عن عبدالله بن عباس أنه يرى لهما النصف»^(١)، وكذلك السمرقندي حيث قال: «ولم يذكر في الآية حكم البنّتين ولكن أجمع المسلمون ما خلا رواية عن عبدالله بن عباس أنه قال للثنتين النصف»^(٢)

وممن قال بالإجماع أيضاً: الرازي^(٣)، وأبو حيان^(٤)، والخازن^(٥)، وابن عجيبة^(٦)، والواحدي^(٧)، والألوسي^(٨)، والسعدي^(٩)، والشنقيطي حيث قال:

(١) المحرر الوجيز (١٩/٢).

(٢) بحر العلوم (٣١٠/١).

(٣) مفاتيح الغيب (١٦٥/٩).

(٤) البحر المحيط (١٤٦/٣).

(٥) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٤٩٠/١).

(٦) البحر المديد (٢٠/٢).

(٧) الوجيز (٢٥٤).

(٨) روح المعاني (٢٢١/٤).

(٩) تيسير الكريم الرحمن (١٦٦).

«وأجمعوا على توريث البنيتين الثلثين قياساً على الأختين»^(١).

٢- الرواية التي رويت عن ابن عباس في إعطاء البنيتين النصف هي رواية شاذة كما نصَّ على ذلك ابن عبد البر حيث قال: «ما أعلم في هذا خلافاً بين علماء المسلمين إلا رواية شاذة لم تصح عن ابن عباس أنه قال للأنثيين النصف كما للبننت الواحدة حتى تكون البنات أكثر من اثنتين فيكون لهن الثلثان، وهذه الرواية منكورة عند أهل العلم قاطبة كلهم ينكرها ويدفعها بما رواه بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس أنه جعل للبنيتين الثلثين وعلى هذا جماعة الناس»^(٢).

أو قد يكون ابن عباس له روايتان في المسألة إحداهما قديمة تراجع عنها وهي: رواية المنع من الثلثين، قال العلامة الألوسي: «وفي شرح الينبوع نقلاً عن الشريف شمس الدين الأرموني أنه قال في شرح فرائض الوسيط: صح رجوع ابن عباس رضي الله تعالى عنه عن ذلك فصار إجماعاً»^(٣).

وإن صحت الرواية عن ابن عباس فقد أجاب عنها ابن حجر بقوله: «وَيُعْتَدَرُ عَلَيْهِ بِنْتُهُ لَمْ يَبْلُغْهُ فَوْقَ مَعَ ظَاهِرِ الْآيَةِ وَفَهْمِ أَنَّ قَوْلَهُ ﴿فَوْقَ لَا تَأْتِيَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى الثَّلَاثِينَ لَا لِإِنَّ ثَبَاتَ ذَلِكَ لِلثَّلَاثِينَ﴾»^(٤).

٣- أجاب كثير من المفسرين والعلماء عن رواية ابن عباس ممن صحت عندهم الرواية بأجوبة يمكن تلخيصها في الآتي:

الأول: أن قول ابن عباس في تصريح الآية بما فوق الثلثين مردود بمثله،

(١) أضواء البيان (٤/١٩٦).

(٢) الاستذكار (٥/٣٢٣).

(٣) روح المعاني (٤/٢٢٣)، وأضواء البيان (٤/١٩٧).

(٤) فتح الباري (١٩/١١٨).

لأن الله قال أيضا: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾^٤ فصرح بأن النصف للواحدة جاعلا كونها واحدة شرطا معلقا عليه فرض النصف.

وقد تقرر في الأصول أن المفاهيم إذا تعارضت قدم الأقوى منها، ومعلوم أن مفهوم الشرط في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾^٤ أقوى من مفهوم الظرف في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾^٥، لأن مفهوم الشرط لم يقدم عليه من المفاهيم، بخلاف مفهوم الظرف^(١).

الثاني: دلالة الآيات المتقدمة على أن للبننتين الثلثين فتأخذان الثلثين بالقياس على الأختين المنصوص عليهما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾^٥ [النساء: ١٧٦].

الثالث: تصريح النبي ﷺ بذلك في حديث جابر بن عبدالله }.

فعن جابر بن عبدالله } قال: "جاءت امرأة سعد ابن أبي الربيع بابنتيها من سعد إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا تنكحان إلا ولهما مال قال يقضي الله في ذلك فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال أعط ابنتي سعد الثلثين وأعط أمهما الثمن وما بقي فهو لك"^(٢).

الرابع: روي عن ابن عباس } الرجوع عن ذلك فصار إجماعا وبهذا

(١) ينظر: أضواء البيان للشنقيطي (١٩٧/٤).

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الفرائض، باب: فرائض الصلب، رقم (٢٧٢٠)، والترمذي في سننه، كتاب الفرائض، باب: ميراث البنات، رقم (٢٠٩٢). وقال: حديث صحيح، والحاكم في المستدرک (٣٧٠/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد حسنه العلامة الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (٩٢/٥).

يتبين رجحان قول الجمهور في هذه المسألة على قول ابن عباس {^(١).

الخامس: أنه تعالى لما بين أن حظ الذكر مثل حظ الأنثيين إذا كان معه أنثى وهو الثلثان اقتضى ذلك أن فرضهما الثلثان، ثم لما أوهم ذلك أن يزداد النصيب بزيادة العدد رد ذلك الوهم بقوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ ويؤيد ذلك أن البنت الواحدة لما استحقت الثلث مع أخيها فبالأحرى أن تستحقه مع أخت مثلها، وأن البنيتين أمسُّ رحماً من الأختين وقد فرض لهما الثلثين بقوله ﴿فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾^(٢).

السادس: دخول الاثنتين في معنى الجماعة؛ لأن الجمع إنما سمي جمعاً؛ لأنه جمع شيء إلى شيء فإذا جمع إنسان إلى إنسان فقد جمع. وقد أجمعت الأمة أن الأخ الواحد مع الأخت الواحدة للذكر مثل حظ الأنثيين قد دخلا في لفظ الجماعة بنص القرآن، ويدل عليه: أن العرب تطلق على الاثنتين جماعة بدليل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]^(٣).

السابع: في الآية تقديم وتأخير، والتقدير: فإن كن نساء اثنتين فما فوقها فلهن الثلثان^(٤).

الثامن: أن لفظة (فوق) هاهنا صلة والتقدير فإن كن نساء اثنتين فهو كقوله: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢]^(٥).

وبهذا يعلم أن للبنيتين الثلثين إجماعاً وأَنَّ ابن عاشور محقٌّ في

(١) ينظر: أضواء البيان للشنقيطي (٢٢٤/١).

(٢) تحفة الأحوذني (٢٢٤/٦).

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٣٨/٨).

(٤) ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٤٩٠/١).

(٥) ينظر: المصدر نفسه (٤٩٠/١).

استدراكه على القرطبي، وجلّ من لا يسهو بسم الله.



سورة الأعراف

١- حكم قراءة ﴿بَصَّطَةً﴾ بالسين في قوله تعالى: ﴿أَوْعِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَأَذَكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءً مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصَّطَةً فَأَذَكُرُوا ءَالَآءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٦٩].

قال الإمام القرطبي ~: «﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصَّطَةً﴾ ويجوز "بصطة" بالصاد لأن بعدها طاء، أي: طولاً في الخلق وعظم الجسم»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقوله بَصَّطَةً (ثبت في المصاحف بصاد قبل الطاء وهو مرادف بسطة الذي هو بسين قبل الطاء. ووقع في آيات أخرى. وأهمل الراجب(بصطة)الذي بالصاد.

وظاهر عبارة القرطبي أنه في هذه الآية بسين وليس كذلك»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

يستدرك العلامة ابن عاشور على الإمام القرطبي أنه أثبت قراءة (بسطة) بالسين في هذه الآية دون أن يذكر السبب في اعتراضه عليها وردّها، وهذه القراءة لم ينفرد القرطبي بذكرها، بل ذكرها غيره من الأئمة النقاد من المفسرين وغيرهم، ومنهم: البغوي حيث قال: «قرأ أهل البصرة وحمزة يبسط، هاهنا وفي الأعراف، بسطة، بالسين كنظائرهما، وقرأهما الآخرون بالصاد»^(٣)، وأوردّها نظام الدين النيسابوري في تفسيره^(٤)، وكذلك السمرقندي^(٥)، والخطيب الشربيني^(١).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٣٦/٧).

(٢) التحرير والتنوير (١٥٩/٨).

(٣) معالم التنزيل (٢٩٥/١).

(٤) غرائب القرآن ورجائب الفرقان (٢٦٥/٣).

(٥) بحر العلوم (٥٤٢/١).

وبعد التتبع والاستقراء اتضح لي ما يلي:

١- صحة هذه القراءة، وأنها ثابتة مشهورة عند القراء عن: أبي عمرو، وهشام، وخلف، واليزيدي، ويعقوب، وابن عامر، وغيرهم^(١)، قال **الدمياطي**: «وقرأ {بصطة} الآية (٦٩) بالسین الدوري عن أبي عمرو وهشام وخلف عن حمزة وكذا رويس وخلف واختلف عن قنبل والسوسي وابن ذكوان وحفص و«خلاد»^(٢)، وقال **ابن الجزري**: «﴿فِي الْخَلْقِ بَصْطَةٌ﴾ في الأعراف فقرأ خلف لنفسه وعن حمزة والدوري عن أبي عمرو وهشام ورويس بالسین في الحرفين. واختلف عن قنبل والسوسي وابن ذكوان وحفص و«خلاد فروى ابن مجاهد عن قنبل بالسین»^(٣)، وقال **أبو شامة**^(٤): «بسطة في البقرة بالسین اتفاقاً وفي الأعراف تقرأ بالصاد والسین»^(٥).

٢- لا حجة لإنكار هذه القراءة، لموافقها العربية والرسم، وصحة

ك =

- (١) السراج المنير (٣٨٥/١).
- (٢) ينظر: إتحاف فضلاء البشر للدمياطي (٤٠٠)، والبدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (١٣٣/١)، والسبعة في القراءات (١٨٥)، والنشر في القراءات العشر (٢٦٢/٢)، وتحرير التيسير في القراءات العشر (٣٠٧/١)، ومعجم القراءات للدكتور/عبد اللطيف الخطيب (٨٩/٣).
- (٣) إتحاف فضلاء البشر (٤٠٠).
- (٤) النشر في القراءات العشر (٢٦٢/١).
- (٥) عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، أبو القاسم، شهاب الدين، أبو شامة: مؤرخ، محدث، باحث أصله من القدس، ومولده في دمشق سنة ٥٩٩ هـ، وبها منشأه ووفاته سنة ٦٦٥ هـ (كتاب الروضتين في أخبار الدولتين: الصلاحية والنورية) و (شرح الشاطبية المسمى: إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع) ينظر: وفيات الاعيان (٢٧٨/١)، والأعلام للزركلي (٢٩٩/٣).
- (٦) إبراز المعاني من حرز الأمان (شرح الشاطبية) (١٢/٢).

سندها، واشتهارها، قال ابن الجزري: «ولذلك كان الخلاف في المشهور في (بسطة) الأعراف دون (بسطة) البقرة لكون حرف البقرة كتب بالسین وحرف الأعراف بالصاد، على أن مخالف صريح الرسم في حرف مدغم أو مبدل أو ثابت أو محذوف أو نحو ذلك لا يعد مخالفاً إذا ثبتت القراءة به ووردت مشهورة مستفاضة»^(١)، وقال أبو بكر بن مجاهد: «وقال الحلواني عن قالون عن نافع لا تبالي كيف قرأت بسطة و يبسط بالصاد أو بالسین»^(٢).

فكل قراءة وافقت العربية ولو بوجه أو أحد المصاحف العثمانية، وصح سندها فهي قراءة صحيحة لا يجوز ردها ولا يحل انكارها^(٣).

وبهذا يتبين صحة هذه القراءة، وأنها مشهورة مستفاضة خلافاً لما ذهب إليه ابن عاشور، والله تعالى أعلم.

(١) النشر في القراءات العشر (٢٣/١).

(٢) السبعة في القراءات (١٨٥).

(٣) النشر في القراءات العشر (٨/١)، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢١٧/١).

٢ رأي أبي حنيفة في من عمل عمل قوم لوط.

قال الإمام القرطبي ~ عند قوله تعالى: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ
الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (٨٠) إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ
النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿ [الأعراف: ٨٠ - ٨١] «واختلف العلماء فيما يجب على
من فعل ذلك بعد إجماعهم على تحريمه، فقال مالك: يرمم، أحسن أو لم
يحسن. وكذلك يرمم المفعول به إن كان محتملاً.

وروي عنه أيضاً: يرمم إن كان محصناً، ويحبس ويؤدب إن كان غير
محسن. وهو مذهب عطاء والنخعي وابن المسيب وغيرهم.

وقال أبو حنيفة: يعزر المحسن وغيره، وروي عن مالك.

وقال الشافعي: يحد حد الزنى قياساً عليه»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~:

«وقال أبو حنيفة: يعزر فاعله ولا يبلغ التعزير حد الزنى، كذا عزا إليه
القرطبي، والذي في كتب الحنفية أن أبا حنيفة يرى فيه التعزير إلا إذا تكرر منه
فيقتل»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

يستدرك ابن عاشور على القرطبي قوله أن مذهب أبي حنيفة فيمن عمل
عمل قوم لوط؛ أنه يعزر ولا يبلغ تعزيره حد الزنا، مع أن المذهب يرى
التعزير إلا إذا تكرر منه فيقتل.

وبعد الرجوع إلى كلام الإمام القرطبي ~ ومطابقته مع كلام ابن عاشور

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٤٣٧).

(٢) التحرير والتنوير (٨/١٨٠).

السابق تبين أنه لم يذكر عبارة (ولا يبلغ تعزيره حد الزنى) ولم ينسب هذا القول لأبي حنيفة ألبته، وإليك نصُّ كلامه ~: «وقال أبو حنيفة: يعزر المحصن وغيره، وروي عن مالك» وهذا النص مذكور في كتب المذهب الحنفي^(١). وكذلك لم ينقل هذا القول عن القرطبي أحد من المفسرين ممن ينقل عنه عند الرجوع إلى تفاسيرهم^(٢).

ولعل ابن عاشور ~ اشتبه عليه الأمر، أو أنه نقل العبارة خطأ، أو وهم في هذا النقل، ومما يقوي هذا الاحتمال أن هذه العبارة وردت بنصّها في تفسير أضواء البيان؛ حيث قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي: «القول الثالث: أن اللائط لا يقتل ولا يحد حد الزنى، وإنما يعزر بالضرب والسجن ونحو ذلك، وهذا قول أبي حنيفة»^(٣).

وهذا الاحتمال له وجه من الصواب، ولا يقلل من العالم قيمته، فجل من لا يسهو بالحق.

وعليه فإن الصواب أن القرطبي لم يقل بهذه الزيادة التي زادها ابن عاشور ونسبها إلى القرطبي، والله أعلم.

(١) انظر مثلاً: الجوهرة النيرة لليمني (٢/٤٢١)، والنتف في الفتاوى (٢/٦٤٠).

(٢) سوى الشنقيطي في أضواء البيان، وسيأتي ذكر ذلك.

(٣) أضواء البيان (٢/١٩٧).

سورة التوبة

١- (هل سليم بن أبي عمرو من الصحابة؟)

قال الإمام القرطبي ~ عند قوله تعالى: ﴿ وَيَذْهَبْ غِيْظَ قُلُوْبِهِمْ وَيَتُوبُ ﴾

اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾ [التوبة: ١٥]:

«قوله تعالى: ﴿ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ يَشَاءُ ﴾ القراءة بالرفع على الاستئناف

لأنه ليس من جنس الأول ولهذا لم يقل (ويتب) بالجزم لأن القتال غير موجب لهم التوبة من الله ﷻ وهو موجب لهم العذاب والخزي وشفاء صدور المؤمنين وذهاب غيظ قلوبهم ونظيره: ﴿ فَإِنْ يَشَاءُ اللَّهُ يَخْتَمِمْ عَلَيَّ قَلْبَكَ ﴾ [الشورى: ٢٤]، تم الكلام.

ثم قال: ﴿ وَمَحُّ اللَّهِ الْبَطْلُ ﴾ [الشورى: ٢٤]. والذين تاب الله عليهم مثل أبي سفيان

وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو، فإنهم أسلموا»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «فقد تاب الله على أبي سفيان، وعكرمة بن

أبي جهل، وسليم بن أبي عمرو، ذكر هذا الثالث القرطبي ولم أقف على اسمه في الصحابة»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

بعد الرجوع إلى تفسير القرطبي ~ ومطابقته مع كلام ابن عاشور السابق

تبين أنه لم يذكر هذا الاسم وإنما الذي ذكره هو سهيل بن عمرو، وهو من الصحابة^(٣)، فتبين أن ذلك سهواً من العلامة ابن عاشور، أو أن النسخة التي

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/٨٧).

(٢) التحرير والتنوير (١٠/٤٢).

(٣) سهيل بن عمرو بن عبد شمس، القرشي العامري، من لؤي: خطيب قريش، وأحد ساداتها في الجاهلية.

وقعت له مصحفة^(١).

والسياق الذي ذكر فيه القرطبي هذا الكلام يدل على ذلك، فهو ذكر رؤوس أهل مكة، وسهيل أحدهم، وإليك نصُّ كلامه ~: «والذين تاب الله عليهم مثل أبي سفيان وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو، فإنهم أسلموا»^(٢).

وكذلك لم ينقل هذا الاسم (سليم) من المفسرين عن القرطبي إلاَّ ابن عاشور، ولعله كما ذكرنا أنفاً وقع على نسخة مصحفة، فسبحان من انفرد بالكمال.

وعليه فإنَّ الصحيح أنَّ القرطبي لم يصدر منه هذا الاسم الذي نسبه إليه ابن عاشور، والله أعلم.



✍ =

أسره المسلمون يوم بدر، وافندي، فأقام على دينه إلى يوم الفتح، بمكة، فأسلم، وسكنها ثم سكن المدينة، وهو الذي تولى أمر الصلح بالحديبية، وجاء في مقدمة كتاب الصلح: (باسمك اللهم هذا ما صالح عليه محمد بن عبدالله سهيل بن عمرو) وكان عمر بن الخطاب يخشى موافقه في الخطابة. مات بالطاعون في الشام. ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (١٧٣/٥)، والأعلام للزركلي (١٤٤/٣).

(١) ومما يؤيد أن النسخة التي وقعت للعلامة ابن عاشور مصحفة، أنه وقع في بعض النسخ: سليم بن أبي عمرو. انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، تحقيق: الدكتور/عبدالله التركي.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨٧/٨).

٢- أول من نسا النسيء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُجْلُونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنٌ لَهُمْ سُوءٌ أَعْمَلِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [التوبة: ٣٧].

قال الإمام القرطبي ~: «واختلف أهل التأويل في أول من نسا، فقال ابن عباس وقتادة والضحاك: بنو مالك بن كنانة، وكانوا ثلاثة.

وروى جويبر عن الضحاك عن ابن عباس أن أول من فعل ذلك عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف.

وقال الكلبي: أول من فعل ذلك رجل من بني كنانة يقال له نعيم بن ثعلبة، ثم كان بعده رجل يقال له: جنادة بن عوف، وهو الذي أدركه رسول الله ﷺ.

وقال الزهري: حي من بني كنانة ثم من بني فقيم منهم رجل يقال له القلمس واسمه حذيفة بن عبيد.

وفي رواية: مالك بن كنانة.

وكان الذي يلي النسيء يظفر بالرياسة لتريس العرب إياه.

وفي ذلك يقول شاعرهم: ومنا ناسئ الشهر القلمس^(١).

وقال الكمييت:

ألسنا الناسئين على معد شهر الحل نجعلها حراما^(٢)»^(١).

(١) ذكره الطبري (٢٥٠/١٤) ضمن خبر أخرجه عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وكذلك البغوي (٤٧/٤)، ولم أقف عليه في كتب الأدب ودواوين الشعر.

(٢) لم أقف عليه عن الكمييت، ونسب لعمير بن قيس الكناني كما في معجم الشعراء للمرزباني (٧٢)، ونهاية الأرب في فنون الأدب لشهاب الدين النويري (١٥٦/١)، وتهذيب اللغة (٨٣/١٣)، واللائي في شرح أمالي القالي للبكري (١١/١)، وأحكام القرآن لابن العربي (٢٥٣/٤).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ووقع في بعض ما رواه الطبري والقرطبي ما يوهم أن أول من نسا لهم النسيء هو: جنادة بن عوف وليس الأمر ذلك؛ لأن جنادة بن عوف أدرك الإسلام وأمر النسيء متوغل في القدم والذي يجب اعتماده أن أول من نسا النسيء هو حذيفة ابن عبد نعيم أو فقيم (ولعل نعيم تحريف فقيم لقول ابن عطية اسم نعيم لم يعرف في هذا). وهو الملقب بالقلمس»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

لجأ العرب قبل الإسلام إلى نظام النسيء، الذي يعطيهم الحق في تأخير أو تسبيق بعض الأشهر المعروفة بالحرم، وهي أربعة: (ذو القعدة - ذو الحجة - محرم - رجب)، لا يحل فيها الاقتتال والغارات^(٣).

وللمفسرين في مسألة تحديد أول من نسا الأشهر الحرم أقوال وخلافات كثيرة^(٤).

==

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٣٨/٨).

(٢) التحرير والتنوير (٨٨/١٠).

(٣) كان النساء - أي من يتولون شئون النسيء وهم من كنانة - يسمون بالقلمس. وكان القلمس يعلن في نهاية موسم الحج عن الشهر المؤجل في العام التالي، وقد استمرت عادة النسيء حتى جاء الإسلام محرماً إيّاها الرسول محمد ﷺ في خطبته الشهيرة التي ألقاها في حجة الوداع، حيث كان الناسيء يؤخر الشهور، فيحل الحرام ويحرم الحلال، وهكذا كانوا يحتالون على الشهر الحرام إذا أرادوا قتالا فيه أو غارة وسلبا بأن يزيدوا عدة شهور السنة. ينظر: المفصل في الرد على شبهات أعداء الإسلام، لعلي الشحود (٢٣٨/٥).

(٤) انظرها مثلا في: جامع البيان في تأويل القرآن للطبري (٢٤٥/١٤)، وتفسير الماوردي النكت والعيون (٣٦١/٢)، وتفسير السمرقندي بحر العلوم (٥٧/٢)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٥١/٤)، وتفسير القرآن للعز ابن عبد السلام (١٩/٢).

وابن عاشور يستدرك على القرطبي ما أورده في مسألة أول من نسا النسيء وأنه: جنادة بن عوف.

وعند الرجوع إلى تفسير القرطبي تبين أنه لم يجزم بتحديد أول من نسا الأشهر الحرم وذلك واضح من عدة أمور:

أنه حكى أقوالاً قيلت في تحديد أول من نسا لهم الأشهر الحرم، ولم يتعرض لأحدها بترجيح، كما هو ظاهر من عبارته السابقة.

٢- أن القرطبي لم يقل في أقواله التي ساقها لغيره بأن جنادة بن عوف أول من نسا النسيء، وذلك بقوله: «ثم كان بعده رجل يقال له: جنادة بن عوف، وهو الذي أدركه رسول الله ﷺ».

٣- القول الذي اعترض عليه ابن عاشور رجحه: الزمخشري^(١)، ولم أره لغيره، ولعل ابن عاشور وهم في نقله.

٤- قال الماوردي: «وقال أيوب بن عمر الغفاري: أول من نسا الشهور القلمس الأكبر وهو عدي بن عامر بن ثعلبة بن الحارث بن مالك بن كنانة، وآخر من نسا الشهور أبو ثمامة جنادة بن عوف إلى أن نزل هذا التحريم سنة عشر»^(٢).

ونذكر قريباً من هذه العبارة كثير من المفسرين^(٣)، وقد رجحها كذلك الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على تفسير الطبري فقال بعد ذكر الخلاف في أول من نسا النسيء:

(١) الكشاف (٢/٢٥٨).

(٢) النكت والعيون (٢/٣٦١).

(٣) انظر مثلاً: المحرر الوجيز (٣/٣٣)، ونظم الدرر (٣/٣١١)، والبحر المحيط (٥/٤٠).

«ولكن الذي ذكره ابن حبيب في المحبر، وابن هشام في سيرته (١: ٤٤). قال ابن إسحاق: وكان أول من نساأ الشهور على العرب، فأحلت ما أحل، وحرمت منها ما حرم: القلمس، وهو حذيفة بن عبد بن فقيم ابن عدي بن عامر بن ثعلبة بن الحارث بن مالك بن كنانة بن خزيمة. ثم قام بعده على ذلك، ابنه: عباد بن حذيفة. ثم قام بعد عباد: قلع بن عباد. ثم قام بعد قلع: أمية بن قلع. ثم قام بعد أمية: عوف بن أمية. ثم قام بعد عوف: أبو ثمامة جنادة بن عوف، وكان آخرهم، وعليه قام الإسلام. وذلك ما قاله ابن حبيب، وما قاله ابن حزم في "الجمهرة" ص: (١٧٨)، والمصعب الزبيري في "نسب قريش" ص: (١٢)»^(١).

ولعلَّ ابن عاشور اشتبه عليه هذا النقل.

فعلم من هذا أنَّ القرطبي لم يختار القول الذي نسبه إليه ابن عاشور، ولم يقل به، وعليه فإن استدراك ابن عاشور في غير محله، والله أعلم.



(١) وقال في آخر تعليقه: انظر "المحبر" للبغدادي (١٣٣، ٢٣٧)، و"أمالي القالي" لأبي علي القالي (٢٤٠/١). ينظر: تفسير الطبري، تحقيق أحمد شاکر، (٢٤٧/١٤).

سورة النحل

سبب نزول قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

قال الإمام القرطبي ~: «هذه الآية نزلت بمكة في وقت الأمر بمهادنة قريش، وأمره أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطف ولين دون مخاشنة وتعنيف، وهكذا ينبغي أن يوعظ المسلمون إلى يوم القيامة.

فهي محكمة في جهة العصاة من الموحدين، ومنسوخة بالقتال في حق الكافرين.

وقد قيل: إن من أمكنت معه هذه الأحوال من الكفار ورجي إيمانه بها دون قتال فهي فيه محكمة. والله أعلم»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «قال القرطبي: إن هذه الآية نزلت بمكة في وقت الأمر بمهادنة قريش أي في مدة صلح الحديبية.

وحكى الواحدي عن ابن عباس: أنها نزلت عقب غزوة أحد لما أحزن النبي ﷺ منظر المثلة بحمزة ؓ وقال: لأقتلن مكانه سبعين رجلا منهم. وهذا يقتضي أن الآية مدنية.

ولا أحسب ما ذكره صحيحا. ولعل الذي غر من رواه قوله: ﴿وَإِنَّ عَاقِبَتَهُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦]، كما سيأتي، بل موقع الآية متصل بما قبله غير محتاج إلى إيجاد سبب نزول»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠٠/١٠).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦٢/١٣).

♦ دراسة الاستدراك:

يستدرك العلامة ابن عاشور على الإمام القرطبي إيراده لسبب نزول لهذه الآية مع أن الآية في نظره لا تحتاج إلى إيجاد سبب نزول. وقبل الشروع في الاستدراك وبيان الأولى من قولي الإمامين لا بد من بيان أمرٍ وإيضاحه ألا وهو:

أن العلامة ابن عاشور نسب للقرطبي القول بأن الآية نزلت بمكة في وقت الأمر بمهادنة قريش أي في مدة صلح الحديبية.

فهل هذه الزيادة (أي في مدة صلح الحديبية) من كلام القرطبي أم لا؟

بعد تتبع كلام الإمام القرطبي لم أجده قال بهذه الزيادة، وذلك لأنه ليس في كلامه ~ في هذا الموضوع ما يشير إلى ذلك، لا نصًا ولا ضمناً، ولم أجده أيضاً قال بذلك في موضع آخر. مما يبين أن هذه الزيادة من قول ابن عاشور مما فهمه من الإمام القرطبي، فرحم الله الجميع.

وبعد أن ظهر لنا أن الزيادة في سبب النزول الذي أورده القرطبي لم تكن من كلامه بل هي زيادة من قول ابن عاشور بقي لنا أن نقف على القول الصحيح في المسألة.

حيث يرى القرطبي أن هذه الآية نزلت بمكة في وقت الأمر بمهادنة قريش، فهي محكمة في جهة العصاة من الموحدين، ومنسوخة بالقتال في حق الكافرين.

وورد سبب نزول آخر ذكره الواحدي: وهو أن الآية نزلت عقب غزوة أحد لما أحزن النبي ﷺ منظر المثلة بحمزة رضي الله عنه.

ولم يتفرد بذكر سبب نزول للآية القرطبي والواحدي، بل سبقهما إلى ذلك

من المفسرين: السمرقندي^(١)، والبغوي^(٢)، والزمخشري^(٣)، وتبعهم: الألوسي^(٤)،
والشنقيطي^(٥).

ولكن هذه الأقوال بنزول الآية هي محل اعتراض من العلامة ابن عاشور
حيث يرى أن الآية متصلة بما قبلها غير محتاجة إلى إيجاد سبب نزول.
والذي يترجح لدي هو أن الصواب ما مال إليه ابن عاشور ~ من أن
الآية مكية، محكمة غير منسوخة، وأنها متصلة بما قبلها غير محتاجة إلى إيجاد
سبب نزول، وذلك لما يلي:

١- أن أسباب النزول لا تثبت إلا عن طريق الخبر الثابت، وكل الأخبار
التي ذكر فيها سبب نزول هذه الآية في المدينة ضعيفة لا تقوم بها حجة. فبقي
الأمر على الأصل وهو أن الآية في سورة مكية ولم يثبت أن فيها آيات مدنية.
إذ أن الأصل عدم إدخال الآيات المكية في السور المدنية، أو العكس ولا
يجوز العدول عن هذا الأصل إلا بدليل صحيح صريح وعلى هذا فما نراه في
عناوين بعض السور أنها مدنية إلا آية كذا، أو مكية إلا آية كذا غير مسلم حتى
يثبت ذلك بدليل صحيح صريح، وإلا فالأصل أن السورة المدنية جميع آياتها
مدنية، وأن السور المكية جميع آياتها مكية إلا بدليل ثابت^(٦).

(١) بحر العلوم (٤٩١/٢).

(٢) معالم التنزيل (٥٣/٥).

(٣) الكشف (٤١٤/٣).

(٤) روح المعاني (٣٤٤/١٠).

(٥) أضواء البيان (٩٤/٣).

(٦) تفسير القرآن الكريم للشيخ ابن عثيمين (٧٢/١).

وقد ضعف ابن كثير كل الآثار التي ذكرت أن الآية مدنية^(١).

٢- الأسانيد التي رويت في أسباب نزول الآية ضعيفة، وقد أخرجها: الدارقطني في سننه^(٢)، والواحدي في أسباب النزول^(٣)، وغيره من المفسرين. وكلها تدور على إسماعيل بن عياش وهو ضعيف في روايته عن غير الشاميين، فقد ضعفه: ابن معين^(٤)، والإمام البخاري^(٥).

٣- أن القول بمكية السورة هو قول جمع من المفسرين، وكذلك القول بأن الآية محكمة ليست بمنسوخة متصلة بما قبلها غير محتاجة لسبب نزول^(٦). قال الإمام ابن جرير الطبري ~: «والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله تعالى ذكره أمر من عوقب من المؤمنين بعقوبة أن يعاقب من عاقبه بمثل الذي عوقب به، إن اختار عقوبته، وأعلمه أن الصبر على ترك عقوبته على ما كان منه إليه خير وعزم على نبيه ﷺ أن يصبر، وذلك أن ذلك هو ظاهر التنزيل، والتأويلات التي ذكرناها عن ذكرها عنه محتملها الآية كلها. فإذا كان ذلك كذلك، ولم يكن في الآية دلالة على أي ذلك عنى بها من خبر ولا عقل كان الواجب علينا الحكم بها إلى ناطق لا دلالة عليه؛ وأن يقال: هي آية محكمة أمر

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٤١٤).

(٢) سنن الدارقطني (٤/١١٨).

(٣) أسباب النزول (١٩١).

(٤) قال ابن معين: والعراقيون يكرهون حديثه. ينظر: تهذيب التهذيب (١/٢٨٢).

(٥) قال البخاري: إذا حدث عن بلده فصحيح، وإذا حدث عن غيرهم ففيه نظر. ينظر: ميزان الاعتدال (١/٢٤١).

(٦) ينظر: النكت والعيون (٣/١٧٧)، والمحرر الوجيز (٣/٣٧٤)، والإتقان في علوم القرآن (١/٣١)، والبحر المحيط (٥/٤٤٩)، والسراج المنير (٢/١٦٩)، وتيسير الكريم الرحمن (٤٣٥).

الله تعالى ذكره عباده أن لا يتجاوزوا فيما وجب لهم قِبَل غيرهم من حقّ من مال أو نفس، الحقّ الذي جعله الله لهم إلى غيره، وأنها غير منسوخة، إذ كان لا دلالة على نسخها، وأن للقول بأنها محكمة وجهاً صحيحاً مفهوماً^(١).

فتبين بهذا صحة ما استدركه ابن عاشور، وأنّ ما قيل في الآية بأن لها سبب نزول أو أنها منسوخة بالقتال في حق الكافرين، محل نظر، والله أعلم.



(١) جامع البيان للطبري (٣٢٥/١٧).

سورة الإسراء

١- معنى ووجه اتصال قوله تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفِ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء: ٥٦] بما قبلها.

قال الإمام القرطبي ~: «لما ابتليت قريش بالقحط وشكوا إلى رسول الله ﷺ أنزل الله هذه الآية، أي ادعوا الذين تعبدون من دونه وزعمتم أنهم آلهة.

وقال الحسن: يعنى الملائكة وعيسى وعزيرا. ابن مسعود: يعنى الجن ﴿فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفِ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ أي القحط سبع سنين، على قول مقاتل. ﴿وَلَا تَحْوِيلًا﴾ من الفقر إلى الغنى ومن السقم إلى الصحة»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «لم أر لهذه الآية تفسيراً يتلج له الصدر، والحيرة بادية على أقوال المفسرين في معناها وانتظام موقعها مع سابقها، ولا حاجة إلى استقراء كلماتهم. ومرجعها إلى طريقتين في محمل ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ إحداهما في تفسير الطبري وابن عطية عن ابن مسعود والحسن. وثانيتها في تفسير القرطبي والفخر غير معزوة لقائل.

والذي أرى في تفسيرها أن جملة ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ ﴾ إلى ﴿تَحْوِيلًا﴾ معترضة بين جملة ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]، وجملة: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ [الإسراء: ٥٧]. وذلك أنه لما جرى ذكر الأفضلين من الأنبياء في أثناء آية الرد على المشركين مقالتهم في اصطفاء محمد ﷺ للرسالة واصطفاه أتباعه لولايته ودينه. وهي آية ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: ٥٥] إلى آخرها، جاءت المناسبة لرد مقالة أخرى من مقالاتهم الباطلة وهي: اعتذارهم عن عبادة الأصنام بأنهم ما يعبدونهم إلا ليقربوهم إلى الله زلفى،

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٧٩/١٠).

فجعلوهم عبادا مقربين ووسائل لهم إلى الله. فلما جرى ذكر المقربين حقاً انتهزت مناسبة ذكرهم لتكون مخلصاً إلى إبطال ما ادعوه من وسيلة أصنامهم على عادة إرشاد القرآن من اغتنام مناسبات الموعظة. وذلك من أسلوب الخطباء. فهذه الآية متصلة المعنى بآية ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَابَّغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٢]»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

اختلفت أقوال المفسرين في معنى ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ الآية، كما أشار ابن عاشور، وهي ترجع إلى قولين:

الأول: معنى عام لكل ما يُعبد من دون الله من الآلهة، وقد فسرها بذلك الطبري^(٢)، والبعغوي^(٣)، وابن كثير^(٤)، وغيرهم.

الثاني: معنى خاص لبعض ما يُعبد من دون الله والمراد بهم في الآية، كل من عبد من دون الله ممن يعقل، "عيسى عليه السلام والملائكة والجن وعزير.."، وفسرها بذلك ابن عطية^(٥)، والرازي^(٦)، والقرطبي^(٧)، والشوكاني^(٨)، وغيرهم.

وأيّما كان المراد منهما، فمعنى الآية: قل لهؤلاء الكفرة ﴿ادْعُوا﴾ عند الشدائد، و

(١) التحرير والتنوير (١٤/١١٠).

(٢) جامع البيان للطبري (٨/٩٤).

(٣) معالم التنزيل للبعغوي (٥/١٠٠).

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥/٨٨).

(٥) المحرر الوجيز لابن عطية (٣/٤٦٥).

(٦) تفسير الفخر الرازي (٢١/٣٥٨).

(٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٢٧٩).

(٨) فتح القدير للشوكاني (٣/٢٣٧).

﴿الضَّرِّ﴾ هؤلاء المعبودين، فإنهم لا يملكون كشفه ولا تحويله عنكم.

وهذا التفسير يكاد المفسرون يجمعون عليه، وهذه طائفة من أقوالهم:

قال ابن عطية:

«الذين أمر رسول الله ﷺ أن يقول لهم في هذه الآية، ليسوا عبدة الأصنام، وإنما هم عبدة من يعقل، واختلف في ذلك.

فقال ابن عباس: هي في عبدة العزيز والمسيح وأمه ونحوهم، وقال ابن عباس أيضاً، وابن مسعود: هي في عبدة الملائكة.

وقال ابن مسعود أيضاً: هي في عبدة شياطين كانوا في عهد رسول الله ﷺ، فأسلم أولئك الشياطين، وعبدتهم بقوا يعبدونهم فنزلت الآية في ذلك.

وقال ابن عباس أيضاً: هي في عبدة الشمس والقمر والكواكب وعزيز والمسيح وأمه، وأي ذلك كان، فمعنى الآية: قل لهؤلاء الكفرة ﴿ادْعُوا﴾ عند الشدائد، و﴿الضَّرِّ﴾ هؤلاء المعبودين، فإنهم لا يملكون كشفه ولا تحويله عنكم»^(١).

وقال الرازي:

﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ وليس المراد الأصنام لأنه تعالى قال في صفتهم: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ وابتغاء الوسيلة إلى الله تعالى لا يليق بالأصنام البتة.

إذا ثبت هذا فنقول: إن قومًا عبدوا الملائكة فنزلت هذه الآية فيهم، وقيل: إنها نزلت في الذين عبدوا المسيح وعزيزاً، وقيل: إن قومًا عبدوا نفرًا من الجن فأسلم نفر من الجن، وبقي أولئك الناس متمسكين بعبادتهم فنزلت هذه الآية.. ثم

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٣/٤٦٥-٤٦٦).

إنه تعالى احتج على فساد مذهب هؤلاء أن الإله المعبود هو الذي يقدر على إزالة الضرر، وإيصال المنفعة، وهذه الأشياء التي يعبدونها وهي الملائكة والجن والمسيح وعزير لا يقدرون على كشف الضرر، ولا على تحصيل النفع، فوجب القطع بأنها ليست آلهة»^(١).

وقال أبو حيان:

«..ويكون ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ عامًّا غلب فيه من يعقل على ما لا يعقل، والمعنى أدعوهم فلا يستطيعون أن يكشفوا عنكم الضر من مرض أو فقر أو عذاب ولا أن يحولوه من واحد إلى آخر أو يبدلوه. وقرأ الجمهور: ﴿يَدْعُونَ﴾ بياء الغيبة وابن مسعود وقتادة بقاء الخطاب، وزيد بن عليّ بياء الغيبة مبنياً للمفعول، والمعنى يدعونهم آلهة أو يدعونهم لكشف ما حل بكم من الضر كما حذف من قوله: ﴿قُلِ ادْعُوا﴾ أي ادعوهم لكشف الضر.

وقال ابن فورك^(٢): الإشارة بقوله بأولئك إلى النبيين الذين تقدّم ذكرهم، والضمير المرفوع في ﴿يَدْعُونَ﴾ و﴿يَبْتَغُونَ﴾ عائد عليهم، والمعنى يدعون الناس إلى دين الله، والمعنى على هذا أن الذين عظمت منزلتهم وهم الأنبياء لا يعبدون الله ولا يبتغون الوسيلة إلاّ إليه، فهم أحق بالافتداء بهم فلا يعبدوا غير الله»^(٣).

(١) التفسير الكبير للفخر الرازي (٣٥٨/٢١).

(٢) محمد بن الحسن بن فورك الانصاري الأصبهاني، أبو بكر: واعظ عالم بالاصول والكلام، من فقهاء الشافعية. وتوفي على مقربة من بغداد سنة ٤٠٦ هـ، فنقل إليها. له كتب كثيرة، منها (مشكل الحديث وغريبه) و (حل الآيات المتشابهات). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢١٥/١٧)، والوافي بالوفيات (٢٨٩/١).

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٣٦-٣٥/٦).

وقال ابن كثير:

«قوله تعالى: ﴿قُلْ﴾ يا محمد لهؤلاء المشركين الذين عبدوا غير الله: ﴿ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ من الأصنام والأنداد، فارغبوا إليهم، فإنهم لا يملكون كشف الضر عنكم أي: بالكلية، ولا تحويلاً أي: أن يحولوه إلى غيركم. والمعنى:

أن الذي يقدر على ذلك هو الله وحده لا شريك له الذي له الخلق والأمر»^(١).

وقال الخازن:

«قوله ﴿قُلْ﴾ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ وذلك أن الكفار أصابهم قحط شديد حتى أكلوا الكلاب والحييف، فاستغاثوا بالنبي ﷺ ليدعو لهم فقال الله ﷻ: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ أنهم آلهة من دونه ﴿فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ﴾ أي الجوع والقحط ﴿وَلَا تَحْوِيلًا﴾ أي: إلى غيركم أو تحويل الحال من العسر إلى اليسر»^(٢).

وقال البقاعي:

«ولما أثبت أن شأنه تعالى فعل ذلك وأمثاله من التفضيل والتحويل على حسب علمه وقدرته، ثبت بغير شبهة أن لا مفرع إلا إليه، فأمره ﷻ تحقيقاً لذلك؛ أن يأمرهم بما يظهر به عجز شركائهم، ردًا عليهم في قولهم: لسنا بأهل لعبادته استقلالاً، فنحن نعبد بعض المقربين ليشفع لنا عنده، فقال تعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ﴾ وأشار إلى ضعف عقولهم وعدم تثبتهم بالتعبير بالزعم فقال تعالى: ﴿زَعَمْتُمْ﴾ أنهم آلهة؛ وبين سفول رتبته بقوله تعالى: ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ أي من سواه

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٨٨/٥).

(٢) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (١٦٤/٤-١٦٥).

كالملائكة، وعزير، والمسيح، والأصنام، ليجلبوا لكم خيراً، أو يدفعوا عنكم
ضراً ﴿فَلَا﴾ أي فإن دعوتهم أو لم تدعوهم فإنهم لا ﴿يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ﴾
أي البؤس الذي من شأنه أن يرض الجسم كله ﴿عَنكُمْ﴾ حتى لا يدعوا شيئاً منه
﴿وَلَا تَحْوِيلاً﴾ له من حالة إلى ما هو أخف منه فضلاً عن أن يبدلوه بحالة حسنة
أو يحولوه إلى عدوكم»^(١).

وقال السعدي:

«يقول تعالى: ﴿لَ﴾ للمشركين بالله الذين اتخذوا من دونه أندادا يعبدونهم
كما يعبدون الله ويدعونهم كما يدعونه ملزماً لهم بتصحيح ما زعموه واعتقدوه
إن كانوا صادقين ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ آلهة من دون الله فانظروا هل
ينفعونكم أو يدفعون عنكم الضر، فإنهم لا ﴿كَشَفَ الضَّرِّ عَنكُمْ﴾ من
مرض أو فقر أو شدة ونحو ذلك فلا يدفعونه بالكلية، ﴿وَلَا﴾ يملكون أيضاً
تحويله من شخص إلى آخر من شدة إلى ما دونها.

فإذا كانوا بهذه الصفة فلأي شيء تدعونهم من دون الله؟ فإنهم لا كمال لهم
ولا فعال نافعة، فاتخاذهم آلهة نقص في الدين والعقل وسفه في الرأي.

ثم أخبر أيضاً أن الذين يعبدونهم من دون الله في شغل شاغل عنهم
باهتمامهم بالافتقار إلى الله وابتغاء الوسيلة إليه فقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ من
الأنبياء والصالحين والملائكة ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ أي:
يتنافسون في القرب من ربهم ويبدلون ما يقدر عليهم من الأعمال الصالحة
المقربة إلى الله تعالى وإلى رحمته، ويخافون عذابه فيجتنبون كل ما يوصل إلى
العذاب»^(٢).

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٣٩٦/٤).

(٢) تيسير الكريم الرحمن للسعدي (٤٦٠).

وقال الشنقيطي:

«بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة: أن المعبودين من دون الله الذين زعم الكفار أنهم يقربونهم إلى الله زلفى، ويشفعون لهم عنده لا يملكون كشف الضر عن عابديهم. أي إزالة المكروه عنهم ﴿لَا تَحْوِيلًا﴾ أي تحويله من إنسان إلى آخر، أو تحويل المرض إلى الصحة، والفقير إلى الغنى، والقحط إلى الجذب ونحو ذلك. ثم بنى فيها أيضاً أن المعبودين الذين عبدهم الكفار من دون الله يتقربون إلى الله بطاعته، ويبتغون الوسيلة إليه، أي الطريق إلى رضاه ونيل ما عنده من الثواب بطاعته؛ فكان الواجب عليكم أن تكونوا مثلهم»^(١).

وقال سيد قطب:

«فليس أحد بقادر على أن يكشف الضر أو يحوله إلا الله وحده، المتصرف في أقدار عباده.

ويقرر لهم أن من يدعونهم آلهة من الملائكة أو الجن أو الإنس.. إن هم إلا خلق من خلق الله، يحاولون أن يجدوا طريقهم إلى الله ويتسابقون إلى رضاه، ويخافون عذابه الذي يحذره من يعلم حقيقته ويخشاه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧].

وقد كان بعضهم يدعو عزيزاً ابن الله ويعبده، وبعضهم يدعو عيسى ابن الله ويعبده. وبعضهم يدعو الملائكة بنات الله ويعبدهم، وبعضهم يدعو غير هؤلاء.. فالله يقول لهم جميعاً: إن هؤلاء الذين تدعونهم، أقربهم إلى الله يبتغي إليه الوسيلة، ويتقرب إليه بالعبادة، ويرجو رحمته، ويخشى عذابه وعذاب الله شديد يحذر ويخاف فما أجدركم أن تتوجهوا إلى الله، كما يتوجه إليه من

(١) أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن للشنقيطي (١٦٢/٣).

تدعونهم آلهة من دونه وهم عباد الله، يبتغون رضاه. وهكذا يبدأ الدرس ويختم ببيان تهافت عقائد الشرك في كل صورها. وتفرد الله سبحانه بالألوهية والعبادة والاتجاه»^(١).

وبعد هذا الاستعراض لأقوال المفسرين، تبين لي مايلي:

١- أن أقوال المفسرين في معنى هذه الآية متفقة غير مختلفة، تجمع على أن هذه الآية الكريمة شاملة لكل من عبد من دون الله، وما يوجد فيها من تخصيص، الغرض منه التمثيل لا غير^(٢)، فمعنى الآية واضح تمام الوضوح بناء على ما فسروها به.

٢- لم يظهر لي بعد التأمل وجه استدراك ابن عاشور على من قبله، في بيان معنى الآية، بل كلامه في الجملة لا يخرج عما قالوه، والذي ظهر لي من استدراكه أنه يتكلم عن مناسبة الآية لما قبلها، وبيان ما ترتبط به، وهو ارتباطها بالآية التي قبلها كما في سياق ورودها، أم أنها ترتبط في معناها بما قبل ذلك؟

والذي اختاره ابن عاشور هو أن جملة ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي ﴾ إلى ﴿ تَحْوِيلًا ﴾ معترضة بين جملة ﴿ فَضَلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ ﴾ وجملة ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ ﴾.

ثم بين وجه ذلك فقال:

وذلك أنه لما جرى ذكر الأفضلين من الأنبياء في أثناء آية الرد على المشركين مقاتلهم في اصطفاء محمد ﷺ للرسالة، واصطفاء أتباعه لولايته ودينه، وهي آية ﴿ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [الإسراء: ٥٥] إلى آخرها، جاءت

(١) في ضلال القرآن لسيد قطب (٢٩/٥).

(٢) ينظر: الكشف للزمخشري (٤٥٧/٣)، وبحر العلوم للسمرقندي (١٣/٣)، وأضواء البيان في

تفسير القرآن بالقرآن للشنقيطي (٢٣٣/٣).

المناسبة لرد مقالة أخرى من مقالاتهم الباطلة، وهي اعتذارهم عن عبادة الأصنام بأنهم ما يعبدونهم إلا ليقربوهم إلى الله زلفى، فجعلوهم عباداً مقربين ووسائل لهم إلى الله، فلما جرى ذكر المقربين حقاً انتهزت مناسبة ذكرهم لتكون مخلصاً إلى إبطال ما ادعوه من وسيلة أصنامهم على عادة إرشاد القرآن من اغتنام مناسبات الموعظة، وذلك من أسلوب الخطباء، ثم بين الآية المتصلة بها، فقال:

فهذه الآية متصلة المعنى بآية ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَأَبْنَعُوا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٢]. فبعد أن أبطل أن يكون مع الله آلهة ببرهان العقل عاد إلى إبطال إلهيتهم المزعومة ببرهان الحسّ. وهو مشاهدة أنها لا تغني عنهم كشف الضر، فأصل ارتباط الكلام هكذا: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [٥٥] أَوْلِيكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْنَعُونَ .. الآية. فبمناسبة الثناء عليهم بابتهاهم إلى ربهم ذكر ضد ذلك من دعاء المشركين آلهتهم. وقدم ذلك، على الكلام الذي أثار المناسبة، لهتماماً بإبطال فعلهم ليكون إبطاله كالغرض المقصود ويكون ذكر مقابله كالاستدلال على ذلك الغرض^(١).

فظهر أن المعنى الذي توصل له ابن عاشور، ولم يجده قبل ذلك في كلام المفسرين هو:

أن قوله ﴿أَوْلِيكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ يعود على النبيين المذكورين في الآية التي قبلها بآية وهي ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [٥٥] وأنها في سياق مدحهم وبيان حالهم مع الله وتقربهم إليه، وليس لها علاقة بذكر المعبودات من دون الله، وأنها متصلة المعنى بقوله: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَأَبْنَعُوا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٢].

(١) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (١١٠/١٤).

بينما يكون قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ في أقوال المفسرين، عائد على الآلهة التي في الآية التي قبلها ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ (٥٦) ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ (٥٧) ويكون معناها: إن هؤلاء الذين تدعونهم، أقربهم إلى الله يبتغي إليه الوسيلة، ويتقرب إليه بالعبادة، ويرجو رحمته، ويخشى عذابه، وعذاب الله شديد يحذر ويخاف فما أجدركم أن تتوجهوا إلى الله، كما يتوجه إليه من تدعونهم آلهة من دونه وهم عباد الله، يبتغون رضاه.

وهذا هو القول الراجح والله أعلم، ويقويه ما يلي:

١- ما ورد من روايات صحيحة في أسباب نزول الآيتين، يدل على قول الجمهور خلافاً لما ذهب إليه ابن عاشور، فقد أخرج البخاري وغيره عن ابن مسعود قال: «كان الناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن فأسلم الجنيون، واستمسك الآخرون بعبادتهم فأنزل الله ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي﴾ الآية»^(١).
وروى مسلم عن عبدالله ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ قال: «كان نفر من الإنس يعبدون نفراً من الجن؛ فأسلم النفر من الجن واستمسك الإنس بعبادتهم فنزلت ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾»^(٢)، ثم ساقه من طريق أخرى إلى ابن مسعود وفيه: «فأسلم الجنيون، والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون فنزلت».

(١) صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة بني إسرائيل، برقم (٤٤٣٧)، ولباب النقول للسيوطي (١٣٥).

(٢) صحيح مسلم، كتاب التفسير، باب في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ الإسراء: ٥٧، رقم (٣٠٣٠).

وهذا نص صريح في بيان ما يعود عليه قوله ﴿أُولَئِكَ﴾ من أنها الآلهة التي كانوا يعبدونها، وأن الآية التي قبلها في سياقها ومعناها حسب موقعها، وليست معترضة كما ذكر ابن عاشور.

ولا شك أن القول الذي يدل عليه سبب النزول أولى بالأخذ من غيره.

٢- قراءة زيد بن علي بالغَيْبَةِ بضم الياء وفتح العين مبنياً للمفعول ﴿يَذُوعُونَ﴾^(١).

وقراءة ابن مسعودٍ وقتادة وابن عباس وأبو عبدالرحمن بتاء الخطاب ﴿يَذُوعُونَ﴾^(٢). وهاتان القراءتان تقويان أن الواوَ للمشركين لا للأنبياء.

٣- هذا القول هو قول جمهور المفسرين من السلف والخلف، ومهما كان احتمال قول ابن عاشور، فإن الأخذ بالقول الذي يوافق قول الجمهور أولى من غيره، فكيف والأدلة تعضد قولهم.

٤- أن قول ابن عاشور بأن هذه الآية، مرتبطة بقوله ﴿سُبْحٰنَهُ لَوْ كَانَ مَعَهُ ءِآلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّابْتَعَوْا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾^(٣) وهي قبلها بقرابة ثلاث عشرة آية، فيه بعد، لطول الفصل بينهما، فهو يحتاج إلى دليل واضح وقوي، للأخذ به، وخصوصاً في مقابل قول الجمهور، فكيف ولا دليل.

وبهذا يتبين أنه لا خلاف بين المفسرين، لأن الآية تحتمل المعنيين ويمكن الجمع بينهما.

وعليه فإن استدراك ابن عاشور على القرطبي في غير محله.

- (١) ينظر: البحر المحيط (٣٥/٦)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٧٩/١٠)، ومختصر شواذ ابن خالويه (٧٧)، وروح المعاني (٩٨/٥)، ومعجم القراءات للدكتور/عبداللطيف الخطيب (٨١/٥).
- (٢) معاني القرآن للزجاج (٢٤٦/٣)، ومعاني القرآن للنحاس (١٦٥/٤)، ومختصر شواذ ابن خالويه (٧٧)، وروح المعاني (٩٨/١٥)، ومعجم القراءات للدكتور/عبداللطيف الخطيب (٨١/٥).



٢- معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَأْخُذُوكَ خَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٣].

قال الإمام القرطبي ~: «قال سعيد بن جبير: "كان النبي ﷺ يستلم الحجر الأسود في طوافه، فمنعته قريش وقالوا: لا ندعك تستلم حتى تلم بآلهتنا. فحدث نفسه وقال: ما علي أن ألم بها بعد أن يدعوني أستلم الحجر والله يعلم أني لها كاره" (١) فأبى الله تعالى ذلك وأنزل عليه هذه الآية، قال مجاهد وقتادة.

وقال ابن عباس في رواية عطاء: "نزلت في وفد ثقيف، أتوا النبي ﷺ فسألوه شططا وقالوا: متعنا بآلهتنا سنة حتى نأخذ ما يهدى لها، فإذا أخذناه كسرناها وأسلمنا، وحرم وادينا كما حرمت مكة، حتى تعرف العرب فضلنا عليهم، فهم رسول الله ﷺ أن يعطيهم ذلك فنزلت هذه الآية" (٢).

وقيل: هو قول أكابر قريش للنبي ﷺ: اطردها عنا هؤلاء السقاط والموالي حتى نجلس معك ونسمع منك، فهم بذلك حتى نهي عنه.

وقال قتادة "ذكر لنا أن قريشا خلوا برسول الله ﷺ ذات ليلة إلى الصبح يكلمونه ويفخمونه، ويسودونه ويقاربونه، فقالوا: إنك تأتي بشيء لا يأتي به أحد من الناس، وأنت سيدنا يا سيدنا، وما زالوا به حتى كاد يقاربهم في بعض ما يريدون، ثم عصمه الله من ذلك، وأنزل الله تعالى هذه الآية" (٣) (٤).

وقال العلامة ابن عاشور ~:

- (١) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥٠٦/١٧)، وأورده الماوردي في النكت والعيون (٢٥٩/٣).
- (٢) أورده الرازي في مفاتيح الغيب (١٧/٢١)، والواحي في أسباب النزول (٢٧٩).
- (٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥٠٧/١٧)، وأورده السمرقندي في بحر العلوم (٣٢٣/٢)، والواحي في أسباب النزول (١٩٦).
- (٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٩٩/١٠).

«وَعَدِيْفًا (تَدُونُكَ) بحرف (عن) لتضمينه معنى فعل كان الفتن لأجله، وهو ما فيه معنى (يصرفونك). والذي أوحى إليه هو القرآن.

هذا هو الوجه في تفسير الآية بما تعطيه معاني تراكيبها مع ملاحظة ما تقتضيه أدلة عصمة الرسول ﷺ من أن تتطرق إليه خواطر إجابة المشركين لما يطمعون.

وللمفسرين بضعة محامل أخرى لهذه الآية استقصاها القرطبي، فمنها ما ليس له حظ من القبول لو هن سنده وعدم انطباقه على معاني الآية، ومنها ما هو ضعيف السند وتحمله الآية بتكلف. ومرجع ذلك إلى أن المشركين راودوا النبي ﷺ أن لا يسويهم مع من يعدونهم منحطين عنهم من المؤمنين المستضعفين عندهم مثل: بلال، وعمار بن ياسر، وخباب، وصهيب، وأنهم وعدوا النبي إن هو فعل ذلك؛ بأن يجلسوا إليه ويستمعوا القرآن حين لا يكون فيه تنقيص آلهتهم، وأن رسول الله همَّ بأن يظهر لهم بعض اللين رغبة في إقبالهم على سماع القرآن لعلمهم يهتدون، فيكون المراد من ﴿عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ بعض الذي أوحينا إليك، وهو ما فيه فضل المؤمنين مثل قوله ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [الأنعام: ٥٢] أو ما فيه تنقيص الأصنام.

وسمات التخرص وضيق العطن^(١) في معنى الآية بحاق ألفاظها بادية على جميع هاته الأخبار. وإذ قد ملئت بها كتب التفسير لم يكن بد من تأويل الآية بأمثل ما يناسب تلك الأخبار لئلا تكون فتنة للناظرين.

فنقول: إن رغبة النبي ﷺ في اقترابهم من الإسلام وفي تأمين المسلمين، أجالت في خاطره أن يجيبهم إلى بعض ما دعوه إليه مما يرجع إلى تخفيف

(١) قليل العطاء ضيق النفس، فكنى بالعطن عن ذلك، والأصل في العطن: الموطن الذي تبرك فيه الإبل إلى الماء. ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/٣٣٠).

الإغلاظ عليهم أو إنظارهم، أو إرضاء بعض أصحابه بالتخلي عن مجلسه حين يحضره صناديد المشركين وهو يعلم أنهم ينتدبون إلى ذلك لمصلحة الدين أو نحو ذلك مما فيه مصلحة لنشر الدين، وليس فيه فوات شيء على المسلمين، أي كادوا يصرفونك عن بعض ما أوحيناه إليك مما هو مخالف لما سألوهم»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

تبين مما سبق خلاف المفسرين في معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ...﴾ على أقوال عدة جمعها القرطبي، واستدرك عليها ابن عاشور بقول آخر، فلا حاجة لإعادتها، ولكنها تتلخص في ما يلي:

- القرطبي وغيره من المفسرين ممن ساق مثل هذه الأخبار يرون أن النبي ﷺ همّ بفعل هذه الأشياء، ويستدلون بتلك الأخبار تأييداً لقولهم.

- بينما ابن عاشور استدرك على القرطبي وغيره ذكرهم لتلك الأخبار تأييداً لقولهم، ويرد قولهم بأنه ﷺ همّ بفعلها، ويرى أنه مجرد خاطر وليس همّ بفعل الشيء.

والذي يمكن قوله في معنى الآية من خلال التتبع والتأمل أنه لا تعارض واضح في كلام المفسرين حول هذه الآية، فسواء ثبتت الآثار التي حكوها في سبب نزولها، أو لم تثبت، فهي من محاولة استفزازه ﷺ عن الذي أوحى إليه، ومنها ما اختاره القرطبي من طلبهم تخصيصهم بمجلس يطرد عنه ضعفاء المسلمين، ومنها ما ذكره الله عنهم من طلبهم إتيان بقرآن غير هذا.

ولكن الأولى والأصح في تفسير هذه الآية ما يلي:

١- ردّ الروايات التي ساقها المفسرون مما لم يصح ذكرها، فقد تعقبها

(١) التحرير والتنوير (١٣٦/١٤).

ابن الجوزي بقوله: «وهذا باطل لا يجوز أن يُظنّ برسول الله ﷺ، وكل ذلك محال في حقه وحق الصحابة أنهم رَووا عنه»^(١).

٢- أن تفسر هذه الآية على ظاهر القرآن، كما ذكر ذلك إمام المفسرين ابن جرير الطبري ~ حيث قال: «والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله تعالى ذكره أخبر عن نبيّه ﷺ أن المشركين كادوا أن يفتنوه عما أوحاه الله إليه ليعمل بغيره، وذلك هو الافتراء على الله، وجائز أن يكون ذلك كان ما ذكر عنهم من ذكر أنهم دعوه أن يمسّ آلهتهم، ويلمّ بها، وجائز أن يكون كان ذلك ما ذكر عن ابن عباس من أمر ثقيف، ومسألتهم إياه ما سألوه مما ذكرنا، وجائز أن يكون غير ذلك، ولا بيان في الكتاب ولا في خبر يقطع العذر أيّ ذلك كان، والاختلاف فيه موجود على ما ذكرنا، فلا شيء فيه أصوب من الإيمان بظاهره، حتى يأتي خبر يجب التسليم له ببيان ما عني بذلك منه»^(٢).

وهذا القول هو القول الراجح، ففيه يجتمع الرأي، وترتضيه النفس، والله تعالى أعلم.

(١) زاد المسير (٦٨/٥).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (٥٠٧/١٧).

سورة طه

حكم قراءة "إن هذين لساحران" في قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنْ هَذَا لَسِحْرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾ [طه: ٦٣].
قال الإمام القرطبي ~: «قرأ أبو عمرو "إن هذين لساحران".

ورويت عن عثمان وعائشة } وغيرهما من الصحابة، وكذلك قرأ الحسن وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وغيرهم من التابعين، ومن القراء عيسى بن عمر وعاصم الجحدري، فيما ذكر النحاس. وهذه القراءة موافقة للإعراب مخالفة للمصحف»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وأما قراءة أبي عمرو وحده (إن هذين) بتشديد نون "إن" وبالياء بعد ذال "هذين". فقال القرطبي: هي مخالفة للمصحف. وأقول: ذلك لا يطعن فيها لأنها رواية صحيحة ووافقت وجهًا مقبولاً في العربية»^(٢).

دراسة الاستدراك:

يستدرك ابن عاشور على القرطبي إنكاره لقراءة (إن هذين لساحران) بحجة مخالفتها لرسم المصحف، مبيِّناً أنها نقلت برواية صحيحة ووافقت وجهًا مقبولاً في العربية، وابن عاشور لم ينفرد بهذا الاعتراض والقول بصحة هذه القراءة بل سبقه إلى ذلك: الرازي^(٣)، وابن كثير^(٤)، وأبو السعود^(٥)، والثعالبي^(١).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢١٦/١١).

(٢) التحرير والتنوير (١٤٤/١٦).

(٣) مفاتيح الغيب للرازي (٦٥/٢٢).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٣٠١/٥).

(٥) ارشاد العقل السليم (٢٥/٦).

والتعالبي^(١).

وسأذكر - بعون الله - الصحيح في هذه المسألة:

أولاً : هذه القراءة منسوبة لبعض الصحابة والتابعين، ومنهم: عثمان وعائشة وابن الزبير والحسن رضي الله تعالى عنهم أجمعين^(٢). وهي مشهورة ثابتة عند بعض القراء، فقد قرأ بها أبو عمرو وعيسى بن عمر^(٣).

ثانياً: هذه القراءة قرئت في مصحف عثمان كما ذكر ذلك أبو عبيدة حيث قال: «نقرأ بهذا ورأيت في مصحف عثمان ﷺ بهذا اللفظ "إن هذين لساحران"»^(٤).

ثالثاً: هذه القراءة متواترة مقبولة موافقة للعربية وصح سندها واشتهارها، فقد أقرها الإمام الشاطبي^(٥)، حيث قال:

فِي هَذَانِ حَجٌّ وَتَقْلُةٌ نَا اجْمَعُو صِرْلُ تُحِ مِرِيمَ
٦١٩٦

وفي شرحها قال الإمام أبو شامة: «وقرأ أبو عمرو "إن هذين" بنصب "هذين" لأنه اسم "إن" فهذه قراءة جلية أيضا فلهذا قال حج أي غلب في حجة

(١) الجواهر الحسان (٣٢/٣).

(٢) ينظر: زاد المسير (٢٩٧/٥)، ومفاتيح الغيب للرازي (٦٥/٢٢)، وإعراب القرآن للنحاس (٤٣/٣).

(٣) السبعة (٤١٩)، والتيسير (١٥١).

(٤) بحر العلوم للسمرقندي (٤٠٣/٢)، و إبراز المعاني من حرز الأمانى لأبي شامة (٢٨٣/٢).

(٥) القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني، أبو محمد الشاطبي: إمام القراء، ولد بشاطبة (في الأندلس) سنة: ٥٣٨ هـ، وقرأ ببلده القراءات وأتقنها، وهو صاحب "حرز الأمانى" قصيدة في القراءات تعرف بالشاطبية، وكان عالما بالحديث والتفسير واللغة، توفي بمصر سنة: ٥٩٠ هـ. ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢٨٤)، والأعلام للزركلي (١٠٨/٥).

(٦) حرز الأمانى (١١٧).

لذلك»^(١).

وبهذا يتبين أن النقل لها في الشهرة كنقل جميع القرآن فلو حكمنا ببطئها جاز مثله في جميع القرآن، وذلك يفضي إلى القدح في التواتر وإلى القدح في كل القرآن وأنه باطل، والصحابة هم الأئمة والقدوة فلو وجدوا في المصحف لاحقاً لما فوضوا إصلاحه إلى غيرهم من بعدهم.

أمّا من أنكرها بحجة مخالفة الرسم، فهذا غير مسلم له، لأن مخالفة الرسم هنا تقديراً لا تحقيقاً، وذلك لأن الألف والواو والياء حروف لينة ويحصل بينهما تبادل، فلو سلمنا ذلك لوجب لزماً إنكار كثير من القراءات لمخالفتها الرسم. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فتبين أن هذا المسموع والمتواتر ليس في القياس الصحيح ما يناقضه، لكن بينهما فروق دقيقة، والذين استشكلوا هذا إنما استشكلوه من جهة القياس، لا من جهة السماع، ومع ظهور الفرق يعرف ضعف القياس»^(٢).

وقال شهاب الدين الدمياطي: «وهذه القراءة واضحة من حيث الإعراب والمعنى لأن هذين اسم (أن) نصب بالياء و(لساحران) خبرها ودخلت اللام للتأكيد لكن استشكلت من حيث خط المصحف وذلك أن هذين رسم بغير ألف ولا ياء، ولا يرد بهذا على أبي عمرو، وكم جاء في الرسم مما هو خارج عن القياس مع صحة القراءة به وتواترها وحيث ثبت تواتر القراءة فلا يلتفت لطعن الطاعن فيها وافقه اليزيدي والمطوعي»^(٣).

فتبين بهذا صحة استدراك العلامة ابن عاشور ~، وأن هذه القراءة

(١) إبراز المعاني من حرز الأمان (٢٨٣/٢).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٤٢٥/٣).

(٣) اتحاف فضلاء البشر (٥٤٢).

متواترة صحيحة خلافاً لمن أنكرها.

سورة النمل

صفة الدابة ووقت خروجها، في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ٨٢].

قال الإمام القرطبي ~: «واختلف في تعيين هذه الدابة وصفتها ومن أين تخرج اختلافا كثيرا، قد ذكرناه في كتاب " التذكرة " ونذكره هنا إن شاء الله تعالى مستوفي.

فأول الأقوال أنه فصيل ناقة صالح وهو أصحها - والله أعلم - وروي أنها دابة مزغبة شعراء، ذات قوائم طولها ستون ذراعا، ويقال إنها الجساسة، وهو قول عبدالله بن عمر وروي عن ابن عمر أنها على خلقة الآدميين، وهي في السحاب وقوائمها في الأرض..... وذكر الماوردي والثعلبي رأسها رأس ثور، وعينها عين خنزير، وأذنها أذن فيل، وقرنها قرن أيل، وعنقها عنق نعامة، وصدرها صدر أسد، ولونها لون نمر، وخاصرتها خاصرة هر، وذنبها ذنب كبش، وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل اثنا عشر ذراعا.

الزمخشري: بذراع آدم ﷺ ويخرج معها عصا موسى وخاتم سليمان، فتنتكت في وجه المسلم بعصا موسى نكتة بيضاء فيبيض وجهه، وتنتكت في وجه الكافر بخاتم سليمان ﷺ فيسود وجهه، قاله ابن الزبير }.

وفي كتاب النقاش عن ابن عباس } : إن الدابة الثعبان المشرف على جدار الكعبة التي أقتلعتها العقاب حين أرادت قريش بناء الكعبة.

قال الماوردي: وفي هذا القول منه إشارة إلى أنها من الإنس وإن لم يصرح به.

قلت: ولهذا - والله أعلم - قال بعض المتأخرين من المفسرين: إن الاقرب أن تكون هذه الدابة إنسانا متكلمنا يناظر أهل البدع والكفر ويجادلهم لينقطعوا، وروي عن قتادة أنها تخرج في تهامة.

وروي أنها تخرج من مسجد الكوفة من حيث فار تنور نوح عليه السلام.

وقيل: من أرض الطائف، قال أبو قبيل: ضرب عبدالله بن عمرو أرض الطائف برجله وقال: من هنا تخرج الدابة التي تكلم الناس. وقيل: من بعض أودية تهامة، قال ابن عباس. وقيل: من صخرة من شعب أجياد، قال عبدالله بن عمرو. وقيل: من بحر سدوم، قاله وهب بن منبه.. الخ»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقد رويت في وصف هذه الدابة ووقت خروجها ومكانه أخبار مضطربة ضعيفة الأسانيد فانظرها في تفسير القرطبي وغيره إذ لا طائل في جلبها ونقدها»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

من المباحث التي تحدث عنها المفسرون ونكروها في كتبهم، مسألة وصف الدابة ووقت ومكان خروجها^(٣)، ومنهم الإمام القرطبي في تفسيره حيث ساق روايات وأخبار لم يتعقب أكثرها.

وقد أحسن ابن عاشور في استدراكه على القرطبي وغيره من المفسرين جلبهم أخباراً لا تثبت في وصف الدابة وليس لكثير منها أساس من الصحة؛ إذ هي من أخبار الغيب التي لا تتلقى إلا من قبل النبوات وهو ما لم يتوفر هنا.

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٣٥/١٣ - ٢٣٧).

(٢) التحرير والتنوير (٣١٠/١٩).

(٣) انظرها في الكشف والبيان للثعلبي (٢٢٤/٧)، وتفسير النيسابوري غرائب القرآن و رغائب الفرقان (٣٢١/٥)، ومعالم التنزيل للبغوي (١٨٩/٦)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢١٤/٦)، وتفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل (١٥٧/٥)، وروح المعاني للألوسي (٢٢/٢٠)، وغيرهم.

ويمكن إظهار ضعفها من خلال ما يلي:

١- عند تتبع كثير من الروايات التي سيقت في وصف الدابة، ووقت خروجها ومكانه، وجدت أنها أخبار ضعيفة إما لضعف سندها أو عدم صحته، وبعضها أخرجها ابن جرير والسيوطي، وفي إسنادها مقال عند الرجوع إلى بعض الرواة في السند^(١).

٢- يلاحظ في كثير من الروايات التي سيقت في وصف الدابة ووقت ومكان خروجها أن فيها تعارضاً واختلافاً لضعفها، ولذلك قال أبو حيان: «واختلفوا في ماهيتها، وشكلها، ومحل خروجها، وعدد خروجها، ومقدار ما تخرج منها، وما تفعل بالناس، وما الذي تخرج به، اختلافاً مضطرباً معارضاً بعضه بعضاً، ويكذب بعضه بعضاً فاطمّ رحنا ذكره، لأن نقله تسويد للورق بما لا يصح، وتضييع لزمان نقله»^(٢).

وقال الألويسي بعد أن ذكر قول أبي حيان: «في البحر أنهم اختلفوا في ماهيتها وشكلها، ومحل خروجها وعدد خروجها ومقدار ما يخرج منها وما تفعل بالناس، وما الذي تخرج به اختلافاً مضطرباً معارضاً بعضه بعضاً فاطمّ رحنا ذكره؛ لأن نقله تسويد للورق بما لا يصح وتضييع لزمان نقله اهـ.

وهو كلام حق وأنا إنما نقلت بعض ذلك دفعاً لشهوة من يحب الاطلاع على شيء من أخبارها صدقاً كان أو كذباً، وقد تصدى السفاريني في كتبه البحور الزاخرة للجمع بين بعض هذه الأخبار المتعارضة ولا أظنه أتى بشيء»^(٣).

(١) وقد ضعّف كثيراً منها الهيتمي في مجمع الزوائد (٧/٨).

(٢) البحر المحيط (٨٠/٧).

(٣) روح المعاني (٢٤/٢٠).

٣- أن ذكر أوصاف الدابة وغيرها من الإسرائيليات وهو مما لا فائدة من ذكره وجلبه، وأوصاف الدابة لا يعلمها إلا الله ﷻ. قال الإمام الغزالي: «وقد وردت روايات خرافية عن هذه الدابة لا تصح، ويكفيها في شأنها الخبر اليقين»^(١).

٤- الخوض في مثل هذه الأشياء هو من تحديد زمن المغيبات التي ورد ذكرُ خروجها؛ كزمن خروج الدابة، أو نزول عيسى، أو غير ذلك، فهذه الأشياء لا سبيل للبشر إلى معرفتها؛ وهي من قبيل التفسير غير المحمود، قال الإمام ابن جرير الطبري: «وأن منه ما لا يعلم تأويله إلا الله الواحد القهار، وذلك ما فيه من الخبر عن آجال حادثة، وأوقات آتية، كوقت قيام الساعة، والنفخ في الصور، ونزول عيسى بن مريم، وما أشبه ذلك، فإن تلك أوقات لا يعلم أحد حدودها ولا يعرف أحد من تأويلها إلا الخبر بأشراتها لاستئثار الله بعلم ذلك على خلقه»^(٢).

وكيفية هذه الغيبات هي ملئمتشابه الكلي، الذي يستوي الناس جميعاً في عدم إدراكه، وهن الغيبات التي لم يُطلع الله عباده عليها، ككيفية الدابة التي تخرج في آخر الزمان، وغيرها من الكيفيات أمّا إذا كان الخبر الصحيح وارداً في كيفية من كيفيات هذه المغيبات فإنّها خارجة من هذا القسم، وداخلة في قسم المعلوم.. فمعنى الدابة معروف وهي الحيوان الذي يدبُّ على الأرض، وهذا هو التفسير لكن متى تخرج؟ وكيف تخرج؟ وملأوصافها؟ كلُّ هذا من الغيب الذي استأثر الله بعلمه فهو من المتشابه الكلي الذي كيلى علمه إلى الله^(٣).

(١) كتاب نحو تفسير موضوعي لمحمد الغزالي (٢٩٦).

(٢) جامع البيان للطبري (٧٤/١).

(٣) ينظر: مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط، لمساعد الطيار (١٤٣ - ١٤٦) بتصرف يسير.

وبهذا يتبين صحة استدراك العلامة ابن عاشور على القرطبي وغيره
من المفسرين الذين نقلوا تلك الأخبار ولم يتعقبوها.

سورة الأحزاب

١- (مسألة النبي) عند قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ٥﴾ [الأحزاب:٥].

قال الإمام القرطبي ~: «لا يجرى هذا المجرى ما غلب عليه اسم التبني كالحال في المقداد بن عمرو^(١) فإنه كان غلب عليه نسب التبني فلا يكاد يعرف إلا بالمقداد بن الأسود، فإن الأسود بن عبد يغوث كان قد تبناه في الجاهلية وعرف به. فلما نزلت الآية قال المقداد: أنا ابن عمرو ومع ذلك بقي الإطلاق عليه. ولم يسمع فيمن مضى من عصى مطلق ذلك عليه وإن كان متعمدا. وكذلك سالم مولى أبي حذيفة كان يدعى لأبي حذيفة. وغير هؤلاء ممن تبني

(١) هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة، من قضاة، وقيل من كندة. أبو معبد أو أبو عمرو. نسب إلى الأسود بن عبد يغوث الزهري؛ لأنه تبناه في الجاهلية. قال ابن الكلبي: كان عمرو بن ثعلبة أصاب دما في قومه، فلحق بحضرموت، فحالف كندة، فكان يقال له: الكندي، وتزوج هناك امرأة فولدت له المقداد، فلما كبر المقداد وقع بينه وبين أبي شمر بن حجر الكندي، فضرب رجله بالسيف وهرب إلى مكة، فحالف الأسود بن عبد يغوث الزهري، وكتب إلى أبيه، فقدم عليه، فتبني الأسود المقداد، فصار يقال: المقداد بن الأسود، وغلبت عليه واشتهر بذلك؛ فلما نزلت: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥]، قيل له: المقداد بن عمرو، واشتهرت شهرته بابن الأسود. وكان المقداد يكنى أبا الأسود، وقيل: كنيته أبو عمر، وقيل: أبو سعيد. أسلم قديما، وتزوج ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب ابنة عم النبي ﷺ وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها، وكان فارسا يوم بدر حتى إنه لم يثبت أنه كان فيها على فارس غيره وكان فارسًا شجاعًا «يقوم مقام ألف رجل» على حد تعبير عمرو بن العاص وكان من الرماة المذكورين من أصحاب رسول الله ﷺ وهو أول فارس في الإسلام وكان من الفضلاء النجباء، الكبار، الخيار من أصحاب النبي ﷺ، وكان رفيع الخلق، عالي الهمة، طويل الأناة. ينظر: سير أعلام النبلاء (١/٣٨٥-٣٨٦)، وملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية (٤١/٢).

وانتسب لغير أبيه وشهر بذلك وغلب عليه. وذلك بخلاف الحال في زيد بن حارثة فإنه لا يجوز أن يقال فيه زيد بن محمد فإن قاله أحد متعمدا عصى لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أي فعليكم الجناح. والله أعلم^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «قال القرطبي: لما نزلت هذه الآية قال المقداد: أنا المقداد بن عمرو، ومع ذلك بقي الإطلاق عليه ولم يسمع فيمن مضى من عصى مطلق ذلك عليه ولو كان متعمدا. اهـ. وفي قول القرطبي: ولو كان متعمدا، نظر، إذ لا تمكن معرفة تعمد من يطلق ذلك عليه. ولعله جرى على السنة الناس المقداد بن الأسود فكان داخلا في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ﴾ لأن ما جرى على الألسنة مظنة النسيان، والمؤاخذه بالنسيان مرفوعة»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

يفهم من قول القرطبي أنه يرى أن النهي في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ لا يدخل فيه ما جرى في الجاهلية من التبني كإطلاق الأسود على المقداد بن عمرو، ولو كان الإطلاق عليه متعمداً، وذلك لغلب نسب التبني عليه.

بينما يرى ابن عاشور حرمة الإطلاق عليه متعمداً، خلافاً لما ذهب إليه القرطبي، مبيّناً أنه لا يمكن معرفة تعمد الإطلاق عليه، وإنما هذا مما جرى على ألسنة الناس فكان داخلا في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ﴾ وما جرى على الألسنة مظنة النسيان، والمؤاخذه بالنسيان مرفوعة.

وبعد التأمل في هذه المسألة اتضح لي أن ابن عاشور دقيق في استدراكه،

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤/١٢٠).

(٢) التحرير والتنوير (٢١/١٨٩).

وهو محق، وذلك للأسباب التالية:

١- أن القول المختار عند ابن عاشور هو القول الذي يبقى الآية على عمومها، ويؤيده ظاهر الآية.

٢- القول الذي اختاره ابن عاشور سبقه إليه جمع من المفسرين والعلماء، منهم: شيخ المفسرين الإمام ابن جرير الطبري^(١)، وابن عطية^(٢)، وابن كثير^(٣)، وابن سعدي^(٤)، والشوكاني^(٥).

٣- في كلام العلماء والمفسرين إشارة إلى هذا القول -الذي اختاره ابن عاشور- وتأيد له، فقد قال العلامة الألوسي: «وظاهر الآية حرمة تعمد دعوة الإنسان لغير أبيه، ولعل ذلك فيما إذا كانت الدعوة على الوجه الذي كان في الجاهلية، وأما إذا لم تكن كذلك كما يقول الكبير للصغير على سبيل التحنن والشفقة يا ابني وكثيراً ما يقع ذلك فالظاهر عدم الحرمة.

ثم قال الألوسي: وفي «حواشي الخفاجي» على تفسير البيضاوي: البنية وإن صح فيها التأويل كالأخوة لكن نهي عنها بالتشبيه بالكفرة والنهي للنتزیه انتهى، ولعله لم يرد بهذا النهي ما تدل عليه الآية المذكورة؛ فإن ما تدل عليه نهي التحريم عن الدعوة على الوجه الذي كان في الجاهلية»^(٦).

٤- الأحاديث المؤيدة لهذا القول ومنها:

- حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ترغبوا عن آبائكم؛ فمَن ن°

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٢٠٧/٢٠).

(٢) المحرر الوجيز (٢٩١/٥).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٧٩/٦).

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٦٥٨).

(٥) فتح القدير (٢٦١/٤).

(٦) ينظر: روح المعاني (١٤٩/٢١).

رغب عن أبيه فهو كُفْرٌ»^(١).

- وحَدِيثِي ذَرٌّ أَدَّعَى سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لغير أبيه وهو يعلمه إِلَّا كَفَرَ»^(٢).

- وَهَدَيْتِي وَأَبِي بَكَرَةَ كَلِمَا يَقُولُ سَمِعْتَهُ أُذُنِيَّ وَوَعَاهُ قَلْبِي أَنْ مُدَمِّدًا ﷺ يَقُولُ: «عَبَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنََّّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَلَا جَدَّةَ عَلَيْهِ حَرَامٌ»^(٣).

فقد لعن النبي ﷺ المتبرئ من أبيه والمدعي غير نسبه، فمن فعل ذلك فقد ركب من الإثم عظيمًا وتحمل من الوزر جسيمًا، وكذلك المنتمي إلى غير مواليه^(٤).

وبهذا يتبين صحة استدراك ابن عاشور على القرطبي، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، باب: من ادعى إلى غير أبيه، رقم (٦٣٨٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب: نسبة اليمن إلى إسماعيل، رقم (٣٣١٧).
ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم،
رقم (٢٢٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، باب: من ادعى إلى غير أبيه، رقم (٦٣٨٥).
ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم
(٢٢٩).

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٨٣/٨).

٢- (المطلقة الرجعية إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضي عدتها ثم فارقتها قبل أن يمسه؛ أنه ليس عليها أن تتم عدتها ولا عدة مستقبلة لأنها مطلقة قبل الدخول بها، هل هو قول للظاهرية) ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَّوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩].

قال الإمام القرطبي ~: «استدل داود - ومن قال بقوله - أن المطلقة الرجعية إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضي عدتها ثم فارقتها قبل أن يمسه، أنه ليس عليها أن تتم عدتها ولا عدة مستقبلة، لأنها مطلقة قبل الدخول بها. وقال عطاء بن أبي رباح وفرقة: تمضي في عدتها من طلاقها الأول - وهو أحد قولي الشافعي- لأن طلاقه لها إذا لم يمسه في حكم من طلقها في عدتها قبل أن يراجعها»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ونسب القرطبي إلى داود الظاهري أنه قال: المطلقة الرجعية إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضي عدتها ثم فارقتها قبل أن يمسه أنه ليس عليها أن تتم عدتها ولا عدة مستقبلة لأنها مطلقة قبل الدخول بها اهـ. وهو غريب، وكلام ابن حزم في "المحلى" صريح في أنها تبتدىء العدة فلعله من قول ابن حزم وليس مذهب داود، وكيف لو راجعها بعد يوم أو يومين من تطبيقها فبماذا تعرف براءة رحمة»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠٤/١٤).

(٢) التحرير والتنوير (٢٨٧/٢١).

﴿ دراسة الاستدرآك:

نسب القرطبي إلى داود الظاهري أنه قال: «المطلقة الرجعية إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضي عدتها ثم فارقتها قبل أن يمسه فإنه ليس عليها أن تتم عدتها ولا عدة مستقبلية لأنها مطلقة قبل الدخول بها».

بينما يرى ابن عاشور أن هذا القول يمكن أن يكون من قول ابن حزم كما هو وارد في كتابه المحلى، وليس مذهباً لداود الظاهري.

والذي يظهر لي أن اعتذار ابن عاشور عن القرطبي في غير محله، فمن عادة ابن حزم أنه غالباً في المحلى إذا خالف داود يبين ذلك، فلما لم يبينه تبين أن قوله هو قول داود وأهل الظاهر، إليك نصّ كلامه: «وحدثنا لقولنا ههنا هو أن الله ﷻ إنما أسقط العدة عن المطلقة غير الممسوسة فقط، وأوجبها على المطلقة الممسوسة، وأمر الله تعالى من طلق أن يطلق للعدة وجعل العدة على التي تحيض ثلاثة قروء، وعلى التي لا تحيض لصغر أو كبر ثلاثة أشهر، وحكم تعالى أنها امرأته ما لم تنقض عدتها منه يتوارثان ويلحقها طلاقه فهو إذا طلقها ثانية مطلق امرأته الموطوءة منه في ذلك النكاح بلا شك فعليها أن تبتدئ العدة من أثره بلا فصل، ومن الباطل أن يتقدم شيء من العدة قبل الطلاق كما من الباطل طلاق موطوءة بلا عدة أو طلاق موطوءة يكون قرءاً واحداً أو قرأين ولا بد لمخالفينا ههنا من أحد هذه الوجوه الثلاثة وهي كلها باطل بيقين، وكذلك من المحال أن تبنى المرتجعة على عدة قد بطلت بالرجعة إذ من الباطل أن تكون مرتجعة وهي بعد الارتجاع في العدة وبالله تعالى التوفيق»^(١).

وبهذا يتبين ان استدرآك ابن عاشور على القرطبي فيه نظر، والله أعلم.

(١) المحلى (١٠/٢٦٣).

٣- معنى ﴿تَقَرَّأَعْيُنُهُنَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ تَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتَوُودَ إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءٍ وَمِنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّأَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آيَأْتَتْهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾﴾ [الأحزاب: ٥١].

قال الإمام القرطبي ~: «قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّأَعْيُنُهُنَّ﴾ قال قتادة وغيره: أي ذلك التخيير الذي خيرناك في صحبتتهن أدنى إلى رضاهن إذ كان من عندنا، لأنهن إذا علمن أن الفعل من الله قرت أعينهن بذلك ورضين، لأن المرء إذا علم أنه لا حق له في شيء كان راضياً بما أوتي منه وإن قل.

وإن علم أن له حقاً لم يقنعه ما أوتي منه، واشتدت غيرته عليه وعظم حرصه فيه. فكان ما فعل الله لرسوله من تفويض الأمر إليه في أحوال أزواجه أقرب إلى رضاهن معه، وإلى استقرار أعينهن بما يسمح به لهن، دون أن تتعلق قلوبهن بأكثر منه»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~:

«﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّأَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آيَأْتَتْهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾﴾ إشارة إلى شيء مما تقدم وهو أقرب، فيجوز أن تكون الإشارة إلى معنى التفويض المستفاد من قوله: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ تَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتَوُودَ إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءٍ﴾ ويجوز أن تكون الإشارة إلى الابتغاء المتضمن له فعل ﴿أَبْغَيْتَ﴾ أي: فلا جناح عليك في ابتغائهن بعد عزلهن ذلك أدنى لأن تقرَّ أعينهن. والابتغاء: الرغبة والطلب، والملا هنا ابتغاء معاشرته من عزلهن.

فعلى الأول يكون المعنى: أن في هذا التفويض جعل الحق في اختيار أحد الأمرين بيد النبي ﷺ ولم يبق حقاً لهن فإذا عين لإحداهن حالة من الحالين

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤/٢١٦).

رضيته به؛ لأنه يجعل الله تعالى على حكم قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ (٣٦) [الأحزاب: ٣٦] فقررت أعين جميعهن بما عينت لكل واحدة؛ لأن الذي يعلم أنه لا حق له في شيء كان راضياً بما أوتي منوياً علم أن له حقاً لا حسب أن ما يؤتاه أقل من حقه وبالغ في استيفائه. وهذا التفسير مروى عن قتادة وتبعه الزمخشري، وابن العربي، والقرطبي، وابن عطية، وهذا يلائم قوله: ﴿وَيَرْضَيْنَ﴾ ولا يلائم قوله: ﴿أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ﴾ لأن قررة العين إنما تكون بالأمر المحبوب، وقوله: ﴿وَلَا يَحْزَبْنَ﴾ لأن الحزن من الأمر المكدر ليس باختيارى كما قال النبي ﷺ: «فلا تلمني فيما لا أملك»^(١). وعلى الوجه الثاني يكون المعنى: ذلك الابتغاء بعد العزل أقرب لأن تقر أعين اللاتي كنت عزلتهن.. ونقل قريب من هذا المعنى عن ابن عباس ومجاهد، واختاره أبو علي الجبائي وهو الأرجح؛ لأن قررة العين لا تحصل على مضض، ولأن الحظ في الحق يوجب الكدر. ويؤيده أن النبي ﷺ لم يأخذ إلا به ولم يحفظ عنه أنه أثر إحدى أزواجه بليلة سوى ليلة سودة التي وهبتها لعائشة، استمر ذلك إلى وفاته ﷺ^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

يرى القرطبي أن معنى قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدَّى أَنْ تَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ وَلَا يَحْزَبْنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ﴾ أي: ذلك التخيير الذي خيرناك في صحبتهن أدنى إلى رضاهن إذ كان من عندنا، لأنهن إذا ظمن أن الفعل من الله قررت أعينهن بذلك

(١) أخرج أبي داود في سننه من حديث عائشة > قريبا منه، ونصه " اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك"، كتاب النكاح، باب: في القسم بين النساء، رقم (٢١٣٤)، وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب النكاح، باب التسوية بين الضرائر، رقم (١١٤٠)، والحاكم في المستدرک (٢٠٤/٢)، وقال: هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه.

(٢) التحرير والتنوير (٣٠٠/٢١).

ورضين، وهذا القول هو الذي سار عليه أكثر المفسرين ممن وقفت على أقوالهم.

ولكن هذا القول كان موضع ردّ واعتراض عند ابن عاشور، لأنه قد يتلاءم مع قوله ﴿وَيَرْضَيْنَ﴾ ولا يتلاءم مع قوله: ﴿أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ﴾ وحجته في ذلك: أن قرّة العين إنما تكون بالأمر المحبوب.

والذي يترجح لدي والعلم عند الله أن المعنى الأول هو أولى القولين بالصواب، لمايلي:

١- أنه قول عامة المفسرين؛ سلفاً وخلفاً؛ فهو منقول عن قتادة^(١)، وهو قول إمام المفسرين ابن جرير الطبري، إذ يقول: «هذا الذي جعلت لك يا محمد من إذني لك أن ترجي من تشاء من النساء اللواتي جعلت لك إرجاءهن، وتؤوي من تشاء منهن، ووضعني عنك الحرج في ابتغائك إصابتك من ابتغيت إصابتك من نساءك، وعزلت عن ذلك من عزلت منهن، أقرب لنساءك أن تقرأ أعينهن به ولا يحزنن، ويرضين بما آتيتهن كلهن من تفضيل من فضلت من قسم، أو نفقة وإيثار من آثرت منهم بذلك على غيره من نساءك، إذا هن علمن أنه من رضاي منك بذلك، وإذني لك به، وإطلاق مني لا من قبلك»^(٢).

واختاره جمع من المفسرين، منهم: الفراء^(٣)، والزمخشري^(٤)، وابن العربي^(٥)، والنحاس^(٦)، وابن عطية^(١)، وابن جزي^(٢)، وابن كثير^(٣)،

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (٢٩٣/٢٠)، وأورده الماوردي في النكت والعيون (٤١٥/٤).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن (٢٩٥/٢٠).

(٣) معاني القرآن (٣٦/٤).

(٤) الكشف (٥٦٠/٣).

(٥) أحكام القرآن (٣٩٥/٦).

(٦) معاني القرآن (٣٦٦/٥).

وابن الجوزي^(٤)، وابن أبي زمنين^(٥)، والبيضاوي^(٦)، والقاسمي^(٧)، وابن عادل^(٨)، والألوسي^(٩)، والشوكاني^(١٠)، وسيد طنطاوي^(١١)، والصابوني^(١٢).

فهو قولٌ أُطبق عليه رأيهم، فتبين بهذا سلامته من الاعتراض وهذا من المرجحات له.

٢- قول الجمهور يدل على أن المراد العموم في ﴿تُرْجَىٰ مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّٰ إِلَىٰكَ مِنْ تَشَاءُ وَمَنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ وعلى قول ابن عاشور المراد الخصوص باللاتي عزلهن النبي ﷺ، وسياق الآية يدل على العموم للجميع لا الخصوص، فاسم الإشارة يدل على البعيد لا القريب - وهو التفويض والإرجاء المذكور في بداية الآية- ولو كان المراد المعزولات لكانت الإشارة بالقريب أولى.

٣- قوله ﷻ: ﴿وَيَرْضَيْنَ بِمَا آيْتَهُنَّ كَأُھُنَّ﴾ دليل قوي على أن المراد

☞ =

(١) المحرر الوجيز (٤/٤٥٥).

(٢) التسهيل لعلوم التنزيل (٣/٤١١).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦/٤٤٦).

(٤) زاد المسير (٦/٤٠٨).

(٥) تفسير ابن أبي زمنين (٣/٤٠٧).

(٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٤/٣٨٢).

(٧) محاسن التأويل (٥/٥٢٩).

(٨) اللباب في علوم الكتاب (١٥/٥٧٤).

(٩) روح المعاني (٢٢/٦٣).

(١٠) فتح القدير (٤/٢٩٢).

(١١) الوسيط لسيد طنطاوي (١١/٢٣٢).

(١٢) صفوة التفاسير (٢/٤٨٨).

العموم - كما هو معنى القول الأول- وليس البعض منهن، وقوله: ﴿كُنَّ﴾ تأكيد على هذا المعنى، والله أعلم.

٤- أن باب قرّة أعينهن هو فرحهن بطاعة الله، وترقب عظيم أجره ومثوبته. فالإنسان قد يترك ما يحبه ويفرح وتقر عينه بتركه، إذا كان تركه لمحبوبه. فكيف إذا كان المحبوب هو الله ﷻ. قال ابن عجيبة الإدريسي: «والذي يظهر أن مَنْ أَرَجَاهُ ﷻ من النساء إنما كان بوحى، وَمَنْ ضَمَهُ كَذَلِكَ؛ إذ لا يتصرف إلا بإذن من الله، إذَا عَلِمَ النساءُ أن الإرجاء والإيواء كان بوحى من الله؛ رضين بذلك، وقرّت أعينهن، وزال تغايرهن، وأما مطلق التفويض إليه فقط، فلا يقطع الغيرة في العادة، فالإشارة تعود إلى حكم الإرجاء والإيواء فتأمل»^(١). ولذلك كان هذا القول هو الموافق لمراد الآية.

٥- ويشهد لذلك أيضاً ما ذكره عدد من المفسرين من أنه إذا كان الإدناء والإقصاء، والتقريب والتباعد لهن إلى النبي ﷺ يفعل من ذلك ما شاء كان أقرب إلى قرّة أعينهن، وراحة قلوبهن؛ لأن المرء إذا علم أنه لا حق له في شيء كان راضياً بما أوتي منه وإن قلّ وإن علم أن له حقاً لم يقنعه ما أوتي منه، واشتدت غيرته عليه، وعظم حرصه فيه، فكان ما فعل الله لرسوله من تفويض الأمر إليه في أحوال أزواجه أقرب إلى رضاهن معه، واستقرار أعينهن على ما يسمح به منه لهن، دون أن تتعلق قلوبهن بأكثر منه، وذلك قوله في: ﴿وَلَا يَحْزَنُ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُنَّ﴾ أي: وترضى كل واحدة بما أوتيت من قليل أو كثير، لعلمها بأن ذلك غير حق لها، وإنما هو فضل تفضل به عليها، وقليل رسول الله ﷻ كثير، واسم زوجته، والكون في عصمته، ومعه في الآخرة في

(١) البحر المديد (٦٩/٦).

درجته، فضل من الله كبير^(١).

فالتخيير نزل لهن جميعاً، والمراد منه قطع العلائق منهن جميعاً لأي حق يرينه لأنفسهن على النبي ﷺ، وأن من تبقى معه تبقى لله ﷻ وتحت حكم رسوله، وما جادت به نفسه عليهن أو بعضهن، وبهذا تستقر حياة النبي مع زوجاته، فالحديث والسياق عنهن جميعاً من أول الآيات إلى آخرها، فكيف يتجه الخطاب في آخر السياق للبعض دون البعض الآخر؟.

قال الإمام البغوي:

«ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَأَ عَيْنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ» أي: التخيير الذي خيرتك في صحبتهن أقرب إلى رضاهن، وأطيب لأنفسهن، وأقل لحزنهن إذا علمن أن ذلك من الله ﷻ، «وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ» أعطيتهن، «كُلُّهُنَّ» من تقرير، وإرجاء، وعزل، وإيواء»^(٢).

فتبين بهذا صحة ما قاله القرطبي، ولا شيء يرده، وأن ابن عاشور قد جانب الصواب في اعتراضه عليه، فرحم الله الجميع.



(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي، (٦/٦٩٦) بتصرف يسير.

(٢) معالم التنزيل للبغوي (٦/٣٦٦).

سورة الشورى

المراد من ﴿الْإِنْسَانَ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَحَرِحَ بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ [الشورى: ٤٨].

قال الإمام القرطبي ~: «﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ الكافر»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ولهذا اختلفت محامل المفسرين للآية. فمنهم من حملها على خصوص الإنسان التحرير الكافر بالله مثل الزمخشري والقرطبي والطبي، ومنهم من حملها على ما يعم أصناف الناس مثل الطبري والبعوي والنسفي وابن كثير. ومنهم من حملها على إرادة المعنيين على أن أولهما هو المقصود، والثاني مندرج بالتبع وهذه طريقة البيضاوي وصاحب الكشف ومنهم من عكس وهي طريقة الكواشي في تلخيصه. وعلى الوجهين فالمراد بـ ﴿الْإِنْسَانَ﴾ في الموضع الأول والموضع الثاني معنى واحد وهو تعريف الجنس المراد به الاستغراق، أي: إذا أذقنا الناس، وأن الناس كفورون، ويكون استغراقا عرفيا أريد به أكثر جنس الإنسان في ذلك الزمان والمكان لأن أكثر نوع الإنسان يومئذ مشركون، وهذا هو المناسب لقوله ﴿فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ أي شديد الكفر قويه، ولقوله ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: من الكفر. وإنما عدل عن التعبير بالناس إلى التعبير بالإنسان للإيماء إلى أن هذا الخلق المخبر به عنهم هو من أخلاق النوع لا يزيله إلا التخلق بأخلاق الإسلام فالذين لم يسلموا باقون عليه، وذلك أدخل في التسلية لأن اسم الإنسان اسم جنس يتضمن أوصاف الجنس المسمى به على تفاوت في ذلك وذلك لغلبة الهوى. وقد تكرر ذلك في

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٧/١٦).

القرآن مرارا كقوله ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩]، وقوله ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات: ٦]، وقوله: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]»^(١).

♦ دراسة الاستدراك:

اختلف المفسرون في المراد بالإنسان الوارد في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ على أقوال^(٢) ومنها:

١- أن المراد بالإنسان في الآية جنس الكافر، وهو اختيار القرطبي.

٢- أن المراد بالإنسان في الآية عموم الناس، وهو اختيار ابن عاشور، وقد استدرك على القرطبي اختياره للقول الأول.

وسأبين - بحول الله تعالى - هل وافق القرطبي الصواب في هذه المسألة أم خالفه؟

لمَّا القول الذي قال به القرطبي وهو أن الإنسان في الآية يراد به الكافر: فقد قال به بعض المفسرين، منهم: الزمخشري^(٣)، والنحاس^(٤)، وابن الجوزي^(٥)، والسمرقندي^(٦)، وابن أبي زمنين^(٧).

قال الزمخشري: «أراد بالإنسان الجمع لا الواحد. لقوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ﴾

(١) التحرير والتنوير (١٨٩/٢٥)

(٢) أحصاها ابن عاشور في كلامه السابق، ولا داعي لإعادتها هنا، وإنما المراد موطن الدراسة في قول القرطبي واستدراك ابن عاشور عليه.

(٣) الكشف (٢٣٦/٤).

(٤) معاني القرآن (٣٣٤/٣)

(٥) زاد المسير (٢٩٦/٧).

(٦) بحر العلوم (٢٣٦/٣).

(٧) تفسير ابن أبي زمنين (١٧٣/٤).

سَيِّئَةٌ ﴿﴾ ولم يرد إلا المجرمين؛ لأن إصابة السيئة بما قدّمت أيديهم إنما تستقيم فيهم. والرحمة: النعمة من الصحة والغنى والأمن. والسيئة: البلاء من المرض والفقير والمخاوف»^(١).

وقال ابن أبي زمنين: «﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ يعني المشرك منا رحمة، وهذه رحمة الدنيا وما فيها من الرخاء والعافية فرح بها كقوله: وفرحوا بالحياة الدنيا لا يقرون بالآخرة ﴿وَإِنْ نَصَبْنَاهُمْ سَيِّئَةً﴾ من ذهاب مال أو مرض ﴿بِمَا قَدَّمْت﴾ عملت أيديهم ﴿فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ يعني المشرك ليس له صبر على المصيبة، ولا حسبة لأنه لا يرجو ثواب الآخرة»^(٢).

القول الثاني:

قول ابن عاشور: وهو أن الإنسان في الآية يراد به عموم الناس، وهذا قول جمهور المفسرين، منهم: ابن جرير الطبري^(٣)، والبغوي^(٤)، والنسفي^(٥)، وابن كثير^(٦)، وأبو السعود^(٧)، والبيضاوي^(٨)، وأبو العباس الأدريسي^(٩)، والألوسي^(١٠)، والشوكاني^(١١).

(١) الكشاف (٢٣٦/٤)

(٢) تفسير ابن أبي زمنين (١٧٣/٤)

(٣) جامع البيان (٥٥٦/٢١).

(٤) معالم التنزيل (٢٠٠/٧).

(٥) مدارك التنزيل للنسفي (١٠٧/٤).

(٦) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢١٦/٧).

(٧) إرشاد العقل السليم (٣٦/٨).

(٨) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١٣٤/٥).

(٩) البحر المديد (٥٧٨/٦).

(١٠) روح المعاني (٥٢/٢٥).

(١١) فتح القدير (٥٤٤/٤).

قال البيضاوي: «أراد بالإنسان الجنس لقوله: ﴿وَإِنْ تُصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيَهُمْ فَإِنَّ لِلْإِنْسَانِ كَفُورٌ﴾ بليغ الكفران ينسى النعمة رأساً، ويذكر البلية ويعظمها ولا يتأمل سببها»^(١).

وقال الأوسي: «أريد بالإنسان الجنس الشامل للجميع وهو حينئذ بمعنى الأناسي أو الناس ولذا جمع ضميره في قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ تُصِبَّهُمْ﴾ وليست للاستغراق والجمعية لا تتوقف عليه فكأنه قيل: وإن تصب الناس أو الأناسي سيئة بلاء من مرض وفقر وخوف وغيرها بما قدمت أيديهم بسبب ما صدر منهم من السيئات ﴿فَإِنَّ لِلْإِنْسَانِ كَفُورٌ﴾»^(٢).

والذي يترجح لدي: أنه لا مانع يمنع من القول بالعموم في معنى ﴿الْإِنْسَانِ﴾ بل هو القول الصحيح - فيما يظهر لي - وقد ذكر ابن عاشور الحجة في ذلك.

وإذا تقرر هذا فالصحيح في تفسير الآية حملها على العموم، وهو قول أكثر المفسرين، ومما يدل ذلك على أن هذا القول الأولى: تضمنه للقول الثاني، والقول الذي تُعمل معه الأقوال جميعها أولى بتفسير الآية.

ومن القواعد الترجيحية المعتبرة عند العلماء المؤيده لهذا القول: يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص^(٣).

ومما تقرر أيضاً: حمل الآية على العموم، والتخصيص دعوى من غير دليل^(٤). ولهذا العموم نظائر في القرآن الكريم^(٥).

(١) تفسير البيضاوي (١٣٤/٥).

(٢) روح المعاني (٥٢/٢٥).

(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين (٥٢٧/٢).

(٤) ينظر: روح المعاني (٨٢/١).

(٥) ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾^(١١) المearج: ١٩، وقوله: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾^(٦) العاديات: ٦، وقوله: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾^(٥٤) الكهف: ٥٤.

فتبين بهذا أنّ القول في معنى ﴿الْإِنْسَانَ﴾ بالعموم هو الأظهر، مما
يجعل استدراك ابن عاشور في محله، والله أعلم.

سورة الزخرف

مرجع الضمير في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عند قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (٢٨) [الزخرف: ٢٨].

قال الإمام القرطبي ~: «قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً﴾ الضمير في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عائد على قوله ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٧].

وضمير الفاعل في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ لله ﷻ، أي وجعل الله هذه الكلمة والمقالة باقية في عقبه، وهم ولده وولد ولده، أي إنهم توارثوا البراءة عن عبادة غير الله، وأوصى بعضهم بعضاً في ذلك»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ضمير الرفع في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عائد إلى إبراهيم وهو الظاهر من السياق والمناسب لقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ولأنه لم يتقدم اسم الجلالة ليعود عليه ضمير ﴿وَجَعَلَهَا﴾».

وحكى في الكشف أنه قيل: الضمير عائد إلى الله وجزم به القرطبي وهو ظاهر كلام أبي بكر بن العربي.

والضمير المنصوب في قوله ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عائد إلى الكلام المتقدم»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

يرى القرطبي أن ضمير الرفع في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عائد على الله ﷻ.

فيكون المعنى: وجعل الله هذه الكلمة والمقالة باقية في عقب إبراهيم عليه السلام، وإلى هذا الاحتمال ذهب القرطبي، وقد انفرد به من بين سائر المفسرين ولم

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦/٢٧٧).

(٢) التحرير والتنوير (٢٥/٢٣٩).

يذكر غيره، وذكره الزمخشري بصيغة التمريض فقال: «وقيل: ﴿وَجَعَلَهَا﴾^(١)، وفهم من ظاهر عبارة ابن العربي قبوله احتمالاً بين القولين^(٢) حيث قال: «في شرح الكلمة؛ وهي النبوة في قول، والتوحيد في قول آخر؛ ولا جرم لم تنزل النبوة باقية في ذرية إبراهيم والتوحيد هم أصله، وغيرهم فيه تَبَعٌ لَهُمْ»^(٣) وذكره سيد طنطاوي احتمالاً بين القولين فقال: «وضمير الفاعل المستتر في قوله - سبحانه - : ﴿وَجَعَلَهَا﴾ يعود إلى الله - تعالى - ويصح أن يكون ضمير الفاعل يعود إلى إبراهيم عليه السلام، على معنى أنه وصى ذريته من بعده بعبادة الله - تعالى - وحده»^(٤).

بينما يرى ابن عاشور أن الضمير يعود إلى إبراهيم عليه السلام للأدلة التي ساقها في ذلك.

وهذا القول الذي قال به ابن عاشور هو اختيار جمع من المفسرين، منهم: إمام المفسرين ابن جرير الطبري^(٥)، وابن جزي^(٦)، والسمين الحلبي^(٧)، والسمرقندي^(٨)، وابن كثير^(٩)، والبيضاوي^(١٠)، والألوسي^(١)، والشوكاني^(٢)،

(١) الكشاف (٤/٢٥٠).

(٢) وقد تقدم دراسة موضع استدراك ابن عاشور على ابن العربي في هذه المسألة في موضعه.

(٣) احكام القرآن (٧/١٤٢).

(٤) الوسيط لسيد طنطاوي (١٣/٧٤).

(٥) جامع البيان في تأويل القرآن (٢١/٥٨٩).

(٦) التسهيل لعلوم التنزيل (٤/٢٧).

(٧) الدر المصون (١٣/٢٢).

(٨) بحر العلوم للسمرقندي (٤/١٠٨).

(٩) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٧/٢٢٥).

(١٠) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٥/١٤٤).

والشنقيطي^(٣)، وغيرهم.

والذي يظهر لي أنّ هذا القول هو الأولي وهو الراجح للأدلة التالية:

١- أن هذا القول هو قول جمهور المفسرين كما ترى، والقول الذي ذكره القرطبي قد انفرد به من بين سائر المفسرين^(٤)، ولم يكن لقوله هذا دلالة واضحة قوية، أو مستند صحيح يُعول عليه فهو قولٌ فرد، وعلى هذا فقول جمهور المفسرين أولى بالصواب.

٢- أن القول الذي رجحه ابن عاشور وغيره بأن ضمير الرفع في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ يعود إلى إبراهيم هو القول الذي تقتضيه بلاغة القرآن الكريم، ويسلم معه السياق من تنافر الضمائر، وذلك لمناسبته لقوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ويؤيده قوله: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، فمن المتقرر عند عامة المفسرين أنه إذا تنازع العلماء في تفسير آية وكان في السياق قرينة تؤيد أحد الأقوال المقولة في الآية فالقول الذي تؤيده القرينة أولى الأقوال بتفسير الآية^(٥).

٣- أن اسم الجلالة (الله) لم يتقدم ذكره في الآية ليعود الضمير عليه، بل الذي ذكر هو (إبراهيم) وهو أقرب مذكور، لأن من القواعد التي اعتمدها في الترجيح أئمة التفسير، أنه إذا جاء ضمير في سياق قرآني، وتعددت الاحتمالات في مرجعه، فرجوعه إلى المحدث عنه في السياق أولى من رجوعه إلى غيره؛ لأنه هو المقصود بالكلام، وإليه يتجه الخطاب.

✍ =

(١) روح المعاني (٧٧/٢٥).

(٢) فتح القدير (٥٥٣/٤).

(٣) أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن (٢٠٢/٧).

(٤) فلم أقف على أحد من المفسرين ذكر قول القرطبي ورجحه، أو مال إليه، إلا ما سبق ذكره ممن ذكره بصيغة تمريض، أو ذكره احتمالاً.

(٥) قواعد الترجيح عند المفسرين (٢٩٩/١).

وعليه فإن استدراك ابن عاشور في محله، والله أعلم.

سورة الدخان

هل هذه السورة مكية كلها؟

قال الإمام القرطبي ~: «سورة الدخان مكية باتفاق، إلا قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وهي مكية كلها في قول الجمهور. قال ابن عطية: هي مكية لا أحفظ خلافا في شيء منها. ووقع في الكشف استثناء قوله: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥] ولم يعزه إلى قائل، ومثله القرطبي، وذكره الكواشي قولا وما عزاه إلى معين. وأحسب أنه قول نشأ عما فهمه القائل، وسنبيته في موضعه»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

اختلف المفسرون في (سورة الدخان) هل هي مكية كلها كما ذهب إلى هذا القول ابن عاشور، أم يستثنى منها قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ فإنها نزلت في المدينة، كما اختاره القرطبي؟
أما الجمهور فيرون أن السورة مكية كلها، ومن هؤلاء: ما نقل عن ابن عباس وابن الزبير^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦/١٢٥).

(٢) التحرير والتنوير (٣٠٦/٢٥).

وعند الرجوع إلى رأي ابن عاشور في موضع الآية: بين أن الآية مكية وليست جواباً للسؤال كما فهم المفسرون القائلون بمدينة الآية، وإنما هي إعلام للنبي ﷺ بأن يكشف العذاب المتوعد به المشركون في قوله: ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ [الدخان: ١٢]، وهو من الأخبار بالغيب المستقبل، وهذا كثير في آيات القرآن.

(٣) روح المعاني (٢٥/١١٠)، وفتح القدير (٤/٨٠٩).

واختاره: ابن قتيبة^(١)، والثعلبي^(٢)، والسمرقندي^(٣)، والنحاس^(٤)،
والشربيني^(٥)، وأبو حيان^(٦)، وابن كثير^(٧)، وابن عادل^(٨)، والخازن^(٩)، وأبو
عمرو الداني^(١٠)، والكرمي^(١١)، وابن سلامة^(١٢)، والثعالبي^(١٣)، والسعدي^(١٤)،

(١) غريب القرآن (٤٠٢/١).

وابن قتيبة هو: عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد: من أئمة الادب، ومن المصنفين
المكثرين، ولد ببغداد سنة: ٢١٣ هـ، وسكن الكوفة ثم ولي قضاء الدينور مدة، فنسب إليها، من
كتبه " تأويل مختلف الحديث، وأدب الكاتب، والمعارف، وكتاب المعاني، وتفسير غريب
القرآن"، توفي سنة: ٢٧٦ هـ. ينظر: شذرات الذهب لابن العماد (١٦٨/٢)، والأعلام للزركلي
(١٣٧/٤).

(٢) الكشف والبيان (٣٤٨/٨).

(٣) بحر العلوم (٢٥٤/٣).

(٤) معاني القرآن (٣٩٣/٦).

(٥) السراج المنير (٤٥٨/٣).

(٦) البحر المحيط (٢٣/٨).

(٧) تفسير القرآن العظيم (١٦٧/٤).

(٨) اللباب في علوم الكتاب (٣٠٦/١٧).

(٩) لباب التأويل (١٤٣/٦).

(١٠) البيان في عد أي القرآن (٢٢٥).

وأبو عمرو الداني هو: عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو الداني، ويقال له ابن الصيرفي،
ولد سنة: ٣٧١ هـ، وهو من موالي بني أمية، وأحد حفاظ الحديث، ومن الأئمة في علم القرآن
ورواياته وتفسيره، له أكثر من مئة تصنيف، منها "التيسير في القراءات السبع، والاشارة،
والمقنع في رسم المصاحف ونقطها، والاهتداء في الوقف والابتداء، وجامع البيان، وغيرها"،
توفي سنة: ٤٤٤ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٧٧/١٨)، والأعلام للزركلي (٢٠٦/٤).

(١١) الناسخ والمنسوخ (١٨٦).

(١٢) الناسخ والمنسوخ (٢٤).

(١٣) الجواهر الحسان (١٣٥/٤).

(١٤) تيسير الكريم الرحمن (٧٧١).

والصابوني^(١).

ومن المفسرين من يرى أن السورة مكية إلا قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ ومن هؤلاء، الرازي^(٢)، والزمخشري^(٣)، والبيضاوي^(٤). ويستدلون على نزولها في المدينة بما جاء في صحيح البخاري من حديث ابن مسعود^(٥).

والذي يترجح لدي أن قول الجمهور هو الصحيح للأسباب التالية:

١- أن كثيراً من المفسرين قد حكى الإجماع على مكيتها، منهم: ابن عطية^(٦)، وابن الجوزي حيث قال: «سورة الدخان وهي مكية كلها بإجماعهم»^(٧)، والكرمي حيث قال: «مكية بالإجماع وزعم بعضهم إلا قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ﴾»^(٨)، والفيروزآبادي حيث قال: «للسورة مكيّة إجماعاً»^(٩).

٢- الآثار المروية في تحديد السور المكية، وبما فيها سورة الدخان^(١٠)، ومن الأمثلة عليها ما جاء عن أبي عمرو بن العلاء، قال: «سألت مجاهدًا عن

(١) صفوة التفاسير (١٥٧/٣).

(٢) مفاتيح الغيب (٢٠٢/٢٧).

(٣) الكشف (٢٧٢/٤).

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١٥٧/٥).

(٥) سوف يأتي ذكره عند الرد على أصحاب هذا القول.

(٦) المحرر الوجيز (٦٠/٥).

(٧) زاد المسير (٣٣٦/٧).

(٨) الناسخ والمنسوخ (١٨٦).

(٩) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (٢٩٦).

(١٠) انظرها في الإتقان للسيوطي (٣٠/١).

تلخيص آي القرآن، المدني من المكي، فقال سألت ابن عباس عن ذلك فقال -ثم شرع بذكر السور المكية- فذكر: والحواميم السبع...»^(١).

قال السيوطي عقبه: «هكذا أخرج بطوله، وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات من علماء العربية»^(٢).

٣- هذه الآية استدلت من قال بأنها مدنية بحديث صحيح في البخاري يدلّ على نزولها في المدينة بعد الهجرة وهو حديث مسروق قال، قال عبدالله^(٣): «إنما كان هذا لأن قريشاً لما استعصوا على النبي ﷺ دعا عليهم بسنين كسني يوسف فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد فأنزل الله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [الدخان: ١٠-١١]. قال فأتى رسول الله ﷺ فقيل يا رسول الله استسقى الله لمضر فإنها قد هلكت. قال لهضري إنك لجريء) فاستسقى فسقوا. فنزلت ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الدخان: ١٥]. فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية فأنزل الله عز و جل: ﴿يَوْمَ نَبِّطُشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]. قال: يعني يوم بدر»^(٤).

ويفهم من قولهم بمدنية الآية أنها نزلت في المدينة موافقة لهذه القصة في الحديث الصحيح، وقد بين ابن حجر عند شرحه للحديث خلاف ما فهموه حيث قال البزّازي «أمر أن يسمّى جبان قبل الهجرة لِقَوْلِ ابن مسعود لَأَمْ عَادُوا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَوْمَ نَبِّطُشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ يوم بدر لَمْ يُدْقَلْ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ قَدِمَ

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٦٧).

(٢) الإتيان للسيوطي (٣١/١).

(٣) عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) أخرج البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب: سورة حم الدخان، رقم (٤٥٤٤).

الْمَدِينَةَ قَبْلَ بَدْرٍ، وَلَعَلَّهَا تَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو طَالِبٍ كَانَتْ مَضْرُوبًا لِذَلِكَ»^(١).

٤- أن هذا المقطع من الآيات هو من قبيل الإخبار بالغيب المستقبل، مما يدل على نزول الآيات بمكة، وقد عنون له الإمام الزرقاني بقوله غيب المستقبل، واستشهد بهذه الآيات فقال: «المثال الثامن: تنبؤ القرآن في مكة بهذا المستقبل الأسود الذي ينتظر كفار قريش ثم وقوع ذلك كما تنبأ، اقرأ قوله سبحانه: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾^(١٠) يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ^(١١) رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ^(١٢) أَتَى لَهُمُ الدَّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ^(١٣) ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مِّثْلُ نَحْنُونَ^(١٤) إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ^(١٥) يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ^(١٦)» [الدخان: ١٠-١٦]، وسبب نزول هذه الآيات أن أهل مكة لما تمردوا على رسول الله واستعصوا دعا عليهم بسنين كسني يوسف، أي: بالجوع والقحط الشديدين عسى أن يتوبوا ويؤمنوا بالله ورسوله فأجابه الله بهذه الآيات وفيها عند التأمل خمسة تنبؤات:

أولها: الإخبار بما يغشاهم من القحط وشدة الجوع حتى ينظر الرجل إلى السماء فيرى بينه وبينها كهيئة الدخان.

ثانيها: الإخبار بأنهم سيضرعون إلى الله حين تحل بهم هذه الأزمة. ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ^(١١) رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ^(١٢)» [الدخان: ١١-١٢].

ثالثها: الإخبار بأن الله سيكشف عنهم ذلك العذاب قليلاً.

رابعها: الإخبار بأنهم سيعودون إلى كفرهم وعتوهم.

خامسها: الإخبار بأن الله سينتقم منهم يوم البطشة الكبرى وهو يوم بدر.

ولقد حقق الله ذلك كله ما انخرم منه ولا نبوءة واحدة فأصيبوا بالقحط

(١) فتح الباري (٣/٤٥٦).

حتى أكلوا العظام وجعل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها كهيئة الدخان من شدة جوعه وجهده ثم قالوا متضرعين ذلك الذي حكاه الله عنهم ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١١) رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ ثم كشف الله عنهم هذا العذاب قليلا، ثم عادوا إلى كفرهم وعتوهم ثم انتقم الله منهم يوم بدر فبطش بهم البطشة الكبرى حيث قتل منهم سبعون وأسر سبعون وأدبل للمسلمين منهم رأيت ذلك كله وهل يمكن أن يصدر مثله من مخلوق كلاب بل هو الله العزيز الحكيم﴾ (١).

٥- أن الروايات الدالة على مكية السورة كلها مثبتة، وما ورد في استثناء آية منها - على فرض صحته - نافية، ومن المقرر عند علماء الأصول، أن المثبت مقدم على النافي عند التعارض (٢)، فبقي الأمر على الأصل، وهو أن الآية في سورة مكية ولم يثبت أن فيها آيات مدنية.

إذ أن الأصل عدم إدخال الآيات المكية في السور المدنية، أو العكس ولا يجوز العدول عن هذا الأصل إلا بدليل صحيح صريح وعلى هذا فما نراه في عناوين بعض السور أنها مدنية إلا آية كذا، أو مكية إلا آية كذا غير مسلم حتى يثبت ذلك بدليل صحيح صريح، وإلا فالأصل أن السورة المدنية جميع آياتها مدنية، وأن السور المكية جميع آياتها مكية إلا بدليل ثابت (٣).

وبهذا يتبين صحة استدرائك ابن عاشور على القرطبي في هذه المسألة، والله تعالى أعلم.

(١) مناهل العرفان (٢/٢٦٧-٢٧٣).

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين (٢/٣٤٩).

(٣) تفسير القرآن الكريم للشيخ ابن عثيمين (١/٧٢).

سورة الجاثية

هل عبارة (حين برزوا إليهم يوم بدر فقتلوهم) من كلام القرطبي أم من كلام الكلبي؟

﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ أَجْرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمُ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الجاثية: ٢١].

قال الإمام القرطبي ~: «قال الكلبي: ﴿الَّذِينَ أَجْرَحُوا﴾ عتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة. و﴿كَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ علي وحمزة وعبيدة بن الحارث ؓ حين برزوا إليهم يوم بدر فقتلوهم»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~:

«وزاد القرطبي في حكاية كلام الكلبي أنهم قالوه حين برزوا لهم يوم بدر، وهو لا يستقيم لأن السورة مكية ولم ينقل عن أحد استثناء هذه الآية منها»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

يظهر أن ابن عاشور يستدرك على القرطبي الزيادة التي نسبها إلى الكلبي، ظناً من ابن عاشور أن الكلبي لم يقل ذلك، واستدل على قوله بأمرين:

الأول: أن السورة مكية، وغزوة بدر حدثت بعد الهجرة.

الثاني: أنه لم ينقل عن أحد استثناء هذه الآية من السورة.

والذي يظهر أن ابن عاشور وهم، فالصحيح أن تلك العبارة التي دلت على أنهم قالوه يوم بدر هي من كلام الكلبي، فقد ذكره عنه الماوردي في النكت

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦/١٦٥).

(٢) التحرير والتنوير (٣٦٩/٢٥).

والعيون، حيث قال: «قال الكلبي أريد بهم علي بن أبي طالب وحمزة بن عبدالمطلب وعبيدة بن الحارث حين برزوا إليهم يوم بدر فقتلوهم»^(١)، ونقله القرطبي أيضا في تفسيره^(٢). وخبر المبارزة أخرجه أحمد عن علي عليه السلام^(٣).
وعليه فإن الصحيح أن الإمام القرطبي لم تصدر منه هذه العبارة التي نسبها إليه ابن عاشور، والله أعلم.



(١) النكت والعيون (٢٦٤/٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٦٥/١٦).

(٣) مسند الإمام أحمد (٢٥٩/٢)، برقم (٩٤٨).

سورة الأحقاف

وجه مناسبة قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي بُنْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾﴾ [الأحقاف: ١٥].

بما قبله من الآيات^(١):

قال الإمام القرطبي ~: «قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾ بين اختلاف حال الإنسان مع أبويه، فقد يطيعهما وقد يخالفهما، أي فلا يبعد مثل هذا في حق النبي ﷺ وقومه حتى يستجيب له البعض ويكفر البعض. فهذا وجه اتصال الكلام ببعضه ببعض، قاله القشيري»^(٢).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «تطلب بعض المفسرين وجه مناسبة وقوع هذه الآية عقب التي قبلها، وذكر القرطبي عن القشيري أن وجه اتصال الكلام ببعضه ببعض أن المقصود بيان أنه لا يبعد أن يستجيب بعض الناس للنبي ﷺ ويكفر به بعضهم كما اختلف حال الناس مع الوالدين. وقال ابن عساكر: لما ذكر الله التوحيد والاستقامة عطف الوصية بالوالدين كما هو مقرون في غير ما آية من القرآن. وكلا هذين القولين غير مقنع في وجه الاتصال.

ووجه الاتصال عندي أن هذا الانتقال إلى قول آخر من أقوال المشركين وهو كلامهم في إنكار البعث وجدالهم فيه فإن ذلك من أصول

(١) قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ

الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الأحقاف: ١٣ - ١٤].

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦/١٩٢).

كفرهم بمحل القصد من هذه الآيات قوله: ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَدِيهِ أَفٍ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿خَسِرِينَ﴾ [الأحقاف: ١٧-١٨]»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

في وجه اتصال قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ﴾ بما قبلها، ذكر المفسرون عدة أقوال، ومن بين هذه الأقوال ما ذكره القرطبي عن القشيري أن وجه الاتصال: كما أنه لا يبعد أن يستجيب بعض الناس للنبي ﷺ ويكفر به بعضهم كما اختلف حال الناس في بربّ والديهم، ولم يتعبه أو يرد عليه مما يستشف منه اختياره لهذا القول.

ومن الأقوال التي ذكرت: قول ابن عساكر ~: أن الله لما ذكر التوحيد والاستقامة عطف عليه الوصية ببر الوالدين.

وهذا الاختيار قال به الإمام البقاعي ~ حيث قال: «ولما تفضل ﷺ على الإنسان بعد الأعمال التي هيأه لها وأقدره عليها ووفقه لها أسباباً قرن بالوصية بطاعته - لكونه المبدع - الوصية بالوالدين لكونه تعالى جعله سبب الإيجاد، فقال في هذا السياق الذي عد فيه الأعمال لكونه سياق الإحسان التي أفضلها الصلاة على ميقاتها، وثانيها في الرتبة بر الوالدين كما في الصحيح^(٢)، وفي الترمذي: "رضى الله في رضى الوالدين وسخطه في سخطهما"^(٣) وعلى هذا

(١) التحرير والتنوير (٢٤/٢٦).

(٢) من حديث عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ قلت يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال (الصلاة على ميقاتها) قلت ثم أي؟ قال (ثم بر الوالدين).. الحديث. أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، برقم (٢٦٣٠).

(٣) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب من الفضل في رضى الوالدين، رقم (١٨٩٩).

المنوال جرت عادة القرآن يوصي بطاعة الوالدين بعد الأمر بعبادته»^(١).

ومن الأقوال أيضاً ما ذكره ابن عاشور مستدركاً به على القولين السابقين من أن وجه الاتصال هو أن ما عُرضَ من قصة الجدل في الصورتين الواردتين في الآيات إنما نوعٌ من حكاية قول آخر للمشركين في إنكارهم للبعث يوم الدين، لكنه صيغ في أسلوب قصصي تشويقاً للسامعين.

وبعد التأمل فيما ذكر من أوجه الاتصال أعلاه تبين أن ابن عاشور قد أصاب في استدراكه على قول القشيري والذي اختاره القرطبي فقوله جدير بالتعقب والاستدراك، ولم يصب في استدراكه على كلام ابن عساكر فهو وجه صحيح للمناسبة، ومناسب للتعلق. قال ابن كثير ~: «لما ذكر تعالى في الآية الأولى التوحيد له وإخلاص العبادة والاستقامة إليه، عطف بالوصية بالوالدين، كما هو مقرون في غير ما آية من القرآن، كقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ إِلَىٰ الْمَصِيرُ﴾ [قمان: ١٤]، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة»^(٢).

وإن كان ما اختاره ابن عاشور ~ يعدُّ أظهر الأقوال، وذلك للأسباب

التالية:

١- أن من عادة القرآن الكريم تنويع أساليب الردّ على المنكرين، ولعل الأسلوب القصصي أحد أهم هذه الأساليب القرآنية.

٢- تصريح النص القرآني في القصة اللاحقة لها بالعبارات الدالة على إنكار البعث، والزمع بأن ذلك أساطير الأولين، كما هي عادة قول المشركين في إنكارهم له، وصرّح به في أكثر من آية.

(١) نظم الدرر (١٢٦/٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٧٩/٧).

٣- يتضح من لحاق الآيات الكريمة الحديث عن البعث، وتوفية الحساب، وعرض الكافرين على النار، ومجازاتهم عذاب الهون، مما يدل على أن حديث الآيات حول هذه القضية - قضية البعث - التي أنكرها المشركون. وبهذا يظهر لنا صحة استدراك ابن عاشور على القرطبي. والله تعالى أعلم.

سورة محمد

هل هذه السورة مكية أم مدنية؟

قال الإمام القرطبي: «وقال الثعلبي: إنها مكية، وحكاها ابن هبة الله عن الضحاك وسعيد ابن جبير»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور: «وهي مدنية بالاتفاق حكاها ابن عطية وصاحب الإتيان. وعن النسفي: أنها مكية. وحكى القرطبي عن الثعلبي وعن الضحاك وابن جبير: أنها مكية. ولعله وهم ناشئ عما روي عن ابن عباس أن قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ﴾ [محمد: ١٣]، الآية نزلت في طريق مكة قبل الوصول إلى حراء، أي في الهجرة. قيل نزلت هذه السورة بعد يوم بدر وقيل نزلت في غزوة أحد. وعدت السادسة والتسعين في عداد نزول سور القرآن، نزلت بعد سورة الحديد وقبل سورة الرعد»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

استدرك العلامة ابن عاشور على القرطبي قوله بأن الثعلبي قال بمكية السورة، حيث قال ابن عاشور: وحكى القرطبي عن الثعلبي وعن الضحاك وابن جبير: أنها مكية. ولعله وهم ناشئ عما روي عن ابن عباس أن قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ﴾ نزلت في طريق مكة قبل الوصول إلى حراء.

ولم أقف على هذا القول للثعلبي، وإنما ذكر الثعلبي أن السورة مدنية حيث قال: «مدنية، وهي ثمان وثلاثون آية وتسع وثلاثون كلمة، وألفان وثلاثمائة

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٢٣/١٦).

(٢) التحرير والتنوير (٦٠/٢٦).

وتسعة وأربعون حرفاً»^(١). وعند تفسيره للآية رقم (١٣) ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ﴾ بين قول ابن عباس أنها نزلت في مكة.

فوقع الإمام القرطبي في توهم أن الثعلبي قال بمكية السورة.

وللمفسرين أقوال في مكية ومدنية هذه السورة سنبينها كما يلي:

القول الأول: ذهب جمهرة من المفسرين إلى أن هذه السورة مدنية كلها.

وممن ذهب لهذا القول: عبدالرزاق الصنعاني^(٢)، والبغوي^(٣)، وأبو حيان^(٤)، وابن عادل^(٥)، والبيضاوي^(٦)، وابن عطية^(٧)، وأبو السعود^(٨)، والسيوطي^(٩)، وابن كثير^(١٠)، والزرکشي^(١١)، والخازن^(١٢)، والعز بن عبدالسلام^(١٣)، والألوسي^(١٤)، وغيرهم^(١٥).

(١) الكشف والبيان (٢٨/٩).

(٢) تفسير الصنعاني (٢٢٠/٣).

(٣) معالم التنزيل (٢٧٤/٧).

(٤) البحر المحيط (٦٨/٨).

(٥) اللباب في علوم الكتاب (٤٢٤/١٧).

(٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (١٨٨/٥).

(٧) المحرر الوجيز (٩٦/٥).

(٨) ارشاد العقل السليم (٩١/٨).

(٩) الدر المنثور (٤٥٦/٧).

(١٠) تفسير القرآن العظيم (١٧٣/٤).

(١١) البرهان في علوم القرآن (١٩٤/١).

(١٢) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (١٧٢/٦).

(١٣) تفسير القرآن لابن عبدالسلام (١٩٢/٣).

(١٤) روح المعاني (٣٦/٢٦).

(١٥) انظر مثلاً: النيسابوري في غرائب القرآن (١٢٧/٦)، والداني في البيان في عد أي القرآن

القول الثاني: وذهب بعضهم إلى أن هذه السورة مكية كلها.

ونقل هذا القول عن: الضحاك، والسدي^(١). واختاره من المفسرين: الرازي^(٢)، والخطيب الشربيني^(٣)، والسمرقندي^(٤).

القول الثالث: أن سورة محمد مدنية إلا الآية رقم (١٣) قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ﴾ نزلت في طريق مكة قبل الوصول إلى حراء.

ونقل هذا القول عن: ابن عباس، وقتادة^(٥).

والذي يظهر أن أرجح الأقوال في هذه المسألة أن السورة مدنية بكاملها، وذلك للأسباب التالية:

- ١- أن هذا القول هو ما عليه جمهور المفسرين، وقد نصَّ على اتفاق المفسرين على هذا القول: ابن عطية، والسيوطي في الإتيان.
- ٢- الآثار المروية الدالة على مدنية السورة ومنها:

أولاً: ما أخرجه النحاس بسنده حيث قال: «حدثني يموت بن المزروع، قال: حدثنا أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني، قال: حدثنا أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: سمعت أبا عمرو بن العلاء

☞ =

(٢٢٨).

(١) ينظر: زاد المسير (٣٩٥/٧).

(٢) مفاتيح الغيب (٣٢/٢٨).

(٣) السراج المنير (٣/٤).

(٤) بحر العلوم (٢٨١/٣).

(٥) ينظر: النكت والعيون (٢٩٠/٥)، وزاد المسير (٣٩٥/٧)، وروح المعاني (٣٦/٢٦)، وفتح

القدير (٢٩/٥).

يقول: سألت مجاهدًا عن تلخيص آي القرآن، المدني من المكي، فقال سألت ابن عباس عن ذلك فقال - ثم شرع بذكر السور المدنية - فذكر: منها سورة محمد^(١). قال السيوطي عقبه: «هكذا أخرجه بطوله، وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات من علماء العربية»^(٢).

ثانيًا: ما روى البيهقي^(٣) بسند صحيح قوله: «أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، قال: أخبرنا أبو محمد بن زياد العدل، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي، قال: علي بن الحسين بن الواقد، عن أبيه قال: حدثنا يزيد النحوي عن عكرمة والحسن بن أبي الحسن. ثم ذكر السور المدنية ومنها سورة محمد...»^(٤).

ثالثًا: ما أخرجه ابن الضريس^(٥) في كتابه «فضائل القرآن...»: قوله: «أخبرنا أحمد قال: حدثنا محمد قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن أبي جعفر الرازي قال: قال عمر بن هارون قال: حدثنا عمر بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس } قال: أول ما نزل من القرآن بمكة، وما أنزل منه بالمدينة الأول، فكانت إذا نزلت فاتحة سورة بمكة فكتبت بمكة، ثم يزيد الله فيها ما يشاء، وكان أول ما

(١) ينظر: الناسخ والمنسوخ (١٦٧).

(٢) الإتقان للسيوطي (٣١/١).

(٣) هو: الإمام، الحافظ، شيخ خراسان، أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي الشافعي، صاحب التصانيف التي لم يسبق إلى مثلها، منها: "السنن الكبرى، وشعب الإيمان، وغيرها"، مات سنة ٤٥٨ هـ بنيسابور. ينظر: طبقات علماء الحديث (٣٢٩/٣)، وشذرات الذهب لابن العماد (٣٠٣/٣).

(٤) دلائل النبوة للبيهقي (١٤٣/٧)، والإتقان للسيوطي (٣٠/١).

(٥) محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس البجلي الرازي، أبو عبدالله، ولد سنة: ٢٠٠ هـ، وهو من حفاظ الحديث، له مصنفات كثيرة منها: "فضائل القرآن"، توفي بالري سنة: ٢٩٤ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٦٤٣/٢)، والأعلام للزركلي (٤٦/٦).

أنزل من القرآن: اقرأ باسم ربك الذي خلق... ثم سرد السور المدنية وذكر منها سورة محمد^(١).

٣- أن نزول الآية رقم (١٣) في مكة، هو نزول لها بعد الهجرة، وما كان بعد الهجرة فيعد من المدني وإن نزل في مكة.

٤- أن الأصل عدم إدخال الآيات المكية في السور المدنية، أو العكس ولا يجوز العدول عن هذا الأصل إلا بدليل صحيح صريح وعلى هذا فما يرى في عناوين بعض السور أنها مدنية إلا آية كذا، أو مكية إلا آية كذا غير مسلم حتى يثبت ذلك بدليل صحيح صريح، إلا فالأصل أن السورة المدنية جميع آياتها مدنية، وأن السور المكية جميع آياتها مكية إلا بدليل ثابت^(٢).

٥- مما يؤيد مدنية السورة أن فيها خصائص وسمات القرآن المدني، حيث جاء فيها الحديث عن القتال والجهاد، والحديث عن ذكر المنافقين وكشف أستارهم، وهذا كله من خصائص القرآن المدني.

وبهذا يتبين لنا أن قول الثعلبي في مدنية السورة هو الراجح وهو كذلك قول ابن عاشور، وقد وهم القرطبي في نقله عن الثعلبي بمدنية السورة.

وقد وقفت أيضاً على استدراك للشوكاني^(٣) على الثعلبي بنفس المعنى الذي قال به القرطبي، وهو دليل على أن الشوكاني، قد نقل من القرطبي ولم يثبت من اختيار الثعلبي في تفسيره، والله أعلم.

(١) فضائل القرآن (٢٠٠/٢)، وأخرجه السيوطي في الإتقان (٣٠/١)، وفي اسناده عمر بن هارون فيه مقال، ولكن رواية الزركشي والتي بسند آخر تعد شاهداً لهذا الطريق.

(٢) تفسير القرآن الكريم للشيخ ابن عثيمين (٧٢/١).

(٣) فتح القدير (٢٩/٥).



سورة الذاريات

معنى المحروم في قوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (١٩)

[الذاريات: ١٩].

قال الإمام القرطبي ~: «﴿وَالْمَحْرُومِ﴾ الذي حرم المال. واختلف في

تعينه:

فقال ابن عباس وسعيد بن المسيب وغيرهما: المحروم المحارف الذي ليس له في الاسلام سهم.

وقالت عائشة >: المحروم المحارف الذي لا يتيسر له مكسبه، يقال: رجل محارف بفتح الراء أي محدود محروم، وهو خلاف قولك مبارك. وقد حورف كسب فلان إذا شدد عليه في معاشه كأنه ميل برزقه عنه^(١).

وقال قتادة والزهري: المحروم المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئاً ولا يعلم بحاجته.

وقال الحسن ومحمد بن الحنفية: المحروم الذي يجيء بعد الغنيمة وليس له فيها سهم. روي أن النبي ﷺ بعث سرية فأصابوا وغنموا فجاء قوم بعدما فرغوا فنزلت هذه الآية ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ﴾^(٢).

وقال عكرمة: المحروم الذي لا يبقى له مال.

وقال زيد بن أسلم: هو الذي أصيب ثمره أو زرعه أو نسل ماشيته.

وقال القرطبي: المحروم الذي أصابته الجائحة ثم قرأ ﴿إِنَّا لَمُعْرِمُونَ﴾ (٦٦) بَلْ نَحْنُ

(١) الصحاح (حرف).

(٢) أخرجه أبو عبيد في الأموال (١٧٥٦)، والطبري (٤١٤/٢٢): عن الحسن بن محمد بن الحنفية، وهو مرسل.

﴿مَحْرُومُونَ﴾ [الواقعة: ٦٦-٦٧]، نظيره في قصة أصحاب الجنة حيث قالوا: ﴿بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾.

وقال أبو قلابة: كان رجل من أهل اليمامة له مال فجاء سيل فذهب بماله، فقال رجل من أصحابه: هذا المحروم فاقسموا له.

وقيل: إنه الذي يطلب الدنيا وتدبر عنه. وهو يروى عن ابن عباس أيضا. وقال عبدالرحمن بن حميد: المحروم المملوك.

وقيل: إنه الكلب، روي أن عمر بن عبدالعزيز كان في طريق مكة، فجاء كلب فانترع عمر ~ كتف شاة فرمى بها إليه وقال: يقولون إنه المحروم. وقيل: إنه من وجبت نفقته بالفقر من ذوي الأنساب، لأنه قد حرم كسب نفسه حتى وجبت نفقته في مال غيره.

وروى ابن وهب عن مالك: أنه الذي يحرم الرزق، وهذا قول حسن، لأنه يعم جميع الأقوال»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «قال ابن عطية: واختلف الناس في ﴿وَالْمَحْرُومِ﴾ اختلافاً هو عندي تخليط من المتأخرين إذ المعنى واحد، عبر علماء السلف في ذلك بعبارات على جهة المثالات فجعلها المتأخرون أقوالاً. قلت ذكر القرطبي أحد عشر قولاً كلها أمثلة لمعنى الحرمان، وهي متفاوتة في القرب من سياق الآية فما صلح منها لأن يكون مثالا للغرض قبل وما لم يصلح فهو مردود، مثل تفسير من فسر المحروم بالكلب»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٨/١٧).

(٢) التحرير والتنوير (١٩/٢٧).

﴿ دراسة الاستدراك: ﴾

الإمام القرطبي يرى أن معنى ﴿وَالْمَحْرُومِ﴾ هو من حرم المال والرزق، ثم ساق أقوالاً في تعيين المحروم.

بينما يرى ابن عاشور أن جميع هذه الأقوال هي أمثلة للحرمان، ومتفاوتة في قبولها من عدمه.

والذي يظهر لي أن استدراك ابن عاشور استدراك من سبر الأقوال وعرف أنها أمثلة للمحروم، لا تخالف بينها فكل ما يصدق على صاحبه أنه محروم فهو من معنى المحروم، وإن كان المقصود بالمحروم هنا: المحروم من المال والرزق الذي يقيم به عيشه.

قال الإمام ابن جرير الطبري: «والصواب من القول في ذلك عندي أنه الذي قد حُرِمَ الرزق واحتاج، وقد يكون ذلك بذهاب ماله وثمره، فصار ممن حرمه الله ذلك، وقد يكون بسبب تعففه وتركه المسألة، ويكون بأنه لا سهم له في الغنيمة لغيبته عن الوقعة، فلا قول في ذلك أولى بالصواب من أن تعمّ، كما قال جلّ ثناؤه ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾»^(١).

وقال النحاس: «والمحروم هو الذي قد حرم الرزق فاحتاج، فهذه الأقوال كلها داخلة في هذا»^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين ~: «أما المحروم فهو هذا السائل الذي حرم من المال وهو الفقير، وليس المراد بالمحروم البخيل كما يفهمه الكثير من العامة، لأن البخيل ليس له الحق في الإعطاء، إنما المراد بالمحروم من حرم المال وهو

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (٤١٨/٢٢).

(٢) الناسخ والمنسوخ (٦٨٤).

الفقير»^(١).

أمّا تعيين ذلك الحرمان، فقد رجح الجمهور: أنه المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئاً ولا يعلم بحاجته، قال ابن الجوزي: «والرابع أنه المتعفف الذي لا يسأل شيئاً قاله قتادة والزهري..... وأظهر الأقوال قول قتادة والزهري؛ لأنه قرنه بالسائل والمتعفف لا يسأل ولا يكاد الناس يعطون من لا يسأل، ثم يتحفظ بالتعفف من ظهور أثر الفاقة عليه فيكون محروماً من قبل نفسه حين لم يسأل، ومن قبل الناس حين لا يعطونه وإنما يفطن له متيقظ»^(٢)، وقال الخازن: «وأظهر الأقوال، أنه المتعفف لأنه قرنه بالسائل والمتعفف لا يسأل ولا يكاد الناس يعطون من لا يسأل إنما يفطن له متيقظ»^(٣)، وقال الألويسي: «وهو المتعفف الذي يحسبه الجاهل غنياً فيحرم الصدقة من أكثر الناس.....» - ثم ساق أقوالاً بعد ذلك.

ثم قال: والجمهور على الأول»^(٤).

وقال القاسمي: «ويدخل في ﴿وَالْمَحْرُومِ﴾ كلُّ من لا مال له، ومَن هلك ماله بأفة، ومن حرم الرزق واحتاج إلا أن أهم أفراد المتعفف؛ ولذا عول عليه الأكثر»^(٥).

وبعض الأقوال التي سيقت في معنى الحرمان مردودة، فقد ردّ ابن عاشور تفسير الحرمان بالكلب، بقوله: «وما لم يصلح فهو مردود، مثل تفسير

(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين (٣٠٥/١٨).

(٢) زاد المسير (٣٢/٨).

(٣) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٢٤٤/٦).

(٤) ينظر: روح المعاني (٩/٢٧).

(٥) محاسن التأويل (٣٤٣/٦).

من فسر المحروم بالكلب».

ومن قال بأن الحرمان في الآية يراد به: الذي يجيء بعد الغنيمة وليس له فيها سهم، واستدل له بأثر، فقد رده ابن كثير بقوله: «وقال الثوري عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد رضي الله عنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فغنموا، فجاءه قوم لم يشهدوا الغنيمة، فنزلت هذه الآية ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ وهذا يقتضي أن هذه مدنية وليس كذلك بل هي مكية شاملة لما بعدها»^(١).

فيتبين بهذا أن المحروم من حرم المال والرزق، وما صلح من معاني تعيين الحرمان لأن يكون مثالا للغرض قَبِيل وما لم يصلح فهو مردود، والله أعلم.

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤١٩/٧).

سورة المجادلة

١ - سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُنُودِكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنِ اللّٰهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [المجادلة: ١٢].

قال الإمام القرطبي ~: «قال ابن عباس: نزلت بسبب أن المسلمين كانوا يكثرون المسائل على رسول الله ﷺ حتى شقوا عليه، فأراد الله ﷻ أن يخفف عن نبيه ﷺ، فلما قال ذلك كف كثير من الناس.

ثم وسع الله عليهم بالآية التي بعدها.

وقال الحسن: نزلت بسبب أن قوماً من المسلمين كانوا يستخلون النبي ﷺ ويناجونه، فظن بهم قوم من المسلمين أنهم ينتقصونهم في النجوى، فشق عليهم ذلك فأمرهم الله تعالى بالصدقة عند النجوى ليقطعهم عن استخلائه.

وقال زيد بن أسلم: نزلت بسبب أن المنافقين واليهود كانوا يناجون النبي ﷺ ويقولون: إنه أذن يسمع كل ما قيل له، وكان لا يمنع أحداً مناجاته.

فكان ذلك يشق على المسلمين، لأن الشيطان كان يلقي في أنفسهم أنهم ناجوه بأن جموعاً اجتمعت لقتاله. قال: فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ فَلَا تَنَجُّوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ﴾ [المجادلة: ٩]، الآية، فلم ينتهوا فأنزل الله هذه الآية»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~:

«في تفسير القرطبي وأحكام ابن الفرس حكاية أقوال في سبب نزول هذه الآية تحوم حول كون هذه الصدقة شرعت لأصناف من الناس عن

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٠١/١٧)، وسيأتي تخريج الآثار المروية في سبب النزول عند دراسة هذه المسألة.

مناجاة النبي ﷺ إذ كانوا قد ألحفوا في مناجاته دون داع يدعوهم فلا ينتلج لها صدر العالم لضعفها سندًا ومعنى، ومنافاتها مقصد الشريعة.

وأقرب ما روي عن خبر تقرير هذه الصدقة: ما في جامع الترمذي عن علي بن علقمة الأنماري عن علي بن أبي طالب قال: لما نزلت ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُحُودِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ قال لي النبي ﷺ: ما ترى ديناراً؟ قلت: لا يطيقونه، قال: فنصف دينار؟ قلت: لا يطيقونه. قال: فكم؟ قلت: شعيرة قال الترمذي: أي وزن شعيرة من ذهب. قال: إنك لزهيد، فنزلت: ﴿أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُحُودِكُمْ صَدَقَتٍ﴾ [المجادلة: ١٣]، الآية. قال: فبي خفف الله عن هذه الأمة. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه اهـ.

قلت: علي بن علقمة الأنماري قال البخاري: في حديثه نظر، ووثقه ابن حبان. وقال ابن الفرس: صححوا عن علي أنه قال: ما عمل بها أحد غيري»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

ذكر القرطبي أقوالاً في سبب نزول الآية:

منها: أنها نزلت بسبب أن المسلمين كانوا يكثرئون المسائل على رسول الله ﷺ حتى شقوا عليه.

ومنها: أنها نزلت بسبب أن قومًا من المسلمين كانوا يستخلون النبي ﷺ ويناجونه، فظن بهم قوم من المسلمين أنهم ينتقصونهم في النجوى.

ومنها: أنها نزلت بسبب أن المنافقين واليهود كانوا يناجون النبي ﷺ ويقولون: إنه أذن يسمع كل ما قيل له، وكان لا يمنع أحدًا مناجاته، وثم أقوال

(١) التحرير والتنوير (٣٩/٢٨).

آخر^(١).

ولكن هذه الأقوال بنزول الآية هي محل اعتراض من العلامة ابن عاشور حيث يرى أن أقرب ما ذكر في هذه الآية ما في جامع الترمذي عن علي بن علقمة الأنماري عن علي بن أبي طالب قال: «لما نزلت ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُؤَنِكُمْ صَدَقَةً﴾ قال لي النبي ﷺ: ما ترى ديناراً؟ قلت: لا يطيقونه، قال: فنصف دينار؟ قلت: لا يطيقونه. قال: فكم؟ قلت: شعيرة قال الترمذي: أي وزن شعيرة من ذهب. قال: إنك لزهيد، فنزلت: ﴿أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُؤَنِكُمْ صَدَقَتِ﴾ الآية. قال: فبي خفف الله عن هذه الأمة».

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن ما ذهب إليه ابن عاشور ~ في خبر تقرير الصدقة هو الراجح، وذلك لما يلي:

١- أن الرواية التي ساقها القرطبي في سبب نزول الآية عن ابن عباس ضعيفة، فقد أخرجها ابن جرير الطبري في تفسيره بقوله: «حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله: ﴿فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُؤَنِكُمْ صَدَقَةً﴾ وذلك أن المسلمين أكثروا المسائل على رسول الله ﷺ حتى شقوا عليه، فأراد الله أن يخفف عن نبيه؛ فلما قال ذلك صبر كثير من الناس، وكفوا عن المسألة، فأنزل الله بعد هذا ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ﴾ فوسع الله عليهم، ولم يضيق»^(٢).

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٠١/١٧).

(٢) جامع البيان (٢٤٩/٢٣)، وأوردها الماوردي في النكت والعيون (٤٩٣/٥)، والبغوي في معالم التنزيل (٦٠/٨)، وابن عطية في تفسيره (٢٥٣/٥)، وابن كثير في تفسيره (٥١/٨)، والسيوطي في الدر المنثور (٨٣/٨).

وهذا الإسناد فيه: أبو صالح عبدالله بن صالح بن محمد الجهني، من العاشرة، قال فيه ابن المديني: ضربت على حديثه؛ وما أروي عنه شيئاً، وقال النسائي: ليس بثقة^(١).

أمّا الروايات الأخرى التي ساقها القرطبي، فهي مروية بدون إسناد مما يدلُّ على ضعفها.

٢- أن ما ذكره ابن عاشور في خبر تقرير الصدقة من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام قوله: "لما نزلت ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جَبُونَكُمْ صَدَقَةً﴾ قال لي النبي صلى الله عليه وآله: ما ترى ديناراً؟ قلت: لا يطيقونه، قال: فنصف دينار؟ قلت: لا يطيقونه. قال: فكم؟ قلت: شعيرة قال: إنك لزهيد، فنزلت: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جَبُونَكُمْ صَدَقَةً﴾ الآية. قال: فبي خفف الله عن هذه الأمة". هو الراجح في معنى الآية لصحته، فقد أخرجه الترمذي في سننه، وقال: هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من هذا الوجه^(٢). والحاكم في المستدرک^(٣)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

فالذي يظهر لي صحة ما ذكره ابن عاشور وأنه قد وفق للصواب فيما استدركه على القرطبي، والله أعلم.

(١) ينظر: تهذيب التهذيب (١٦٧/٣)، وتقريب التهذيب (٥٣٨).

(٢) سنن الترمذي، كتاب التفسير، سورة المجادلة، رقم (٢٣٠٠).

(٣) المستدرک للحاكم (٥٢٤/٢)، ومعه تعليقات الذهبي في التلخيص.

٢- سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ [المجادلة: ٢٢].

قال الإمام القرطبي ~: «قال السدي: نزلت في عبلة بن أبي، جلس إلى النبي ﷺ فشرب النبي ﷺ ماء، فقال له: يا رسول الله ما أبقيت من شرابك فصلة أسقيها أبي، لعل الله يطهر بها قلبه؟ فأفضل له فأتاه بها، فقال له عبدالله: ما هذا؟ فقال: هي فصلة من شراب النبي ﷺ جئتك بها تشربها لعل الله يطهر قلبك بها. فقال له أبوه: فهلا جئتني ببول أمك فإنه أطهر منها. فغضب وجاء إلى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله! أما أذنت لي في قتل أبي؟ فقال النبي ﷺ: "بل ترفق به وتحسن إليه".

وقال ابن جريج: حدثت أن أبا قحافة سب النبي ﷺ فصكه أبو بكر ابنه صكة فسقط منها على وجهه، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: أو فعلته، لا تعد إليه، فقال: والذي بعثك بالحق نبيا لو كان السيف مني قريبا لقتلته.

وقال ابن مسعود: نزلت في أبي عبيدة بن الجراح، قتل أباه عبدالله بن الجراح يوم أحد وقيل: يوم بدر. وكان الجراح يتصدى لأبي عبيدة وأبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر قصد إليه أبو عبيدة فقتله، فأنزل الله حين قتل أباه: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية.

وقال الواقدي: كذلك يقول أهل الشام. ولقد سألت رجالا من بني الحرث بن فهر فقالوا: توفي أبوه من قبل الاسلام. ﴿أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾ يعني أبا بكر دعي ابنه عبدالله إلى البراز يوم بدر، فقال النبي ﷺ: متعنا بنفسك يا أبا بكر أما تعلم أنك عندي بمنزلة السمع والبصر. ﴿أَوْ إِخْوَانَهُمْ﴾ يعني مصعب بن عمير قتل

أخاه عبيد بن عمير يوم بدر. ﴿أَوْعَشِرْتَهُمْ﴾ يعني عمر بن الخطاب قتل خاله العاص ابن هشام بن المغيرة يوم بدر، وعلياً وحمزة قتلا عتبة وشيبة والوليد يوم بدر.

وقيل: إن الآية نزلت في حاطب بن أبي بلتعة، لما كتب إلى أهل مكة بمسير النبي ﷺ عام الفتح»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «ورويت ثمانية أقوال متفاوتة قوة أسانيد أقصاها القرطبي في نزول هذه الآية وليس يلزم أن يكون للآية سبب نزول فإن ظاهرها أنها متصلة المعنى بما قبلها وما بعدها من ذم المنافقين وموالاتهم اليهود، فما ذكر فيها من قصص لسبب نزولها فإنما هو أمثلة لمقتضى حكمها»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

ذكر القرطبي أقوالاً في سبب نزول الآية:

منها: أنها نزلت في أبي عبيدة بن الجراح، قتل أباه يوم أحد، وقيل: يوم بدر.

ومنها: أنها نزلت في أبي قحافة سبب النبي ﷺ فصكه أبو بكر ابنه صكة فسقط منها على وجهه.

ومنها: أنها نزلت في عبدالله بن أبي، جلس إلى النبي ﷺ فشرب النبي ﷺ ماء، فقال له: بالله يا رسول الله ما أبقيت من شرابك فضلة أسقيها أبي، لعل الله

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٠٧/١٧).

(٢) التحرير والتنوير (٥٢/٢٨).

يطهر بها قلبه وثم أقوال أخر^(١).

ولكن هذه الأقوال بنزول الآية هي محل اعتراض من العلامة ابن عاشور حيث يرى أن الآية متصلة بما قبلها غير محتاجة إلى إيجاد سبب نزول، وما ذكر فيها من قصص ليست سبب لنزول الآية، وإنما هي من باب المثال لمقتضى حكم الآية.

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن الصحيح ما قاله ابن عاشور ~ من أن الآية متصلة بما قبلها غير محتاجة إلى إيجاد سبب نزول، وأن ما ذكر فيها من قصص لسبب نزولها فإنما هو أمثلة لمقتضى حكمها وذلك لما يلي:

أن أسباب النزول لا تثبت إلا عن طريق الخبر الثابت، وكل الأخبار التي ذكر فيها سبب نزول هذه الآية ضعيفة لا تقوم بها حجة، ولم أقف على سند صحيح من هذه الأخبار، وإن كان الأمر في الجملة على ما ذكره المفسرون من أن هذه الخصال توافرت في أهل الإيمان، ولو تعرض لهم آباؤهم لقتلوهم إذا أمرهم بذلك رسول الله ﷺ.

وهذه الأخبار التي ساقها القرطبي، أخرج بعضها: الطبراني في المعجم الكبير^(٢)، والحاكم في المستدرک^(٣)، والبيهقي في السنن^(٤)، والواحدي في أسباب النزول^(٥)، والسيوطي في تفسيره^(٦)، والزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٠٧/١٧).

(٢) المعجم الكبير (١٥٤/١).

(٣) المستدرک (٢٩٦/٣).

(٤) سنن البيهقي (٢٧/٩).

(٥) أسباب النزول (٢٧٧).

(٦) الدر المنثور (٨٦/٨).

الواقعة في الكشف^(١).

وقد ضعفها بعض علماء الجرح والتعديل، منهم: البيهقي^(٢)، والحافظ ابن حجر، حيث قال: «روى الحاكم والبيهقي منقطعاً عن عبدالله بن شاذب قال: جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينعت الآلهة لأبي عبيدة يوم بدر، وجعل أبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر قصده أبو عبيدة فقتله، وهذا معضل»^(٣)، والزيلعي^(٤)، وغيرهم.

٢- أن أكثر الروايات التي ذكرها القطبي ليست نصّاً في سبب النزول، بل هي من الصيغ المحتملة للسببية. قال الإمام الزركشي: «قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في نزولها..... فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع»^(٥).

وقال الشيخ مناع القطان: «وتكون الصيغة محتملة للسببية ولما تضمنته الآية من الأحكام إذا قال الراوي: نزلت هذه الآية في كذا، فذلك يراد به تارة سبب النزول، ويراد به تارة أنه داخل في معنى الآية»^(٦).

٣- لم يذكر القرطبي من الروايات التي ساقها في أسباب النزول نصّاً صريحاً في سبب النزول إلا رواية ابن مسعود، وهي أن الآية نزلت في أبي

(١) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشف (٤٣٣/٣).

(٢) ينظر: سنن البيهقي (٢٧/٩)، حيث قال: هذا منقطع.

(٣) تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (٤٣٥/٤).

(٤) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشف (٤٣٣/٣).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٣٢/١).

(٦) مباحث في علوم القرآن (٨٥).

عبيدة بن الجراح، قتل أباه عبدالله بن الجراح يوم أحد وقيل: يوم بدر.

وهذه الرواية غير مسلم لها لأمرين:

• أنها رواية ضعيفة كما أسلفنا، فقد ضعفها: البيهقي، وابن حجر، والزيلي.

• اختلاف الروايات في وقت موت والد أبي عبيدة، فقد قال الواقدي^(١): «مات والد أبي عبيدة قبل الإسلام»^(٢)، وقد نقل ابن حجر كلام الواقدي، ولم يتعقبه مما يدل على تأييده له^(٣).

٤- أن بعض المفسرين قد ذهب إلى أن هذه الحوادث ليست سبباً لنزول الآية، وإنما هي أمثلة عليها، منهم: ابن عطية^(٤)، والألوسي، حيث قال: «والظاهر على ما قيل: إنه متصل بالآي التي في المنافقين الموالين لليهود وأياً ما كان فحكم الآيات عام وإن نزلت في أناس مخصوصين كما لا يخفى والله تعالى أعلم»^(٥)، وسيد طنطاوي، حيث قال: «والمقصود من هذه الآي الكريمة النهي عن موالة المنافقين وأشبهاهم، وإنما جاءت بصيغة الخبر، لأنه أقوى وأكد في التنفير عن موالة أعداء الله، إذ الإتيان بصيغة الخبر تشعر بأن القوم قد امتثلوا لهذا النهي، وأن الله - سبحانه - قد أخبر عنهم بذلك.

(١) محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبدالله، الواقدي، ولد بالمدينة سنة: ١٣٠ هـ، وهو من أقدم المؤرخين في الإسلام، ومن أشهرهم، ومن حفاظ الحديث، من كتبه "المغازي النبوية، وفتح إفريقية، وفتح العجم، وفتح مصر والاسكندرية، وتفسير القرآن"، توفي سنة: ٢٠٧ هـ. ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (٣٤٨/٤)، والأعلام للزركلي (٣١١/٦).

(٢) المغازي (٩٠).

(٣) تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (٤٣٥/٤).

(٤) المحرر الوجيز (٢٥٦/٥).

(٥) روح المعاني (٣٧/٢٨).

وافتحت الآية بقوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا﴾ لأن هذا الافتتاح يثير شوق السامع لمعرفة هؤلاء القوم... وقد ذكروا روايات متعددة في سبب نزول هذه الآية الكريمة، منها: أنها نزلت في أبي عبيدة عامر بن الجراح، فقد قتل أباه - وكان كافرا - في غزوة بدر.

والآية الكريمة تصدق على أبي عبيدة وغيره ممن حاربوا آباءهم وأبناءهم وإخوانهم وعشيرتهم، عندما استحب هؤلاء الآباء والأبناء الكفر على الإيمان. وقد أخذ العلماء من هذه الآية الكريمة، وجوب عدم موالاته الكفار والفساق والمنافقين والمجاهرين بارتكاب المعاصي مهما بلغت درجة قرابتهم، ومهما كانت منزلتهم»^(١).

هـ مما يدل على أن ما قيل في سبب نزول الآية من الحوادث من باب المثال ما رواه الواحدي عن ابن مسعود أنه قال: «نزلت هذه الآية في أبي عبيدة بن الجراح، وأبي بكر الصديق، ومصعب بن عمير، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب»^(٢).

وهذا يدل على أن مراد ابن مسعود هو تفسير الآية بالمثال، لا أن هذه الحوادث سبب لنزولها.

٦- أن هذه الآية ظاهرها أنها متصلة المعنى بما قبلها وما بعدها من نم المنافقين وموالاتهم اليهود، فلما ذكر الله ﷻ في هذه الآيات أن من والاه كان فائزاً، ومن عاداه كان خاسراً، كانت النتيجة قطعاً التحذير من موالاته أعداء الله في سياق النفي المفيد للمبالغة في النهي عنه والزجر عن قربانه، قال الإمام البقاعي: «ولما ظهر بهذا كالشمس أن من والاه سبحانه كان فائزاً، ومن عاداه

(١) الوسيط لسيد طنطاوي (١٤/٢٧٤).

(٢) أسباب النزول للواحدي (٢٧٧).

كان خاسراً، كانت نتيجته قطعاً التحذير من موالاته أعداء الله في سياق النفي المفيد للمبالغة في النهي عنه والزجر عن قربانه فقال: ﴿لَا تَجِدْ﴾ أي بعد هذا البيان ﴿قَوْمًا﴾ أي ناساً لهم قوة على ما يريدون محاولته... وزاد ذلك تأكيداً بقوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ﴾ الذين أوجب الله على الأبناء طاعتهم بالمعروف، وذلك كما فعل أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه، قتل أباه عبدالله بن الجراح يوم أحد رضي الله عنه ﴿أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾ الذي جبلوا على محبتهم ورحمتهم كما فعل أبو بكر رضي الله عنه فإنه دعا ابنه يوم بدر إلى المبارزة،... ﴿أَوْ إِخْوَانَهُمْ﴾ الذين هم أعضادهم كما فعل مصعب بن عمير رضي الله عنه، قتل أخاه عبيد بن عمير يوم أحد، وخرق سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه الصفوف يومئذ على أخيه عتبة بن أبي وقاص غير مرة ليقنتله فراع عنه روغان الثعلب، فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: أتريد أن تقتل نفسك، وقتل محمد بن مسلمة الأنصاري رضي الله عنه أخاه من الرضاع كعب بن الأشرف اليهودي رأس بني النضير، ﴿أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ الذين هم أنصارهم وأمدادهم كما فعل عمر رضي الله عنه، قتل خاله العاص بن هشام بن المغيرة يوم بدر وعلي وحمزة وعبيدة بن الحارث رضي الله عنه قتلوا يوم بدر بني عمهم عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة»^(١).

وعلى كلٍ فالصحيح كما أسلفت ما ذهب إليه ابن عاشور، وأن ما ذكر من أسباب نزول في الآية إنما هو من باب التمثيل، والله تعالى أعلم.

(١) نظم الدرر (٥٠٧/٧).

سورة الحشر

المراد بالإنسان في قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الحشر: ١٦].

ذكر القرطبي في المراد بالإنسان في الآية، قولان:

الأول: أن المراد به إنسان بعينه، وذكر على ذلك عدة آثار. حيث قال: «قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ﴾ كان راهب في الفترة يقال له: برصيصا، قد تعبد في صومعته سبعين سنة، لم يعص الله فيها طرفة عين، حتى أعبا إبليس، فجمع إبليس مردة الشياطين فقال: ألا أجد منكم من يكفيني أمر برصيصا؟ فقال الأبيض، وهو صاحب الأنبياء، وهو الذي قصد النبي ﷺ في صورة جبريل ليوسوس إليه على وجه الوحي، فجاء جبريل فدخل بينهما.... الخ^(١).

والثاني: أن المراد به عامة الناس.

ثم قال: والتنبيه ظاهرة فيمن جعل الآية مخصوصة في الراهب والشيطان^(٢).

ولم يصرح بترجيح قول منهما، وإن كان تقديمه للأول وكثرة الآثار التي أوردها عليه بالنسبة للثاني، واستدلالة للأول بالتنبيه في الآية بعدها عند قوله تعالى: ﴿فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ قد يفهم منه ميله للقول الأول.

(١) الأثر طويل جداً. وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٣٤٨/١٠)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٢٩٦/٢٣) عن محمد بن سعد عن أبيه، عن عمه، عن أبيه، عن أبيه، عن ابن عباس {، والراوي عن ابن عباس عطية بن سعد العوفي، وإسناده ضعيف.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٧/١٨).

وقال ابن عاشور مستدرکاً على من قال بالقول الأول، ومنبهاً على من ذكره من غير رده وبيان ضعفه:

«وقد حكى ابن عباس وغيرهما من السلف في هذه الآية قصة راهب بحكاية مختلفة جعلت كأنها المراد من الإنسان في هذه الآية. ذكرها ابن جرير والقرطبي، وضَعَّفَ ابن عطية أسانيدها، فلئن كانوا ذكروا القصة فإنما أرادوا أنها تصلح مثلاً لما يقع من الشيطان للإنسان كما مال إليه ابن كثير.

فالمعنى: إذ قال للإنسان في الدنيا: اكفر، فلما كفر ووافى القيامة على الكفر قال الشيطان يوم القيامة: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ﴾ أي: قال كل شيطان لقرينه من الإنس:

﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ﴾ طمعاً في أن يكون ذلك منجيه من العذاب»^(١).

◆ دراسة الاستدراك:

الخلاف كما هو ظاهر بين المفسرين في المراد بالإنسان في الآية على قولين، ذكرهما القرطبي، وما ذهب إليه ابن عاشور في استدراكه هو الصواب، وذلك لأمرين:

١- أن القول الصحيح في المراد بالإنسان هو ما رجحه بقوله:

«إذ قال للإنسان في الدنيا: اكفر، فلما كفر ووافى القيامة على الكفر قال الشيطان يوم القيامة:

﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ﴾، أي: قال كل شيطان لقرينه من الإنس: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ﴾ طمعاً في أن يكون ذلك منجيه من العذاب»^(٢). وهو قول جمهور

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٩٧/٢٨).

(٢) المصدر نفسه (٩٨/٢٨).

المفسرين.

قال ابن عطية:

«وذهب مجاهد وجمهور من المتأولين إلى أن الشيطان والإنسان في هذه الآية أسماء جنس؛ لأن العرف أن يعمل هذا شياطين بناس كما يغوي الشيطان الإنسان ثم يفرّ منه بعد أن يورطه، كذلك أغوى المنافقون بني النضير وحرّضوهم على الثبوت ووعدوهم النصر، فلما نشب بنو النضير وكشفوا عن وجوههم تركهم المنافقون في أسوأ حال، وذهب قوم من رواة القصص أن هذا شيطان مخصوص مع عابد من العباد مخصوص، وذكر الزجاج أن اسمه برصيص... وهذا كله حديث ضعيف، والتأويل الأول هو وجه الكلام»^(١).

وقال أبو حيان: «والجمهور: على أن الشيطان والإنسان اسما جنس يورطه في المعصية ثم يفر منه. كذلك أغوى المنافقون بني النضير، وحرضوهم على الثبات، ووعدوهم النصر. فلما نشب بنو النضير، خذلهم المنافقون وتركوهم في أسوأ حال»^(٢). وبه قال: ابن كثير^(٣) والبيضاوي^(٤) والسعدي^(٥)، والشوكاني^(٦)، والألوسي^(٧).

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٢٩٠/٥).

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٢٤٨/٨).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٧٥/٨).

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٣٢٢/٥).

(٥) تيسير الكريم الرحمن للسعدي (٨٥٢).

(٦) فتح القدير للشوكاني (٢٠٥/٥).

(٧) روح المعاني للألوسي (٦٠-٥٩/٢٨).

٢- أنه إذا ذكر الإنسان فالصحيح العموم فيها وإن كانت الآية ورد فيها سبب نزول، قال مجاهد من طريق الأعمش: «ما كان في القرآن "قتل الإنسان" أو "فعل بالإنسان"، فإنما عنى به الكافر»^(١)، ويشمل هذا قوله: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ إِذْقَالَ لِلْإِنْسَانِ﴾، وجميع الآيات المشابهات.

٣- ومما يدل على ما ذهب إليه ابن عاشور في استدراكه على القرطبي، مع أن القرطبي لم يصرّح بالترجيح؛ ولكن ذكره للقولين وتقديم الأول وهو المرجوح، وذكره للآثار التي تؤيده، واستدلّ له بدليل يقويه، مما قد يُشعر بميله إليه واختياره له، فقطع ابن عاشور هذا الاحتمال وبين الراجح، واعتذر للإمامين الطبري والقرطبي، بأن إيرادهما لهذه الآثار الدالة على القول المرجوح، أنهما ذكراها من باب المثال وليس التحديد، وإن كانا لم يذكر ذلك، فرحمه الله ما أطف توجيهه لاستدراكه وأدقه.

(١) تفسير جزء عم لمساعد الطيار (١٠٢).

سورة الملك

درجة صحة حديث: أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما أعقل فلانا النصراني! فقال: مه إن الكافر لا عقل له أما سمعت قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠].

قال الإمام القرطبي ~: «وروي عن النبي ﷺ أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما أعقل فلانا النصراني! فقال: مه إن الكافر لا عقل له أما سمعت قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.

وفي حديث ابن عمر: فزجره النبي ﷺ، ثم قال: "مه فإن العاقل من يعمل بطاعة الله" ذكره الترمذي الحكيم أبو عبدالله بإسناده»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وذكر القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلُمُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاعُونَ﴾ [الطور: ٣٢]، من سورة الطور عن كتاب الحكيم الترمذي إنه أخرج حديثاً إن رجلاً قال: يا رسول الله ما أعقل فلاناً النصراني، فقال النبي ﷺ: مه، إن الكافر لا عقل له أما سمعت قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ قال وفي حديث ابن عمر فزجره النبي ﷺ وقال: "مه، إن العاقل من يعمل بطاعة الله" ولم أقف عليه فيما رأيت من كتب التفسير ولم يذكره السيوطي في التفسير بالمأثور في سورة الطور ولا في سورة الملك»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٧٣/١٧).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦/٢٩).

♦ دراسة الاستدراك:

يستدرك ابن عاشور على القرطبي روايته لحديث النبي ﷺ: « أن رجلا قال: يا رسول الله، ما أعقل فلانا النصراني! فقال: مه إن الكافر لا عقل له أما سمعت قول الله تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ » مبيدًا أن هذا الحديث قد تفرد به القرطبي من بين المفسرين دون غيره.

والحق الذي لا مرية فيه أن هذا الحديث لم يذكره أحدٌ من المفسرين سوى القرطبي، فلم أجد له ذكرًا في كتب التفسير التي عنيت بذكر الروايات بأسانيدها، فلم يذكره لا السيوطي، ولا ابن جرير، ولا الثعلبي، ولا غيرهم. وكذا لم يذكره أصحاب كتب السنة من الصحاح والسنن والمسانيد ممن وقفت عليهم، بل ولم يذكر في كتب الأحاديث الضعيفة.

ولم أجد من ذكره إلا الحارث بن أبي أسامة في مسنده^(١)، عن داود بن المحبر بن قحذم الثقفي البكرابي أبو سليمان البصري نزيل بغداد وهو متروك، صنف كتاب العقل وهذا الحديث منه وعامته موضوعات، والحديث أيضًا في تذكرة الموضوعات^(٢)، ونصَّ ابن حجر في المطالب العالية على أنه موضوع^(٣)، وذكره الملا علي قاري في المصنوع في معرفة الموضوع^(٤)، وذكره غيرهم ممن ألف في الأحاديث الموضوعة^(٥)، مما يدل على أن الحديث موضوع لا أصل له.

(١) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث برقم (٨٣٦).

(٢) تذكرة الموضوعات للفتني (٢٩).

(٣) المطالب العالية لابن حجر (٢١٥/٣).

(٤) المصنوع في معرفة الموضوع، برقم (٤٥٦) (٢٥٦/١).

(٥) أنظر مثلاً: تذكرة الموضوعات للفتني (١٣)، وكشف الخفاء للعجلوني (٣٠٨/٢)، وتنزيه

الشريعة المرفوعة لابن عراق (٢١٦/١).

فتبين بهذا أن القرطبي - على تبخره في العلم - قد جانب الصواب في ذكر هذا الحديث الموضوع، ولعله وهم بصحة هذا الحديث، وأنَّ الحق ما قاله ابن عاشور واستدرك به على القرطبي، والله أعلم.

سورة القلم

استدرآك ابن عاشور في نسبة قوله (يقال زلق السهم وزهق) إلى القرطبي في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيَرْفُقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ [القلم: ٥١].

قال الإمام القرطبي ~: «وقال ابن عباس: ينفذونك بأبصارهم، يقال: زلق السهم وزهق إذا نفذ، وهو قول مجاهد. أي ينفذونك من شدة نظرهم»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقال القرطبي: يقال زلق السهم وزهق، إذا نفذ، ولم أراه لغيره، قال الراغب قال يونس: لم يسمع الزلق والإزلاق إلا في القرآن اهـ»^(٢).

♦ دراسة الاستدرآك:

هذه المسألة اختلف فيها أهل العلم، وذكروا لها أقوالاً كثيرة^(٣)، وأشار ابن عاشور إلى أن القرطبي قال في معنى الآية: يقال: زلق السهم وزهق إذا نفذ. والحقيقة أن هذا القول ليس من كلام القرطبي، بل هو نقلٌ نقله عن ابن عباس، وذلك واضحٌ من وجوه:

١- أن القرطبي نسب هذا القول لابن عباس كما هو ظاهر في عبارته السابقة، بقوله: «وقال ابن عباس: ينفذونك بأبصارهم، يقال: زلق السهم وزهق إذا نفذ».

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٥٥/١٨).

(٢) التحرير والتنوير (١٠٠/٢٩).

(٣) انظرها في: جامع البيان للطبري (٥٦٤/٢٣)، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل (٣٠٩/١٩)، والمحزر الوجيز لابن عطية (٣٢٧/٥)، وتفسير الرازي - مفاتيح الغيب - (٨٨/٣٠).

٢ لمن كثيراً من المفسرين ممن سبق القرطبي أشاروا لهذا المعنى ونسبوه لابن عباس^(١)، حيث قال الإمام الطبري: «حدثنا أبو كُرَيْب، قال: ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَزَلُّوكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ﴾ يقول: يُذْفُونُكَ بِأَبْصَارِهِمْ مِنْ شِدَّةِ النَّظَرِ، يقول ابن عباس: يقال للسهم: زَهَقَ السَّهْمُ أَوْ زَلِقَ^(٢)، وقال المقرئ الثعلبي: «قال ابن عباس: يقدفونك يقدفونك بأبصارهم لما سمعوا الذكر، ويقال: زهق السهم وزلق إذا نفذ»^(٣)، وقال الإمام البغوي: «قال ابن عباس: معناه: ينفذونك، ويقال: زلق السهم: إذا أنفذ»^(٤).

٣ لمن كثيراً من المفسرين ممن عرفوا بالنقل عن القرطبي ونسبة أقواله إليه، لم ينقل أحد منهم عنه أنه أيّد هذا القول، بل نسبوه لابن عباس^(٥)، قال ابن عادل: «وقال ابن عباس: ينفذونك بأبصارهم، يقال: زلق السهم، وزهق إذا نفذ، وهو قول مجاهد أي: ينفذونك من شدة نظرهم»^(٦).

وعليه فإن ابن عاشور قد وهم في نسبه هذا القول للقرطبي، والله تعالى أعلم.

(١) ينظر: جامع البيان للطبري (٥٦٤/٢٣)، ومعالم التنزيل للبغوي (٢٠٢/٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان (٥٦٤/٢٣).

(٣) الكشف والبيان (٢٣/١٠).

(٤) معالم التنزيل للبغوي (٢٠٢/٨).

(٥) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣٠٤/٨)، وفتح القدير للشوكاني (٢٧٧/٥).

(٦) اللباب في علوم الكتاب (٣١٠/١٩).

سورة المدثر

معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّ تَسْتَكْبِرُ﴾ [المدثر: ٦].

قال الإمام القرطبي ~: «﴿وَلَا تَمَنَّ تَسْتَكْبِرُ﴾ فيه أحد عشر تأويلاً:

الأول: لا تمنن على ربك بما تتحمله من أثقال النبوة، كالذي يستكثر ما يتحمله بسبب الغير.

الثاني: لا تعط عطية تلتمس بها أفضل منها، قاله ابن عباس وعكرمة وقتادة. قال الضحاك: هذا حرمه الله على رسول الله ﷺ، لأنه مأمور بأشرف الآداب وأجل الأخلاق، وأباحه لأمته، وقاله مجاهد.

الثالث: عن مجاهد أيضاً: لا تضعف أن تستكثر من الخير، من قولك حبل منين إذا كان ضعيفاً، ودليله قراءة ابن مسعود "ولا تمنن تستكثر من الخير"^(١).

الرابع: عن مجاهد أيضاً والربيع: لا تعظم عملك في عينك أن تستكثر من الخير، فإنه مما أنعم الله عليك. قال ابن كيسان: لا تستكثر عملك فتراه من نفسك، إنما عملك منة من الله عليك، إذ جعل لك سبيلاً إلى عبادته.

الخامس: قال الحسن: لا تمنن على الله بعملك فتستكثره.

السادس: لا تمنن بالنبوة والقرآن على الناس فتأخذ منهم أجراً تستكثر به.

السابع: قال القرطبي: لا تعط مالك مصانعة.

الثامن: قال زيد بن أسلم: إذا أعطيت عطية فأعطها لربك.

التاسع: لا تقل دعوت فلم يستجب لي.

(١) ينظر: معجم القراءات للدكتور/عبداللطيف الخطيب (١٦٠/١٠).

العاشر: لا تعمل طاعة وتطلب ثوابها، ولكن اصبر حتى يكون الله هو الذي يثيبك عليها. الحادي عشر: لا تفعل الخير لترائي به الناس»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «والاستكثار: عدُّ الشيء كثيرًا، أي لا تستعظم ما تعطيه.»

وهذا النهي يفيد تعميم كل استكثار كيفما كان ما يعطيه من الكثرة. ولأسبقين من المفسرين تفسيرات لمعنى ﴿وَلَا تَمُنَّ بِتَكْثُرِ﴾ ليس شيء منها بمناسب، وقد أنهاها القرطبي إلى أحد عشر»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

تبين مما سبق خلاف المفسرين في معنى المنّ في قوله: ﴿وَلَا تَمُنَّ بِتَكْثُرِ﴾ على تأويلات عدة جمعها القرطبي، فلا حاجة لإعادتها، بينما يرى ابن عاشور بُعد هذه الأقوال ولم يذكر دليلاً، أو سبباً لرده لها.

وقبل تحرير محل النزاع وذكر الراجح من الأقوال، لا بد من بيان أن القرطبي رجح قول ابن عباس في المسألة، وهو أن المعنى: لا تعط عطية تلتبس بها أفضل منها، حيث قال: «هذه الأقوال وإن كانت مرادة فأظهرها قول ابن عباس: لا تعط لتأخذ أكثر مما أعطيت من المال، يقال: مننت فلانًا كذا أي: أعطيته، ويقال للعطية المنّة، فكأنه أمر بأن تكون عطياه لله، لا لارتقاب ثواب من الخلق عليها، لأنه العلية ما كان يجمع الدنيا»^(٣).

والذي يظهر لي بعد التتبع أن هذا القول - قول ابن عباس ومن معه - والذي اختاره القرطبي هو الراجح للأسباب التالية:

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٧/١٩).

(٢) التحرير والتنوير (٢٧٨/٢٩).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٧/١٩).

١- أنه القول الذي ارتضاه جمهرة من السلف الصالح، والمفسرين، منهم: ابن عباس، وعكرمة، والضحاك، ومجاهد، وعطاء، وإبراهيم النخعي، وقتادة، والسدي^(١)، وغيرهم.

وقال ابن كثير: «وهو القول الأظهر»^(٢)، ورجحه الزمخشري^(٣)، وأبو حيان^(٤)، والشوكاني^(٥).

٢- أن هذا القول يدور حول الإخلاص وانتظار الأجر والثواب من الله وحده، مع عدم إغفال أمره ﷺ من تخففه من الدنيا، كما جاء تعليل القرطبي، وهذا يتناسب مع أخلاق النبوة.

٣- ومما يقوي هذا المعنى أنه ﷺ كان لا يملك لنفسه الإذخار والافتناء، وقد عصمه الله تعالى عن الرغبة في شيء من الدنيا، ولذلك حرمت عليه الصدقة وأبيحت له الهدية، فقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثَنَّهُمْ فِيهِ وَرَزَقُوكَ خَيْرًا وَأَبْقَىٰ﴾ [طه: ١٣١].

وفي الحديث عن عمر و بن عبدة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم فلما سلم أخذ و برة من جنب البعير ثم قال: «ولإحبل لي من نائضكم مثل الهذام إلى و الأخمس مَرْدُودٌ فِيكُمْ»^(٦).

(١) أخرج هذا القول عنهم الطبراني في المعجم الكبير (٢٧٥/١٠) برقم (١٢٥٠٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥١٤/٤ - ٥١٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥١/٧)، وينظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٣٨٢/١٠)، والنكت والعيون (١٣٨/٦)، والدر المنثور (٣٢٦/٨).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٥٣٠/٤).

(٣) الكشاف (٦٤٧/٤).

(٤) البحر المحيط (٣٦٨/٨).

(٥) فتح القدير (٣٢٥/٥).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب: في الإمام يستأثر بشيء في نفسه، رقم (٢٧٥٥)،

↩=

فالذي يظهر بناء على هذا أن استدراك ابن عاشور على القرطبي في
غير محله، والله أعلم.



✍ =

وقد صححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود، برقم (٢٧٥٥).

سورة القيامة

سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُجَمَعَ عِظَامُهُ﴾ [القيامة: ٣].

قال الإمام القرطبي ~: «الآية نزلت في عدي بن ربيعة قال للنبي ﷺ: حدثني عن يوم القيامة متى تكون، وكيف أمرها وحالتها؟ فأخبره النبي ﷺ بذلك، فقال: لو عاينت ذلك اليوم لم أصدقك يا محمد ولم أؤمن به، أويجمع الله العظام؟! ولهذا كان النبي ﷺ يقول: "اللهم اكفني جاري السوء عدي بن ربيعة، والأخنس بن شريق" (١).

وقيل: نزلت في عدو الله أبي جهل حين أنكر البعث بعد الموت» (٢).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «قال القرطبي: نزلت في عدي بن ربيعة (الصواب ابن أبي ربيعة) قال للنبي ﷺ: "يا محمد حدثني عن يوم القيامة فأخبره رسول الله ﷺ فقال عدي: لو عاينت ذلك اليوم لم أصدقك أو يجمع الله العظام" فنزلت هذه الآية.

ألا قلت: إن سبب النزول لا يخص الإنسان بهذا السائل» (٣).

(١) لم أقف عليه في كتب المتون، وقد أورده الثعلبي في تفسيره (٨٢/١٠)، والبعثي في تفسيره (٢٨٠/٨)، والزمخشري في الكشاف (٦٦٠/٤)، وغيرهم. قال الشيخ جمال الدين الزيلعي: «غريب وهو في تفسير الثعلبي والبعثي وأسباب النزول للواحدي هكذا من غير سند ولا راو». انظر: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزيلعي (١٢٧/٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩٣/١٩).

(٣) التحرير والتنوير (٣١٥/٢٩).

◆ دراسة الاستدراك:

الخلاف في هذه الآية من وجهين:

الأول: في بيان الاسم الصحيح للسائل في هذه الآية. فالقرطبي يرى أن اسمه: عدي بن ربيعة. بينما رجح ابن عاشور أن اسمه عدي بن أبي ربيعة.

الثاني: في تخصيص الإنسان المذكور في الآية بالسائل الوارد في سبب النزول. فابن عاشور يستدرك على القرطبي تخصيصه الإنسان في هذه الآية بعدي بن ربيعة.

وبعد دراسة وتأمل ما ذُكر يتبين الآتي:

✽ لم يفرد ابن عاشور بالإشارة إلى أن الاسم الصحيح للسائل في الآية: عدي بن أبي ربيعة بل سبقه إلى ذلك: الفخر الرازي، والبيضاوي، وأبو السعود، وإسما عيل حقي^(١).

والذي يترجح لدي في اسم السائل الصحيح هو أنه عدي بن ربيعة كما ذكر ذلك القرطبي، وذلك لما يلي:

١- أن جماهير المفسرين ذكروا أن اسمه عدي بن ربيعة^(٢).

٢- أن جميع التراجم التي ترجمت له أشارت إلى أنه عدي بن ربيعة^(٣).

(١) مفاتيح الغيب (٧٢٥/٣٠)، تفسير البيضاوي أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٤١٩/٥)، تفسير أبي السعود إرشاد العقل السليم (٦٥/٩)، روح البيان (٢٤٤/١٠).

(٢) انظر مثلاً: الكشف والبيان للثعلبي (٧٢/١٠)، وبحر العلوم للسمرقندي (٤٩٨/٣)، وأسباب النزول للواحدي (٤٣٦)، والبحر لأبي حيان (٢٨٩/٨)، ومعالم التنزيل للبخاري (٢٨٠/٨)، وتفسير الخازن (١٨٢/٧)، وتفسير اللباب لابن عادل (٥٤٦/١٩)، والسراج المنير للشربيني (٣١٩/٤)، وغيرهم.

(٣) انظر مثلاً: الأعلام للزركلي (٢٢٠/٤).

٣- لم أقف - حسب علمي - في كتب التراجم على أنه عدي بن أبي ربيعة.
 ❖ أمّا الوجه الثاني وهو ما استدرك به ابن عاشور على القرطبي
 تخصيصه الإنسان في هذه الآية بعدي بن ربيعة.

فإن الصحيح أنّ القرطبي لم يخص الإنسان في الآية بعدي بن ربيعة،
 حيث قال عند تفسيره للآية: «والإنسان هنا الكافر المكذب للبعث»^(١).
 وهذا القول هو الأصوب في المسألة حيث إنه إذا ذكر الإنسان فالصحيح
 العموم فيها وإن كانت الآية ورد فيها سبب نزول، ويؤيد هذا ما يلي:

١- ما أخرجه ابن جرير والحاكم وصححه عن سعيد بن جبير قال:
 «سألت ابن عباس عن قوله: ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۝١﴾ قال: يقسم ربك بما شاء
 من خلقه، قلت: ﴿وَلَا أُقِيمُ بِالنَّفْسِ الْوَامَةِ ۝٢﴾ قال النفس اللوؤم، قلت: ﴿أَيَحْسَبُ
 الْإِنْسَانُ أَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ ۝٣﴾ بلى قد رين على أن نسوي بانه، ﴿٤﴾ قال: لو شاء لجعله خفاً أو
 حافراً»^(٢).

٢- أنّ هذا المعنى هو المنقول عن السلف الصالح؛ قال مجاهد من طريق
 الأعمش: «ما كان في القرآن "قتل الإنسان" أو "فعل بالإنسان"، فإنما عنى به
 الكافر»^(٣)، ويشمل هذا قوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ﴾ وجميع الآيات
 المشابهات.

٣- أنّ هذا المعنى هو اختيار كثير من المفسرين؛ منهم: ابن جرير
 الطبري، حيث قال: «وقوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ﴾ يقول تعالى ذكره:

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩٣/١٩)

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٠/٢٤)، والحاكم في المستدرک (٥٥٢/٢) وقال: هذا حديث
 صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح.

(٣) تفسير جزء عم لمساعد الطيار (١٠٢).

أَيْظَنَ ابن آدم أن لن نقدر على جمع عظامه بعد تفرّقها»^(١)، ونظام الدين النيسابوري^(٢)، وابن الجوزي، حيث قال: «قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ﴾ المراد بالإنسان هنا الكافر»^(٣)، وأبو حيان، حيث قال: «والإنسان هنا الكافر المكذب بالبعث»^(٤)، والألوسي، حيث قال أيضاً: «والمراد بالإنسان الجنس والهمزة لإنكار الواقع واستقباحه والتوبيخ عليه»^(٥).

ومن خلال ما سبق عرضه يتبين أن الخطاب بقوله ﴿الْإِنْسَانُ﴾ عام يشمل كل كافر أو منكر للبعث، ولا يختص بمن نزلت فيه الآية، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وبهذا يكون استدراك ابن عاشور على القرطبي في غير محله. والله تعالى أعلم.

(١) جامع البيان للطبري (٥٠/٢٤).

(٢) غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٤٠٠/٦).

(٣) زاد المسير (٤١٦/٨).

(٤) البحر المحيط (٣٨١/٨).

(٥) روح المعاني (١٣٧/٢٩).

سورة الفجر

معنى قوله تعالى: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣].

قال الإمام القرطبي ~: «قوله تعالى: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ الشفع: الاثنان، والوتر: الفرد، واختلف في ذلك، فروي مرفوعاً عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال: الشفع والوتر: الصلاة، منها شفع، ومنها وتر. وقال جابر بن عبد الله: قال النبي ﷺ: ﴿وَالفَجْرِ ١﴾ و﴿لِيَالِ عَشْرِ ٢﴾ قال: هو الصبح، وعشر النحر، والوتر يوم عرفة، والشفع: يوم النحر. وهو قول ابن عباس وعكرمة. واختاره النحاس، وقال: حديث أبي الزبير عن جابر هو الذي صحَّ عن النبي ﷺ، وهو أصحُّ إسناداً من حديث عمران بن حصين. فيوم عرفة وتر، لأنه تاسعها، ويوم النحر شفع لأنه عاشرها. وعن أبي أيوب قال: سئل النبي ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ فقال: الشفع: يوم عرفة ويوم النحر، والوتر ليلة يوم النحر. وقال مجاهد وابن عباس أيضاً: الشفع خلقه، قال الله تعالى: ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أزْوَاجاً ٨﴾ [النبا: ٨]، ﴿وَالْوَتْرِ﴾ هو الله ﷻ. فقيل لمجاهد: أترويه عن أحد؟ قال: نعم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، ونحوه قال محمد بن سيرين ومسروق وأبو صالح وقتادة، قالوا: الشفع: الخلق، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات: ٤٩]، الكفر والإيمان. والشقاوة والسعادة، والهدى والضلال، والنور والظلمة، والليل والنهار، والحر والبرد، والشمس والقمر، والصيف والشتاء، والسماء والأرض، والجن والإنس. والوتر: هو الله ﷻ، قال جل ثناؤه: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ١﴾ [الإخلاص: ١]. وقال النبي ﷺ: "إن لله تسعة وتسعين اسماً، والله وتر يحب الوتر". وعن ابن عباس أيضاً: ﴿وَالشَّفَعِ﴾ صلاة الصبح ﴿وَالْوَتْرِ﴾ صلاة المغرب. وقال الربيع بن أنس وأبو العالية: هي صلاة المغرب، الشفع فيها ركعتان، ﴿وَالْوَتْرِ﴾ الثالثة. وقال ابن الزبير: ﴿وَالشَّفَعِ﴾ يوماً منى: الحادي عشر، والثاني عشر. والثالث عشر (الوتر)، قال الله تعالى:

﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

وقال الضحاك: الشفع: عشر ذي الحجة، والوتر: أيام منى الثلاثة. وهو قول عطاء. وقيل: إن ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ آدم وحواء، لأن آدم كان فردا فشفع بزوجه حواء، فصار شفعا بعد وتر. رواه ابن أبي نجیح، وحكاه القشيري عن ابن عباس. وفي رواية: الشفع: آدم وحواء، والوتر هو الله تعالى. وقيل: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ الخلق، لأنهم شفع ووتر^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وتعريف ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ يؤذن بأنهما معروفان، وبأنهما الشفع والوتر من الليالي العشر.

وفي تفسير ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ أقوال ثمانية عشر وبعضها متداخل استقصاها القرطبي، وأكثرها لا يحسن حمل الآية عليه إذ ليست فيها مناسبة للعطف على ليالي عشر^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

ذكر الإمام القرطبي في معنى ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ قولاً^١ تصل لثمانية عشر قولاً^٢، واستدل لبعضها بأحاديث يرى أنها مرفوعة وصحيحة^(٣)، ومن هذه الأقوال:

- ١- الصلاة، منها شفع، ومنها وتر، واستدل له بحديث عمران حيث قال: "فروي مرفوعاً عن عمران بن الحصين عن النبي ﷺ أنه قال: الشفع والوتر: الصلاة، منها شفع، ومنها وتر".
- ٢- الوتر يوم عرفة، والشفع: يوم النحر، واستدل له بحديث جابر حيث

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٩/٢٠).

(٢) التحرير والتنوير (٢٧٨/٣٠).

(٣) سيأتي تخريجها وبيان صحتها من عدمه.

قال: "وقال جابر بن عبد الله: قال النبي ﷺ: ﴿وَالْفَجْرِ (١) وَلَيْلٍ عَشْرٍ (٢)﴾ قال: هو الصبح، وعشر النحر، والوتر يوم عرفة، والشفع: يوم النحر".

ثم ساق أقوالاً أخرى، ولم يتعقبها بشيء، ولم يستدل عليها^(١).

بينما يرى ابن عاشور أن المراد بالمعنى: أن ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ من الليالي العشر، ويدلُّ على ذلك التعريف بهما في قوله ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾.

ثم أشار إلى أن الأقوال التي ساقها القرطبي في معنى ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ أكثرها لا يحسن حمل الآية عليها، إذ أن الآيات تتحدث عن ليالي عشر ثم عطف عليها بالشفع والوتر.

والذي يظهر لي أن استدراك ابن عاشور استدراك من سبر الأقوال وعرف أن أكثرها لا يحسن حمل الآية عليها، وذلك لأنه ليس فيها معنى مناسب للعطف على ليالي عشر، ولضعف سند بعضها كما سيأتي:

فأمّا قول القرطبي بأن المعنى هو: أن الصلاة، منها شفع، ومنها وتر، واستدلّاه بحديث عمران عن النبي ﷺ أنه قال: "﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾: الصلاة، منها شفع، ومنها وتر"، فلا يسلم له، لأنّ الحديث أخرجه الإمام أحمد^(٢)، والترمذي في سننه^(٣)، وابن جرير في تفسيره^(٤) من طرقٍ عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن عمران بن عصام عن رجل من أهل البصرة، عن عمران بن حصين، به مرفوعاً.

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث قتادة.

(١) انظرها مفصلة: عند القرطبي، وفي تفسير زاد المسير لابن الجوزي (١٠٤/٩).

(٢) مسند الإمام أحمد (٤٣٧/٤ - ٤٣٨).

(٣) سنن الترمذي، كتاب التفسير، باب: ومن سورة الفجر، رقم (٣٣٤٢).

(٤) جامع البيان للطبري (٤٠٠/٢٤).

وقد ذكره الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي^(١)، وقال:
ضعيف الإسناد.

ولعل العلة أن فيه راويًا مبهمًا، وبقيّة رجاله ثقات كما أشار إلى ذلك
الإمام ابن حجر^(٢).

قال الإمام الشوكاني: «وأخرج أحمد وعبد بن حميد والترمذي وابن
جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وصححه وابن مردويه عن عمران بن
حصين أن النبي ﷺ سئل عن الشفع والوتر فقال: هي الصلاة بعضها شفع
وبعضها وتر وفي إسناده رجل مجهول وهو الراوي له عن عمران بن حصين
وقد روي عن عمران بن عصام على عمران بن حصين بإسقاط الرجل
المجهول وقال الترمذي بعد إخراجه بالإسناد الذي فيه الرجل المجهول: هو
حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث قتادة، قال ابن كثير: وعندي أن وقفه على
عمران بن حصين أشبه والله أعلم. قال: ولم يجزم ابن جرير بشيء من هذه
الأقوال في الشفع والوتر وقد أخرج هذا الحديث موقوفًا على عمران بن حصين
عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير فهذا يقوي ما قاله ابن كثير، وأخرج عبد
بن حميد عن ابن عباس في قوله: ﴿وَالشَّفَعُ وَالْوَتْرُ﴾ فقال: كل شيء شفع فهو اثنان
والوتر واحد، وأخرج الطبراني وابن مردويه قال السيوطي بسند ضعيف عن
أبي أيوب عن النبي ﷺ: أنه سئل عن الشفع والوتر فقال: يومان وليلة يوم عرفة
ويوم النحر والوتر ليلة النحر ليلة جمع»^(٣).

أمّا الأقوال الأخرى التي ساقها القرطبي ولم يستدل عليها: فهي أقوالٌ لا
يحسن حمل الآية عليها، وذلك لأنه ليس فيها معنى مناسب للعطف على ليال

(١) صحيح وضعيف سنن الترمذي للألباني (٣٤٤/٧).

(٢) فتح الباري (١٠٨/١٤).

(٣) فتح القدير (٤٣٧/٥).

عشر.

قال المبار كفوري: «وفيه أقوال أخرى ذكرها صاحب فتح البيان وقال: ولا يخفاك ما في غالب هذه الأقوال من السقوط البين والضعف الظاهر والاتكال في التعيين على مجرد الرأي الزائف والذي ينبغي التعويل عليه، ويتعين المصير إليه ما يدل عليه معنى الشفع والوتر في كلام العرب وهما معروفان واضحان فالشفع عند العرب الزوج والوتر الفرد، فالمراد بالآية إما نفس العدد أو ما يصدق عليه من المعدودات بأنه شفع أو وتر، وإذا قام دليل على تعيين شيء من المعدودات في تفسير هذه الآية فإن كان الدليل يدل على أنه المراد نفسه دون غيره فذاك وإن كان الدليل يدل على أنه مما تناولته هذه الآية لم يكن ذلك مانعا من تناولها لغيره»^(١).

ومن أولى ما يكون داخلاً في معاني هذه الآية: ما كان من المعاني المعظمة عند أهل مكة، ومنها القول الذي ذكره القرطبي من أن المراد بالوتر: يوم عرفة، والشفع: يوم النحر، واستدلالة بحديث جابر بن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «**وَالْفَجْرِ ١** **وَلِيَالِ عَشْرِ ٢**» قال: هو الصبح، وعشر النحر، والوتر يوم عرفة، والشفع: يوم النحر»^(٢).

فهذا المعنى هو الأولى والأليق بمعنى (الشفع والوتر) لما يلي:

- ١- للحديث الصحيح الذي رواه جابر في هذا المعنى.
- ٢- ولأن هذا المعنى مناسب للعطف على ﴿**وَلِيَالِ عَشْرِ ٢**﴾.
- ٣- ولأن سورة الفجر مكية، والمعنى المتبادل من (الشفع والوتر) ينبغي أن يكون معظماً عند أهل مكة؛ لأنهم المقصودون بالقسم في قوله تعالى: ﴿**هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ**﴾ فإنهم لا يعظمون الصلاة ولا غيرها من المعاني الشرعية

(١) تحفة الأحوذى (١٨٨/٩).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٤٥/٤) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه.

التي لا يعظمها إلا من آمن بالله ورسوله، وإنما تعظيمهم ليوم النحر ويوم
عرفة، فيشبه أن يكون هو المقصود، والله أعلم.
وعليه فإن ابن عاشور محقٌ باستدراكه على كثير من الأقوال التي
ساقها القرطبي، لا على المعنى المختار والذي استدلّ عليه القرطبي بحديث
جابر.

سورة البلد

معنى ﴿حِلٌّ﴾ في قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ (١) وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿٢﴾

[البلد: ١-٢].

قال الإمام القرطبي ~: «وأنت حل بهذا البلد يعني في المستقبل، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]. ومثله واسع في كلام العرب. تقول لمن تعده الأكرام والحباء: أنت مكرم محبوب. وهو في كلام الله واسع، لأن الأحوال المستقبلية عنده كالحاضرة المشاهدة، فكفاك دليلاً قاطعاً على أنه للاستقبال، وأن تفسيره بالحال محال: أن السورة باتفاق مكية قبل الفتح»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وحكى ابن عطية عن بعض المتأولين: أن معنى ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ أنه حال، أي ساكن بهذا البلد اهـ. وجعله ابن العريفي لولا ولم يعزّه إلى قائل، وحكاه القرطبي، والبيضاوي كذلك.

وهو يقتضي أن تكون جملة ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ﴾ في موضع الحال من ضمير ﴿أُقْسِمُ﴾ فيكون القسم بالبلد مقيداً باعتبار كونه بلد محمد ﷺ.

وهو تأويل جميل لو ساعد عليه ثبوت استعمال ﴿حِلٌّ﴾ بمعنى حال، أي مقيم في مكان، فإن هذا لم يرد في كتب اللغة؛ لظحاح "واللسان" والقاموس "والمفردات الراغب"، ولم يعرج عليه صاحب "الكشاف"، ولا أحسب إعراضه عنه إلا لعدم ثقته بصحة استعماله»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٠/٢٠).

(٢) التحرير والتنوير (٣٠٨/٣٠).

♦ دراسة الاستدرآك:

يستدرآك ابن عاشور على القرطبي حكايته القول بأن معنى ﴿وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا أَلْبَدِ﴾ أي: حال وساكن بهذا البلد.

والصحيح أن القرطبي لم يتبنَّ هذا القول، ولم يرجحه؛ بل واضح من عبارته أنه يضعف هذا القول ويرده أيضاً وهذا واضح من وجوه:

١- ذكره القول بصيغة التوهين والتضعيف (قيل)، حيث قال: «وقيل: وأنت مقيم فيه وهو محلك»^(١).

٢- اختيلره للقول الأول بأن معنى الآية ﴿وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا أَلْبَدِ﴾ يعني في المستقبل، ولم يقف عند ذلك بل ساق الأدلة من القرآن الكريم، واللغة على صحة ما ذهب إليه، حيث قال: «﴿وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا أَلْبَدِ﴾ يعني في المستقبل، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَمِيَّتُونَ﴾^(٢٠) [الزمر: ٣٠]، ومثله واسع في كلام العرب. تقول لمن تعده الأكرام والحباء: أنت مكرم محبوب. وهو في كلام الله واسع، لأن الأحوال المستقبلية عنده كالحاضرة المشاهدة».

٣- نصَّ القرطبي ~ على أن تفسيرها بالحال محال وغير ممكن، حيث قال: «كفاك دليلاً قاطعاً على أنه للاستقبال، وأن تفسيره بالحال محال: أن السورة باتفاق مكية قبل الفتح»^(٢).

وبعد التتبع والاستقراء تبين لي من خلال البحث أن القول الذي ذكره القرطبي بصيغة التوهين والتضعيف هو قول البيضاوي، وأبي حيان حيث قال: «﴿وَأَنْتَ حَلٌّ﴾ جملة حالية تفيد تعظيم المقسم به، أي فأنت مقيم به، وهذا هو

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٠/٢٠).

(٢) المصدر نفسه (٦٠/٢٠).

الظاهر»^(١)، والسعدي^(٢)، ولم يقل به غيرهم.

واستدلوا: بأن جملة ﴿وَأَنْتَ حَلٌّ﴾ جملة حالية تفيد تعظيم المقسم به، وليست جملة اعتراضية، وهو تأويل جميل! لو ساعد عليه ثبوت استعمال ﴿حَلٌّ﴾ بمعنى حال، كما قاله ابن عاشور.

والذي يترجح لدي - والله أعلم - أن أولى الأقوال بالصواب هو:

أن يكون المراد بمعنى الآية ﴿وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ يعني في المستقبل، وذلك للأسباب التالية:

١- أن هذا القول هو اختيار جمهور السلف والمفسرين، منهم: ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وابن زيد، وعطاء، والضحاك^(٣)، وابن جرير الطبري^(٤)، والثعلبي^(٥)، والبغوي^(٦)، والزمخشري^(٧)، وابن كثير^(٨)، وغيرهم^(٩).

وبهذا يتقرر أن تفسير السلف وفهمهم لنصوص الوحي حجة على من بعدهم^(١٠).

٢- النظائر القرآنية التي استدلت بها القرطبي، ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ

(١) البحر المحيط (٤٧٢/٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٩٢٤).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٣٢/١٠)، وجامع البيان للطبري (٤٣١/٢٤).

(٤) جامع البيان (٤٣٢/٢٤).

(٥) الكشف والبيان (٢٠٧/١٠).

(٦) معالم التنزيل (٤٢٦/٨).

(٧) الكشف (٧٥٧/٤).

(٨) تفسير القرآن العظيم (٦٢٢/٤).

(٩) ومنهم: الصنعاني في تفسيره (٣٧٣/٣)، والألوسي في روح المعاني (١٣٤/٣٠)، وأبي السعود في تفسيره (١٦٠/٩)، وابن عثيمين في تفسيره.

(١٠) قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي (١٧٢/١).

مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَّيْتُونَ ﴿[الزمر: ٣٠].

٣- أن هذا هو القول الذي تؤيده الروايات الصحيحة، ومنها:

- الحديث المتفق على صحته. "إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شجره ولا يختلى خلاه وإنما أحلت لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، ألا فليبدل غ الشاهد الغائب"، وفي لفظ آخر: فإن أحد ترخّص بقتال رسول الله فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم" (١).

- عن ابن عباس { : " وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ } يعني بذلك: نبي الله ﷺ، أحلّ الله له يوم دخل مكة أن يقتل من شاء ويستدّي من شاء فقتل يومئذ ابن خطل صدّبراً، وهو أخذ بأستار الكعبة، فلم تحلّ لأحد من الناس بعد رسول الله ﷺ أن يقتل فيها حراماً حرّمه الله، فأحلّ الله له ما صنع بأهل مكة" (٢).

٤- أن الآية المذكورة هي مما نزل قبل تقرير الحكم بمدة طويلة، إذ السورة مكية، والحل الذي وقع للنبي ﷺ عام الفتح.

والقاعدة تقول: نزول القرآن تارة يكون مع تقرير الحكم، وتارة يكون قبله، والعكس (٣).

وبهذا يتبين أن هذا القول هو الراجح، وهو اختيار القرطبي، وأن القول الآخر لم يختره القرطبي أو يؤيده، فاستدراك ابن عاشور على القول في محله، أمّا على الإمام القرطبي فلا، فرحم الله الجميع.

(١) سبق تخريجه ص (٣٠٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٠٥).

(٣) قواعد التفسير لخالد السبت (٥٨).

سورة التين

تحقيق صحة قول ابن عباس بمدنية السورة.

قال الإمام القرطبي ~: «مكية في قول الأكثر. وقال ابن عباس وقتادة: هي مدنية»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وهي مكية عند أكثر العلماء قال ابن عطية: لأعرف في ذلك خلافاً بين المفسرين، ولم يذكرها في "الإتقان" في عداد السور المختلف فيها. وذكر القرطبي عن قتادة أنها مدنية، ونسب أيضاً إلى ابن عباس، والصحيح عن ابن عباس أنه قال: هي مكية»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

يستدرك ابن عاشور على القرطبي ما أورده عن ابن عباس قوله عن سورة التين: هي مدنية، وهذا القول - نسبة مدنية السورة لابن عباس - لم ينفرد به القرطبي بل ذكره بعض المفسرين، منهم: الماوردي^(٣)، وابن عادل^(٤)، والشربيني^(٥)، وابن الجوزي^(٦).

والذي يظهر لي - بعد طول تتبع - أن الصحيح عن ابن عباس أنه قال بمكية السورة، وذلك لما يلي:

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١١٠/٢٠).

(٢) التحرير والتنوير (٣٧٠/٣٠).

(٣) النكت والعيون (٣٠٠/٦).

(٤) اللباب في علوم الكتاب (٤٠٥/٢٠).

(٥) السراج المنير (٤٠٨/٤).

(٦) زاد المسير (١٦٨/٩).

أولاً : لما أخرجه ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي والسيوطي من الآثار المروية عن ابن عباس في تحديد السور المكية، وبما فيها سورة التين^(١)، وقد وردت مجموعة من الطرق المروية عن ابن عباس في تحديد السور المكية والمدنية وفيما يلي نسرد هذه الطرق مع بيان درجتها من حيث الصحة والضعف:

١- طريق ابن الضريس في كتابه « فضائل القرآن... »: قال ابن الضريس: «أخبرنا أحمد قال: حدثنا محمد قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن أبي جعفر الرازي قال: قال عمر بن هارون قال: حدثنا عمر بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس } قال: "أول ما نزل من القرآن بمكة، وما أنزل منه بالمدينة الأول، فكانت إذا نزلت فاتحة سورة بمكة فكتبت بمكة، ثم يزيد الله فيها ما يشاء، وكان أول ما أنزل من القرآن: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾... ثم سرد السور المكية وهي ست وثمانون سورة وذكر منها سورة التين»^(٢).

٢- طريق النحاس في كتابه « الناسخ والمنسوخ... » قال أبو جعفر النحاس: «حدثني يموت بن المزروع، قال: حدثنا أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني، قال: حدثنا أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: سألت مجاهدًا عن تلخيص أي القرآن، المدني من المكي، فقال سألت ابن عباس عن ذلك فقال - ثم شرع بذكر السور المكية - فذكر: والمدثر إلى آخر القرآن إلاّ إذا زلزلت، وإذا جاء نصر الله، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، فإنهن

(١) انظرها في: الإتيان للسيوطي (٣٠/١)، وغيره وسيأتي.

(٢) فضائل القرآن (٢٠٠/٢)، وأخرجه السيوطي في الإتيان (٣٠/١)، وفي اسناده عمر بن هارون فيه مقال، ولكن رواية الزركشي والتي بسند آخر تعد شاهدًا لهذا الطريق.

مدنيات»^(١). قال السيوطي عقبه: «هكذا أخرجه بطوله، وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات من علماء العربية»^(٢).

٣- طريق البيهقي في كتابه: «دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة». روى البيهقي الرواية بإسنادين وصح أحدهما، وهو الإسناد التالي:
قال البيهقي: «أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، قال: أخبرنا أبو محمد بن زياد العدل، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي، قال: علي بن الحسين بن الواقد، عن أبيه قال: حدثنا يزيد النحوي عن عكرمة والحسن بن أبي الحسن. ثم ذكر السور المكية ومنها سورة التين...»^(٣).

٤- طريق أبي عبيد في كتابه «فضائل القرآن...» وذكر من المكي سورة التين^(٤)، وهو إسناد صحيح، وأغلب مرويات علي بن أبي طلحة في التفسير عن ابن عباس، إلا أنه لم يلقه، لكنه حمل عن ثقات أصحابه مثل مجاهد وعكرمة^(٥).

٥- طريق ابن عبدالكافي في كتابه: «بيان عدد سور القرآن وآياته» قال ابن عبدالكافي: «سمعت الإمام أبا الحسن الفارسي ~ قال: سمعت الإمام أبا بكر أحمد بن الحسين أنه قال: روي عن عبدالله بن عمير عن أبيه عن عثمان بن

(١) الناسخ والمنسوخ (١٦٧).

(٢) الإتيان للسيوطي (٣١/١).

(٣) ينظر: دلائل النبوة للبيهقي (١٤٣/٧)، والإتيان للسيوطي (٣٠/١).

(٤) ينظر: فضائل القرآن (٢٠٠/٢)، والإتيان للسيوطي (٣١/١).

(٥) ينظر: المكي والمدني لعبدالرزاق حسين أحمد (٢٦٠).

عطاء الخراساني، عن أبيه عن ابن عباس... فذكر من المكي سورة التين»^(١).

ثانياً: أن القول بمكية السورة هو قول الجمهور، والأولى أن ينسب لابن عباس قول الجمهور، قال الألويسي: «وعن قتادة أنها مدنية وكذا عن ابن عباس على ما في البحر ومجمع البيان برواية المعدل وأخرج عنه ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي ما يوافق قول الجمهور»^(٢).

ثالثاً: لم ينفرد ابن عاشور بالاستدراك على القرطبي في هذه المسألة بل سبقه إلى ذلك الإمام الشوكاني في تفسيره حيث قال: «وروى القرطبي عن ابن عباس أنها مدنية، ويخالف هذه الرواية ما أخرجه ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: أنزلت سورة التين بمكة وأخرج ابن مردويه عن ابن الزبير مثله»^(٣).

رابعاً: أجد دليلاً يستراح له حول نسبة مدنية السورة لابن عباس.

وبهذا يتبين أن ابن عاشور محقٌ في استدراكه على القرطبي، والله

أعلم.

(١) ينظر: المصدر نفسه (٢٦٩).

(٢) روح المعاني (١٧٣/٣٠).

(٣) فتح القدير (٤٦٤/٥).

سورة البينة

هل هذه السورة مكية أم مدنية؟

قال الإمام القرطبي ~: «وهي مكية في قول يحيى بن سلام. ومدنية، في قول ابن عباس والجمهور»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «واختلف في أنها مكية أو مدنية قال ابن عطية: الأشهر أنها مكية وهو قول جمهور المفسرين. وعن ابن الزبير وعطاء بن يسار هي مدنية.

وعكس القرطبي فنسب القول بأنها مدنية إلى الجمهور وابن عباس والقول بأنها مكية إلى يحيى بن سلام»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

يرى الإمام القرطبي أن سورة البينة مكية في قول يحيى بن سلام، ومدنية في قول ابن عباس والجمهور.

وقد استدرك عليه ابن عاشور بأنه عكس المسألة بقوله: «وعكس القرطبي فنسب القول بأنها مدنية إلى الجمهور وابن عباس والقول بأنها مكية إلى يحيى بن سلام»، فهل يعني هذا أن القرطبي قد خفي عليه الأمر؟

هذا الموقف من القرطبي لا يعدو أحد أمور:

إما أنه فعلاً خفي عليه هذا وعكس المسألة كما أشار إلى ذلك ابن عاشور.

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٣٨/٢٠).

(٢) التحرير والتنوير (٤١٢/٣٠).

٢- وإما أنه لم تخف عليه المسألة، وإنما تسرع ابن عاشور في الحكم عليه، وهذا احتمال واردٌ.

٣- وإما أنه فعلاً عكس بعض المسألة دون بعضها، وهذا احتمال وارد أيضاً.

وبعد التأمل في هذه المسألة ودراستها اتضح لي ما يلي:

١- الصحيح في قول الجمهور أن سورة (البينة) مدنية، وذلك واضح من أمور:

مأن كثير من المفسرين نصّ على أن هذه السورة مدنية، منهم: مقاتل بن سليمان^(١)، والثعلبي^(٢)، والرازي^(٣)، والسمرقندي^(٤)، وابن كثير^(٥)، والسيوطي^(٦)، وأبو حيان^(٧)، وأبو السعود^(٨)، والألوسي^(٩)، ونظام الدين النيسابوري^(١٠)، والصابوني^(١١) ولم أقف على من قال بمكية السورة إلاّ

(١) تفسير مقاتل (٣/٥٠٤).

(٢) الكشف والبيان (١٠/٢٥٩).

(٣) مفاتيح الغيب (٣٢/٣٧).

(٤) بحر العلوم (٣/٥٧٩).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٤/٦٥٦).

(٦) الدر المنثور (٨/٥٨٥).

(٧) البحر المحيط (٨/٤٩٦).

(٨) ارشاد العقل السليم (٩/١٨٤).

(٩) روح المعاني (٣٠/٢٠٠).

(١٠) غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٦/٥٤٢).

(١١) صفوة التفاسير (٣/٥٥٩).

الزمخشري^(١)، والبغوي^(٢).

• أن بعض المفسرين نسب القول بمدنية السورة للجمهور منهم: الماوردي حيث قال: «وعند الجمهور مدنية وهو الصواب»^(٣)، وابن الجوزي حيث قال: «أحدهما مدنية قاله الجمهور»^(٤)، وابن عادل إذ يقول: «ومدنية في قول الجمهور»^(٥)، والخازن حيث قال: «وتسمى سورة البينة وهي مدنية قاله الجمهور»^(٦).

• أن القول بمدنية السورة دلّ عليه الحديث الصحيح، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: قال النبي ﷺ بي: "إن الله يأمرني أن أقرأ عليك ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ١]. قال وسماني؟ قال: نعم. فبكى"^(٧). وقد جزم ابن كثير بأنها مدنية واستدلّ على ذلك بما أخرجه الإمام أحمد وابن قانع في معجم الصحابة والطبراني وابن مردويه عن أبي خيثمة البدري قال: "لما نزلت ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ إلى آخرها قال جبريل عليه السلام رسول الله إن ربك يأمرك أن تقرئها أ بي"^(٨).

(١) الكشاف (٧٨٨/٤).

(٢) معالم التنزيل (٤٩٣/٨).

(٣) النكت والعيون للماوردي (٣١٥/٦).

(٤) زاد المسير (١٩٥/٩).

(٥) اللباب في علوم الكتاب (٤٣٣/٢٠).

(٦) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٢٧٧/٧).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب مناقب أ بي بن كعب رضي الله عنه، رقم (٣٥٩٨).

(٨) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٥٦/٨)، والإتقان للسيوطي (٣١/١)، وروح المعاني للألوسي (٢٠٠/٣٠).

• لم أقف على من نسب القول بمكية السورة للجمهور إلا ابن عطية، وقد استشهد به ابن عاشور فلعله وهم من العلامة ابن عطية، ومن ثمَّ وهم في النقل منه ابن عاشور.

٢- الصحيح في قول ابن عباس أنَّ السورة مدنية، وذلك واضحٌ من أمور:

• لما أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس أنه قال: نزلت سورة ﴿لَمْ يَكُنْ﴾^(١) بالمدينة.

• ولما روى البيهقي بسند صحيح^(٢) قوله: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، قال: أخبرنا أبو محمد بن زياد العدل، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي، قال علي بن الحسين بن الواقد، عن أبيه قال: حدثنا يزيد النحوي عن عكرمة والحسن بن أبي الحسن عن ابن عباس ثم ذكر السور المدنية ومنها سورة لم يكن...^(٣).

٣- الصحيح في قول يحيى بن سلام أنَّ السورة مدنية، وذلك خلافاً لما ذهب إليه القرطبي حيث نسب القول بمكية السورة ليحيى بن سلام، ولم يتفرد بهذا القول بل سبقه إلى ذلك الماوردي، حيث قال: «مكية في قول يحيى بن سلام، وعند الجمهور مدنية وهو الصواب»^(٤)، وابن الجوزي حيث قال: «أحدهما مدنية قاله الجمهور والثاني مكية قاله أبو صالح عن ابن عباس

(١) أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٥٨٥/٨).

(٢) حيث ذكر طريقين، وصح أحدهما، وهو الذي سقناه هنا.

(٣) دلائل النبوة للبيهقي (١٤٣/٧)، والإتقان للسيوطي (٣٠/١).

(٤) النكت والعيون للماوردي (٣١٥/٦).

واختاره يحيى بن سلام»^(١)، وتبعهم ابن عادل الحنبلي حيث يقول: «مكية في قول يحيى بن سلام، ومدنية في قول الجمهور»^(٢).

وهذا لا يُسلم لهم، حيث إنه عند الرجوع إلى تفسير ابن أبي زمنين تبين أنه نصّ على مدنية السورة، وتفسيره يُدّ مختصراً لكتاب يحيى بن سلام في تفسير القرآن^(٣)، فلعل الماوردي نقلها خطأ عن يحيى بن سلام، فوقع الجميع في ذلك الخطأ^(٤).

وبهذا يتبين وجه الصبح في المسألة وهو أن السورة مدنية على قول ابن عباس ويحيى بن سلام والجمهور.

وعليه فإنّ ابن عاشور أحسن في استدراكه على القرطبي نسبتته القول بمكية السورة ليحيى بن سلام، وتسرع في الحكم عليه بما نسبته لابن عباس والجمهور، والله تعالى أعلم.

(١) زاد المسير (١٩٥/٩).

(٢) اللباب في علوم الكتاب (٤٣٣/٢٠).

(٣) تفسير ابن أبي زمنين اختصر فيه مؤلفه تفسير يحيى بن سلام فحذف منه التكرار، وبعض الزوائد التي يقوم علم التفسير بدونها، كما ذكر ذلك ابن أبي زمنين في مقدمة تفسيره حيث قال: (وبعد فإنني قرأت كتاب يحيى بن سلام في تفسير القرآن فوجدت فيه تكراراً كثيراً..... فاختصرت مكرره وبعض أحاديثه وزدت فيه من غير كتاب يحيى تفسير مالم يفسره يحيى). تفسير ابن أبي زمنين (٣٠).

(٤) فابن الجوزي، وابن عادل، وقبله القرطبي ينقلون من الماوردي، وهذا مما يدل على ان ابن عاشور اطلع على تفسير يحيى بن سلام أو تفسير ابن أبي زمنين فتبين له ما لم يتبين لغيره. ملاحظة/تفسير يحيى بن سلام حُقق بعضه تحقيق علمي وهو: من سورة النحل إلى سورة الصافات، ولم يحقق بقيته كما أشارت الدكتوراه/ هند شلبي عند تحقيقها للجزء السابق، حيث ذكرت أن جزء عم يوجد له قطعة مترهلة جداً. ينظر: تفسير يحيى بن سلام من سورة النحل إلى الصافات، تحقيق: د/هند شلبي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، سنة: ١٤٢٥ هـ.



سورة الزلزلة

المقصود بجابر الذي أشار إليه القرطبي في قوله: «مدنية في قول ابن عباس وقتادة. ومكية في قول ابن مسعود وعطاء وجابر»^(١).

استدرك العلامة ابن عاشور ~ على الإمام القرطبي بقوله: «واختلف فيها فقال ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وعطاء والضحاك هي مكية. وقال قتادة ومقاتل: مدنية ونسب إلى ابن عباس أيضا. والأصح أنها مكية واقتصر عليه البغوي وابن كثير ومحمد بن الحسن النيسابوري في تفاسيرهم. وذكر القرطبي عن جابر أنها مكية ولعلّه يعني: جابر بن عبدالله الصحابي لأنّ المعروف عن جابر بن زيد أنها مدنية فإنها معدودة في نول السور المدنية فيما روي عن جابر بن زيد»^(٢).

♦ دراسة الاستدراك:

ذكر الإمام القرطبي أن سورة الزلزلة مكية في قول ابن مسعود وعطاء وجابر، وقد استدرك عليه ابن عاشور في هذه المسألة حيث يرى ابن عاشور أن جابر بن زيد يقول بمدنية السورة.

وهذا الموقف من القرطبي لا يعدو أحد أمرين:

١- إما أنه فعلاً قصد بقوله جابر بن عبدالله الصحابي.

٢- وإما أنه قصد جابر بن زيد التابعي.

ولم ينفرد القرطبي بهذا القول بل تبعه في ذلك: ابن عادل الحنبلي حيث

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤٦/٢٠).

(٢) التحرير والتنوير (٤٣١/٣٠).

قال: «مدنية في قول ابن عباس وقتادة، ومكية في قول ابن مسعود وعطاء وجابر»^(١)، والخطيب الشربيني، حيث قال: «مدنية في قول ابن عباس وقتادة ومكية في قول ابن مسعود وعطاء وجابر»^(٢). وتبعهم الشوكاني حيث قال: «مدنية في قول ابن عباس وقتادة ومكية في قول ابن مسعود وعطاء وجابر»^(٣).

فلعله وهم وقع فيه القرطبي، ومن نقل عنه أيضاً، فلم أقف على من عكس هذه الصيغة حيث أخرج عطاء عن جابر بن جابر^(٤) ابن الجوزي حيث قال: «سورة الزلزلة، وفيها قولان أحدهما أنها مدنية قاله ابن عباس وقتادة ومقاتل والجمهور، والثاني مكية قاله ابن مسعود وجابر وعطاء»^(٥)، ولم أجده لغيره.

وهو مما يرجح احتمالاً إرادته بـ(جابر) جابر بن زيد التابعي، وهذا واضح أيضاً من أمرين:

١- تقديمه لعطاء التابعي على جابر، مما يدل على أنه يريد جابر بن زيد التابعي، وهو ما جعل ابن عاشور يستدرك عليه.

٢- لم أقف على قول لجابر بن عبدالله الصحابي يقول بمدنية السورة، مما يقوي القول بأن القرطبي يريد جابر بن زيد التابعي.

فإن كان يريد بقوله جابر بن زيد التابعي فإن الذي يظهر لي - بعد طول تتبع - أن الصحيح عن جابر بن زيد التابعي أنه قال بمدنية السورة، وذلك لما أخرجه أبو عمر الداني بسنده عن جابر بن زيد التابعي حيث قال: «أخبرنا فارس بن أحمد، قال: أنا أحمد بن محمد، قال: أنا أحمد بن عثمان، قال: أنا

(١) اللباب في علوم الكتاب (٤٤٤/٢٠).

(٢) السراج المنير (٤٢٠/٤).

(٣) فتح القدير (٦٧٩/٥).

(٤) زاد المسير (٢٠١/٩).

الفضل، قال: أنا أحمد بن يزيد، قال: أنا أبو كامل فضيل بن حسين، قال: أنا حسان بن إبراهيم، قال: أنا أمية الأزدي، عن جابر بن زيد قال: "ثم سرد السور المكية على ترتيب نزولها وهي خمس وثمانون سورة..."

ثم قال: وأنزل عليه بعد ما قدم المدينة سورة البقرة، ثم آل عمران، ثم الأنفال، ثم الأحزاب، ثم المائدة، ثم الممتحنة، ثم النساء، ثم إذا زلزلت»^(١).

وعليه فإن الحقَّ فيما قاله العلامة ابن عاشور، والله تعالى أعلم.



(١) أخرجه أبو عمرو الداني في البيان (١٣٥)، والسيوطي في الإتقان (٣٢/١).

سورة قريش

صحة نسبة تحقيق الهمزتين في كلمة: ﴿لَايَلَفٌ﴾ و﴿الْأَفْهَمُ﴾ لعاصم الكوفي في قوله تعالى: ﴿لَايَلَفٍ فُرَيْشٍ﴾ (١) ﴿لَفِيهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾ (٢) [قريش: ١-٢].

قال الإمام القرطبي ~: «وقرأ أبو بكر عن عاصم ﴿الْأَفْهَمُ﴾ بهمزتين، الأولى مكسورة والثانية ساكنة. والجمع بين الهمزتين في الكلمتين شاذ»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وذكر ابن عطية والقرطبي أن أبا بكر عن عاصم قرأ بتحقيق الهمزتين في ﴿الْأَفْهَمُ﴾ وفي ﴿الْأَفْهَمُ﴾، وذكر ابن عطية عن أبي علي الفارسي أن تحقيق الهمزتين لا وجه له.

ثم استدرك عليه قائلاً :

ولا يوجد في كتب القراءات التي عرفناها نسبة هذه القراءة إلى أبي بكر عن عاصم. والمعروف أن عاصمًا موافق للجمهور في جعل ثمانية الهمزتين ياء، فهذه رواية ضعيفة عن أبي بكر عن عاصم.

وقد كُتِبَ في المصحف ﴿الْأَفْهَمُ﴾ بدون ياء بعد الهمزة، وأما الألف المدّة التي بعد اللام التي هي عين الكلمة، فلم تكتب في الكلمتين في المصحف على عادة أكثر المدّات مثلها، والقراءات روايات وليس خط المصحف إلا كالتذكّرة للقارئ ورسم المصحف سُنة متّبعة سنّها الصحابة الذين عيّنوا لنسخ المصاحف»^(٢).

◆ دراسة الاستدراك:

اتفق كلُّ من القرطبي وابن عاشور على أن قراءة ﴿الْأَفْهَمُ﴾ بهمزتين

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠٤/٢٠).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (٤٨٧/٣٠).

الأولى مكسورة والثانية ساكنة شاذة.

وقد نسب القرطبي هذه القراءة لعاصم، ووافقه في ذلك السمين الحلبي^(١)، وابن عادل حيث قال: «وقرأ عاصم في رواية: ﴿لَا فِهُم﴾ بهمزتين، الأولى مكسورة، والثانية ساكنة، وهي شاذة؛ لأنه يجب في مثله إبدال حرفاً مجانساً كـ "إيمان"»^(٢).

بينما يرى ابن عاشور أن هذه القراءة لم تصح عن عاصم، وسنبين- بعون الله تعالى - الصحيح في المسألة من خلال الآتي:

١- أن المشهور المعروف عن عاصم هو موافقته للجمهور في جعل الهمزة الثانية ياءً، وهذا هو قول أبي بكر بن مجاهد^(٣)، وابن خلف المقرئ^(٤)، وابن خالويه^(٥)، وأبي عمرو الداني^(٦)، وابن زنجلة^(٧)، وابن أبي شامة^(٨)، وابن

(١) الدر المصون في علم الكتاب المكنون (٤٠١/١٤).

(٢) اللباب في علوم الكتاب (٥٠٤/٢٠).

(٣) السبعة في القراءات لابن مجاهد (٦٩٨).

وابن مجاهد هو: الإمام المقرئ المحدث النحوي، شيخ المقرئين، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي. ولد سنة خمس وأربعين ومائتين، شيخ الصنعة وأول من سبع السبعة، مصنف "كتاب السبعة"، توفي في شعبان سنة أربع وعشرين وثلاث مئة. ينظر: سير أعلام النبلاء، (٢٧٢/١٥)، وغاية النهاية في طبقات القراء، (٦١).

(٤) العنوان في القراءات السبع لابن خلف المقرئ (٨٧).

(٥) الحجة في القراءات السبع لابن خالويه (٣٧٦).

(٦) التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني (١٤٢).

(٧) حجة القراءات لابن زنجلة الرازي (٧٧٣).

وابن زنجلة هو: عبدالرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة: عالم بالقراءات كان قاضيًا مالكيًا. قرأ على أحمد بن فارس كتابه (الصاحبي) سنة ٣٨٢هـ، في المحمدية (بالري) وصنف كتباً منها "حجة القراءات، وشرف القراء في الوقف والابتداء"، توفي سنة: ٤٠٣هـ، ينظر: الأعلام للزركلي (٣٢٥/٣).

الجزري^(١).

قال ابن خالويه:

«قوله تعالى: ﴿لَا يَلْفِ قَرِيْشٍ﴾ اتفق القراء على كسر اللام، وهمزة مكسورة بعدها، وياء بعد الهمزة لا^٢ ابن عامر فإنه قرأ بلام مكسورة، وهمزة بعدها مقصورة من غير ياء ولا مد^(٣).

وقال أبو عمرو الداني:

«قرأ ابن عامر ﴿لِالْف﴾ بغير ياء بعد الهمزة، والباقون بياء، وأجمعوا على إثبات ياء في اللفظ دون الخط بعد الهمزة في (الفهم)^(٤).

٢- أن الصحيح أن قراءة ﴿لِالْف﴾ لافهم^٥ بهمزتين الأولى مكسورة والثانية ساكنة شاذة - كما اتفق الإمامان - فقد ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة^(٥).

٣- أن تحقيق الهمزتين في مثل هذا الموضع شاذ^٦ وضعيف وغير مقبول في العربية، فقد ذكر أهل اللغة أنه عند التقاء همزتين في كلمة واحدة فإنه يجب إبدال الثانية حرف مد يجانس حركة ما قبلها، فتبدل بعد الفتحة ألفاً نحو (آثر)، وواوًا بعد الضمة نحو (أوثر)، وياءً بعد الكسرة نحو (إيثار).

وقد أنكر اللغويون قراءة من قرأ ب ﴿لِالْف﴾ الأولى مكسورة والثانية ساكنة، فوصفت بالنادرة في اللغة، وشذها بعضهم بل أنكر حصولها، وذلك نحو قولك (إيمان) فلا يصح أن يقال "إمان"^(٦).

↪ =

(١) المرشد الوجيز لأبي شامة (١٠١).

(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٤٤٤/٢).

(٣) الحجة في القراءات السبع لابن خالويه (٣٧٦).

(٤) التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني (١٤٢).

(٥) القراءات الشاذة (١٨٠).

(٦) ينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام (٣٨٣/٤)، وتوضيح المقاصد والمسالك

↩ =

قال أبو البقاء العكبري: «وفيه قراءات: .. الرابعة: ﴿لَا فِهْمٌ﴾ بهمزتين خرج على الأصل، وهو شاذ في الاستعمال والقياس»^(٢).

٤- أحياناً قد تتواتر عند أحد القرّاء قراءة، لكنها لم تبلغ حد التواتر عند آخر، وهذا يقع كثيراً في القُرء الكبار فضلاً عن دونهم، وقد أنكر بعض القرّاء الكبار قراءات متواترة، كما أنكر أبو عمرو بن العلاء قراءة الكسائي لقوله تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا﴾ [الفجر: ٢٥]، (بالفتح) وكان أبو عمرو يقرأها بالكسر^(٣).

وأحياناً يروى عن القرّاء السبعة بعض القراءات الشاذة وهي لم تصح عنهم، أو قد ثبتت عندهم ثم تراجعوا عنها.

ومن هذه القراءات قراءة ﴿لَا فِهْمٌ﴾ بهمزتين الأولى مكسورة والثانية ساكنة فإنها من القراءات التي قرأ بها عاصم ثم تراجع عنها وقرأ بقراءة الجمهور^(٤)، فقد قال ابن مجاهد في السبعة: «قرأ عاصم في رواية أبي بكر:

بشرح ألفية ابن مالك لبدر الدين المرادي (١٥٧/٣)، وحاشية الصبان (٤١٦/٤)، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك (١٠٥/٢).

(١) ولا يدخل في مثل هذه القاعدة قولنا: ﴿تَمَن زَيْدٌ﴾ فإنه لا يجب فيها الإبدال، لأن الهمزة الأولى للاستفهام، والثانية فاء الفعل فليستا من كلمة واحدة. ينظر: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك (١٥٨/٣).

(٢) إملاء ما من به الرحمن للعكبري (٢٩٥/٢).

(٣) ينظر: جمال القراء للسخاوي (٢٣٥/١).

(٤) وهنا تطرأ مسألة مهمة، وهي كيف لإمام مثل عاصم أن يقع في مثل هذا - القراءة بهمزتين الثانية ساكنة- وهو خطأ فادح أنكره علماء اللغة. فيجاب عنه: إما أن الرواية عند ابن مجاهد لم تصح عنه، أو أنها نقلت تصحيفاً عنه، أو أنه مما درج على الألسنة فلما علم بخطأها تراجع عنها، وهذا الأخير هو الأقرب والله أعلم.

﴿لَا يَلْفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾ إِيْلَفِهِمْ ﴿﴾ بهمزتين الثانية ساكنة، ثم رجع عنه فقراً مثل حمزة بهمزة واحدة»^(١).

وقال ابن زنجلة: «روى يحيى عن أبي بكر (لإيلاف قریشاً لافهم) بهمزتين الهمزة الثانية ساكنة قيل ثم رجع عنه...

ثم قال: وقرأ الباقر ﴿لَا يَلْفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾ إِيْلَفِهِمْ ﴿﴾ من يؤلف إيلافاً وأصل الساكنة ياء لانكسار ما قبلها»^(٢).

وبهذا يتبين وجه الصبح في المسألة، وهو أن رواية أبي بكر المذكورة ضعيفة، وقد ثبت رجوع عاصم عنها، فالأصل عدم ذكرها أو نقلها عنه إلا على سبيل التنبيه، فلم تعد تصح عنده، مما يجعل استدراك ابن عاشور في محله، والله أعلم.

(١) السبعة لابن مجاهد (٦٩٨).

(٢) حجة القراءات (٧٧٣).

سورة الفلق والناس

سبب نزول سورة الفلق والناس، وصحة نسبة نزولها لقصة لبيد بن الأعمى.

قال الإمام القرطبي ~: «وهذه السورة وسورة "الناس" و "الإخلاص": تعوذ بهن رسول الله ﷺ حين سحرته اليهود، على ما يأتي. وقيل: إن المعوذتين كان يقال لهما المقشقتان أي تبرئان من النفاق»^(١).

وقال العلامة ابن عاشور ~: «وقال في "الإتقان": أن^(٢) سبب نزولها قصة سحر لبيد بن الأعمى، وأنها نزلت مع "سورة الفلق" وقد سبقه على ذلك القرطبي والواحدي، وقد علمت تزيفه في سورة الفلق.

وعلى الصحيح من أنها مكية فقد عدت الحادية والعشرين من السور، نزلت عقب سورة الفلق وقبل سورة الإخلاص»^(٣).

♦ دراسة الاستدراك:

يستدرك العلامة ابن عاشور على الإمام القرطبي ما ذهب إليه من أن سبب نزول سورة الفلق والناس هو: قصة سحر لبيد بن الأعمى.

وقبل الشروع في المسألة لابد من بيان ما يلي:

١- عند الرجوع إلى تفسير القرطبي لسورة الفلق والناس لم أجده تطرق لمسألة سبب النزول بل جُلُّ ما ذكره في المسألة أن الرسول ﷺ تعوذ بهن حين سحرته اليهود.

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٠/٢٥١).

(٢) كذا في التحرير والتنوير، والإتقان، والصواب: "إن سبب؛" لورودها بعد القول.

(٣) التحرير والتنوير (٣٠/٥٥٣).

٢- ولكن بعد التتبع والاستقراء في تفسير القرطبي، وجدته تطرق لمسألة سبب نزول سورة الفلق في موضع آخر، ولم يشير لسورة الناس وهو عند قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفُرًا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، حيث قال: «وقوله تعالى في قصة سحرة فرعون: ﴿وَجَاءَ وَسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وسورة "الفلق"، مع اتفاق المفسرين على أن سبب نزولها ما كان من سحر لبيد بن الأعصم، وهو مما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما^(١) عن عائشة > قالت: سحر رسول الله ﷺ يهودي من يهود بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم، الحديث»^(٢).

وإليك دراسة هذه المسألة، وبيان الصواب فيها:

١- لم ينفرد القرطبي بما ذهب إليه من أن سبب نزول سورة الفلق هو قصة سحر لبيد بن الأعصم، بل أطبق المفسرون على أن سورة الفلق والناس نزلتا

في هذه القصة، ومنهم: الثعلبي^(٣)، والواحدي^(٤)، والبغوي^(٥)، وابن العربي^(٦)، والخازن^(٧)، والسيوطي^(٨)، والبيضاوي^(٩)، والبقاعي^(١)، والشربيني^(٢)،

(١) ما أورده البخاري ومسلم في صحيحهما قصة سحر النبي ﷺ وليس فيه ذكر سبب النزول. انظر: صحيح البخاري: كتاب الطب، باب السحر (٥٤٣٠)، وصحيح مسلم: كتاب السلام، باب السحر (٥٨٣٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢).

(٣) الكشف والبيان (٣٣٨/١٠).

(٤) أسباب النزول (٤٦٤).

(٥) معالم التنزيل (٥٩١/٨).

(٦) أحكام القرآن (١٧٠/٨).

(٧) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٣٢٢/٧).

(٨) الإتيان في علوم القرآن (٥٥/١).

(٩) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٥٥١/٥).

وأبو حيان^(٣)، وأبو السعود^(٤).

قال نظام الدين النيسابوري: «وقال جمهور المفسرين: إن لبيد بن الأعمى اليهودي سحر النبي ﷺ في إحدى عشرة عقدة في وتر ودسه في بئر ذي أروان، فمرض النبي ﷺ واشتد ذلك عليه ثلاث ليال فنزلت المعوذتان»^(٥).

وقال الشيخ عطيه سالم: «أجمع المفسرون على أنها نزلت في لبيد بن الأعمى»^(٦).

٢- الدليل الذي استدلل به الثعلبي في سبب نزول السورة، ثم تبعه باقي المفسرين، حديث ابن عباس وعائشة { : "... ثم بعث رسول الله ﷺ علياً والزبير وعمار بن ياسر فنزحوا ماء تلك البئر كأنه نقاعة الحنّاء، ثم رفعوا الصخرة وأخرجوا الجف فإذا فيه مشاطة رأسه وأسنان من مشطاة وإذا فيه وتر معقود فيه ثلث عشرة عقدة مغروزة بالإبر فأنزل الله سبحانه هاتين السورتين فجعل كل ما يقرأ آية انحلت عقدة، ووجد رسول الله ﷺ خفة حين نزلت العقدة الأخيرة فقام كأنما أنشط من عقل".

٣- الذي يترجح لدي - والعلم عند الله لأن ابن عاشور محق في استدراكه على القرطبي، وغيره من المفسرين بأن المعوذتين لم تنزلا في قصة لبيد بن الأعمى، وقد اخترت هذا القول لما يلي:

☞ =

- (١) نظم الدرر (٦٠٧/٨).
- (٢) السراج المنير (٤٤٨/٤).
- (٣) البحر المحيط (٥٣٠/٨).
- (٤) ارشاد العقل السليم (٢١٥/٩).
- (٥) غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٥٩٨/٦).
- (٦) أضواء البيان (١٦١/٩).

• أن الحديث الذي استدللَّ به المفسرون في نزول السورتين حديث ضعيف، قال الحافظ ابن كثير بعد أن ساق الحديث عن الثعلبي: «هكذا أورده بلا إسناد وفيه غرابة وفي بعضه نكارة شديدة، ولبعضه شواهد مما تقدم والله أعلم»^(١). وقد أخرج هذا الحديث في سبب نزول المعوذتين البيهقي في الدلائل^(٢) بسند فيه ضعف من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي هذا متهم بالكذب، وطريقه أوهى الطرق عن ابن عباس. وبعد أن ساق البيهقي سند الحديث قال: «الاعتماد على الحديث الأول». ويقصد بذلك الرواية الأولى التي ساقها ولم يذكر فيها نزول المعوذتين. قال الإمام ابن حجر: «وقد وقع في حديث ابن عباس فيما أخرجه البيهقي في دلائل النبوة بسند ضعيف في آخر قصة السحر الذي سحر به النبي ﷺ أنهم وجدوا وترًا فيه إحدى عشرة عقدة وأنزلت سورة الفلق والناس. وأخرج ابن سعد بسند آخر منقطع عن ابن عباس أن عليًا وعمارًا لما بعثهما النبي ﷺ لاستخراج السحر... فذكر نحوه»^(٣). وقال الشهاب ثقل في التأويلات عن أبي بكر الأصبم أنه قال: «إن حديث سحره ﷺ المروي هنا متروك»^(٤).

• أن أصح الروايات في نزول المعوذتين هي أنها نزلت في مكة، فالخلاف في مكيتها ومدنيتها مشهور بقولين:
أحدهما رواية كريب عن ابن عباس أنها مكية.

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٣٨/٨).

(٢) بسند نصه: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن أبي طالب أنبأنا عبدالوهاب بن عطاء أنبأنا محمد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس. ينظر: دلائل النبوة (٢٤٨/٦).

(٣) فتح الباري (٢٩٥/١٦)، والتلخيص الحبير (١١٠/٤).

(٤) المجموع للنووي (٢٤٣/١٩).

والثانية رواية أبي صالح عن ابن عباس أنها مدنية.

والأصح في الروايتين رواية كريب عن ابن عباس لأنها مقبولة بخلاف رواية أبي صالح ففيها كلام.

• أن مما يؤيد نزولها في مكة: ما رواه البيهقي بسند صحيح قوله: «أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، قال: أخبرنا أبو محمد بن زياد العدل، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي، قال علي بن الحسين بن الواقد، عن أبيه قال: حدثنا يزيد النحوي عن عكرمة والحسين بن أبي الحسن قالاً: أنزل الله من القرآن بمكة. ثم ذكرا السور المكية ومنها سورة الفلق، وقل أعوذ برب الناس...»^(١).

وما أخرجه ابن الضريس في كتابه «فضائل القرآن...»: قوله: «أخبرنا أحمد قال: حدثنا محمد قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن أبي جعفر الرازي قال: قال عمر بن هارون: حدثنا عمر بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس { قال: "أول ما نزل من القرآن بمكة، وما أنزل منه بالمدينة الأول، فكانت إذا نزلت فاتحة سورة بمكة فكتبت بمكة، ثم يزيد الله فيها ما يشاء، وكان أول ما أنزل من القرآن: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾... ثم سرد السور المكية وذكر منها سورة الفلق والناس»^(٢).

قال الشيخ القرظاوي في معرض حديثه عن الرواية التي ذكرناها في سبب نزول المعوذتين: «فهذا حديث باطل مخالف لحديث الصحيحين في المسألة، ولروايات نزول السورتين بمكة، وهو من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي هذا متهم بالكذب، وطريقه أوهى الطرق عن ابن عباس، واسمه محمد بن السائب.

(١) دلائل النبوة للبيهقي (١٤٣/٧)، والإتقان للسيوطي (٣٠/١).

(٢) فضائل القرآن (٢٠٠/٢)، وأخرجه السيوطي في الإتقان (٣٠/١)، وفي اسناده عمر بن هارون فيه مقال، ولكن رواية الزركشي والتي بسند آخر تعد شاهداً لهذا الطريق.

وأما ما رواه أبو نعيم في الدلائل عن أنس قال: "صنعت اليهود للنبي ﷺ شيئاً فأصابه من ذلك وجع شديد، فدخل عليه أصحابه فظنوا أنه ألم به، فأتاه جبريل بالمعوذتين فعوذه بهما، فخرج إلى أصحابه صحيحاً"، فهو من طريق أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، وهما ضعيفان. وليس في متنه ذكر السحر ولا أن المعوذتين نزلتا في ذلك الوقت، ولا في أي شيء من روايات الصحيحين. فالاستدلال به على أنهما مدينتان ضعيف، فالحق أنهما مكيتان»^(١).

فعلم من هذا صحة ما استدركه ابن عاشور، وأن القرطبي لم يحالفه الصواب، لما ذكرته من مرجحات، والله تعالى أعلم.



(١) فتاوى معاصرة للشيخ القرضاوي (٨٩/٢).

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله الذي يسر لي إنهاء هذه الرسالة بعد أن أعطيتها أنفس الأوقات، وأكثر الساعات قليلاً ونهاراً، وقد اجتهدت جهداً على أن تخرج بأحسن صورة، حتى استوت على سوقها، وبعد أن وفقتي الله ﷻ لإتمام هذا البحث، أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها، وبعض التوصيات التي أدعو إليها سائلاً الله التوفيق والسداد :-

أولاً : أهم النتائج:

- ١- يعد العلامة ابن عاشور ~ من أئمة التفسير الذين لهم اهتمام ظاهر بالموازنة والاختيار بين الأقوال في التفسير، ولهم عناية بالغة بالاستدراك. فالقارئ لتفسيره، يظهر له هذا بوضوح؛ فهو لا يتعرض - في الأعم الأغلب- لموضع فيه خلاف في التفسير إلا وتجد له تعليقا عليه، وحكماً على الأقوال فيه: إما توجيهاً لها جميعاً مع قبولها، وإما ذكراً للصحيح منها، وإما بياناً لما هو أولى وأقوى، وإما تضعيفاً لما يرى ضعفه، أو رداً وإبطالاً لما تبين له أنه جدير بذلك.
- ٢- استدراكات ابن عاشور متنوعة في شتى العلوم سواء في اللغة أو العقيدة أو الحديث أو الفقه، وغيرها والجامع بينها هو علاقتها بالتفسير.
- ٣- العلامة ابن عاشور متبع للدليل غير مقلد ولا متعصب وإن كان ذا مذهب مالكي إلا أنه كثيراً ما يرد على المذهب ويستدرك عليه، وهذا مما يدل على ذلك.
- ٤- العلامة ابن عاشور دقيق في استدراكه على المفسرين السابقين، وهذا واضح في كثير من المسائل التي درستها.
- ٥- الأصل في استدراكات ابن عاشور أن يبين السبب ويعلل ويستدل لما

- استدركه على غيره، وربما ترك ذلك وهو قليل جدا حسب ما بحثت.
- ٦- الأصل في الاستدراك أن يستدرك على المسألة، ولكن قد يوافق ابن عاشور المستدرك عليه في المسألة ويخالفه في الاستدلال للمسألة.
- ٧- ظهر لي من خلال البحث تعدد مصادر ابن عاشور في تفسيره وغازاة جمعه ممن سبقه، مع الإشارة إلى ذلك غالبًا. فهو ينقل عن الزجاج والفرّاء والنحاس، والطبري، والثعلبي، والبغوي، والزمخشري، وابن العربي، والقرطبي، والألوسي وغيرهم.
- ٨- موسوعية ابن عاشور العلمية وشموليتها، فله علم بالحديث والفقه واللغة والشعر، سوى علمه الواضح بالتفسير وعلوم القرآن.
- ٩- يتضح من خلال تفسير ابن عاشور وعرضه للمسائل، اهتمامه بمقاصد الشريعة والربط بها والاستدلال بها.
- ١٠- اهتمام ابن عاشور الكبير بالنظر والتدبر وإعمال العقل والبعد عن الجمود والاقتصار على المأثور فقط دون اعتبار التفسير بالرأي المحمود المنبثق من القواعد الشرعية.
- ١١- المواضع التي وقع فيها الاستدراك من ابن عاشور على الثعلبي وابن العربي والقرطبي، في الغالب من المواطن التي يقع فيها الخلاف بين المفسرين، والبعض منها تنبيه لأخطاء وأوهام وقعت منهم، والبعض منها وقع الخطأ أو الوهم من ابن عاشور.
- ١٢- ابن عاشور مفسر محقق ومدقق ولذلك كثرت استدراكاته على المفسرين قبله وليس على الثعلبي وابن العربي والقرطبي فقط، والبعض منها استدراكات مركّبة، يستدرك فيها على أحد المفسرين استدراكه على غيره، والبعض منها استدراك في الدليل في المسألة.

١٣- ليس لابن عاشور طريقة واحدة في استدراكاته في التفسير، بل له أساليب عديدة، وطرق مختلفة سبق ذكرها في بيان منهجه في الاستدراك.

١٤- ينقل العلامة ابن عاشور من تفسير القرطبي كثيراً، فلربما استدرك على الثعلبي وابن العربي من خلال نقله من تفسير القرطبي، فقد يقع القرطبي في الوهم في النقل عنهما، فيهم كذلك ابن عاشور مما يدل على أنه نقل عنهما من تفسير القرطبي.

١٥- يستدرك ابن عاشور أحياناً على ابن العربي بنص استدراك القرطبي على ابن العربي وبنفس الأدلة التي ساقها دون أن يشير إلى ذلك.

١٦- اتضح لي من خلال الاستقراء في البحث أن العلامة ابن عاشور لم يطلع على تفسير الثعلبي، ووضح هذا من خلال استدراكاته عليه فهو إما أنه يستدرك عليه من خلال نقل كلام إمام عنه، وإما أنه يستدرك عليه تلقائياً ولكن بنص عبارة أحد الأئمة وخاصة القرطبي.

١٧- قد يستدرك العلامة ابن عاشور على الثعلبي وابن العربي والقرطبي في مسألة واحدة.

١٨- من أسباب الخطأ الذي وقع فيه ابن عاشور - وهو قليل - هو عدم الدقة في نقل كلام ابن العربي والقرطبي أو الخطأ والوهم بنقل ما ليس اختياراً لهما، وذلك يتضح عند الرجوع إلى تفسيريهما.

١٩- من أسباب الخطأ الذي وقع فيه ابن عاشور أيضاً - وهو قليل - هو أنه يجتزئ قول القرطبي فلا يذكره كاملاً وإنما يستدرك عليه في الجزء الذي يناسبه ويترك ما قاله صواباً.

❖ ثانياً : التوصيات :

١- أوصي الباحثين، والدارسين للتفسير، بالاهتمام بدراسة تعقبات واستدراكات المفسرين واستيعابها، فالدراسة المبنية على المقارنة والموازنة تعطي الباحث ملكة في سبر الأقوال، ومناقشتها، وتحقيق صحيحها من سقيمها.

٢- الدعوة إلى استكمال دراسة الاستدراكات والتعقبات التي لم تبحث لعدد من المفسرين المتقدمين والمتأخرين، كاستدراكات الشنقيطي والشوكاني والألوسي على من قبلهم، فأغلبها لم تبحث حسب اطلاعي.

وبعد؛ هذا ما يسر الله ذكره، وأعان على تقييده، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات؛ أحمده في الخاتمة كما حمدته في المقدمة فله الحمد أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً، والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به من كتبه وقرأه، وصوبه، وأن يجعله مصدر خير و نفع، وأن يكون ذخيرة لي يوم العرض عليه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- فهرس الآثار.
- فهرس الأعلام المترجم لهم.
- فهرس المصطلحات والمفردات المشروحة.
- فهرس الأماكن والبلدان.
- فهرس الفرق والقبائل.
- فهرس القراءات الشاذة.
- فهرس الأبيات الشعرية.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.



فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
١٩٢	٢	البقرة: ٣٥	﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾﴾
٣٢٩	٢	البقرة: ٤١	﴿وَمَا آمَنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآبَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتَّقُونَ ﴿٤١﴾﴾
٣٣٣	٢	البقرة: ٥٥	﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمْوَسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٥٥﴾﴾
٣٣٦	٢	البقرة: ٥٨	﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَسَارِعُوا إِلَىٰ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾﴾
٦٠	٢	البقرة: ٦٧	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴿٦٧﴾﴾
٣٤٢	٢	البقرة: ٨٠	﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً ﴿٨٠﴾﴾
٣٩	٢	البقرة: ٩٠	﴿يُنَزِّلُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٩٠﴾﴾
٣٤١	٢	البقرة: ٩١	﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا ﴿٩١﴾﴾
٣٤١	٢	البقرة: ٩٤-٩٥	﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾﴾
٥٢٠	٢	البقرة: ١٠٢	﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴿١٠٢﴾﴾
١١٤	٢	البقرة: ١٠٦	﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّنْهَا أَمْ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
١١٤	٢	البقرة: ١٠٦	﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾
٤٣٨، ٣١٢	٢	البقرة: ١٣٢	﴿ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ ﴾
٣٠٤	٢	البقرة: ١٣٢	﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾
٣٤٧، ١٩٧	٢	البقرة: ١٤٢	﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْتُمْ مَا وَلَّيْتُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِينَ كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ ﴾
٣٤٧	٢	البقرة: ١٤٤	﴿ قَدْ زَرَى تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ ﴾
٣٩	٢	البقرة: ١٧١	﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بَكُمْ عَمَى فَهْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾ ﴾
٤٠	٢	البقرة: ١٧٣	﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾
١٨٨	٢	البقرة: ١٧٧	﴿ وَعَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ ﴾
٣٤٩، ١٢٢، ٣٥٤	٢	البقرة: ١٧٨	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ مِّنْ أَعْدَائِكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ ﴾
٢٠٢، ١٣٤، ٢٠٦	٢	البقرة: ١٨٤	﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ ﴾
٢٠٦	٢	البقرة: ١٨٥	﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾
٥٨	٢	البقرة: ١٨٧	﴿ أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾
١١٤	٢	البقرة: ١٨٧	﴿ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾
٤٩٢، ٧٦	٢	البقرة: ٢٠٣	﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٠٩	٢	البقرة: ٢١٩	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْمَوْفُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾
١٣٠، ١٢٦، ٣٥٧، ١٩٥، ٣٦٢، ٣٥٩	٢	البقرة: ٢٢٢	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٌّ فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾
٣٦٠	٢	البقرة: ٢٢٣	﴿نِسَاءُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ﴾
٢١٥، ٢١٣	٢	البقرة: ٢٢٨	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعَوْلِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾
٢١٦، ١٢٢، ٣٦٤، ٢١٩	٢	البقرة: ٢٢٩	﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾
٢١٩، ٥٩	٢	البقرة: ٢٢٩	﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾
١٤٣، ١٢٤	٢	آل عمران: ٣	﴿نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٣﴾﴾
٣٥٦	٢	آل عمران: ٤٨	﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٤٨﴾﴾
٣٥٥، ٣٥٤	٢	آل عمران: ٥٠	﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾
٢٥٠	٢	آل عمران: ٥٤	﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
١٩٥	٣	النساء: ٤٣	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾
٥٩	٣	النساء: ٨٦	﴿وَإِذَا حُيِّمْتُمْ بِنَجِيَّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِمَّا أَوْ رَدُّوهَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾
٢٥٠	٣	النساء: ١٤٢	﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾
٣٧٥	٣	النساء: ١٧٦	﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾
٢٤١	٥	المائدة: ٣	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّيَّتُكُمْ وَالِدُكُمْ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْفُودَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ۗ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ ۗ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ۗ فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ۗ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾
٢٣٨	٥	المائدة: ٥	﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ۗ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ ۗ وَالْحُصْنَتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مَتَّخِذِي أَخْدَانٍ ۗ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيْمَنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ۗ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾
٦٠	٥	المائدة: ٦	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾
٣٤٢	٥	المائدة: ١٨	﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُمْ﴾
٣٣٩، ٣٣٧	٥	المائدة: ٢١	﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾
١٠٤	٥	المائدة: ٨٩	﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ۖ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٤٣	٥	المائدة: ٩٥	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةً طَعَامٌ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾﴾
٢٩٧	٥	المائدة: ١١٧	﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾
٤٠٧	٣	الأنعام: ٥٢	﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾
١١٤	٣	الأنعام: ٨٢	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ ءَالَمٌ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾
١٩٥	٣	الأنعام: ١٥٢	﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾
١٩٥	>	الأعراف: ٢٢	﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَ بَدَتَا لَهُمَا سَوَاءٌ مِمَّا﴾
٢٠٩	>	الأعراف: ٣٣	﴿وَالْإِنَّمِ﴾
٣٧٨، ١٢٠	>	الأعراف: ٦٩	﴿أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۖ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْرَةً ۖ فَأَذْكُرُوا ءَالَآءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾
٣٨١	>	الأعراف: ٨٠-٨١	﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَجْشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾
٥٢٠	>	الأعراف: ١١٦	﴿وَجَاءَ وَسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾
٢٤٧، ١٢٠	>	الأعراف: ١٨٠	﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾
٣٤٩	>	الأعراف: ١٩٩	﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾
٣٧٦	<	الأنفال: ١٢	﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾
٢٩٨	<	الأنفال: ٣٨	﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُعْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٥٥	<	الأفقال: ٤١	﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّفْصِيلِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾﴾
٢٩٧	٥	التوبة: ١٤	﴿وَيُخْزِهِمْ وَيَبْغِزُهُمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾﴾
٣٨٣	٥	التوبة: ١٥	﴿وَيَذْهَبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾﴾
٣٨٥	٥	التوبة: ٣٧	﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُخْرَمُونَ عَامًا لِيُؤْطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾
٢٥٠	٥	التوبة: ٦٧	﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴿٦٧﴾﴾
١٦٥	٥	التوبة: ٧١	﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿٧١﴾﴾
١٥٦، ١٥٨، ١٦٦	٥	التوبة: ١١٢	﴿التَّائِبِينَ الْعَبْدُونَ الْحَمِيدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿١١٢﴾﴾
٣٣٥	٢	يونس: ٩٢	﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِدَنِكَ لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ﴿٩٢﴾﴾
٣٠٤	٢	يوسف: ١٠٠	﴿وَخَرَّوْا لَهُ سُجْدًا ﴿١٠٠﴾﴾
٢٦١، ١٢٧	٥	الحجر: ٩٨-٩٩	﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾
٣٨٩	٢	الدحل: ١٢٥	﴿أَدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾
٣٨٩	٢	الدحل: ١٢٦	﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴿١٢٦﴾﴾
٤٥٠	٢	الإسراء: ٢٣	﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴿٢٣﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٤٠٢، ٣٩٥ ٤٠٢	١٦	الإسراء: ٤٢	﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَأَبْنَعُوا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾﴾
٣٩٤، ١٣٧	١٦	الإسراء: ٥٥	﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾
٤٠١، ٣٩٤	١٦	الإسراء: ٥٥	﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٣٩٤، ١٣٦	١٦	الإسراء: ٥٦	﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾﴾
٣٩٤، ١٣٧ ٤٠٠	١٦	الإسراء: ٥٧	﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾
٤٠٦	١٦	الإسراء: ٧٣	﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَأْخُذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾﴾
١٥٨، ١٥٧	٢٢	الكهف: ٢٢	﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرًّا ظَهْرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾
٤٣٢	٢٢	الكهف: ٥٤	﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرِ شَيْءٍ جَدَلًا ﴿٥٤﴾﴾
٤١٠، ١٢٧	٢٢	طه: ٦٣	﴿قَالُوا إِن هَٰذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقِكُمُ الْمُثَلَّىٰ ﴿٦٣﴾﴾
٤٨٥	٢٢	طه: ١٣١	﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾﴾
٢٦٧، ١٢٤ ٢٦٦	٢٢	الأنبياء: ٧٨	﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾﴾
٢٦٧، ١٢٤ ٢٦٦	٢٢	الأنبياء: ٧٩	﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾﴾
٢٥٣	٢٢	الأنبياء: ١٠٤	﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ تُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٦٩	٢٦	الحج: ٢٩	﴿ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نَذْرَهُمْ وَيُطِيفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ﴾
٢٣٢، ٢٢٨	٢٤	النور: ٢	﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾
٢١٥	٢٤	النور: ٤	﴿ بِأَرْبَعَةِ شَهَاءٍ ﴾
١٤٧، ١٢٥	٤٢	الشعراء: ٤	﴿ إِن نَّشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمِ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴿٤﴾ ﴾
١٦٨	٢٦	النمل: ٣٤	﴿ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾
٤١٤، ١٢٦	٢٦	النمل: ٨٢	﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾
١١٤	٤٢	تقمان: ١٣	﴿ يَبْغِي لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾
٤٥٠	٤٢	تقمان: ١٤	﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾
١٦٥	٤٢	تقمان: ١٧	﴿ وَأَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾
١٥١، ١٢٧	٤٢	الأحزاب: ١	﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ آتَى اللَّهِ وَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾ ﴾
٤١٩، ١٢٢	٤٢	الأحزاب: ٥	﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانِكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوْلَاكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥﴾ ﴾
٤٢٦	٤٢	الأحزاب: ٣٦	﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾
٢٧٥	٤٢	الأحزاب: ٣٧	﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي زَوْجِ أَدْعِيَابِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٤٢٣	٤٩	الأحزاب: ٤٩	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَهُنَّ وَسِرَّوَهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٤٩﴾﴾
٤٢٥	٥١	الأحزاب: ٥١	﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُوعَى إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءُ وَمِنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا ءَانَيْتَهُنَّ كُنَّهِنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾﴾
٢٨٤	٥٦	الأحزاب: ٥٦	﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾
٣٥٩	٤٠	فاطر: ٤٠	﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾
٢٩٠	يس: ١-٢	يس: ١-٢	﴿يَس ١ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ٢﴾
٢٩٠، ١٢٣	يس: ١	يس: ١	﴿يَس ١﴾
٢٩٧، ١٣٦	يس: ٦٩	يس: ٦٩	﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴿٦٩﴾﴾
١١٥، ٧٦	الصافات: ١٠٧	الصافات: ١٠٧	﴿وَفَدَيْتَهُ بِذَبِيحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾﴾
٢٩٠	الصافات: ١٣٠	الصافات: ١٣٠	﴿سَلَّمَ عَلَىٰ آلِ يَاسِينَ ﴿١٣٠﴾﴾
٣٠٨	ص: ١	ص: ١	﴿ص ١﴾
٣٠٤	ص: ٢٤	ص: ٢٤	﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِلَىٰ نَجَاحِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾﴾
٧٦	ص: ٤٤	ص: ٤٤	﴿وَخَذَ بِيَدِكَ ضَعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُتْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نَعِمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ ءَوَّابٌ ﴿٤٤﴾﴾
٤٩٧، ٣٢٧ ٤٩٩، ٤٩٨	الزمر: ٣٠	الزمر: ٣٠	﴿إِنَّكَ مَبِيتٌ وَإِنَّهُمْ مَبِيتُونَ ﴿٣٠﴾﴾

الصفحة	رقم السور	السورة ورقم الآية	الآية
١٢٤، ١٥٦، ١٦٦، ١٥٨	٣٤	الزمر: ٧٣	﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴿٧٣﴾ ﴾
١٦٧	٣٥	غافر: ٣	﴿ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾
٣٨٣	٣٦	الشورى: ٢٤	﴿ فَإِنِ بَشَأَ اللَّهِ يُخْتَمَ عَلَىٰ قَلْبِكَ ﴾
٣٨٣	٣٦	الشورى: ٢٤	﴿ وَيَمَحُ اللَّهُ البَطْلَ ﴾
٤٣١	٣٦	الشورى: ٤٨	﴿ فَإِنِ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ حَفِظًا إِنَّا عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا وَإِنِ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ ﴾
٤٣٦	٣٦	الزخرف: ٢٧	﴿ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي ﴾
٣١٠، ١٣٥ ٤٣٦	٣٦	الزخرف: ٢٨	﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾
٤٤٤	٣٦	الدخان: ١٠-١٦	﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾ رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ أَنَّىٰ لَهُمْ الذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ﴿١٤﴾ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾ يَوْمَ نَبِّطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴿١٦﴾ ﴾
٤٤٣	٣٦	الدخان: ١٠-١١	﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾
٤٤٤	٣٦	الدخان: ١١-١٢	﴿ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾ رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ ﴾
٤٤٣، ٤٤٠	٣٦	الدخان: ١٥	﴿ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾ ﴾
٤٤٣	٣٦	الدخان: ١٦	﴿ يَوْمَ نَبِّطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴾
٧٧	٣٦	الدخان: ٣٧	﴿ أَهْمَ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تَبِعَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْتَهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾

الصفحة	رقم السور	السورة ورقم الآية	الآية
٤٤٦، ١٢٥	٣٥	الجمانية: ٢١	﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١١﴾﴾
١٣٠	٣٥	الأحقاف: ٤	﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِّن عِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤﴾﴾
٤٤٨	٣٥	الأحقاف: ١٥	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي بُنَيْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾﴾
٤٤٩	٣٥	الأحقاف: ١٧-١٨	﴿وَالَّذِي قَالَ لِيُؤَدِّيهِ أُفٍّ لَّكَمَّا ﴿﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿خَسِرِينَ﴾﴾
٤٥٣، ٤٥٢	٤٤	محمد: ١٣	﴿وَكَاذِبِينَ مِّن قَرِيْبَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرِيْبِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ ﴿﴾﴾
٢٠٥	٤٤	محمد: ٣٣	﴿وَلَا تَبْطُلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴿﴾﴾
١٧١	٥٥	ق: ١	﴿ق وَالْقُرْءَانِ الْمَجِيدِ ﴿﴾﴾
١٦٩	٥٥	ق: ١٠	﴿وَالنَّخْلِ بَاسِقَاتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴿١٠﴾﴾
٤٥٨	٥٥	الذاريات: ١٩	﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿١٩﴾﴾
٤٩١	٥٥	الذاريات: ٤٩	﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ ﴿﴾﴾
٤٧٨	٥٢	الطور: ٣٢	﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَمُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاعُونَ ﴿٣٢﴾﴾
٢٩٨	٥٢	النجم: ٣٤	﴿وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰ ﴿﴾﴾
٢٥٣	٥٢	الواقعة: ٦٣-٦٤	﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ۚ أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ ۖ أَتَنْتُمْ تَزْرَعُونَ ﴿٦٤﴾﴾
٤٥٨، ١٠٥	٥٢	الواقعة: ٦٦-٦٧	﴿إِنَّا لَمُعْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ ۖ بَلْ تَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٦٧﴾﴾
١٦٧	٥٧	الحديد: ٣	﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ﴿٣﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٣١٣	٥٠	المجادلة: ٤	﴿فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتِمَّ سَأً فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾﴾
٢٥٣، ٢٤٨	٥٠	المجادلة: ٧	﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكْتُوْنَ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾
٤٦٣	٥٠	المجادلة: ٩	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجَّوْا بِالْإِيمَةِ وَالْعُدُونِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ﴿٩﴾﴾
٤٦٣، ١٣٧	٥٠	المجادلة: ١٢	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَى كُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرٌ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾
٤٦٤، ١٣٧	٥٠	المجادلة: ١٣	﴿ءَأَسْفَقْتُمْ أَنْ تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَى كُمْ صَدَقْتُمْ﴾
٤٦٧	٥٠	المجادلة: ٢٢	﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾
١٨٨	٥٠	الحشر: ٩	﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾
٤٧٤	٥٠	الحشر: ١٦	﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾﴾
١٦٢	٥٠	الحشر: ٢٣	﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٣٤٥	٦٠	الجمعة: ٦-٨	﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦﴾ وَلَا يَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلِّيِّ الْعَالِيَةِ وَالشَّهَادَةُ فَيُنْتِخَمُ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾
٣٥٩، ١٣٠	٦٠	الجمعة: ٩	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾
٣١٨	٦٠	الطلاق: ٤	﴿وَالَّتِي يَبْسُنُ مِنَ الْمَجِيزِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِّنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٤﴾﴾
٣٧٦	٦٠	التحريم: ٤	﴿فَقَدْ صَعَتِ قُلُوبُكُمْ﴾
١٥٨، ١٥٦	٦٠	التحريم: ٥	﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ فَنِكَاحُ تَبَيَّنَ عِدَّتِ سَبْعَةٍ تَبَيَّنَ وَأَبْكَارًا ﴿٥﴾﴾
٤٧٨	٦٠	الملك: ١٠	﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾
٤٨١، ١٣٨	٦٠	القلم: ٥١	﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴿٥١﴾﴾
١٦٤	٦٠	الحاقة: ٧	﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾
٤٣٢	٦٠	المعارج: ١٩	﴿إِن الْإِنسَانَ خَلِقٌ هَلُوعًا ﴿١٩﴾﴾
٤٨٣، ١٣٧	٦٠	المدثر: ٦	﴿وَلَا تَمَنَّيَنَّ تَسْتَكْبِرُ﴾
٤٨٧	٦٠	القيامة: ٣	﴿أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَن يَجْمَعَ عِظَامَهُ ﴿٣﴾﴾
١٨٠	٦٠	الإنسان: ٥-١٠	﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ﴿٥﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦﴾ يُوفُونَ بِالْإِذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ وَنِسْكِنَا وَيَنْبِئًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُنْعَمُكَرُ لَوْجِهِ اللَّهُ لَا تَزِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِن رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِيرًا ﴿١٠﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
١٧٥	٧٣	الإنسان: ٨	﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِنَاتِنَا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ (٨)
٤٩١	٧٨	النبا: ٨	﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا﴾ (٨)
٤٩١	٨٩	الفجر: ٣	﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾
٥١٧	٨٩	الفجر: ٢٥	﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾
٣٢٤، ١٣١، ٤٩٧	٩٠	البلد: ١-٢	﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ (١) وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ (٢)
٥٠٧	٩٨	البيئنة: ١	﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾
٤٣٢	١٠٠	العاديات: ٦	﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ (٦)
٥١٤	١٠٠	قريش: ١-٢	﴿لَا يَلْفِ قُرَيْشٍ﴾ (١) إِذْ لَفِيهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾ (٢)
٤٩١	١٠٠	الإخلاص: ١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (١)

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

م	الحديث	الصفحة
١	إذا استكمل الولد خمس عشرة سنة كتب ما له وما عليه	٢٢٤
٢	إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر	٢٨٨
٣	أرَيْتَكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ فَيَقُولُ هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتَ	٢٨٢
٤	استوصوا بالنساء خيراً فإتتهن عندكم عوان	١٧٥
٥	أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك	٢٨٥
٦	إن الله وضع عن المسافر الصوم	٢٠٦
٧	إن الله يأمرني أن أقرأ عليك ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾	٥٠٧
٨	أن النبي ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه	٢٢٥
٩	أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده أو قال أخواله من الأنصار	١٩٨
١٠	أن النبي ﷺ سجد في (ص) وقال سجدها داود توبة ونسجدها شكراً	٣٠٨
١١	أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما أعقل فلانا النصراني! فقال: مه إن الكافر لا عقل له	٤٧٨
١٢	أن رسول الله ﷺ توضأ مرة وقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به	٦١
١٣	أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس	٢٠٤
١٤	إن لله تسعة وتسعين اسماً، مائة إلا واحداً	٢٤٩

م	الحدِيث	الصفحة
١٥	إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة	٣٢٦
١٦	إنما كان هذا لأن قريشا لما استعصوا على النبي ﷺ دعا عليهم بسنين كسني يوسف فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام	٤٤٣
١٧	إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل	١٨٧
١٨	أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس	٢١٩
١٩	بعث رسول الله ﷺ علياً والزبير وعمار بن ياسر فنزحوا ماء تلك البئر كأنه نقاعة الحداء، ثم رفعوا الصخرة وأخرجوا الجف فإذا فيه مشاطة رأسه وأسنان من مشطاة	٥٢١
٢٠	جاءت امرأة سعد ابن أبي الربيع بابتيتها من سعد إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا	٣٧٥
٢١	أدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج	٦١
٢٢	أخذوا عدي خذوا عدي فنجعل الله سبيلاً بر الأبرار	٢٣٣
٢٣	خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام	٢٣٥
٢٤	خرج رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عسفان	٢٠٧
٢٥	خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقرأ (ص) فلما مرَّ بالسجدة نزل فسجد وسجدنا	٣٠٨
٢٦	رضى الله في رضى الوالدين وسخطه في سخطهما	٤٤٩
٢٧	الشفع والوتر: الصلاة، منها شفيع، ومنها وتر	٤٩٢
٢٨	صنعت اليهود للنبي ﷺ شيئاً فأصابه من ذلك وجع شديد، فدخل عليه أصحابه فظنوا أنه ألم به، فأتاه جبريل بالمعوذتين فعوذه بهما	٥٢٤
٢٩	عرضت على النبي ﷺ يوم بدر وأنا بن ثلاث عشرة سنة فلم يجزني في المقاتلة	٢٢٥

م	الحديث	الصفحة
٣٠	عرضت على رسول الله ﷺ فردني وأجاز غلاما، فقلت رددتني وأجزته ولو صار عته لصر عته	٢٢٦
٣١	عن جبير بن مطعم أنه قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان فقال يا رسول الله أعطيت بني المطلب وتركتنا وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة	٢٥٧
٣٢	عن قطبة بن مالك قال: صليت وصلى بنا رسول الله ﷺ فقرأ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ حتى قرأ: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾	١٧١
٣٣	فلا تلمني فيما لا أملك	٤٢٦
٣٤	قلت يا رسول الله ما ﴿الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ أهما الخيطان، قال إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين	١١٤
٣٥	قلنا يا رسول الله أيننا لا يظلم نفسه قال ليس كما تقولون	١١٤
٣٦	كنا إذا جلسنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة قلنا السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان	٢٨٧
٣٧	لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك	٢٤٨
٣٨	١. عن آبائكم؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ	٤٢١
٣٩	لا ضرر ولا ضرار	٢٢٠
٤٠	اللهم اكفني جاري السوء عدي بن ربيعة، والأخنس بن شريق	٤٨٧
٤١	ن رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كَفَرَ	٤٢٢
٤٢	ما أصاب أحد قط هم ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك	٢٤٩
٤٣	المختلعات والمنتزعات هن المنافقات	٢١٩
٤٤	ي إلی غیر آبیہ وهو يعلم أنه غير أبيه فالجَدَّةُ عليه حرام	٤٢٢
٤٥	من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه	١٩٢

م	الحدِيث	الصفحة
٤٦	عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قوله: لما نزلت ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةٌ﴾ قال لي النبي ﷺ: ما ترى ديناراً؟ قلت: لا يطيقونه، قال: فنصف دينار؟ قلت: لا يطيقونه.	٤٦٦
٤٧	واغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها	٢٣٥
٤٨	﴿وَالْفَجْرِ ١﴾ وَلَيْلِ عَشْرِ ٢﴾ قال: هو الصبح، وعشر النحر، والوتر يوم عرفة، والشفع: يوم النحر	٤٩٣
٤٩	والله لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي	٦١
٥٠	ن غنائمكم مثل هذا إلا الأخمس والأخمس مرادود فيكم	٤٨٥
٥١	﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا﴾ قال فقيراً ویتیمًا قال: لا أب له وأسيراً قال: المملوك والمسجون	١٧٥
٥٢	يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبدالمطلب يا بني كعب يا بني مرة يا بني عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار	٢٥٨
٥٣	يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام	٢٢١
٥٤	يا رسول الله؛ إن الله قد بين لنا عدة الحائض بالأقراء فما حكم الأيسة والصغيرة	٣١٨

فهرس الآثار

م	الآثار	الصفحة
١	قول ابن عباس { في قوله تعالى: ﴿وَقَدَيْنَهُ بَذِجَ عَظِيمٍ﴾، المفدي إسماعيل ...	١١٥
٢	عن ابن عباس { نزلت هذه الآية فينا وفي بني أمية. قال: ستكون لنا عليهم الدولة	١٤٧
٣	عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال أنا من القليل	١٦٨
٤	عن ابن عباس في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِينَ نَجَّوْنَهُمْ يَوْمَ مَا كَانَ شُرَّةً مُسْتَبِيرًا﴾ قال: مرض الحسن والحسين فعادهما جدّهما	١٨٠
٥	عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "إن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد فأفطر فأفطر الناس	٢٠٣
٦	إن هذا لحدٌ بين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة (عمر بن عبدالعزيز)	٢٢٥
٧	عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: ﴿وَأَلَّتِي يَأْتِينَكَ الْفَدْحَشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَأَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ وذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعهما فقال ﴿وَأَلَّذَانِ يَأْتِيَنِيهَا مِنْكُمْ فَأَئِدُّوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾، فنسخ ذلك بأية الجلد	٢٣٢
٨	عن قتادة أيضاً أنه قال: كانا يؤذيان بالقول والشتيم وتحبس المرأة	٢٣٢
٩	عن الحسن أنه قرأ: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ﴾ إلى قوله عز وجل ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَاهُمْ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ قال: فحمد سليمان، ولم يلم داود	٢٦٧
١٠	عن ابن مسعود رضي الله عنه: في قوله عز وجل ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾ قال: كرم قد أنبتت عناقيده فأفسدته الغنم	٢٦٨

م	الآثار	الصفحة
١١	أن الله أوحى إلى النبي ﷺ أنه سينكح زينب بنت جحش (علي زين العابدين)	٢٧٥
١٢	كانت زينب زوج النبي ﷺ تقول للنبي ﷺ: إني لأدل عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن	٢٨١
١٣	أن رسول الله ﷺ كان جالسا يتحدث مع عائشة إذ أخذت رسول الله ﷺ غيمة ثم سري عنه وهو يتبسم وهو يقول: من يذهب إلى زينب يبشرها	٢٨٢
١٤	كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما تعلمون الصبيان في الكتاب (ابن عمر)	٢٨٧
١٥	عن عبدالله بن مسعود ﷺ أنه كان يقول: إنما هي توبة نبي ذكرت، فكان لا يسجد فيها يعني ﴿وَحَرَّارِكَا وَأَنَابٌ﴾	٣٠٦
١٦	لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدد من عدد النساء قالوا قد بقي عدد من عدد النساء لم يذكرن الصغار والكبار (بلي بن كعب)	٣٢٢
١٧	عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ يعني بذلك: نبي الله ﷺ، أحل الله له يوم دخل مكة أن يقتل من شاء ويستحديري من شاء	٣٢٧
١٨	عن أبي العالية قال: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِي﴾ وقالوا ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُ﴾ فأنزل الله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فلم يفعلوا	٣٤٤
١٩	كان الناس من الإنس يعبدون ناسًا من الجن فأسلم الجنيون (ابن مسعود)	٤٠٣
٢٠	كان نفر من الإنس يعبدون نفرًا من الجن؛ فأسلم النفر من الجن واستمسك الإنس بعبادتهم (ابن مسعود)	٤٠٣
٢١	كان النبي ﷺ يستلم الحجر الأسود في طوافه، فمنعته قريش (سعید بن جبیر)	٤٠٦

م	الآثار	الصفحة
٢٢	نزلت في وفد ثقيف، أتوا النبي ﷺ فسألوه شططا وقالوا: متعنا بألهتنا سنة حتى نأخذ ما يهدى لها (ابن عباس)	٤٠٦
٢٣	ذكر لنا أن قريشا خلوا برسول الله ﷺ ذات ليلة إلى الصبح يكلمونه ويفخمونه، ويسودونه ويقاربونه (قتادة)	٤٠٦
٢٤	سألت مجاهدًا عن تلخيص آي القرآن، المدني من المكي، فقال سألت ابن عباس عن ذلك فقال - ثم شرع بذكر السور المكية - فذكر: والحواميم السبع (مجاهد)	٤٤٢
٢٥	﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ﴾ نزلت في طريق مكة قبل الوصول إلى حراء (ابن عباس)	٤٥٤
٢٦	أول ما نزل من القرآن بمكة، وما أنزل منه بالمدينة الأول، فكانت إذا نزلت فاتحة سورة بمكة فكتبت بمكة، ثم يزيد الله فيها ما يشاء (ابن عباس)	٤٥٥
٢٧	المحروم المحارف الذي ليس له في الاسلام سهم (ابن عباس)	٤٥٨
٢٨	المحروم المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئا ولا يعلم بحاجته (قتادة)	٤٥٨
٢٩	أن النبي ﷺ بعث سرية فأصابوا وغنموا فجاء قوم بعدما فرغوا فنزلت هذه الآية ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ﴾ (ابن الحنفية)	٤٥٨
٣٠	نزلت بسبب أن قومًا من المسلمين كانوا يستخلون النبي ﷺ ويناجونه، فظن بهم قوم من المسلمين أنهم ينتقصونهم في النجوى (الحسن)	٤٦٣
٣١	نزلت بسبب أن المنافقين واليهود كانوا يناجون النبي ﷺ ويقولون: إنه أذن يسمع كل ما قيل له (زيد بن أسلم)	٤٦٣
٣٢	عن ابن عباس، قوله: ﴿فَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جَبُونَكَ صَدَقَةً﴾ وذلك أن المسلمين أكثروا المسائل على رسول الله ﷺ حتى شقوا عليه	٤٦٥
٣٣	حدثت أن أبا قحافة سب النبي ﷺ فصكه أبو بكر ابنه صكة فسقط منها على وجهه، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له (ابن جريج)	٤٦٧

م	الآثار	الصفحة
٣٤	نزلت في أبي عبيدة بن الجراح، قتل أباه عبدالله بن الجراح يوم أحد. وكان الجراح يتصدى لأبي عبيدة وأبو عبيدة يحيد عنه (ابن مسعود)	٤٦٧
٣٥	جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينعت الآلهة لأبي عبيدة يوم بدر، وجعل أبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر قصده أبو عبيدة فقتله (ابن شاذب)	٤٧٠
٣٦	كان راهب في الفترة يقال له: برصيصة، قد تعبد في صومعته سبعين سنة، لم يعص الله فيها طرفة عين (ابن عباس)	٤٧٤
٣٧	ما كان في القرآن "قتل الإنسان" أو "فعل بالإنسان"، وإنما عنى به الكافر (ابن مسعود)	٤٧٧
٣٨	لا تعط عطية تلتمس بها أفضل منها (ابن عباس)	٤٨٣
٣٩	سألت ابن عباس عن قوله: ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ قال: يقسم ربك بما شاء من خلقه (سعيد ابن جبير)	٤٨٩
٤٠	أول ما نزل من القرآن بمكة، وما أنزل منه بالمدينة الأول، فكانت إذا نزلت فاتحة سورة بمكة فكتبت بمكة (ابن عباس)	٥٠٢
٤١	ثم شرع بذكر السور المكية - فذكروا المدثر إلى آخر القرآن، إلا إذا زلزلت، وإذا جاء نصر الله، (ابن عباس)	٥٠٢
٤٢	لما نزلت ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ إلى آخرها قال جبريل عليه السلام رسول الله إن ربك يأمرك أن تقرئها أباي (أبي خيثمة)	٥٠٧
٤٣	نزلت سورة ﴿لَمْ يَكُنِ﴾ بالمدينة (ابن عباس)	٥٠٨
٤٤	وأنزل عليه بعد ما قدم المدينة سورة البقرة، ثم آل عمران، ثم الأنفال، ثم الأحزاب، ثم المائدة، ثم الممتحنة، ثم النساء، ثم إذا زلزلت (ابن زيد)	٥١٣
٤٥	سحر رسول الله ﷺ يهودي من يهود بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم (عائشة)	٥٢٠



فهرس الأعلام المترجم لهم

م	اسم العلامة	الصفحة
١	إبراهيم بن السّري بن سهل الزجاج	١٦١
٢	إبراهيم بن خالد البغدادي (أبي ثور)	٢٠٥
٣	إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون	٧٤
٤	إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي	١٧٧
٥	إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الأسفراييني المهرجاني	٣٢
٦	أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني	٣٠
٧	أبو نصر القشيري	١٦٠
٨	أحمد بن إبراهيم الشريحيّ الخوارزميّ	٣٢
٩	أحمد بن إبراهيم بن الزبير	٧٢
١٠	أحمد بن الحسين بن علي الشافعي البيهقي	٤٥٥
١١	أحمد بن خلف الشيرازي	٣٣
١٢	أحمد بن عبدالحليم النميري الحنبلي (ابن تيمية)	٣٥
١٣	أحمد بن عبدالله بن الحسن (ابن عميرة)	٧٣
١٤	أحمد بن عبدالله بن مهران الأصبهاني	١٧٨
١٥	أحمد بن علي الرازي الحنفي (الجصاص)	٢٦٣
١٦	أحمد بن عمر بن إبراهيم المالكي القرطبي	٧١
١٧	أحمد بن عمرو بن عبدخالق البصري (البنار)	١٧٢
١٨	أحمد بن محمد القيسي (ابن أبي حجة)	٧٠
١٩	أحمد بن محمد المرادي النحوي (النحاس)	٢١٥
٢٠	أحمد بن مُحَمَّدُ المقرئ شهاب الدين المالكي	٥٢
٢١	أحمد بن محمد بن إبراهيم ابن خلکان	٣٤

م	اسم العلامة	الصفحة
٢٢	أحمد بن محمد بن المهدي ابن عجيبة الأدرسي	١٧٧
٢٣	أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي	٥١٥
٢٤	أحمد بن يوسف بن محمد (السمين الحلبي)	١٧٠
٢٥	أحمد جمال الدين الفقيه	٨٩
٢٦	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي المروزي	٢٠٣
٢٧	إسماعيل بن عبدالرحمن الحجازي الكوفي (السيدي)	٣٢٠
٢٨	إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي	١٦٠
٢٩	إسماعيل بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالصمد الخراساني	٧٢
٣٠	إسماعيل حقي بن مصطفى الاسلامبولي الحنفي	٣٣٨
٣١	ثابت بن دينار الثمالي	١٧٥
٣٢	جمال الدين بن محمد بن قاسم الحلاق (القاسمي)	١٦١
٣٣	حافظ بن أحمد بن علي الحكمي	٢٥٣
٣٤	حذيفة بن عبد بن فقيم ابن عدي بن عامر بن ثعلبة بن الحارث	٣٨٨
٣٥	الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصري	١٩٩
٣٦	الحسن بن أحمد المخلدي	٣٠
٣٧	الحسن بن محمد بن الحسن بن حبيب النيسابوري	٣١
٣٨	الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري	١٤٨
٣٩	الحسن بن محمد بن عمر بن عمروك التميمي	٧١
٤٠	الحسين بن أحمد بن خالويه	١٥٩
٤١	الحسين بن محمد بن الحسين بن عبدالله بن صالح بن شعيب بن فنجويه	٣١
٤٢	الحسين بن مسعود بن الفراء البغوي	١٤٥
٤٣	خلف بن عبدالملك الخزرجي الأندلسي (ابن بشكوال)	٥٢

م	اسم العلامة	الصفحة
٤٤	ربيع بن عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالرحمن بن ربيع الأشعري	٧٠
٤٥	رحمة الله بن خليل الرحمن الهندي الحنفي	١٤٤
٤٦	رشيد الدين أبو محمد عبدالوهاب بن رواج	٧١
٤٧	رفيع بن مهران أبي العالية	٢٩٢
٤٨	زين العابدين بن حسين	٩٠
٤٩	سعيد بن جبير الوالبي الكوفي	٢٩٣
٥٠	سهيل بن عمرو بن عبد شمس القرشي العامري	٣٨٣
٥١	شعيب بن محمد بن شعيب بن محمد بن إبراهيم العجلي	٣٠
٥٢	شمس الدين محمد بن أحمد بن عبدالله الذهبي	٧٣
٥٣	شمس الدين محمد بن الحسن (ابن أمير حاج الحلبي)	١٠٤
٥٤	شهاب الدين أبو الفضل أحمد الكناني (ابن حجر)	١٩٠
٥٥	صالح بن محمد المختار الشريف الجزائري	٨٩
٥٦	صديق حسن خان بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري	٥٢
٥٧	صلاح الدين خليل بن كيلكدي العلاني الدمشقي	١٦٦
٥٨	الضحاك ابن مزاحم الهلالي الخراساني	٢٩٢
٥٩	ضياء الدين أحمد بن أبي السعود (السطريجي)	٧٣
٦٠	طراد بن محمد بن علي الهاشمي	٤٩
٦١	عامر بن شراحيل الهمداني الشعبي	٢٠٣
٦٢	عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن ابن عطية	١٥٩
٦٣	عبدالرحمن ابن زيد بن أسلم العمري	١٩٩
٦٤	عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي	٧٨
٦٥	عبدالرحمن بن إسماعيل المقدسي (أبو شامة)	٣٧٩
٦٦	عبدالرحمن بن عبدالله بن أحمد بن الحسن بن أصبغ الخثعمي	٥٠

م	اسم العالِم	الصفحة
٦٧	عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي (ابن الجوزي)	١٥٣
٦٨	عبدالرحمن بن عمرو بن يحمى الأوزاعي	٢٠٥
٦٩	عبدالرحمن بن محمد ابن زنجلة	٥١٥
٧٠	عبدالرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس الرازي	٢٢٩
٧١	عبدالرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي	١٧٧
٧٢	عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني	٢٢٩
٧٣	عبدالعزيز بن عبدالسلام بن أبي القاسم الدمشقي	١٥٤
٧٤	عبدالكريم بن عبدالصمد بن محمد بن علي بن محمد القطان	٣٣
٧٥	عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني	٢٦
٧٦	عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي	١٤٨
٧٧	عبدالله بن الحسين العكبري	٣٦٢
٧٨	عبدالله بن حامد بن محمد بن عبدالله بن ماهان الأصبهاني الوزان	٣٠
٧٩	عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل (الدارمي)	١٧٢
٨٠	عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي (البيضاوي)	١٥٣
٨١	عبدالله بن محمد بن عبدالله الرومي	٣١
٨٢	عبدالله بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي	٢٠٤
٨٣	عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري	٤٤١
٨٤	عبدالله بن يوسف بن أحمد (ابن هشام)	١٦٠
٨٥	عبدالمعطي بن محمود بن عبدالمعطي اللخمي	٧١
٨٦	عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي	٣٤
٨٧	عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو الداني	٤٤١
٨٨	عكرمة بن عبدالله البربري الهاشمي	١٩٩
٨٩	علي بن إبراهيم بن العباس	٤٩

م	اسم العلامة	الصفحة
٩٠	علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي	١٧٣
٩١	علي بن أبي علي بن محمد الثعلبي الأمدى	١٠٤
٩٢	علي بن أحمد بن علي الواقدي	٣٣
٩٣	علي بن أحمد بن لبال الشريشي	٥٠
٩٤	علي بن أحمد بن محمد الواحدى النيسابورى	٣٢
٩٥	علي بن الحسن بن الحسين بن محمد	٤٩
٩٦	علي بن خلف بن عبدالمك ابن بطل	٢٧٣
٩٧	علي بن سليمان بن الفضل البغدادى (الأخفش)	٢٩٣
٩٨	علي بن عمر بن مهدي الدارقطني	١٠٩
٩٩	علي بن محمد بن إبراهيم الشخى (الخانن)	١٥٣
١٠٠	علي بن محمد بن حبيب الماوردى	١٥٣
١٠١	علي بن محمد بن علي بن حفص	٧١
١٠٢	علي بن هبة الله بن سلامة بن المسلم	٧١
١٠٣	عمر بن أحمد بن يحيى	٨٧
١٠٤	عمر بن علي ابن عادل الدمشقى	١٤٥
١٠٥	عمرو بن عثمان بن قنبر (سيبويه)	٢٩٢
١٠٦	القاسم بن بهرام	١٨٤
١٠٧	القاسم بن فيره بن خلف الرعيني (الشاطبي)	٤١١
١٠٨	القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي	٥٠
١٠٩	قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى	١٣٠
١١٠	مالك بن أنس بن مالك الأصبجى	٢٠٥
١١١	المبارك بن عبدالجبار بن أحمد (ابن الطيورى)	٤٩
١١٢	مجاهد بن جبر المكى	١٩٩

م	اسم العلامة	الصفحة
١١٣	محمد ابن جرير بن يزيد الطبري	١٤٩
١١٤	محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي	٢٥٨
١١٥	محمد الباهلي	١٨٤
١١٦	محمد الصادق الشطي	٩٠
١١٧	محمد العزيز بن محمد الحبيب بن محمد الطيب	٨٧
١١٨	محمد الفاضل بن عاشور	٨٩
١١٩	محمد المصطفى بن مكي بن باديس الجزائري	٩٠
١٢٠	محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي (ابن القيم)	١٦١
١٢١	محمد بن أحمد أبو زهرة	٢١١
١٢٢	محمد بن أحمد الخطيب الشربيني	١٥٣
١٢٣	محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر القفال الفارقي	٤٩
١٢٤	محمد بن أحمد بن جزي الكلبي	١٦٠
١٢٥	محمد بن أحمد بن حمزة الرّمليّ	١٠٧
١٢٦	محمد بن أحمد بن محمد عlish	٢٤٤
١٢٧	محمد بن الإمام الشهيد كمال الدين	٧٣
١٢٨	محمد بن الحسن ابن فورك الأنصاري الأصبهاني	٣٩٧
١٢٩	محمد بن الحسن بن زياد (أبي بكر النقاش)	٢٦٤
١٣٠	محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي	٣١
١٣١	محمد بن القاسم بن بشار بن سماعة (ابن الأنباري)	٢١١
١٣٢	محمد بن المستنير بن أحمد (قطرب)	٢٧١
١٣٣	محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس	٤٥٥
١٣٤	محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي	١٠٥
١٣٥	محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني	٤١

م	اسم العلامة	الصفحة
١٣٦	محمد بن حبان الدارمي البستي	١٧٢
١٣٧	محمد بن خليفة المدني	٩٠
١٣٨	محمد بن سعيد بن محمد أبو سعيد الفرخراذي	٣٣
١٣٩	محمد بن عبدالرحمن الرعيني (الخطاب)	٢٤٥
١٤٠	محمد بن عبدالله الخطيب العمري ولي الدين التبريزي	٣٠٩
١٤١	محمد بن عبدالله بن حمدويه بن نعيم الضبي، الطهماني النيسابوري	٣٢
١٤٢	محمد بن عبدالله بن عيسى المري (ابن أبي زمنين)	٢٣٠
١٤٣	محمد بن عبدالله بن محمد بن زكريا الشيباني	٣١
١٤٤	محمد بن عثمان بن محمد النجار	٨٨
١٤٥	محمد بن علي الشوكاني	١٧٧
١٤٦	محمد بن علي بن الحسن الحكيم الترمذي	١٨٥
١٤٧	محمد بن علي بن يوسف الدمشقي (ابن الجزري)	٣٤
١٤٨	محمد بن عمر بن الحسين الطبرستاني (الفخر الرازي)	١٩٤
١٤٩	محمد بن عمر بن واقد السهمي الواقدي	٤٧١
١٥٠	محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي	٤٨
١٥١	محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (أبو السعود)	١٥٤
١٥٢	محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري	٢٠٥
١٥٣	محمد بن مكرم بن علي ابن منظور	٢٧٤
١٥٤	محمد بن يوسف	٨٧
١٥٥	محمد بن يوسف بن سعادة	٥٠
١٥٦	محمد بن يوسف بن علي الأندلسي (أبو حيان)	١٤٨
١٥٧	محمود بن عبدالله الحسيني الألويسي	١٤٨

م	اسم العلامة	الصفحة
١٥٨	محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري	١٤٧
١٥٩	مصطفى بن علي رضوان السوسي	٨٨
١٦٠	المقداد بن عمرو بن ثعلبة	٤١٩
١٦١	مكي بن عبدالسلام	٤٨
١٦٢	نجبة بن يحيى بن خلف بن نجبة الرعيني الإشبيلي	٥٠
١٦٣	نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود النابلسي	٤٩
١٦٤	نصر بن محمد بن أحمد (السمرقندي)	١٥٣
١٦٥	هبة الله بن أحمد بن محمد الأنصاري الدمشقي	٤٨
١٦٦	ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي	٣٤
١٦٧	يحيى بن زياد الدليمي (الفراء)	٢١٠
١٦٨	يحيى بن شرف بن مري الحوراني النووي	١٠٩
١٦٩	يحيى بن عبدالرحمن الأشعري (ابن أبي عامر)	٧٠
١٧٠	اليمان بن المغيرة	٢٦٥
١٧١	اليمان بن رئاب خرساني	٢٦٤

فهرس المصطلحات والمفردات المشروحة

م	الكلمة	الصفحة
١	الاستدراك	١١١، ١٠٧، ١٠٦، ١٠٤
٢	الاستكثار	٤٨٤
٣	الإضراب	١٠٥
٤	الإنجيل	١٤٣
٥	هـ	٢٩٨
٦	بيت الكتاب	٨٥
٧	التبني	٤١٩
٨	التفت	٢٧٤، ٢٧٣، ٢٦٩
٩	التوراة	١٤٥
١٠	ضَيْقُ الْعَطَنِ	٤٠٧
١١	القربى	٢٥٩
١٢	المحارف	٤٥٨
١٣	مُزَحَّفًا	٢٩٩
١٤	مُجَلًّا	٢٩٩
١٥	مُنْتَبِي	٧٩
١٦	نظام النسيء	٣٨٦

فهرس الأماكن والبلدان

م	اسم المكان أو البلد	الصفحة
١	أريحا	٣٣٧
٢	الإسكندرية	٦٦
٣	إشبيلية	٤٤
٤	الأندلس	٦٥
٥	تدمر	٣٣٦
٦	تونس	٧٣
٧	حبرون	٣٣٨
٨	الرملة	٣٣٦
٩	ساوة	٣٢
١٠	سوسه	٨٨
١١	فاس	٤٦
١٢	فلسطين	٣٣٦
١٣	القاهرة	٦٦
١٤	قرطبة	٦٥، ٦٥
١٥	المرسى	٨٣
١٦	منية بني خصيب	٦٦
١٧	نيسابور	٣٠، ٢٧

فهرس الفرق والقبايل

م	اسم الفرقة او القبيلة	الصفحة
١	الثعلبي	٢٦
٢	النيسابوري	٢٦
٣	المعافري	٤٤
٤	الخرجي	٦٤
٥	القرطبي	٦٥
٦	بني العنبر	١٧٣، ١٧٠
٧	بنو سليح	٣٥٧

فهرس القراءات الشاذة

الصفحة	القراءة	م
١١٤		١ تُذَسِّهَا
١٧٠		٢ بِاصْرِقَات
٤٠٤		٣ يُذْعُونَ
٤٠٤		٤ تُذْعُونَ
٤٨٣		٥ وَلَا تَمَنَّ تَسْتَكْثِرُ مِنَ الْخَيْرِ
٥١٦		٦ لَأَفْهَمُ



فهرس الأبيات الشعرية

م	شطر البيات	الصفحة
١	أطعمه اليوم ولا أبالي	١٨٢
٢	لِالنَّفْسِ تَأْسِدَاءٌ وَتَعَزِيَّةٌ	٣٥٠
٣	ألسنا الناسئين على معد	٣٨٥
٤	أمرك عندي يا ابن عمّ طاعه	١٨١
٥	بكل تداوينا فلم يشف ما بنا	١٠٥
٦	فاطم بنت السيد الكريم	١٨٢
٧	فاطم ذات المجد واليقين	١٨١
٨	فأما تميم تميم بن مرّ	٢٩٧
٩	فخر على وجهه راععاً	٣٠٩
١٠	ومنا ناسئ الشهر القلمس	٣٨٥
وَهَذَا يُلَى	فِي هَذَا نَحْجُّ وَتَقْلُةُ	٤١١

فهرس المصادر والمراجع

* القرآن الكريم (جل منزله وعلا).

أولاً : الرسائل الجامعية:

(١) استدراكات الإمام محمد الطاهر بن عاشور في تفسيره على من سبقه في أسباب النزول، جمعا ودراسة، للطالب: سعيد بن محمد بن سعد الشهراني، بحث اجتياز تكميلي لمرحلة الماجستير، إشراف الدكتور/ محمد طاهر الجوابي، سنة (١٤٢٠هـ).

(٢) استدراكات العلامة الألوسي على القاضي ابن عطية في التفسير، من أول القرآن إلى خاتمته، دراسة نقدية مقارنة، للطالب: فهد بن محمد بن صالح السعيد، رسالة ماجستير، إشراف الدكتور/ عويد المطرفي، سنة (١٤٢٨هـ).

(٣) استدراكات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى، للطالب: نايف بن سعيد بن جمعان الزهراني، رسالة ماجستير.

ثانياً : المراجع المطبوعة:

(٤) الإبانة عن معاني القراءات، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: عبدالفتاح إسماعيل شلبي، نشر: المكتبة الفيصلية، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٠٥هـ).

(٥) إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع، لعبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامه، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، نشر: شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر.

(٦) ابن عاشور ومنهجه في التفسير، تأليف: /عبدالله بن إبراهيم الريس، رسالة ماجستير في جامعة الإمام محمد بن سعود - كلية أصول الدين - قسم القرآن وعلومه، سنة (١٤٠٥هـ).

- (٧) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، لأحمد بن عبدالغني الدمياطي، تحقيق: أنس مهرة، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (٨) الإتيان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٤هـ).
- (٩) آثار البلاد وأخبار العباد، لزكريا بن محمد بن محمود القزويني، نشر: مطبعة بيروت، سنة (١٩٦٠م).
- (١٠) الأحرف السبعة للقرآن، لأبي عمرو الداني، تحقيق: الدكتور/ عبدالمهيمن طحان، نشر: مكتبة المنارة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٨هـ).
- (١١) أحكام القرآن الكريم، لأبي جعفر أحمد ابن سلامة الطحاوي، تحقيق: سعد الدين أونال، نشر: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، استانبول، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٦هـ).
- (١٢) أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، سنة (١٤٠٥هـ).
- (١٣) أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطاء، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٨هـ).
- (١٤) أحكام القرآن، لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: عبدالغني عبدالخالق، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٠هـ).
- (١٥) الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم الظاهري، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٦) الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدين أبي الحسن الأمدي، تحقيق: إبراهيم العجور، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

- (١٧) الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٠٩هـ).
- (١٨) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي، نشر: احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤١١هـ).
- (١٩) إرواء الغليل وتخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، سنة (١٤٠٥هـ).
- (٢٠) أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، نشر: دار الفكر، سنة (١٣٩٩هـ).
- (٢١) أسباب اختلاف المفسرين، لمحمد بن عبدالرحمن الشائع، نشر: مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٦هـ).
- (٢٢) أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، نشر: مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة (١٣٨٨هـ).
- (٢٣) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، للحافظ أبو عمر ابن عبدالبر الأندلسي، تحقيق: سالم محمد عطا وآخرون، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢١هـ).
- (٢٤) الاستيعاب، ليوسف بن عبدالله بن عبدالبر، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر: دار الجبل، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٢هـ).
- (٢٥) أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن محمد ابن الأثير الجزري، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، ومحمد أحمد عاشور، نشر: دار الشعب، القاهرة.
- (٢٦) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد أبي شهبة، نشر: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، سنة (١٣٩٣هـ).

- (٢٧) الأشباه والنظائر، لتاج الدين عبدالوهاب بن علي ابن عبدالكافي السبكي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١١هـ).
- (٢٨) الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد علي البجاوي، نشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٢هـ).
- (٢٩) أصول التفسير وقواعده، لخالد بن عبدالرحمن العك، نشر: دار النفائس، بيروت.
- (٣٠) أصول السرخسي، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخي، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٤هـ).
- (٣١) الأضداد، لابن الأنباري، تحقيق: محمد أبو الفضل، نشر: دائرة المطبوعات والنشر، الكويت، سنة (١٩٦٠م).
- (٣٢) الأضداد، لأبي الطيب اللغوي، تحقيق: د/عزة حسن، نشر: مجمع اللغة العربية، دمشق، سنة (١٩٦٣م).
- (٣٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٥هـ).
- (٣٤) إظهار الحق، للشيخ/رحمت الله بن خليل الرحمن الهندي، تحقيق: د/محمد أحمد محمد عبدالقادر ملكاوي، نشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة (١٤١٤هـ).
- (٣٥) إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد النحاس، تحقيق: زهير غازي زاهد، نشر: مكتبة عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٠٩هـ).
- (٣٦) الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، لخير الدين الزركلي، نشر: دار العلم للملايين، الطبعة الثالثة عشرة، سنة (١٩٩٨م).

(٣٧) الإعلام بوفيات الأعلام، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: مصطفى عوض، وريبع عبد الباقي، نشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٣هـ).

(٣٨) الأغاني، لأبي الفرج الأصبهاني، تحقيق: سمير جابر، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.

(٣٩) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد حامد الفقي، نشر: طبعة السنة المحمدية، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية، سنة: (١٣٦٩هـ).

(٤٠) الإكمال، لعلي بن هبة الله بن ماکولا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، سنة (١٤١١هـ).

(٤١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للعلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤هـ.

(٤٢) إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، أبي البقاء عبدالله بن الحسين بن عبدالله العكبري، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٩هـ).

(٤٣) إنباه الرواة على أنباه النحاة، لأبي الحسن علي بن يوسف القفطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: دار الفكر العربي، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٦هـ).

(٤٤) الإنجيل والصليب، لدافيد بنجامين الكلداني، كان قسيساً للروم من طائفة الكلدان، وبعد إسلامه تسمى بعبداً لأحد داود، مصدر الكتاب/ المكتبة الشاملة.

(٤٥) الأنساب، لأبي سعد عبدالكريم بن مجمل بن منصور السمعاني، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، نشر: مكتبة عباس أحمد الباز، مكة المكرمة، ودار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).

- (٤٦) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل،
لعلي بن سليمان المرادوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، نشر: دار إحياء التراث
العربي، بيروت.
- (٤٧) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، أبو محمد عبدالله جمال الدين بن يوسف بن
أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري، نشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة
الخامسة، سنة (١٩٨٩م).
- (٤٨) بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندي، تحقيق: الدكتور محمود مطرجي، نشر:
دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٦هـ).
- (٤٩) البحر المحيط في التفسير، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، نشر:
دار الفكر، الطبعة الأولى.
- (٥٠) البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر
الزركشي، تحقيق: محمد محمد تامر، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،
الطبعة الأولى، سنة (١٤٢١هـ).
- (٥١) البحر المديد، لأحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الإدريسي، نشر:
دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤٢٣هـ).
- (٥٢) بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن قيم الجوزية، جمعه ووثق نصوصه:
يسري السيد محمد، نشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٤هـ).
- (٥٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني، نشر: دار الكتاب
العربي، بيروت، سنة (١٩٨٢م).
- (٥٤) بدائع الفوائد، لمحمد بن أبي بكر الزرعي أبو عبدالله ابن القيم، تحقيق: هشام
عبدالعزيز عطا وآخرون، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة،
الطبعة الأولى، سنة: (١٤١٦هـ).
- (٥٥) البداية والنهاية في التاريخ، لأبي الفداء إسماعيل بن عُمر بن كثير الدمشقي،
نشر: مكتبة المعارف، بيروت.

- (٥٦) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للعلامة محمد بن علي الشوكاني، نشر: دار المعرفة، بيروت.
- (٥٧) البدر الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية و الدرّة، لعبدالفتاح بن عبدالغني بن محمد القاضي (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، المصدر/ موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- (٥٨) البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩١هـ).
- (٥٩) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد علي النجار، نشر: المكتبة العلمية، بيروت.
- (٦٠) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحارث بن أبي أسامة نور الدين الهيثمي، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، نشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٣هـ).
- (٦١) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: المكتبة العصرية، بيروت، سنة (١٤١٩هـ).
- (٦٢) البلدان، لأحمد بن إسحاق اليعقوبي، تحقيق: محمد أمين الضناوي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة (٢٠٠٢م).
- (٦٣) البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد المصري، نشر: جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٧هـ).
- (٦٤) البيان في عدّ آي القرآن، لأبي عمرو الداني، تحقيق: غانم قدوري الحمد، نشر: مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٤هـ).
- (٦٥) البيان والتبيين، لأبي عثمان عمرو بن بحر، تحقيق: المحامي فوزي عطوي، نشر: دار صعب، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٩٦٨م).

- (٦٦) تاج التراجم في تراجم الحنفية، لزين الدين ابن قطلوبغا، نُشر في بغداد سنة (١٩٦٢م).
- (٦٧) تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، نشر: دار الهداية.
- (٦٨) التاريخ الكبير للبخاري، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي اليماني، نشر: دائرة المعارف الإسلامية، الهند، الطبعة الأولى، سنة (١٣٨٠هـ).
- (٦٩) تاريخ الأدب العربي، لكارل بروكلمان، تعريب الدكتور/ عبدالحليم النجار، نشر: دار المعارف.
- (٧٠) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٧هـ).
- (٧١) التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر: عيسى البابي الحلبي الطبعة الأولى.
- (٧٢) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، نشر: دار الكتب الإسلامي، القاهرة، سنة (١٣١٣هـ).
- (٧٣) تحبير التيسير في القراءات العشر، لابن الجزري، تحقيق: أحمد محمد مفلح القضاة، نشر: دار الفرقان، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢١هـ).
- (٧٤) التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر ابن عاشور، نشر: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).
- (٧٥) تحفة المودود بأحكام المولود المؤلف: محمد بن أبي بكر الزرعي، أبو عبدالله ابن القيم، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط، نشر: مكتبة دار البيان، دمشق، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩١هـ).
- (٧٦) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لمحمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

- (٧٧) تخريج أحاديث الأحياء، للعراقي، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية، من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالاسكندرية.
- (٧٨) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، لجمال الدين عبدالله الزيلعي، تحقيق: عبدالله بن عبدالرحمن السعد، نشر: دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٤هـ).
- (٧٩) التذكار في فضل الأذكار، للإمام محمد بن عبدالله القرطبي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر (٢٠٠٢م).
- (٨٠) تذكرة الحفاظ، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، وضع حواشيه: زكريا عميرات، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (٨١) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، للإمام محمد بن عبدالله القرطبي، نشر: دار ابن كثير، دمشق، الطبعة: الأولى، سنة النشر (١٤١٩هـ).
- (٨٢) التذكرة في القراءات الثمان، لأبي الحسن طاهر بن عبدالمنعم بن غلبون الحلبي، تحقيق: أيمن رُشدي، سويد، نشر: الجماعة الخيرية لتحفظ القرآن الكريم بحدّة، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٢هـ).
- (٨٣) تذكرة الموضوعات، محمد طاهر بن علي الهندي الفتني المتوفي سنة ٩٨٦هـ، طبعة الهند، سنة (١٩١٦م).
- (٨٤) تراجم المؤلفين التونسيين، لمحمد محفوظ، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٩٨٢م).
- (٨٥) التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزيّ الكلبي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة (١٤٠٣هـ).
- (٨٦) تصحيح التصحيف، للصفدي، تحقيق: السيد الشرقاوي، نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة.
- (٨٧) التعليق المغني على سنن الدارقطني، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي، نشر: السالة، بيروت.

- (٨٨) تفسير ابن عرفه المالكي، لأبو عبدالله محمد بن محمد بن عرفه الوردغمي، تحقيق: الدكتور/ حسن المناعي، نشر: مركز البحوث بالكلية الزيتونية، تونس، الطبعة الأولى، سنة (١٩٨٦م).
- (٨٩) تفسير البيضاوي، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.
- (٩٠) تفسير الجلالين، لجلال الدين السيوطي، وجلال الدين المحلي، نشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى.
- (٩١) تفسير جزء عم، لمساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، مصدر الكتاب/ ملتقى أهل الحديث.
- (٩٢) تفسير العز بن عبدالسلام، للإمام عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي الدمشقي، تحقيق: الدكتور/ عبدالله بن إبراهيم الوهبي، نشر: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٦هـ).
- (٩٣) تفسير القرآن العزيز لأبي عبدالله محمد بن أبي زَمَ نين، تحقيق: حسين بن عكاشة، ومحمد مصطفى الكنز، نشر: دار الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٣هـ).
- (٩٤) تفسير القرآن العظيم مسنداً عن الرسول ﷺ والصحابة والتابعين، للحافظ عبدالرحمن ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الثانية، سنة (١٤١٩هـ).
- (٩٥) تفسير القرآن العظيم، لعبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: مصطفى مسلم محمد، نشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٠هـ).
- (٩٦) تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء ابن كثير الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، نشر: دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، سنة (١٤٢٠هـ).
- (٩٧) تفسير القرآن الكريم، لمحمد بن صالح العثيمين، نشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٣هـ).

- (٩٨) تفسير القرآن، للإمام عز الدين بن عبد السلام، تحقيق: د/عبدالله بن إبراهيم الوهبي، نشر: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٦هـ).
- (٩٩) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢١هـ).
- (١٠٠) التفسير المنسوب لابن عباس، والمعروف بـ(تنوير المقباس من تفسير ابن عباس)، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة (٢٠٠٠م).
- (١٠١) التفسير الوسيط، لمحمد سيد طنطاوي، نشر: دار نهضة مصر، القاهرة.
- (١٠٢) تفسير سفيان الثوري، تحقيق: امتياز علي عرشي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٣هـ).
- (١٠٣) تفسير غريب القرآن، لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: السيد أحمد صقر، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة (١٣٩٨هـ).
- (١٠٤) تفسير مجاهد بن جبر، تحقيق وجمع: محمد عبدالسلام أبو النيل، نشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٠هـ).
- (١٠٥) تفسير مقاتل بن سليمان الأزدي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٤هـ).
- (١٠٦) التفسير والمفسرون، لمحمد حسين الذهبي، نشر: دار الكتب الحديثة، مصر، الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٦هـ).
- (١٠٧) تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤١٥هـ).
- (١٠٨) التقرير والتحبير في علم الأصول، لابن أمير الحاج، نشر: دار الفكر، بيروت، سنة: (١٤١٧هـ).
- (١٠٩) تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، سنة (١٣٨٤هـ).

- (١١٠) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، وجماعة، نشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، سنة (١٣٨٧هـ).
- (١١١) تنزيه الشريعة المرفوعة، لأبو الحسن علي بن محمد بن العراق، تحقيق: عبدالله بن محمد بن الصديق الغماري، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، سنة (١٩٨١م).
- (١١٢) تهذيب التهذيب، لأحمد ابن حجر العسقلاني، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٤هـ).
- (١١٣) تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: محمد عوض مرعب، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (٢٠٠١م).
- (١١٤) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبدالله بن محمد القيسي الدمشقي، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٩٩٣م).
- (١١٥) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبطالله بن عليّ المرادي، تحقيق: عبدالرحمن علي سليمان، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر، نشر: دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٨هـ).
- (١١٦) تونس وجامع الزيتونه، لمحمد الخضر حسين، نشر: دار النوادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٣١هـ).
- (١١٧) التيسير (في القراءات السبع)، لأبي عمرو الداني، تصحيح: أوتوا برتز، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤٠٤هـ).

- (١١٨) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).
- (١١٩) الثقات، لمحمد بن حبان البستي، طبع ونشر: وزارة المعارف العثمانية، حيدر آباد، تحت مراقبة: محمد عبدالمعيد خان.
- (١٢٠) جامع الأحاديث، لجلال الدين السيوطي، نشر: دار الفكر.
- (١٢١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).
- (١٢٢) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، نشر: المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٥هـ).
- (١٢٣) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: عبدالله التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٧هـ).
- (١٢٤) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى.
- (١٢٥) جمال القراء وكمال الإقراء، لأبي الحسن علي بن محمد بن عبدالصمد السخاوي، تحقيق: عبدالحق عبدالدايم سيف القاضي، نشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (١٢٦) جمهرة أشعار العرب، لأبي زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي، تحقيق: خليل شرف الدين، نشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، سنة (١٤٢٠هـ).
- (١٢٧) جمهرة اللغة، لمحمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، نشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٩٨٧م).
- (١٢٨) جمهرة أنساب العرب، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٢٤هـ).

- (١٢٩) الجنى الداني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم بن عبد الله ابن أمّ قاسم المرادي، تحقيق: فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، نشر: المكتبة العربية، حلب، سنة (١٣٩٣هـ).
- (١٣٠) جوامع السيرة، لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الأندلسي، الظاهري، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار المعارف، مصر، الطبعة الأولى، سنة (١٩٠٠م).
- (١٣١) الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لأبي زيد الثعالبي، نشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى.
- (١٣٢) الجوهرة النيرة، لأبي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي اليمني، تحقيق: إلياس قبلان، نشر: دار الكتب العلمية.
- (١٣٣) حاشية الصبان، لمحمد بن علي الصبان الشافعي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة: (١٤١٧هـ).
- (١٣٤) حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة (حاشية ابن عابدين)، لابن عابدين، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، سنة (١٤٢١هـ).
- (١٣٥) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد عرفه الدسوقي، تحقيق: محمد عليش، نشر: دار الفكر، بيروت.
- (١٣٦) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، لابن القيم الجوزية، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٣٧) الحاوي الكبير، للعلامة أبو الحسن الماوردي، نشر: دار الفكر، بيروت.
- (١٣٨) الحجة في القراءات السبع، للحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق: عبدالعال سالم مكرم، نشر: دار الشروق، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة (١٤٠١هـ).
- (١٣٩) حجة القراءات، لعبدالرحمن بن محمد بن زنجلة أبو زرعة، تحقيق: سعيد الأفغاني، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤٠٢هـ).

- (١٤٠) حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، للقاسم بن فيرة بن خلف الشاطبي، نشر: دار الكتاب النفيس، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٧هـ).
- (١٤١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٥هـ).
- (١٤٢) خزانة الأدب، لعبدالقادر البغدادي، تحقيق: عبدالسلام هارون، نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، سنة (١٩٨١م).
- (١٤٣) خزانة الأدب وغاية الأرب، لتقي الدين أبي بكر علي بن عبدالله الحموي الأزراي، تحقيق: عصام شعيتو، نشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٩٨٧م).
- (١٤٤) الخطط التوفيقية، لعلي باشا مبارك، تحقيق: فاروق حامد، نشر: مكتبة الآداب للطباعة، القاهرة.
- (١٤٥) الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق: أحمد محمد الخراط، نشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٦هـ).
- (١٤٦) الدرّ المنثور في التفسير المأثور، لجلال الدين السيوطي، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٩٩٣م).
- (١٤٧) الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالله هاشم اليماني، نشر: دار المعرفة، بيروت.
- (١٤٨) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لشهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني،، تحقيق: محمد عبدالمعيد ضان، نشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، صيدر آباد، الهند، سنة (١٣٩٢هـ).
- (١٤٩) الدرر في اختصار المغازي والسير، لابن عبدالبر، تحقيق الدكتور/ شوقي ضيف، نشر: وزارة الأوقاف المصرية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٥هـ).

- (١٥٠) دلائل النبوة، للبيهقي، تحقيق: الدكتور/ عبدالمعطي قلعجي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٨هـ).
- (١٥١) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون، تحقيق: محمد أبو النور، نشر: مطبعة السعادة، مصر.
- (١٥٢) ديوان حسان بن ثابت، تحقيق: عبدالرحمن البرقوقي، نشر: دار الأندلس، سنة (١٩٦٦م).
- (١٥٣) ديوان المتنبي، شرح: عبدالرحمن البرقوقي، نشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
- (١٥٤) ديوان عبدالله بن الدمينه، شرحه: محمد السيد الهاشمي، نشر: مطبعة المنار، مصر، الطبعة الأولى، سنة (١٩١٨م).
- (١٥٥) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لمحمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد لالمنتصر محمد الزمزمي الكتاني، نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة (١٤٠٦هـ).
- (١٥٦) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل شهاب الدين محمود الألوسي، ضبط وتصحيح: محمد الأمد وعمر السلامي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).
- (١٥٧) روح البيان، لإسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة السابعة، سنة (١٤٠٥هـ).
- (١٥٨) الروض الأُنْف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، لعبدالرحمن السهيلي، ومعه السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: عمر عبدالسلام السلامي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢١هـ).
- (١٥٩) الروض المعطار في خبر الأقطار، لمحمد بن عبدالمعطي الحميري، تحقيق: إحسان عباس، نشر: مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٩٨٠م).

- (١٦٠) روضة الطالبين وعمدة المفتين، لمحي الدين النووي، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود وعلى محمد معوض، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٦١) زاد المستقنع، لأبي النجا موسى بن أحمد بن سالم المقدسي الحنبلي، تحقيق: علي محمد عبدالعزيز الهندي، نشر: مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة.
- (١٦٢) زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٠٤هـ).
- (١٦٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر الزرعي، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، سنة (١٤٠٥هـ).
- (١٦٤) الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د/ حاتم صالح الضامن، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٢هـ).
- (١٦٥) زهرة التفاسير، للإمام الجليل/ محمد أبو زهرة، نشر: دار الفكر العربي، القاهرة.
- (١٦٦) السبعة (في القراءات)، لأحمد بن موسى ابن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، نشر: دار المعارف، مصر، الطبعة الثانية.
- (١٦٧) السراج المنير، لمحمد بن أحمد الشربيني، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٦٨) سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها وفوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الرابعة، سنة (١٤٠٨هـ).
- (١٦٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الرياض.
- (١٧٠) سنن ابن ماجه، لأبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، نشر: دار الفكر، بيروت.

- (١٧١) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، نشر: دار الفكر، بيروت.
- (١٧٢) سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، نشر: دار إحياء التراث، بيروت.
- (١٧٣) سنن الدارقطني، لعلي بن عمر الدارقطني، تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني، نشر: دار المعرفة، بيروت، سنة (١٣٨٦هـ).
- (١٧٤) سنن الدارمي، لعبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق: فواز زملي وآخرون، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤٠٧هـ).
- (١٧٥) السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، نشر: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، سنة (١٤١٤هـ).
- (١٧٦) السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د/ عبدالغفار سليمان وآخرون، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤١١هـ).
- (١٧٧) سنن سعيد بن منصور الخراساني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: دار السلفية، الهند، ط: الأولى، سنة (١٤٠٣هـ).
- (١٧٨) سوالات البرقاني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، تحقيق: الدكتور/ عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، نشر: كتب خانه جميلي، باكستان، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٤هـ).
- (١٧٩) سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وجماعة، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، سنة (١٤١٣هـ).
- (١٨٠) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، نشر: دار الفكر، بيروت.

- (١٨١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبدالحى بن العماد الحنبلي، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط، ومحمود الأرنؤوط، نشر: دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٦هـ).
- (١٨٢) شرح صحيح البخارى، لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، نشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، سنة (١٤٢٣هـ).
- (١٨٣) شرح العمدة في الفقه، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: سعود بن صالح العطيشان، نشر: مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٨هـ).
- (١٨٤) شرح فتح القدير، لكامل الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي، نشر: دار الفكر، بيروت.
- (١٨٥) الشرح الكبير، لسيدى أحمد الدردير أبى البركات، تحقيق: محمد عليش، نشر: دار الفكر، بيروت.
- (١٨٦) الشرح الممتع على زاد المستقنع، لمحمد بن صالح العثيمين، نشر: دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٢هـ).
- (١٨٧) شرح مشكل الآثار، للإمام أبى جعفر أحمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٩هـ).
- (١٨٨) شرح مقدمة التفسير، للشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، مصدر الكتاب: موقع الشيخ ~، فهرسة أبى أيوب السليمان.
- (١٨٩) شرح معاني الآثار، لأبى جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٩هـ).
- (١٩٠) شعب الإيمان، لأبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد بسيوني زغلول، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٠هـ).
- (١٩١) الشعر والشعراء، لابن قتيبة الدينوري، نشر: المطبعة المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٣٥٠هـ).

- (١٩٢) شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور، حياته وآثاره لبلقاسم الغالي، نشر: دار ابن حزم، سنة (١٩٩٦م).
- (١٩٣) الصحاح، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، بحواشي عبدالله بن عبدالجبار المقدسي، وكتاب الوشاح لأبي زيد التالوي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (١٩٤) صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤١٤هـ).
- (١٩٥) صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، سنة (١٣٩٠هـ).
- (١٩٦) صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، نشر: دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٠٧هـ).
- (١٩٧) صحيح سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (١٩٨) صحيح سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (١٩٩) صحيح سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).
- (٢٠٠) صحيح سنن النسائي، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (٢٠١) صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، نشر: دار إحياء التراث، بيروت.
- (٢٠٢) الصحيح المسند من أسباب النزول، لأبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي، نشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الرابعة، سنة (١٤٠٨هـ).
- (٢٠٣) صفوة التفاسير، لمحمد علي الصابوني، نشر: دار الصابوني، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٧هـ).

- (٢٠٤) الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة، لابن القيم الجوزية، تحقيق: الدكتور/ علي بن محمد الدخيل الله، نشر: دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة: (١٤١٨هـ).
- (٢٠٥) الضعفاء، للعقيلي، تحقيق: د - عبدالمعطي قلجبي، نشر: دار الكتب العلمية، سنة (١٤٠٤هـ).
- (٢٠٦) ضعيف سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (٢٠٧) ضعيف سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (٢٠٨) ضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).
- (٢٠٩) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين محمد السخاوي، نشر: دار مكتبة الحياة، بيروت.
- (٢١٠) طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبدالوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، ومحمود الطناحي، نشر: هجر للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، سنة (١٤١٣هـ).
- (٢١١) طبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق: د.الحافظ عبدالعليم خان، نشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٧هـ).
- (٢١٢) طبقات علماء الحديث، لمحمد بن عبدالهادي، تحقيق: أكرم البوشي، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٩هـ).
- (٢١٣) طبقات الفقهاء، لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار الرائد العربي، بيروت، سنة (١٤٠١هـ).

- (٢١٤) طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأدنه وي، تحقيق: سليمان بن صالح الحربي، نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٧هـ).
- (٢١٥) طبقات المفسرين، لشمس الدين محمد بن علي الداودي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٢١٦) طبقات المفسرين، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر نشر: مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٦هـ).
- (٢١٧) طبقات النحويين واللغويين، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: دار المعارف بمصر، سنة (١٣٩٢هـ).
- (٢١٨) الطبقات الكبرى، لابن سعد، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٩٦٨م).
- (٢١٩) العبر في خبر من غبر، للذهبي، تحقيق: صلاح الدين المنجد، نشر: مطبعة حكومة الكويت، الكويت، سنة (١٩٨٤م).
- (٢٢٠) العجائب في بيان الأسباب (أسباب النزول)، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، نشر: دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٨هـ).
- (٢٢١) العقد الفريد، لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي، تحقيق: محمد عبدالقادر شاهين، نشر: المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٥هـ).
- (٢٢٢) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة (١٩٨٣م).
- (٢٢٣) علل الحديث، لابن أبي حاتم، تحقيق: الدكتور سعد بن عبدالله الحميد.
- (٢٢٤) علماء نجد خلال ستة قرون، للشيخ: عبدالله بن عبدالرحمن البسام، نشر: مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٨هـ).

- (٢٢٥) العواصم من القواصم في تحقيق موقف الصحابة بعد وفاة النبي، لمحمد بن عبدالله بن محمد المعافري المالكي، تحقيق: د. محمد جميل غازي، نشر: دار الجبل، بيروت، الطبعة الثانية، سنة: ١٤٠٧هـ.
- (٢٢٦) غاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين أبي الخير محمد ابن الجزري، عني بنشره: ج بروجستراسر، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤٠٠هـ).
- (٢٢٧) الغاية في القراءات العشر، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، تحقيق: محمد الجنباز، نشر: دار الشروق، الرياض، الطبعة الثانية، سنة (١٤١١هـ).
- (٢٢٨) غرائب التفسير وعجائب التأويل، لمحمود بن حمزة الكرمانى، تحقيق: شمران سركال العجلي، نشر: دار القبلة، جدة، ومؤسسة علوم القرآن، دمشق، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٨هـ).
- (٢٢٩) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين النيسابوري، تحقيق: زكريا عميرات، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٦هـ).
- (٢٣٠) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالعزيز ابن باز (١-٣)، ترتيب وترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي، نشر: المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٠٧هـ).
- (٢٣١) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، نشر: دار الفكر، بيروت.
- (٢٣٢) الفتوى الحموية الكبرى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، عناية: محب الدين الخطيب، نشر: المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الثالثة، سنة (١٣٩٨هـ).
- (٢٣٣) فصول في أصول التفسير، لمساعد بن سليمان الطيار، نشر: دار النشر الدولي، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٣هـ).

- (٢٣٤) الفصول المفيدة في الواو المزيدة، لصالح الدين أبو سعيد خليل بن كيلكدي، تحقيق: الدكتور/ حسن موسى الشاعر، نشر: دار البشير، عمان، الطبعة الأولى، سنة: (١٩٩٠م).
- (٢٣٥) فضائل القرآن، لمحمد بن عبد الوهاب، تحقيق: عبدالعزيز بن زيد الرومي وآخرون، نشر: مطابع الرياض، الرياض.
- (٢٣٦) الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور/ وهبة الزحيلي، نشر: دار الفكر، دمشق، سورية، الطبعة الرابعة.
- (٢٣٧) فقه التمكين عند دولة المرابطين، لعلي محمد الصلابي، نشر: مؤسسة إقرأ للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٧هـ).
- (٢٣٨) الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لمحمد بن عبد الحكي اللكنوي، نشر: مكتبة المعارف، القاهرة، سنة (١٣٢٤هـ).
- (٢٣٩) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لأحمد بن غنيم بن سالم النفاوي المالكي، نشر: دار الفكر، بيروت، سنة (١٤١٥هـ).
- (٢٤٠) فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبدالرؤوف المناوي، نشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، سنة (١٣٥٦هـ).
- (٢٤١) في ظلال القرآن، لسيد قطب، نشر: دار الشروق، القاهرة، الطبعة السابعة عشر، سنة (١٤١٢هـ).
- (٢٤٢) القاموس المحيط، للفيروز آبادي، نشر: دار الجيل، بيروت.
- (٢٤٣) القراءات الشاذة، لابن خالويه، نشر: المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- (٢٤٤) القرطبي شيخ أئمة التفسير، لمشهور حسن سلمان، نشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٣هـ).
- (٢٤٥) القرطبي المفسر (سيرة ومنج)، ليوسف عبدالرحمن الفرت، نشر: دار القلم، الكويت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٢هـ).

- (٢٤٦) القرطبي ومنهجه في التفسير، للدكتور: القسبي محمود زلط، نشر: دار إحياء الأنصار، مصر، سنة (١٣٩٩هـ).
- (٢٤٧) قلائد المرجان في بيان النسخ والمنسوخ في القرآن، لمرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي، تحقيق: سامي عطا حسن، نشر: دار القرآن الكريم، الكويت، سنة (١٤٠٠هـ).
- (٢٤٨) قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله ﷺ، لعبدالرحمن حسن حنبكة الميداني، نشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الثانية، سنة (١٤٠٩هـ).
- (٢٤٩) قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين بن علي الحربي، نشر: دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٧هـ).
- (٢٥٠) قواعد التفسير جمعاً ودراسة، لخالد السبت، نشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٧هـ).
- (٢٥١) الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، لعبدالله بن قدامة المقدسي، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت.
- (٢٥٢) الكامل في اللغة والأدب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: حنا الفاخوري، نشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٧هـ).
- (٢٥٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لعبدالله بن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار، نشر: دار الفكر، بيروت، ط: الثالثة، سنة (١٤٠٩هـ).
- (٢٥٤) كتاب الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤٠٣هـ).
- (٢٥٥) كتاب الرد على المنطقيين، لشيخ الإسلام أبي العباس ابن تيمية، نشر: إدارة ترجمان السنة، باكستان، الطبعة الثانية، سنة (١٤٠٢هـ).
- (٢٥٦) كتاب العين، لأبي عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، نشر: دار ومكتبة الهلال، الجمهورية العراقية.

- (٢٥٧) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود ابن عمر الزمخشري، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى.
- (٢٥٨) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، لعلاء الدين عبدالعزيز بن أحمد البخاري، تحقيق: عبدالله محمود محمد عمر، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة (١٤١٨هـ).
- (٢٥٩) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس، للعجلوني، نشر: دار إحياء التراث العربي.
- (٢٦٠) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله حاجي خليفة، نشر: وكالة المعارف، سنة (١٣٦٠هـ).
- (٢٦١) الكشف والبيان، لأبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٢هـ).
- (٢٦٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: محي الدين رمضان، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة، سنة (١٤١٨هـ).
- (٢٦٣) الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي، قابله: عدنان درويش، ومحمد المصري، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤١٩هـ).
- (٢٦٤) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلي بن حسام الدين المتقي الهندي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة (١٩٨٩).
- (٢٦٥) اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين السيوطي، نشر: دار الكتب العلمية.

(٢٦٦) اللآلي في شرح أمالي القالي، عبدالله بن عبدالعزيز بن محمد البكري، تحقيق: عبدالعزيز الميمني، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٧هـ).

(٢٦٧) لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، الشهير بالخازن، نشر: دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٩هـ).

(٢٦٨) لباب النقول في أسباب النزول، لجلال الدين السيوطي، نشر: دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الثامنة، سنة (١٤١٤هـ).

(٢٦٩) اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير، نشر: مكتبة المثنى، بغداد.

(٢٧٠) اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر ابن عادل الحنبلي، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود وآخرون، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).

(٢٧١) اللباب في شرح الكتاب، لعبدالغني الغنيمي الدمشقي الميداني، تحقيق: محمود أمين النواوي، نشر: دار الكتاب العربي، القاهرة.

(٢٧٢) لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، نشر: دار صادر بيروت، الطبعة الأولى.

(٢٧٣) لسان الميزان، لأحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: مكتب التحقيق بإشراف محمد عبدالرحمن المرعشلي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٦هـ).

(٢٧٤) المؤرخون اليمنيون في العصر الحديث، للدكتور: حسين عبدالله العمري، نشر: دار الفكر، دمشق.

(٢٧٥) المبسوط في القراءات العشر، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران، تحقيق: سبيع حمزة مالكي، نشر: مجمع اللغة العربية، دمشق.

- (٢٧٦) المبسوط، للسرخسي، نشر: محمد أفندي المغربي.
- (٢٧٧) مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان، نشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٢١هـ).
- (٢٧٨) مباحث في علوم القرآن، للشيخ/ صبحي الصالح، نشر: دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة والعشرون، سنة (٢٠٠٠م).
- (٢٧٩) المبدع في شرح المقنع، لأبي إسحاق الحنبلي، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، سنة (١٤٠٠هـ).
- (٢٨٠) مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، سنة (١٤٠١هـ).
- (٢٨١) المجروحين، للإمام محمد بن حيان بن أبي حاتم البستي، تحقيق: محمد إبراهيم زايد، نشر: دار الوعي، حلب، ط: الأولى، سنة (١٣٩٦هـ).
- (٢٨٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي بكر الهيثمي، نشر: دار الفكر، بيروت، سنة (١٤١٢هـ).
- (٢٨٣) المجموع شرح المذهب للشيرازي، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ويليه فتح العزيز شرح الوجيز، للرافعي، والتلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، نشر: دار الفكر، بيروت، سنة (١٩٩٧م).
- (٢٨٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزائر، نشر: دار الوفاء، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٢٦هـ).
- (٢٨٥) مجموع فتاوى ومقالات العلامة ابن عثيمين، لمحمد بن صالح بن عثيمين، مصدر الكتاب/ موقع الشيخ على الانترنت، فهرسه: أبو أيوب السليمان، وأسامة بن الزهراء.
- (٢٨٦) محاسن التأويل، لمحمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة: (١٤١٥هـ).

- (٢٨٧) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).
- (٢٨٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبدالحق بن غالب ابن عطية، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافى محمد، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).
- (٢٨٩) المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبدالحميد هندراوي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (٢٠٠٠م).
- (٢٩٠) المحلى، لابن حزم الظاهري، تحقيق: عبدالغفار سليمان البنداري، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة (١٤٠٨هـ).
- (٢٩١) المحيط في إعراب القرآن على تفسير البحر المحيط، للشيخ/ ياسين جاسم المحميد، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٢٩٢) مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، نشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٥هـ).
- (٢٩٣) مدخل لتفسير التحرير والتنوير لابن عاشور، لمحمد بن إبراهيم الحمد، دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٨هـ).
- (٢٩٤) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٣هـ).
- (٢٩٥) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبدالله بن أحمد النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، نشر: دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٩هـ).

- (٢٩٦) المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٥هـ).
- (٢٩٧) المراسيل، لعبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، عناية: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٤٠٢هـ).
- (٢٩٨) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لشهاب الدين عبدالرحمن ابن إسماعيل أبو شامة، تحقيق: وليد مساعد الطبطبائي، نشر: مكتبة الإمام الذهبي، الكويت، الطبعة الثانية، سنة (١٤١٤هـ).
- (٢٩٩) مسائل الإعتقاد عند القرطبي رسالة ماجستير، لكمال الدين فرحوني، نشر: دار العلوم، سنة (٢٠٠٠م).
- (٣٠٠) المستدرك على الصحيحين، لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، سنة (١٤١١هـ).
- (٣٠١) مسند أبي يعلى، لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، نشر: دار المأمون للتراث، دمشق، ط: الأولى، سنة (١٤٠٤هـ).
- (٣٠٢) المسند، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، سنة (١٤٢٠هـ).
- (٣٠٣) مسند ابن أبي شيبة، أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، نشر: دار الوطن، الرياض، سنة (١٩٩٧م).
- (٣٠٤) مسند البزار (البحر الزخار)، لأبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزار، تحقيق: د/ محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، سنة (١٤٠٩هـ).
- (٣٠٥) مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٥هـ).

- (٣٠٦) مسند الشافعي، لمحمد بن إدريس الشافعي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٣٠٧) مسند الطيالسي، لسليمان بن داود الطيالسي، نشر: دار المعرفة، بيروت.
- (٣٠٨) المنتخب من مسند عبد بن حميد، لعبد بن حميد بن نصر، تحقيق: صبحي البدري وآخرون، نشر: مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٨ هـ).
- (٣٠٩) مشكاة الأنوار ومصفاة الأسرار، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: الشيخ/ عبدالعزيز عز الدين السيروان، نشر: عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٧ هـ).
- (٣١٠) مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبدالله التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثالثة، سنة (١٤٠٥ هـ).
- (٣١١) مشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: الدكتور/ حاتم صالح الضامن، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة (١٤٠٥ هـ).
- (٣١٢) المصنف بألف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ، لعبدالرحمن بن الجوزي، تحقيق: الدكتور/ صالح الضامن، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة: (١٤١٥ هـ).
- (٣١٣) مصنف ابن أبي شيبة، لعبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، نشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٩ هـ).
- (٣١٤) مصنف عبدالرزاق، لعبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثانية، سنة (١٤٠٣ هـ).
- (٣١٥) المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، للقاري، على بن سلطان الهروي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- (٣١٦) المطالب العالية بزوائد المساند الثمانية، لأحمد ابن حجر العسقلاني، نشر: المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٠ هـ).

(٣١٧) معارج القبول شرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، لحافظ بن أحمد الحكمي، ضبط: عمر بن محمود أبو عمر، نشر: دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٠هـ).

(٣١٨) معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبدالله النمر، وعثمان جمعة خميرية، وسليمان مسلم الحرش، نشر: دار طيبة، الرياض، الطبعة الرابعة، سنة (١٤١٧هـ).

(٣١٩) معاني القرآن الكريم، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، نشر: مركز إحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٩هـ).

(٣٢٠) معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: عبدالجليل عبده شلبي، نشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٤هـ).

(٣٢١) معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفرّاء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، نشر: دار السرور.

(٣٢٢) معاني القرآن، للأخفش، تحقيق: عبدالأمير الورد، نشر: عالم الكتب، سنة: (١٩٨٥م).

(٣٢٣) معجم الأدباء، لياقوت بن عبدالله الحموي، اعتناء: مرجليوث، نشر وتصوير: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٣٢٤) المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله وآخرون، نشر: دار الحرمين، القاهرة، سنة (١٤١٥هـ).

(٣٢٥) معجم البلدان، لياقوت بن عبدالله الحموي، نشر: دار الفكر، بيروت الطبعة الأولى.

(٣٢٦) معجم الشعراء، لأبي عبيد الله بن محمد بن عمران المرزباني،

- (٣٢٧) المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: محمد شكور، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٥هـ).
- (٣٢٨) المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد، نشر: مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط: الثانية، سنة (١٤٠٤هـ).
- (٣٢٩) معجم المفسرين، لعادل نويهض، قدم له: مفتي الجمهورية اللبنانية حسن خالد، نشر: مؤسسة نويهض الثقافية، لبنان، سنة (١٩٨٨م).
- (٣٣٠) معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٣٣١) المعجم الوسيط، قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى، وأحمد حسن الزيات، وماجد عبدالقادر، ومحمد علي النجار، نشر: دار الدعوة، تحت إشراف مجمع اللغة العربية.
- (٣٣٢) معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، لعمر رضا كحاله، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (٣٣٣) معجم مفردات ألفاظ القرآن، لأبي القاسم الراغب الأصفهاني، تحقيق نديم مرعشلي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
- (٣٣٤) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، نشر: دار الفكر، الطبعة الأولى، سنة (١٣٩٩هـ).
- (٣٣٥) المعونة في الجدل، لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، تحقيق: الدكتور/ علي عبدالعزيز العميريني، نشر: جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٧).
- (٣٣٦) المغني في الضعفاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: نور الدين عتر، نشر وتصوير: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٣٣٧) المغني في الفقه، لابن قدامة المقدسي، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٥هـ).

- (٣٣٨) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لجمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري، تحقيق: الدكتور/ مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة السادسة، سنة (١٩٨٥م).
- (٣٣٩) مفتاح العلوم، ليوسف بن أبي بكر محمد بن علي السكاكي، المطبعة الميمنية، مصر.
- (٣٤٠) المفردات في غريب القرآن، لحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، نشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأخيرة، سنة (١٣٨١هـ).
- (٣٤١) المفصل في الرد على شبهات أعداء الإسلام، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة: علي بن نايف الشحود.
- (٣٤٢) مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، للدكتور/ مساعد بن سليمان الطيار، نشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٣هـ).
- (٣٤٣) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
- (٣٤٤) المكي والمدني دراسة تأصيلية نقدية للسور والآيات من أول القرآن إلى نهاية سورة الإسراء، للباحث عبدالرزاق حسين أحمد، رسالة ماجستير.
- (٣٤٥) مقدمة في أصول التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية، نشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، سنة (١٩٨٠م).
- (٣٤٦) ملاحق تراجم الفقهاء الموسوعة الفقهية، المصدر/ وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في الكويت.
- (٣٤٧) الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، تحقيق: أمير مهنا وعلي فاعور، نشر: دار الكتب المعرفية، بيروت، الطبعة السابعة، سنة (١٤١٩هـ).

- (٣٤٨) مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبدالعظيم الزرقاني، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٩٩٦م).
- (٣٤٩) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٢هـ).
- (٣٥٠) المهذب في فقه الإمام الشافعي، لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، نشر: دار الفكر، بيروت.
- (٣٥١) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تأليف: محمد بن عبدالرحمن المغربي أبو عبدالله، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٨هـ).
- (٣٥٢) الموسوعة الجغرافية للوطن العربي، تأليف: كمال موريس شربل، نشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، سنة: (١٤١٨هـ).
- (٣٥٣) الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل، الكويت، والأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة، مصر، والأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.
- (٣٥٤) الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة، لوليد الزبييري وآخرون، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٤هـ).
- (٣٥٥) موسوعة العروض والقافية، لسعد بن عبدالله الواصل، كتاب الكتروني يبحث في علم العروض والقافية.
- (٣٥٦) الموضوعات، لابن الجوزي، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، الطبعة الأولى، سنة (١٣٨٦هـ).
- (٣٥٧) الموطأ، للإمام مالك بن أنس، ترقيم وترتيب: محمد فؤاد عبدالباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، سنة (١٤٠٦هـ).

- (٣٥٨) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: محمد علي البجاوي، نشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
- (٣٥٩) نواسخ القرآن ومنسوخه، لعبدالرحمن ابن الجوزي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٥هـ).
- (٣٦٠) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد بن صالح المديفر، نشر: مكتبة ابن العربي، سنة (١٤٠٥هـ).
- (٣٦١) الناسخ والمنسوخ في كتاب الله ﷻ واختلاف العلماء في ذلك، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: الدكتور/ محمد عبدالسلام محمد، نشر: مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٨هـ).
- (٣٦٢) الناسخ والمنسوخ، لابن البازري، تحقيق: حاتم صالح الضامن، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة (١٤٠٥هـ).
- (٣٦٣) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لعلي بن أحمد بن حزم الظاهري، تحقيق: الدكتور/ عبدالغفار البنداري، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة: (١٤٠٦هـ).
- (٣٦٤) الناسخ والمنسوخ، لقتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي، تحقيق: حاتم صالح الضامن، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٤هـ).
- (٣٦٥) الناسخ والمنسوخ، لهبة الله بن سلامة بن نصر المقرئ، تحقيق: زهير الشاويش ومحمد كنعان، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٠٤هـ).
- (٣٦٦) نبي أرض الجنوب في الأسفار اليهودية والمسيحية، لجمال الدين شرقاوي، نشر: دار هادف للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
- (٣٦٧) النتنف في الفتاوى، لأبي الحسن علي بن الحسين السعدي، تحقيق: صلاح الدين الناهي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة (١٤٠٤هـ).

- (٣٦٨) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي الأتابكي، نشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، مصر.
- (٣٦٩) نحو تفسير موضوعي، لمحمد الغزالي، نشر: دار نهضة مصر، مصر، الطبعة الأولى.
- (٣٧٠) النشر في القراءات العشر، لمحمد بن محمد ابن الجزري، أشرف على تصحيحه: علي محمد الضباع، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- (٣٧١) نصب الراية لأحاديث الهداية، لأبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي، طبع مع حاشيته النفيسة بغية الألمي في تخريج الزيلعي، تحقيق: محمد يوسف البنوري نشر: دار الحديث، القاهرة.
- (٣٧٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لبرهان الدين البقاعي، تحقيق: عبدالرزاق غالب المهدي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٥هـ).
- (٣٧٣) النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، راجعه وعلق عليه: عبدالمقصود بن عبدالرحيم، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- (٣٧٤) النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك ابن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، نشر: المكتبة العلمية، بيروت، سنة (١٣٩٩هـ).
- (٣٧٥) نهاية الأرب في فنون الأدب، لشهاب الدين أحمد النويري، تحقيق: مفيد قمحية وآخرون، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٤هـ).
- (٣٧٦) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس ابن شهاب الدين الرملي الشهير بالشافعي الصغير، نشر: دار الفكر للطباعة، بيروت، سنة (١٤٠٤هـ).

(٣٧٧) نوارد الأصول في معرفة أحاديث الرسول، لمحمد بن علي بن الحسن بن بشر الحكيم الترمذي، تحقيق: إسماعيل إبراهيم عوض، نشر: مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولى.

(٣٧٨) هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، نشر: وكالة المعارف، استانبول، سنة (١٩٥١م).

(٣٧٩) الوافي بالوفيات، لصالح الدين خليل بن ابيك الصفدي، اعتناء هلموت ريتز وآخرون، نشر: المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، سلسلة النشرات الإسلامية (٦)، الطبعة الثانية غير المنقحة، سنة (١٤١٢هـ).

(٣٨٠) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي الحسن الواحدي، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، نشر: دار القلم، دمشق، والدار الشامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤١٥هـ).

(٣٨١) الوصول إلى الأصول، لأحمد بن علي المشهور بابن برهان، تحقيق: عبدالحميد علي أبي زنيد، نشر: مكتبة المعارف، الرياض.

(٣٨٢) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار صادر، بيروت، سنة (١٩٩٤م).

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	ملخص الرسالة
٤	Thesis Abstract
٥	المقدمة
٨	أهمية الموضوع وأسباب اختياره
١٠	أهداف البحث
١٠	الدراسات السابقة
١٢	حدود هذا البحث
١٤	خطة البحث
١٧	المنهج المتبع في البحث
٢٢	القسم الأول: الدراسة النظرية
٢٤	الفصل الأول: التعريف بالأئمة الأربعة
٢٥	المبحث الأول: التعريف بالإمام الثعلبي (بإيجاز)
٢٦	المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته
٢٦	اسمه ونسبه
٢٧	نشأته
٢٨	وفاته
٢٩	المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه).
٢٩	طلبه للعلم، ورحلاته العلمية

الصفحة	الموضوع
٣٠	شيوخه وتلاميذه
٣٦	المطلب الثالث: مؤلفاته، وأثاره العلمية
٣٨	المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (الكشف والبيان عن تفسير القرآن)
٤٣	المبحث الثاني: التعريف بالإمام ابن العربي (بإيجاز)
٤٤	المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته.
٤٤	اسمه ونسبه
٤٤	مولدُه
٤٥	نشأته وطلبه للعلم
٤٦	وفاته
٤٧	المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه)
٤٧	طلبه للعلم، ورحلاته العلمية
٤٨	شيوخه وتلاميذه
٥٢	أقوال العلماء فيه
٥٤	المطلب الثالث: مؤلفاته، وأثاره العلمية
٥٧	المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (أحكام القرآن)
٥٧	تفسير ابن العربي بين إنصافه واعتسافه
٦٣	المبحث الثالث: التعريف بالإمام القرطبي (بإيجاز)
٦٤	المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته
٦٤	اسمه ونسبه

الصفحة	الموضوع
٦٥	مولدُه
٦٥	نشأته وطلبه للعلم
٦٧	وفاته
٦٨	المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، ورحلاته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه)
٦٨	طلبه للعلم ورحلاته العلمية
٧٠	شيوخه وتلاميذه
٧٣	أقوال العلماء فيه
٧٥	المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية
٧٨	المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (الجامع لأحكام القرآن)
٨١	إنصاف القرطبي وعدم تعصبه
٨١	موقفه من حملات ابن العربي على مخالفيه
٨٢	المبحث الرابع: التعريف بالعلامة ابن عاشور (بإيجاز)
٨٣	المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته، ووفاته
٨٣	اسمه ونسبه
٨٣	مولده
٨٣	نشأته
٨٤	وفاته
٨٥	المطلب الثاني: حياته العلمية (طلبه للعلم، وشيوخه، وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه)
٨٥	طلبه للعلم

الصفحة	الموضوع
٨٧	شيوخه
٨٩	تلاميذه
٩١	أقوال العلماء فيه
٩٢	المطلب الثالث: مؤلفاته، وآثاره العلمية
٩٧	المطلب الرابع: التعريف بتفسيره (التحرير والتنوير)
١٠٠	الفصل الثاني: الاستدراكات
١٠١	المبحث الأول: تعريف الاستدراكات
١٠٢	المطلب الأول: تعريفها عند أهل اللغة
١٠٤	المطلب الثاني: تعريفها عند الأصوليين
١٠٧	المطلب الثالث: تعريفها عند الفقهاء
١٠٩	المطلب الرابع: تعريفها عند المحدثين
١١١	المطلب الخامس: تعريفها عند المفسرين
١١٢	المبحث الثاني: الاستدراكات في التفسير: نشأتها، وتطورها
١١٨	الفصل الثالث: صيغ الاستدراك عند ابن عاشور ومنهجها فيها
١١٩	المبحث الأول: الصيغ الصريحة في استدراكاته، مع أمثلتها ونماذج منها
١٢٩	المبحث الثاني: الصيغ غير الصريحة في استدراكاته، مع أمثلتها ونماذج منها
١٣٢	المبحث الثالث: منهج ابن عاشور في الاستدراك

الصفحة	الموضوع
١٤٠	القسم الثاني: الدراسة التطبيقية استدراكات ابن عاشور في تفسيره (التحرير والتنوير) على الثعلبي وابن العربي والقرطبي
١٤٢	<u>الفصل الأول</u> : استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على الإمام الثعلبي
١٤٣	سورة آل عمران
١٤٣	هل معنى الإنجيل في السريانية (انقليون) أم هذا المعنى في اليونانية. عند قوله تعالى: ﴿ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ ﴾ [آل عمران:٣].
١٤٧	سورة الشعراء
١٤٧	تحقيق صحة سبب نزول قوله تعالى: ﴿ إِن نَّشَأْ نُنزِلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴾ [الشعراء:٤].
١٥١	سورة الأحزاب
١٥١	سبب نزول قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الأحزاب:١].
١٥٦	سورة الزمر
١٥٦	معنى (الواو) في قوله تعالى: ﴿ وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا ﴾ عند قوله تعالى: ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴾ [الزمر:٧٣]، وغيرها
١٦٩	سورة ق
١٦٩	قراءة ﴿بَاسِقَتٍ﴾ بالصاد، في قوله تعالى: ﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَتٍ لِّمَا طَعُّ نَضِيدٌ ﴾ [ق:١٠].

الصفحة	الموضوع
١٧٥	سورة الإنسان
١٧٥	١- معنى الأسير، وصحة حديث: أبو سعيد الخدري «قرأ رسول الله: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ فقال: المسكينُ الفقير، واليتيم: الذي لا أب له، والأسير: المملوك والمسجون». عند قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨].
١٨٠	٢- فيمن نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا﴾ [٥] عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦﴾ يُوفُونَ بِالْأَنْذَرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا غَمُوسًا فَطَطَّرْنَا بِهَا ﴿١٠﴾ [الإنسان: ٥-١٠].
١٩١	<u>الفصل الثاني: استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على الإمام ابن العربي</u>
١٩٢	سورة البقرة
١٩٢	١- معنى: (لا تقربا) في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥].
١٩٧	٢- هل كان اليهود يستقبلون بيت المقدس؟ في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَهُمْ عَن قِبَلِهِمُ الَّذِينَ كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢].
٢٠٢	٣- مسألة إذا صام المقيم ثم سافر في نفس يومه فأفطر، هل عليه القضاء فقط، أم عليه قضاء وكفارة؟ وذلك في قوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

الصفحة	الموض	وع
٢٠٩	٤ - معنى الإثم المذكور في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾ [البقرة: ٢١٩].	
٢١٣	٥ - دلالة تأنيث اسم العدد في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾ عند قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْبِضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيُعْلِنَنَّ أَحَقُّ بِرَيْبِهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ [البقرة: ٢٢٨].	
٢١٦	٦ - هل قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَفِيَا حَدُودَ اللَّهِ﴾ يدل على الشرط؟ وذلك عند قوله تعالى: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُفِيَا حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفَدْتُمُوهُنَّ بِتِلْكَ حَدُودِ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهُمَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ [البقرة: ٢٢٩].	
٢٢٣	سورة النساء	
٢٢٣	١ - (حد بلوغ الغلام والجارية) في قوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾﴾ [النساء: ٦].	
٢٢٨	٢ - هل وقع النسخ في قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيْنَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾﴾ [النساء: ١٥].	
٢٣٥	٣ - (مذهب الإمام أحمد في مسألة الجمع بين الجلد والرجم) في قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيْنَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾﴾ [النساء: ١٥].	

الصفحة	الموضوع
٢٣٨	سورة المائدة
٢٣٨	١- حكم أكل ما كان ذكاة أهل الكتاب فيه مخالفة لذكاتنا عند قوله تعالى: ﴿أَيُّومَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿٥﴾﴾ [المائدة:٥].
٢٤٣	٢- هل خالف بعض المالكية الإمام مالك في كفارة صيد المحرم لما لا نظير له لصغره، عند قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾﴾ [المائدة:٩٥].
٢٤٧	سورة الأعراف
٢٤٧	هل من أسماء الله رابع ثلاثة، وسادس خمسة، وغيرها مما لا يصح عده؟ عند قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾ [الأعراف:١٨٠].
٢٥٥	سورة الأنفال
٢٥٥	من هم ذوو القربى المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْأَجْمَعُونَ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾﴾ [الأنفال:٤١].
٢٦١	سورة الحجر
٢٦١	الخلاف في موضع السجدة في قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّجِدِينَ ﴿٩٨﴾﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾ [الحجر:٩٨ - ٩٩].

الصفحة	الموضوع
٢٦٦	سورة الأنبياء
٢٦٦	مسألة الاستدلال على صحة رجوع الحاكم عن حكمه بقوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَايَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾﴾ [الأنبياء: ٧٨ - ٧٩].
٢٦٩	سورة الحج
٢٦٩	المراد من التفث في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوَفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾ [الحج: ٢٩].
٢٧٥	سورة الأحزاب
٢٧٥	١ - سبب نزول الآية، وهل جبريل نزل إلى النبي ﷺ ليعلمه أن الله زوجه زينب أم أن ذلك حصل للنبي ﷺ في الرؤيا؟
٢٧٥	﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِيَ النَّاسُ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾ [الأحزاب: ٣٧].
٢٨٤	٢ - حكم الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة.
٢٨٤	﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب: ٥٦].
٢٩٠	سورة يس
٢٩٠	١ - معنى (يس) وحكم التسمي به.
٢٩٠	﴿يَسَّ ﴿١﴾﴾ [يس: ١].
٢٩٧	٢ - الرد على الطاعنين في نظم القرآن، عند قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ السِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُبِينٌ ﴿٦٩﴾﴾ [يس: ٦٩].

الصفحة	الموضوع
٣٠٤	سورة ص
٣٠٤	المراد من الركوع في قوله: ﴿وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابٌ﴾.
٣٠٤	﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ لِسُوَالِ نَعْيِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لِيَبْغِيَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابٌ﴾ [ص: ٢٤].
٣١٠	سورة الزخرف
٣١٠	عَوْدٌ ضمير الرفع المستتر في كلمة: (جعلها) في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٨].
٣١٣	سورة المجادلة
٣١٣	حكم وطء الزوجة المظاهرة منها في ليل صيام كفارة الظهر عند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا ذَلِكَ لِمُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٤].
٣١٨	سورة الطلاق
٣١٨	معنى ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ فَعَدَّتْهُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَبْسُنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعَدَّتْهُمْ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤].
٣٢٤	سورة البلد
٣٢٤	معنى (حل) في قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١-٢].

الصفحة	الموضوع
٣٢٨	الفصل الثالث: استدراكات ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير على الإمام القرطبي
٣٢٩	سورة البقرة
٣٢٩	١- مسألة أخذ الأجرة على التعليم الديني المتعين على الشخص وهو يجد من المال ما يقيم به عيشه وعيش من يعول. هل لها تعلق بقوله تعالى: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآبَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتِقُونَ﴾ ﴿٤١﴾ [البقرة: ٤١].
٣٣٣	٢- متعلق النظر في قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ﴾
٣٣٣	﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ﴾ ﴿٥٥﴾ [البقرة: ٥٥].
٣٣٦	٣- المراد بالقرية في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿٥٨﴾ [البقرة: ٥٨].
٣٤١	٤- دعوى اليهود والنصارى التي أبطلها الله في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٩٤﴾ وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ [البقرة: ٩٤-٩٥].
٣٤٧	٥- أول من صلى نحو الكعبة عند قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ﴿١٤٢﴾ [البقرة: ١٤٢].
٣٤٩	٦- تأويل (من عفي) في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُنِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدِ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأْتِبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿١٧٨﴾ [البقرة: ١٧٨].

الصفحة	الموضوع
٣٥٤	٧- حكم القصاص في الإنجيل عند قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُنِبَ عَلَيْكُمْ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْخُرِّ بِالْخُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَإِنْبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ [البقرة: ١٧٨].
٣٥٧	٨- تحقيق مسألة إباحة النصارى جماع الحائض، عند قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٌّ فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا نَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٣٣٣﴾ [البقرة: ٢٢٢].
٣٥٩	٩- معنى (من) في قوله ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، عند قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٌّ فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا نَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٣٣٣﴾ [البقرة: ٢٢٢].
٣٦٤	١٠- مسألة طلب المرأة الخلع من غير ضرر، عند قوله تعالى: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ [البقرة: ٢٢٩].
٣٦٩	سورة النساء
٣٦٩	١- تحقيق مدى صحة نسبة القول بجواز الجمع بين تسع نساء للظاهرية، عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَسْمَى فَاذْكُرُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ

الصفحة	الموضوع
٣٧٢	٢- هل ثبت دليل الإجماع على إعطاء البنيتين الثلثين عند قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٌ ؕ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ [النساء: ١١].
٣٧٨	سورة الأعراف
٣٧٨	١- حكم قراءة ﴿بِضْطَّةٍ﴾ بالسين في قوله تعالى: ﴿أَوْعَجَّيْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً فَاذْكُرُوا ؕ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ [الأعراف: ٦٩].
٣٨١	٢ رأي أبي حنيفة في من عمل عمل قوم لوط.
٣٨٣	سورة التوبة
٣٨٣	١- (هل سليم بن أبي عمرو من الصحابة؟)
٣٨٥	٢- أول من نسا النسيء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُحْكَمُونَ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنٌ لَهُمْ سُوءٌ أَعْمَلِيهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٧﴾ [التوبة: ٣٧].
٣٨٩	سورة النحل
٣٨٩	سبب نزول قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ [النحل: ١٢٥].

الصفحة	الموض	وع
٣٩٤	سورة الإسراء	
٣٩٤	١- معنى ووجه اتصال قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ (٥٦) ﴿[الإسراء:٥٦] بما قبلها.	
٤٠٦	٢- معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَأْخُذُوكَ خَلِيلًا﴾ (٧٣) ﴿[الإسراء:٧٣].	
٤١٠	سورة طه	
٤١٠	حكم قراءة "إن هذين لساحران" في قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرِينَ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾ (٦٣) ﴿[طه:٦٣].	
٤١٤	سورة النمل	
٤١٤	صفة الدابة ووقت خروجها، في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ (٨٢) ﴿[النمل:٨٢].	
٤١٩	سورة الأحزاب	
٤١٩	١- (مسألة النبي) عند قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (٥) ﴿[الأحزاب:٥].	
٤٢٣	٢- (المطلقة الرجعية إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضي عدتها ثم فارقتها قبل أن يمسه؛ أنه ليس عليها أن تتم عدتها ولا عدة مستقبلية لأنها مطلقة قبل الدخول بها، هل هو قول للظاهرية) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَهُنَّ وَسَّرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (٤٩) ﴿[الأحزاب:٤٩].	

الصفحة	الموضوع
٤٢٥	٣- معنى ﴿تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ تَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتُنْفَوَىٰ إِلَيْكَ مِنْ تَشَاءٍ وَمِنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾﴾ [الأحزاب: ٥١].
٤٣١	سورة الشورى
٤٣١	١- المراد من ﴿الْإِنْسَانَ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ [الشورى: ٤٨].
٤٣٦	سورة الزخرف
٤٣٦	مرجع الضمير في ﴿وَجَعَلَهَا﴾ عند قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الزخرف: ٢٨].
٤٤٠	سورة الدخان
٤٤٠	هل هذه السورة مكية كلها؟
٤٤٦	سورة الجاثية
٤٤٦	هل عبارة (حين برزوا إليهم يوم بدر فقتلوهم) من كلام القرطبي أم من كلام الكلبي؟
٤٤٦	﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الجاثية: ٢١].
٤٤٨	سورة الأحقاف
٤٤٨	وجه مناسبة قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾﴾ [الأحقاف: ١٥].

الصفحة	الموضوع
٤٥٢	سورة محمد
٤٥٢	هل هذه السورة مكية أم مدنية؟
٤٥٨	سورة الذاريات
٤٥٨	١- معنى المحروم في قوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (١٩)
٤٦٣	سورة المجادلة
٤٦٣	١- سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جَبُونَكُمْ صَدَقَةً ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرٌ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (١٢)
٤٦٧	٢- سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٢٢) [المجادلة: ٢٢].
٤٧٤	سورة الحشر
٤٧٤	المراد بالإنسان في قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٦) [الحشر: ١٦].
٤٧٨	سورة الملك
٤٧٨	درجة صحة حديث ابن رجلاً قال: يا رسول الله، ما أعقل فلانا النصراني! فقال: مه إن الكافر لا عقل له أما سمعت قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ (١٠) [الملك: ١٠].

الصفحة	الموضوع
٤٨١	سورة القلم
٤٨١	١ - استدراك ابن عاشور في نسبة قوله (يقال زلق السهم وزهق) إلى القرطبي في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَرْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴿٥١﴾﴾ [القلم: ٥١].
٤٨٣	سورة المدثر
٤٨٣	١ - معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّ تَسْتَكْثِرُ﴾ [المدثر: ٦].
٤٨٧	سورة القيامة
٤٨٧	١ - سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ ﴿٣﴾﴾ [القيامة: ٣].
٤٩١	سورة الفجر
٤٩١	معنى قوله تعالى: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣].
٤٩٧	سورة البلد
٤٩٧	معنى ﴿حِلٌّ﴾ في قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿١﴾ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿٢﴾﴾ [البلد: ١-٢].
٥٠١	سورة التين
٥٠١	١ - تحقيق صحة قول ابن عباس بمدينة السورة.
٥٠٥	سورة البينة
٥٠٥	١ - هل هذه السورة مكية أم مدنية؟
٥١١	سورة الزلزلة
٥١١	١ - المقصود بجابر الذي أشار إليه القرطبي في قوله: «مدنية في قول ابن عباس وقتادة. ومكية في قول ابن مسعود وعطاء وجابر».

الصفحة	الموضوع
٥١٤	سورة قريش
٥١٤	صحة نسبة تحقيق الهمزتين في كلمة: ﴿لَايَلَفٍ﴾ لعاصم الكوفي في قوله تعالى: ﴿لَايَلَفٍ قُرَيْشٍ﴾ إِيْلَفِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ﴿٢﴾ [قريش: ١-٢].
٥١٩	سورة الفلق والناس
٥١٩	سبب نزول سورة الفلق والناس، وصحة نسبة نزولها لقصة لبيد بن الأعمص
٥٢٥	الخاتمة
٥٢٦	أولاً : أهم النتائج
٥٢٩	ثانياً: التوصيات
٥٣٠	الفهرس
٥٣١	فهرس الآيات القرآنية الكريمة
٥٤٦	فهرس الأحاديث النبوية الشريفة
٥٥٠	فهرس الآثار
٥٥٥	فهرس الأعلام المترجم لهم
٥٦٣	فهرس المصطلحات والمفردات المشروحة
٥٦٤	فهرس الأماكن والبلدان
٥٦٥	فهرس الفرق والقبائل
٥٦٦	فهرس القراءات الشاذة
٥٦٧	فهرس الأبيات الشعرية
٥٦٨	فهرس المصادر والمراجع

الصفحة	الموضوع
٦٠٨	فهرس الموضوعات

